

جامعة أم القرى

مكة المكرمة

كلية الدعوة وأصول الدين
قسم الدراسات العليا الشرعية
فرع العقيدة

فارة الطالب بالأسبقية
د. محمد بن عبد الله
١١/٥٥ / ١٤٠٨ هـ

د. أحمد البنانى
١٤٠٩ هـ
د. عبدالكريم بن محمد بن محمد
١٤٠٩ / ٥٥
١٤٠٩ / ٥٥

مكانة المرأة بين المسيحية والإسلام



٣٠١٠٢٠٠٠٠٠١٦٤٦

درجة الماجستير

مقدمة من الطالبة

٢٧٩٥

سعدية محمد البورزينة



إشراف

الدكتور محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن

العام الدراسي ١٤٠٧ / ١٤٠٨ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

« يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ
وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا
كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ
بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا »^(١)

« وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ
أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ
مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ
يَتَفَكَّرُونَ »^(٢)

(١) سورة النساء الآية (١)

(٢) سورة الروم الآية (٢١)

الإهداء

إلى المسلمات المؤمنات ، إلى أولئك اللاتي أنعم الله
عليهن فنشأن في بيئة إسلامية مؤمنة بما جاء من
عند ربهم .

إلى أمي التي هي مثل كثير من أمهات الجيل المؤمنات
وهبن كل جهودهن وإخلاصهن في رعاية الزوج والأبناء
فكان لهن الفضل العظيم في غرس المثل العليا
المستفادة من تعاليم الإسلام !

إلى هؤلاء جميعا : أهدى هذا البحث



شكر وتقدير

الحمد لله والشكر له وحده على توفيقه ، لإبراز هذا البحث وإتمامه .

ثم إنني لمدينة ببائع الشكر والاحكام لأستاذي الجليل الدكتور / محمد كما الجعفر الذي طوق عنقي بجميل معاونته وتشجيعه في اختيار الموضوع الذي يعتبر بحق أحد مواضيع الساعة - كما كان له الفضل الأول في مساعدتي لإعداد مادة البحث ، وعلى الأخص ما يحتويه الباب الأول من البحث .

كما أتوجه بعميق الشكر ، والتقدير لأستاذي الفاضل : الدكتور صلاح عبد العليم إبراهيم . لما كان لأفكاره البناءة ، وملاحظاته الدقيقة في إعداد ، وتصنيف المادة العلمية لهذا البحث . فقد كان لها أكبر الأثر في ظهور البحث على النحو الذي عليه . ولا يفوتني أن أقدم عظيم الشكر إلى كل المسؤولين في جامعة أم القرى ، وأمناء ، وموظفي المكتبات في الجامعة وإلى من ساعدني في إتمام هذا البحث .

وما توفيقى إلا بالله ؟

لقد حرر الإسلام أول ما حرر قلوب ، وعقول البشرية من الشرك بالله ، فلا يستحق العبادة معبود إلا الله ، وما لأحد على أحد من سلطان ، إلا سلطان الله . قال تعالى : " ألم تر أن الله يسجد له من في السماوات ومن في الأرض ، والشمس والقمر والنجوم والجبـال والشجر ، والدواب وكثير من الناس ، وكثير حق عليه العذاب ومن يهن الله فما له من مكرم إن الله يفعل ما يشاء؟" (١) وقال تعالى : " ولله يسجد من في السماوات والأرض طوعا وكرها وظلالهم بالغسود والأمثال " . (٢) فلا حكميه لغير الله سبحانه وتعالى ، وليس لأحد فغل على أحـد إلا بالعمل الخالص لوجه الله ، ولا مرء في ذلك .

لقد جاء الإسلام في الوقت الذي كانت فيه الشعوب تتفرق إلى طبقات ، بين المقدسين والمنبوذين .

جاء الإسلام في الوقت الذي كان يدور فيه الجدل حول " المرأة " : أهى ذات روح ، أم لا روح فيها ؟ وكان ذلك في زوها . (٣)

جاء الإسلام معلنا مبدأ المساواة . ليكون كل شيء واضحا جليا . وذلك حيث قرار وحدة الجنس البشرى . في المنشأ ، والمصير ، والمساواة بين البشر في الحقوق ، والواجبات .

لقد قضى الإسلام على المعتقدات الباطلة ، مع إعلان

(١) سورة الحج ، الآية (١٨)

(٢) سورة الرعد ، الآية (١٥)

(٣) د/مظفي السباعي ، المرأة بين الفقه والقانون ، الطبعة الخامسة ، المكتب الاسلامي ، بيروت ، ص ٢٠-٢١ ، محمد عبدالمقمود ، المرأة في جميع الأديان والعصور ، الطبعة الأولى ، مكتبة مدبولي ، القاهرة ، ١٩٨٣ ، ص ٤٤ .

الحق في كل أمر من حياة البشرية ، وفي حياة المرأة بصفة خاصة .
فقد وصلت مكانة المرأة في الإسلام إلى درجة أن الله قد
سمع شكاوها من فوق سبع سموات .^(١) وإلى أن يقرأ عليها جبريل السلام
من الله عز وجل .^(٢)

لقد رسم الإسلام للمرأة طريقا وسطا يتمشى مع طبيعتها ،
ويلائم تكوينها الجسمي ، والوظائف التي خلقها الخالق من أجلها .
هذا ، ورغم خلود رسالة الإسلام ، وإمامة " محمد ﷺ
الله عليه وسلم " . للأجيال البشرية عبر العصور . إلا أن فئسة
من الناس فلتت عن الهدى المبين باغواء من الشيطان الرجيم ، وإتباع
لهوى ، فتمردوا على تعاليم الإسلام ، وآدابه .

ومن هو إلا : بعض المسلمات اللاتي أفنتن بالبريق الزائف
لخسارة الغرب ، إذ نسين أو تناسين إسلامهن ، وما قدم لهن الإسلام
من مبادئ سامية ، نسين ، أو تناسين ماضي أخواتهن ، ومكافأتهن
ودورهن العظيم ، تناسين آتتهن مسلمات ، ولهن الإستقلال الذاتي ،
ولسن تبعات لفتاة الغرب .

لقد نلن عقب هذا النسيان ، أو التناسي الخسران المبين ،
والقلق النفسي بعدم الرضا والاستقرار على حال .

(١) قال تعالى : " قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها
وتشتكي إلى الله والله يسمع تحاوركما إن الله سميع عليم " .
سورة المجادلة ، الآية (١)

(٢) الإمام أبو الحسين بن الحجاج بن مسلم القشيري ، توفي سنة ٣٦١هـ .
صحيح مسلم ، ج ١٥ ، بشرح الإمام الحافظ الأوحدي محي الدين
أبو زكريا يحيى ابن شرف (٦٣١-٦٧٦هـ) الطبعة الثانية ، ١٣٩٢هـ -
١٩٧٢م ، ص ١٩٩ .

ألم يأتك نبأ تلك الميحات المدوية ، التي تنادى كذباً بأنها تهدف إلى الرفع من مكانة المرأة وإعطائها الحقوق المفقودة .
لقد تميز هذا العصر ، بعصر الدعاية . وللدعاية أثر عظيم على تفكير كثير من الناس نظراً لكثرة وسائلها ، وسهولتها وصولها لجميع أفراد المجتمع . وقد لعبت هذه الدعاية على لسان أعداء الإسلام دوراً خطيراً في قضية المرأة حيث حجت عن عقول بعض الناس حقوقاً نالتها المرأة منذ أربعة عشر قرناً . في ظل الإسلام . بل إنهم يعلنون ظلماً وعدواناً . أن الدين هو العقبة التي تقف في طريق المرأة ، ويتناسون الجيل الذي صنعته مبادئ الإسلام ، وتعاليمه المقدسة .

لقد زعم المغرضون أن الإسلام دين صحراء يعلح للبادية ، ولا يعلح للحضارة ، وينفع في بيئة خاصة ، وزمن معين . وهو زعم باطل لا يهدر إلا عن حاقد على الإسلام والمسلمين ومن الأمور المحزنة ولع بعض النساء المسلمات بالتقليد ، والتبعية العمياء لفتاة الغرب لدرجة فخريه . تجعل القلب يتفطر حسرة وشفقة ، وذلك بالمناداة تبعاً للمرأة الغربية (بالحرية ، والمساواة) . بالمفهوم الغربي الذي يعنى الخروج على تعاليم الشريعة السمحة . فخرج منهن متبرجات مبتذلات خارجات على القبيلة . مستهترات بالعفنة ، والظهر ، ناقصات على الحجاب .

أراد الإسلام أن تكون المرأة جوهرة مصونة ، وأبت المرأة الخارجة على آدابه إلا أن تكون سوقاً مبتذلة للعيون الشهوانية .

ان القرآن ما زال يدوى صوته في الآذان قولاً من السرب الحكيم في محكم التنزيل : " يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأزْوَاجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَىٰ

أن يعرفن فلايؤذنين وكان الله غفوراً رحيماً" (١) كما قال تعالى :
" قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك أزكى لهم
إن الله خبير بما يعملون " (٢)

لقد أنطلق هو لاء من تلك الضوابط ، إلى تلك الحريضة
الهمجية . بل إلى العبودية لهوى النفس ، وسلطان التقليد .
ولعل أخطر ما تواجهه المرأة المسلمة ، هو خروجها على المبادئ
التي تحدد علاقتها بالرجل ، بموجب ما جاء في الشريعة الإسلامية
لقد انطلقت تلك الميخات الشريرة من دعاة الاستعمار
والتبشير واليهونية . حيث يهدفون بذلك إلى هدم المجتمع الإسلامي
من أجل السيطرة العامة . (٣)

ومن أبناء هذه الأمة الذين نمت عقولهم على مفاهيم مزيفة
من أخذت أقدامهم المأجوره . تطالب بما يسمونه بحقوق المرأة ،
ومن عجب أن هذه العقول تثقت ، وتعلمت ، ولكنها كانت أوعية
لعلوم وثقافة غير أصيلة تطالب بتطور الإسلام ، دين أكمل ،
وخلاصة الشرائع السماوية . وتدعو إلى مدنيات براقة وحضارات
موقوتة .

نعم لقد فهموا الإسلام فهماً مبتوراً أو فهماً سيئاً .

(١) سورة الاحزاب ، الآية (٥٩)

(٢) سورة النور ، الآية (٣٠)

(٣) أنور الجندي ، حركة تحرير المرأة ، دار الانصار بالقاهرة ،
د/ عمر سليمان الأشقر ، المرأة بين دعاة الإسلام وأدعياء التقدم
الطبعة الثالثة ، مكتبة الفلاح ، الكويت ، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م .

وكان لتلك المفاهيم آثارها الخطيرة على المرأة المسلمة ،
فقد استغل المأجورون والمبهورون بحضارة الغرب والمفضلون فعسف
عاطفة المرأة وجهلها بحقوقها وبيدتها وما وقع في وهما . أن نهوض
أمتها لا يتم إلا إذا سلكت مسلك نساء الغرب . وفات هؤلاء جميعا
أنوادى الاسلام الحُص المخفض لا يترعرع في جنباثه النبت الغريب
وأن بحره الصافي لا تكدره محاولات المعكرين المكدرين الذين تعامسوا
عن الحقيقة الأزلية وهي : أن القرآن له حماية خاصة دون غيره من الكتب
السماوية وأن الأمر خارج عن طاقة مخططاتهم ، فأى قوة في الأرض تقف
أمام هذه القدرة الجباره ؟

قال تعالى : " إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون " (١)

ودونك فئة أخرى من أتباع هذه الأمة الأبرار هبت تدافع
عن الإسلام ، تدافع عنه . لتزيل الأكنة عن القلوب الغافلة
وتمزق الحجب المختلفة ، دفاعا عظيما عن الحق .

وكثير ما كتب في هذا المقام . للإيضاح بما حظيت به
المرأة من حقوق في ظل الاسلام ، ولبيان ما تميزت به تعاليم هذا
الدين عن غيره من السمو بمكانة المرأة والمحافظة على كرامتها .

ولاشك أنه كان لهذه الحركة الفكرية أثر فعال في نفوس
الكثيرات لذا كان من واجبي أن أشارك في هذا العمل ، وذلك
لمشاهدتى لواقع بعض الأخوات ، وكيف أصبحن يلقين بأنفسهن إلى
التهلكة ، ولغيرتى على هذا الدين الذى أعطى المرأة كل ما لها ،
وكرمها ، ولكن الكثيرات قابلن ذلك بالجحود والنعكران إنهن

(١) سورة الحجر ، آية (٩)

لاحدى الكبر في هذا الزمان .

انطلاقاً من ذلك رأيت أن اساهم بجهدى المتواضع فأدلى
بِد لوى في هذا الباب لأروى نفوساً ظامئته إليه مستعينه بالله .
ثم بمن سبقنى فيه على قدر ما يعمل إلى علمى من اطلاع ، ويعتبرون
من المشرف الذى له الفضل العظيم في هذا المقام الجليل .

وإذا كانت الأشياء تتميز بأفئادها فإن هذه الأطروحة
ستكون دراسة مقارنة بين مكانة المرأة في المسيحية "كما هي على يد أتباعها
وبين " مكانة المرأة في الإسلام " بمصدره الصافي من القرآن الكريم وسنة الرسول
- صلى الله عليه وسلم - وذلك حتى تزيد هذه الصفحة وفوحاً
واشراقاً .

ومن ثم جاء عنوان هذا البحث " مكانة المرأة بين
المسيحية والإسلام " ، ونظر المالحق الديانة المسيحية من تحريف ،
وتبديل وما يتميز به الإسلام من حفظ الله له من التحريف ، والتبديل ،
فاننى قد آثرت أن يكون الحديث عن مكانة المرأة في باييين
منفصلين هما : " مكانة المرأة في المسيحية " ، " ومكانة
المرأة في الإسلام " . حتى لا يختلط التشريع الاسلامي العافى
بالتشريع المسيحي المحرف .

وفي فوء هذا جاءت خطة البحث على النحو التالي :

تمهيد : يتضمن فكرة عامة عن مكانة المرأة في حياة البشر .

(الباب الأول)

- مكانة المرأة في المسيحية -

- تمهيد : المصادر المقدسة المسيحية ;
الفصل الاول : أصول العقيدة المسيحية المتمثلة بمكانة المرأة .
الفصل الثاني : جزاء الخطيئة
الفصل الثالث : الرهبانية المسيحية وأثرها على الإخلاق .
الفصل الرابع : مكانة المرأة في الاسرة المسيحية
الفصل الخامس : التربية الخلقية للمرأة المسيحية .
الفصل السادس : تعليم المرأة .
الفصل السابع : الحقوق الاقتصادية للمرأة

(الباب الثاني)

- مكانة المرأة في الاسلام -

- تمهيد : مصادر التشريع الاسلامي .
الفصل الاول : الاصول الاسلامية لمكانة المرأة
الفصل الثاني : مكانة المرأة في الحياة العامة .
الفصل الثالث : مكانة المرأة في الاسرة .
الفصل الرابع : حجاب المرأة واختلاطها بالرجال (التربية الخلقية للمرأة) .
الفصل الخامس : تعليم المرأة .
الفصل السادس : الحقوق الاقتصادية للمرأة
الفصل السابع : سمو التشريع الاسلامي بمكانة المرأة
الخاتمة : وتتضمن النتائج العامة للبحث .

ويعد : فإننى إذ أقدم هذه الرسالة لأدعى أننى قد بلغت
الكمال فالكمال لله وحده. والخطأ من طبيعة البشر . وأدعو
الله سبحانه وتعالى أن يجعل من عملى هذا علما نافعا ينتفع به
المسلمون والمسلمات . إنه سميع الدعاء وآخر دعوانا أن الحمد
لله رب العالمين .

.. ..

تمهيد :

منذ بدء الخليقة (منذ أن هبط آدم عليه السلام وزوجه " إلى الأرض) والمرأة هي المرأة نعت البشرية ، وإذا رجعنا البصر الى مادون في تاريخ البشريه . أدركنا ما للنساء فيه من مكانسة ، وشأن عظيم . بل هن في الواقع العلموس ، والحقيقة المادة الأولى لحضارة الانسانية ، قديما وحديثا .

فهي ، الأم ، والزوجة ، والأخت ، والابنه

فكم كان لها من دور عظيم في حياة العظماء .

وفيما يلي نماذج للمرأة توضح هذه الحقيقة نكتفي

بما يقعه علينا الذكر الحكيم من مواقف مشرفه لهن :

١- من النساء الفغليات في تاريخ الانسانية السيدة هاجر " أم اسماعيل - عليه السلام - " فكانت هي التي تكفلت وحدها برعاية وليدها في أقسى ظروف حرجه . وذلك عندما تركه أبوه " إبراهيم " وياها ، بواد غيبر ذي زرع " (١).

قال تعالى : " ربنا إني أسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع

عند بيتك المحرم ربنا ليقيموا الصلاة فاجعل أفئدة من الناس تهوى إليهم وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون " . (٢)

(١) د/عائشة عبدالرحمن (بنت الشاطيء) مقالته شخصية المرأة في

القرآن من كتاب : مكانة المرأة في الأسرة الاسلامية ، المركز

الدولى الاسلامي للدراسات والبحوث السكانية ، جامعة الازهر ،

مطبقة الكيلاني ، ص ١٣٤ .

(٢) سورة ابراهيم الآية (٣٧) .



فقد ترك سيدنا " ابراهيم " زوجته ، وابنه بواد غير ذى زرع
بمكة ، ذلك المكان الموحش ولما نفذما عند السيده هاجر وابنهـــــــا
من ماء وغذاء . راحت تهزول ساعية بين العفا ، والمروة ، المرة
بعد الأخرى . لعلها تجد من هنا أو هناك علامة أو أثر للحياة
حتى شــــــــاء الله فأنبثق الماء من نبع زمزم .

و شب سيدنا "اسماعيل " حتى اسطفاه الله مع أبيه . ليرفع
القواعد من البيت العتيق . (١)

قال تعالى : " واذ يرفع ابراهيم القواعد من البيت واسماعيل
ربنا تقبل منا انك أنت السميع العليم " (٢)

أراد الله أن تسمع الدنيا هذه الأم (الأمة المنبــــوذة)
ولاراد لمشيئته فاذا بها تدخل التاريخ الدينى بما كــــبــــدت
من هموم أمومتها ، فصار مسعاها من أجل ولدها ، بين العفا
والمروة شعيرة دينية من شعائر الحج " . (٣)

ذلك الاحتفال الدينى السنوى من قديم الزمان ، حيث
يسعى ملايين المسلمين بين العفا والمروة ، مهرولين سبعة
أشواط احياء لذكرى الأم التى سعت هناك تكريما لأمومتها
في وضعها السامى . (٤)

٢- ومن يجهل دور الثلاث النسوة في نجات " موسى عليه

(١) د/ عائشة ، شخصية المرأة في القرآن ، ص ١٣٥

(٢) سورة البقرة ، الآية (١٢٧)

(٣) شخصية المرأة في القرآن ، ص ١٣٥ .

ملاحظة : أنظر لما جاء من احتقار لهذه الام في : سفسر
التكوين، الامحاح ١٦ ، كما جاء في المعتقد اليهودى المحرف .
(٤) شخصية المرأة في القرآن، ص ١٣٥ .

السلام " فأمه عليه السلام كان لها بارادة الله وتوفيقه وحفظه
الفضل في نجاته من العذبة .

قال تعالى : " وأوحينا إلى أم موسى أن أرضعيه فإذا خفت
عليه فألقيه في اليم ولا تخافي ولا تحزني إنا رآدوه إليك وجاعلسوه
من المرسلين" (١)

فقد استجابت بقوة ايمانها ، وثقتها في الله ، حيث
أتيعت وحي ربها ، ووعدا الله ولم يخلف وعده . (٢)

ب - وأما امرأة فرعون : فرعون الذى جاوز المدى في التشكيل
ببنى اسرائيل ، اذ يذبح أبناءهم ليقتضى على نسلهم فقد الهمها
الله فقالت كما ورد في الكتاب العزيز : " وقالت امرأة فرعون
قرت عين لى ولك ولاتقتلوه عسى أن ينفعنا أو نتخذة ولدا وهم
لايشعرون " . (٣)

تلك المرأة التى ضرب الله بها المثل في الاخيار
عن علو شأنها .

قال تعالى : " وضرب الله مثلا للذين آمنوا امرأت فرعون إذ قالت
رب ابن لى عندك بيتا في الجنة ، ونجنى من فرعون وعمله ، ونجنى
من القوم الظالمين " . (٤)

ج - وأما " أخت " موسى عليه السلام " - فقد تحدث القرآن
عن دورها حيث قال تعالى : " وقالت لأخته قميه فبمرت به عن جنب

(١) سورة القصص ، الآية (٧)

(٢) عممة الدين كركر ، المرأة من خلال الآيات القرآنية ، الشركة
التونسية للتوزيع ، ١٩٧٩م ، ص ١٥٠-

(٣) سورة القصص ، الآية (٩)

(٤) سورة التحريم ، الآية (١١)

وهم لا يشعرون ، وحرمننا عليه المراضع من قبل فقالت هل أدلكم على أهل بيت يكفلونه لكم وهم له ناصحون . فرددناه الى أمه كسى تقر عينها ولا تحزن ولتعلم أن وعد الله حق ولكن أكثرهم لا يعلمون " . (١)

٣- ومن يجهل " مريم العذراء " التى بدأ تاريخ المسيحية بها تلك السبوت التى أمضاها الله على نساء العالمين .
قال تعالى : " وإذ قالت الملائكة يا مريم إن الله اصطفاك وطهرك واصطفاك على نساء العالمين . يا مريم أقتنى لربك واسجدى واركعى مع الراكعين " . (٢)

وحسب الأمومة فخرا ومجدا أن جعلها الخالق عز وجل
وابنها آية من آياته في محكم التنزيل . قال تعالى : .. وجعلناها وابنها آية للعالمين . (٣)
قال تعالى : " قال إني عبد الله اتان الكتاب وجعلنى نبيا . وجعلنى مباركا أين ما كنت وأوصانى بالصلاة والزكاة ما دمت حيا . وبرا بوالدى ولم يجعلنى جبارا شقيا " . (٤)

٤- أما النماذج الدالة على دور المرأة في تاريخ الاسلام فهى : عديدة وكثيرة ، نكتفى منها بماياتى : السيدة " خديجة بنت خويلد " أم المؤمنين وأول من أسلم وآمن بدعوة الاسلام وليس بالأمر العابر أن يكون أول من يحظى بالاسلام ويقر به امرأة !

ارأيت كيف عملت على حفظ الإسلام حين قوت من قلب الرسول

-
- (١) سورة القصص ، الآية (١١-١٣)
(٢) سورة آل عمران ، الآية (٤٢-٤٣)
(٣) سورة الإنبياء ، آية (٩١)
(٤) سورة مريم : الآية (٣٠-٣٢)

في قولتها التي حفظت في كتب السيرة ، وغيرها . حينما رجسع
من غار حراء .

عن عروة بن الزبير " أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه
عليه وسلم أخبرته أنها قالت . دخل - أي الرسول صلى الله عليه
عليه وسلم - على خديجة فقال زملوني ، زملوني ، فزملوه ، حتى
ذهب عنه الروع ، ثم قال لخديجة : " أي خديجة ، مالي وأخبرها
الخبر ، قال لقد خشيت على نفسي قالت له خديجة : كلا أبشرك
فوالله لا يحزنك الله أبدا ، والله إنك لتعمل الرحم ، وتصدق
الحديث ، وتحمل الكل وتكسب المعدوم ، وتقري الضيف ، وتعين
على نوائب الحق . فانطلقت به خديجة حتى أتت به ورقة بن
نوفل بن أسد بن عبد العزى وهو ابن عم خديجة أخي أبيها .

فقال له خديجة : أي عم أسمع من ابن أخيك ، قال
ورقة بن نوفل : " يا ابن أخي ، ماذا ترى " فأخبره رسول
الله صلى الله عليه وسلم خبر ما رآه . فقال له ورقة : " هذا
الناموس الذي أنزل على موسى صلى الله عليه وسلم . " (١)

لقد كان للمرأة دور عظيم في الديانات السماوية

الثلث .

وفي ضوء تلك الحقيقة التي أوضحناها . فأى انتقاص
من مكانة المرأة ، إنما يرجع في معظمه الى انحراف الفكر
البشرى عن رسالات السماء . فكان من واجب المفكرين ، والمصلحين ،

(١) صحيح مسلم ، ج ٣ ، ص ١٩٧ - ٢٠٤ ، السيرة النبوية
لابن هشام ، ج ١ ، ص ١٨٧ .

أن يفكروا في قضيتها دائماً على أنها قضية الأمة . ملتزمين في تفكيرهم حدود الشرائع السماوية . إلا أننا حين نتمعن النظر في تاريخ المجتمع الإنساني . نجد أن حياة النساء في معظم أدوار التاريخ قبل مجيء الإسلام ، يكتنفها ظلام دامس .

واليك بعض سجلات التاريخ التي انطوت على كثير من القوانين التي شرعت للنساء . فلن نجد الإنسان مايســـــــره ، إذ يرى نفسه أمام شبه إجماع عالمي على تجريد المرأة من مكانتها الطبيعية في الحياة العامة .

فقد كانت النساء عند الكثير من الأمم . تباع ببيع السلع ، والحاجات والطابع الملحوظ عند الكثير . أن النساء ماهن إلا موضع تمتع للرجال وإنجاب العظماء . ولقد ظن الكثير أن الجهالة أم التقوى في عالم النساء . بل لقد بلغ بهم الأمر لدرجة الشك والبحث في إنسانيتها .

١- ألم يأتك نبأ أديان الهند الكبرى وتشريعها في حقوق النساء ؟ وحسبك في هذا المقام مثال واحد ، من تلك الحفارة العريقة في زمانها لوضع المرأة فيها آنذاك

يخبرنا تاريخ الهند عن حرق النساء مع جثث أزواجهن وقد ورد ذلك في تعاليمهم الدينية وهو (" يحسن بالزوجة أن تلقى نفسها على الحطب المعد لأحراق جثة زوجها فكانوا إذا وضعوا الجثة على الحطب تتقدم الزوجة مبرقعة فيميط البراهمة " الكهان " برقعها ، وتنزع حليها وزينتها عنها ، وتوزعها على أقاربها وذويها ، ثم تفك ففاعرها ويأخذ كبير البراهمة بيمنها ويدور بها حول الحطب ثلاثاً ، ثم ترقى على الحطب فترفع رجلها اليسرى جبهتها إشارة إلى خضوعها له ، وتتحول فتجلس عند رأسه وأفعه يدها اليمنى عليه ، فيفرمون النصار

ويحرقونها مع جثة زوجها ، وهم يزعمون أن ذلك يورثها النعيم مع زوجها فتقيم معه في السماء خمسة وثلاثين مليون سنة ، وهي عدد الشعر في جسد الانسان^(١) .

٢- ومن حضارة الهند الى حضارة الفرس . مهيد الحضارة الفلسفية ، ومعاجم في تشريع المانويه^(٢) التي ظهرت سنة ٣٤٢م في ايران) الدعوة الى المحبة ، والنهي عن التباغض والتقاتل ، وحتى يدوم ذلك أحل صاحب هذا المذهب بأن تكون النساء ، والأمم وال مشاعة بين الناس ، مثل اشتراكهم في الماء والنار.^(٣)

٣- وفي حضارة الغرب في اليونان نجد المرأة قد خضعت لنظام الوصاية الدائمة ، ومن أقوال كبار المفكرين (حيث أقوالهم مكان الشرع) قول أرسطو : " بأن المرأة للرجل كالعبد للسييد ، والعامل للعالم ، والبربرى لليونانى ، وإن الرجل أعلى منزلة من المرأة ") و (" المرأة رجل غير كامل وقد تركتها الطبيعة في الدرك الأسفل من سلم الخلقه ") .^(٤)

(١) عمر رضا كحالة ، المرأة في القديم والحديث ، ج١ ، الطبعة

الاولى ، مؤسسة الرسالة : بيروت ، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م ، ص ١٣٨ .

عن : G.K.Fcuni Chi: Lapensee religieuse de l'Inde avant

(٢) المانويه : نسبة الى ماني ، وهو من الذين خلط بين تعاليمه

المجوسيه والمسيحيه فكانت موءلفه من تعاليم المسيحيه وفلسفة

الفرس القديمة . وقد قال بآله النور ، والظلمه وآله الظلمه

الذى يتضمن آدم وحواء فكل مولود من هذا المزيج قائم بجسد

من المادة الفاسدة وبنفسين إحداهما شهوانية من آله الظلمة

والاخرى عقلية خالدة لأنها من النور الإلهى .

القس منسى يوحنا ، تاريخ الكنيسة القبطية ، مكتبة المحبة ، ص ٩٦-٩٧

(٣) د/احمد محمد الحوفي ، المرأة في الشعر الجاهلى ، دار النهضة

مصر للطبع والنشر ، ص ٤٩-٦١ .

(٤) محمد عبدالمقمود ، المرأة في جميع الأديان والعصور ، ص ٣٩ .

٤- لقد كانت الفتاة الرومانية كما يروى سجل تاريخها
" أمتها " تبين لنا في وضوح ما هو ثمن العفاف وعفة النساء ،
غير ان الحالة الشرعية للمرأة الرومانية ظلت أدنى في المساواة من
الرجل فكان الاب يتصرف بإبنته حسب رغبته وهواه . فكانت
الفتاة الرومانية لاتترك بيت أبيها إلا من أجل ان تنتقل من
سلطان الأب إلى سلطان الزوج ، وهو مطلق الميدين في تسريحها
وتطليقها " (١) .

٥- وكما من النذر جاءت للإصلاح من وضع المرأة ، فلم تلبث
تلك التوجيهات السماوية أن تحرف وتبدل تبعاً للاهواء حتى تساير
الوضع الذي عليه القوم هنا وهناك .

ودونك الديانة " اليهودية والمسيحية " .

أرأيت : ما جاء عن المرأة في سفر " الجامعة " درت أنا
وقلبي لأعلم ، ولأبحث ولأطلب حكمه ، وعقلا ، ولأعرف الشئ
أنه جهاله والحماقة أنها جنون . فوجدت أمر من الموت للمرأة
التي هي شباك ، وقلبيها اشراك ، ويدها قيود . المالح قسداً
الله ينجو منها أما الخاطيء فيؤخذ بها " (٢) .

وحسبك من العهد الجديد في المسيحية . مما جاء به
" بولس " سيد المشرعين في المسيحية ، حسب زعمهم حيث قال : " ولكن
لست آذن للمرأة أن تعلم ولاتتسلط على الرجل . بل تكون فسي
سكوت . لأن آدم جيل أولاً ثم حواء . وآدم لم يغو لكن المرأة
أغويت فحصلت في التعدي " (٣) .

(١) عمر رضا كحاله ، المرأة في القديم والحديث ، ج ١ ، ص ١٧٧-١٨٦ .

(٢) سفر الجامعة ، الاصحاح (٧) (٢٥-٢٦)

(٣) رسالة بولس الرسول الاولى الى تيموثاوس ، الاصحاح ٢/١٢-١٤

٦- ولقد أتاك نبياً استقبال بعض الآباء لبناتهم عند العرب
قبيل ظهور الاسلام . فقد سجل لنا التاريخ قسوة بعضهم على فلذات
اكبادهم عندما كانوا يقومون بوأد بناتهم في جاهليتهم. (١)

وقد حكى القرآن ذلك في قوله تعالى : " وإذا بشر
أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسوداً وهو كظيم . يتوارى من القوم
من سوء ما بشر به أيمسكه على هون أم يدسه في التراب ألا ساء
ما يحكمون " . (٢)

٧- ثم أتى امر الله بالحق المحكم .

والقرآن والسنة حافلان بالحديث عن مكانة المرأة حيث حوت نصوصها
من ضمن ما حوت ما للنساء من حقوق ، وما عليهن من واجبات . وذلك
في تشريع أعز المرأة ، وكرمها ورفع من شأنها .

وتوالت الوصايا من الرسول صلى الله عليه وسلم " في حقهن ،
ومالهن ، و عليهن ، ووطد لهن اعتبارهن الانساني بجانب ما جاء
من نصوص في الذكر الحكيم ، حتى أن آخر توجيهاته وميثته الشاملة
للاوامر المهمة في حياة المسلم في حجة الوداع ، ومنها : وجوب
رعاية حق النساء ، والعناية بهن .

عن عمر بن الأخرس قال : " حدثني أبي أنه شهد حجة الوداع
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فحمد الله واشنى عليه
وذكر ووعظ فذكر في الحديث قصة فقال : الا وأستوموا
بالنساء خيراً فإنما هن عوان عندكم ، ليس تملكون منهن
شيئاً غير ذلك ، الا أن يأتين بفاحشة مبينه . فإن فعلن فأهروهن

(١) المرأة في جميع الأديان والعصور، ص ٥٥-٥٧ ، ستعرض لهذه

القضية في الباب الثاني ان شاء الله بالتفصيل .

(٢) سورة النحل ، الآية (٥٨ - ٥٩) .

(٣) عوان . أى اثيرات .

في المضاجع ، وأضربوهن ضرباً غير مبرح فإن أظعنكم فلا تبغوا
عليهن سبيلاً ، إلا أن لكم على نساءكم حقاً ، ولنساءكم عليكم
حقاً ، فأما حقكم على نساءكم : فلا يوطئن فرشكم من تكرهون ،
ولا يأذن في بيوتكم من تكرهون ، ألا وحقهن عليكم : أن تحسنوا
لهن في كسوتهن ، وطعامهن ."(١)

وظهر بموجب تعاليم الاسلام ، دور المرأة المسلمة
الفعال ، في المجتمع الاسلامي ، ونالت الأمة الاسلامية عزتها ،
ومجدها ، القيم بين الأمم .

وهذا ما سوف نعلمه في عرض "مكانة المرأة بين
المسيحية والاسلام" ، بالتفصيل في هذا البحث .

(١) الامام الحافظ العربي المالكي (٤٣٥-٥٤٣) عارضة الاحوذى،
شرح صحيح الترمذى ، ح٥، دار العلم للجميع ، ص ١١١ ،
قال حديث حسن صحيح .

الباب الأول

مكانة المرأة في المسيحية

- تمهيد : المصادر المقدسة المسيحية
- الفصل الأول : أصول العقيدة المسيحية المتعلقة بمكانة المرأة
- الفصل الثاني : جزاء الخطيئة
- الفصل الثالث : الرهبنة المسيحية وأثرها على الأخلاق
- الفصل الرابع : مكانة المرأة في الأسرة
- الفصل الخامس : التربية الخلقية للمرأة
- الفصل السادس : تعليم المرأة
- الفصل السابع : الحقوق الاقتصادية للمرأة

تمهيد :

نقدم في هذا التمهيد فكرة موجزة عن المعادن المقدسة للديانة المسيحية ويتمثل ذلك فيما يعرف لدى النصارى " بالكتاب المقدس " ، وهو يشتمل على قسمين " العهد القديم " ، و " العهد الجديد " ، وفيما يلي : تعريف موجز بكل منهما .

أ - (العهد القديم) :

" هو التسمية العلمية لأسفار اليهود ، وليست التسمية الا جزاء من العهد القديم " (١) واعتمد اليهود في أسفارهم تسعة وثلاثين سفرا أطلق عليها في العصور المسيحية اسم العهد القديم Ancien Test ament للتفرقة بينها وبين ما اعتمده المسيحيون من أسفارهم ، التي اسلقوا عليها اسم العهد الجديد Nou Veau Testament هذه الأسفار التسعة والثلاثين أسفار مقدسة أى موحى بها. (٢) في اعتقادهم .
وهي تنقسم إلى المجموعات التالية :

أ - الاسفار التي يقال أن موسى - عليه السلام - كتبها وهي خمسة :

١ سفر التكوين: يعرف من هذا السفر الإخبار عن العالم في

(١) د/أحمد شلبي ، اليهودية ، ج١ ، الطبعة الخامسة ، مكتبة النهضة المصرية ، ١٩٧٨ م ، ص ٢٣٨ .

ملاحظه : نجد الشيخ رحمه الله يخبر بأن الاسفار المقدسة " ٣٨ " إذ لم يذكر سفر " إسيثير " رحمه الله بن خليل الرحمن العثماني الكيرانوى ، إظهار الحق ، ج١ ، إخراج وتحقيق ، عمر الدسوقي ، مطابع الدوحة الحديثة ، قطر ص ٩٥-٩٦ .

(٢) المرجعين السابقين ، الامام محمد أبو زهرة ، محاضرات في النصارى ، الطبعة الخامسة ، دار النشر الفكر العربي ، ١٣٩٧-١٩٧٧ م ، ص ٤٧ د/على عبدالواحد وافي ، الاسفار المقدسة ، ملتزم الطبع والنشر ، دار نهضة مصر للطبع والنشر ، الفجالة ، القاهرة ، ١٩٧١ ، ص ١٢ .

عصوره الاولى ، من تكوين السماوات والارض (١) . والأجيال القديمة من قصة آدم وحواء ، بالتفصيل (٢) ومع الإخبار فيما بعد عن "نوح" ، والظوفان ، ونسل سام "أحد أبناء نوح - عليه السلام" الذي انحدر منه شعب بنى اسرائيل ، وخاصة "إبراهيم" ، و"اسحاق" و"يوسف" و " الأسباط " - عليهم السلام أجمعين - حسب رواية اليهود (٣) (٤)

٢- سفر الخروج : وسمي بذلك لحديثه عن خروج بنى اسرائيل من مصر (٥) وفيه قصة موسى ورسالته (٦) ، وتاريخهم في أثناء مرحلة التيه في صحراء سيناء (٧) . وفي هذا السفر الوصايا العشر التي أعطاها الله "لموسى" (٨) . وإخبار عن "يهوه" إله بنى اسرائيل (٩) وما حدث منهم عند غياب "موسى - عليه السلام - لمناجاة ربه . (١٠)

-
- (١) سفر التكوين ، الاصحاح الأول ٧-١
 - (٢) سفر التكوين ، الاصحاح الأول ٧-٢٤
 - (٣) سفر التكوين ، الاصحاح الخامس ، يتحدث عن نوح - عليه السلام - ونسله إلى آخر السفر الذي يتكون من خمسين اصحاحا .
 - (٤) إظهار الحق ، ج١ ، محاضرات في النصرانية ، اليهودية ، ج١ ، الأسفار المقدسة .
 - (٥) يبدأ بالحديث عن بنى اسرائيل الذين جاؤا إلى مصر من الاصحاح ١-١٥ .
 - (٦) يبدأ من الاصحاح ٣-١٥ وما بعده ، والإخبار عن فرعون ودوره في الرسالة .
 - (٧) يبدأ من الاصحاح ١٦ - وما بعده ، والإخبار عن غضب الرب عليهم في الاصحاح ٣٣ .
 - (٨) تبدأ هذه الوصايا من الاصحاح ٣٤ الإخبار عنها .
 - (٩) ومن هذه النصوص التي جاء فيها إخبار عن "يهوه" إله بنى اسرائيل من الاصحاح ٩/٢٤
 - (١٠) من الاصحاح ٣٢/١-٣٥ ويحتوى هذا السفر على ٤ اصحاحا

٣- سفر الاوين : ويتضمن هذا السفر كثيرا من الشريعة. (١)
السهودية . والوصايا والاحكام (٢) . والعقوبات . (٣)

٤- سفر العدد : وسمى بذلك لأنه حافل بالعدد والاحصائيات
عن قبائل بنى اسرائيل فهو استمرار لما ورد في سفر
الخروج ، وفيه كثير من التنظيمات (٤) . وبه حديث
عن حروب بنى اسرائيل . (٥)

٥- سفر التثنية : ومعناه الاعادة ، والتكرار (٦) . وفي
هذا السفر عرفت الوصايا العشر عرفا جديدا . (٧) وينتهي
هذا السفر بخبر عن وفاة موسى - عليه السلام - (٨) ودفنه
وبكاء بنى اسرائيل عليه .
هذه هي الاسفار الخمسة التي تنسب الى " موسى عليه السلام

السلام " .

-
- (١) مثل ما جاء في الاصحاح ١٤-١/٢
(٢) الاصحاح ١٢-١/٤
(٣) الاصحاح ٨-١/١٢
(٤) الاصحاح ٣٠-٢٨/١ والامثلة على ذلك كثيره في السفر
(٥) الاصحاح ١٠-١/٢ الاصحاح ٣٢-٢٠/١١ الاصحاح ٢-١/٩
(٦) مثل الاخبار عن الحروب التي خاضها بنى اسرائيل : الاصحاح
٩/٢ .
(٧) الاصحاح ١/٨ الاصحاح ١/١١ وما بعدها
(٨) الاصحاح ٣٤ ٦-٨ ويحتوى هذا السفر على ٣٤ اصحاحا .

ب - ومن أسفار " العهد القديم " ما يسمى : " بالأسفار التاريخية " . وهي اثنا عشر سفرا تعرض لتاريخ بنى اسرائيل بعد استيلائهم على بلاد الكنعانيين . وبعد استقرارهم في فلسطين وتفصيل تاريخ قضااتهم ، وملوكهم ، وأيامهم والحوادث الهامة في تاريخهم وهسذه الأسفار هي :

- ١- سفر "يوشع بن نون" : وأهم ماجاء فيه الاخبار عن الحيل التي سلكها للانتصار على الخصوم .
- ٢- سفر القضاة : وهو يتحدث عن بعض قضاة بنى اسرائيل .
- ٣- سفر راعوث : نسبة إلى امرأة - هي جدة " داود " من جهة أبيه - ومما جاء فيه الحديث عن نسب " داود " .
- ٤- سفر صموئيل : الأول ، والثاني . نسبة إلى أحد انبيائهم .
- ٦- سفر الملوك : الأول والثاني ، ويتحدثان عن تاريخ الملوك الذين تولوا الحكم بعد القضاة .
- ومن بينهم " داود ، وسليمان - عليهما السلام " .
- ٨- سفر أخبار الأيام : الأول ، والثاني ويتناول الأول سلسلة النسب من آدم إلى بنى اسرائيل ، وتاريخ " داود - عليه السلام " ويشمل الثاني : تاريخ " سليمان - عليه السلام " ثم تاريخ بنى اسرائيل بعد " سليمان " . فمعظم الأحداث فيه مكرره مع غيرهما من الأسفار .

- ١٠- سفر عزرا : ينسب سفر عزرا إلى عزرا الكاهن - ويبدو أنه " عزيز " الذي ورد ذكره في القرآن (١) ، وفيه تسلسل النسب ، والاخبار عن سياسية اليهود بعد

(١) ر/أحمد شلبي : اليهودية ، ج ١ ، ص ٢٤٦ .

"سليمان - عليه السلام - " .

١١- سفر نحميا : أحد الاسفار التي تتحدث عن اليهود
في المنفى .

١٢- سفر أستير : نسبة إلى امرأة يهودية زوج لأحد ملوك
الفرس كادت فده لمالح اليهود .

ج - أسفار الأناشيد : وهي أسفار تحتوى على مواضع معظمها
دينى . وعددها خمسة أسفار هي :

١- سفر أيوب .

٢- سفر المزامير .

٣- سفر الأمثال .

٤- سفر الجامعة .

٥- سفر نشيد الاناشيد .

د - أسفار الإنبياء وعددها سبعة عشر سفرا وهي :

١- سفر أشعيا .

٢- سفر أرميا .

٣- سفر هراي أرميا .

٤- سفر حزقيال .

٥- سفر دانيال .

٦- سفر هوشع .

٧- سفر يوءئيل .

٨- سفر عاموس .

٩- سفر عويديا .

١٠- سفر يونان .

١١- سفر ميخا .

- ١٢- سفر ناحوم .
- ١٣- سفر حبقوق .
- ١٤- سفر صفياناه .
- ١٥- سفر حجى .
- ١٦- سفر زكريا .
- ١٧- سفر ملاخى . (١)

ب - (العهد الجديد)

أما " العهد الجديد " : فإنه يتضمن الأناجيل الأربعة .
ومجموعة رسائل " بولس " وعددها أربع عشرة رسالة ، ومجموعة
الرسائل الكاثوليكية وعددها سبع رسائل ، وسفرين هما سفر سفران أعمال
الرسائل للوثنا ، وسفر روميو بايوحنا .

والأناجيل الأربعة هي : الأناجيل المعتبرة عند المسيحيين ،
ولم يملئها المسيح ولم تنزل عليه بوحى أوحى اليه ولكنها كتبت
من بعده . (٢) وهي .

- ١- انجيل متى : " متى " هو أحد تلاميذ المسيح الاثنى عشر .
وقد كتب انجيل " متى " بالعبرية ، ولم يعرف الا باليونانية .
هذا وقد اختلف في تاريخ تدوين هذا الانجيل ، لذلك
قيل ألف الانجيل الأول سنة ٣٧ ، أو سنة ٣٨ ، أو سنة ٤١ ،
أو سنة ٤٣ ، أو سنة ٤٨ ، أو سنة ٦١ ، أو سنة ٦٢ ، أو سنة ٦٣ ،
أو سنة ٦٤ ، من الميلاد . (٣)

(١) اظهر الحق ، ج١ ، ص ٩٥ - ٩٦ ، اليهودية ، ح١ ، ص ٢٣٨ - ٢٣٩ ،

الاسفار المقدسة ص ١٣ - ١٥ .

(٢) الامام أبو زهرة ، محاضرات في النعراية ، ص ٤٧ - ٤٨ .

(٣) المرجع السابق ، ص ٥٣

- ٢- انجيل مرقس : " مرقس " اسمه " يوحنا " ويلقب " بمرقس " ، ولم يكن من الاثنى عشر. (١) وقد كتب هذا الانجيل باللغة اليونانية. (٢) هذا وقد اختلفوا أيضا في تاريخ تدوين هذا الانجيل ، فقيـل بأنه (" ألف الانجيل الثانى سنة ٥٦ ، وما بعدها إلى سنة ٦٥ ، والأغلب أنه ألف سنة ٦٠ ، أو سنة ٦٣ ") (٣)
- ٣- انجيل لوقا : " لوقا " لم يكن يهودى الأصل ، كما أنه من تلاميذ " بولس " ، ورفقائه ، وليس من تلاميذ عيسى - عليه السلام - (٤) وقد كتب هذا الانجيل باليونانية. (٥) ويرجع انه كتب في قيصرية في فلسطين مدة أسر " بولس " سنة ٥٨ - ٦٠ من الميلاد غير أن البعض يظنون أنه كتب قبل ذلك. (٦)
- ٤- انجيل يوحنا : وقد ادعى صاحب هذا الانجيل بأنه يوحنا الحواري العميد الذى يحبه المسيح. (٧) وقد كتب انجيله باليونانية. (٨)
- كما أن هذا الانجيل كباقي الأناجيل الثلاثة ، لا يوجد اتفاق بين العلماء بغيظ السنة التى كتب فيها . فقول انه سنة ٩٥ ، أو سنة ٩٨ ، أو سنة ٩٦ ، أو سنة ٦٨ ، أو سنة ٦٩ ، أو سنة ٧٠ ، أو سنة ٨٩ من الميلاد. (٩)

-
- (١) المرجع السابق ، ص ٥٤ .
(٢) المرجع السابق ، ص ٥٥ .
(٣) المرجع السابق ، ص ٥٦ .
(٤) المرجع السابق ، ص ٥٧ .
(٥) المرجع السابق ، ص ٥٨ .
(٦) المرجع السابق ، ص ٥٨ .
(٧) المرجع السابق ، ص ٥٩ .
(٨) الامام على بن أحمد بن حزم الظاهري (٣٨٤٠ - ٤٥٦ هـ) الفحل في الملل والاهواء ، والنحل ، ج ٢ ، الطبعة الاولى ، بالمطبعة الأدبية بمصر ، سنة ١٣١٧ هـ ، ص ٣ .
(٩) الفحل في الملل والنحل ، ج ٢ ، ص ٢-٣ ، محاضرات في السعرات ، ص ٦٤ .

أما ماتتضمنه الأناجيل الأربعة بعقيدة عامة فهو خمسة موضوعات:

القصة ، العقيدة ، الشريعة ، الأخلاق ، الزواج .

١- وأبرز ما جاء فيها قصة " عيسى عليه السلام " - التي وردت في جميع الأناجيل ، حيث تتحدث عن مولد " عيسى " ونسبه ، مـــــــ
الاختلاف في نسب المسيح من انجيل الأخر ، وكذلك دعوته الـــــــ
دينة ، واختياره الحواريين ، وولده ، وقيامه ، ثم رفعه
الى السماء .

٢- العقيدة : ان أعظم ما يتعلق بهذا الأمر هو القول " بالوهيئة " عيسى " - بل هي لب العقيدة المسيحية ومدخل لها .

وقد قرر " مجمع نيقية " (١) " لوهية المسيح ، وأنه من جوهر الله ، وأنه قديم بقدمه ، وأنه لا يغيره تغيير ، ولا تحويل وفرضت تلك العقيدة على المسيحيين . قاطبة مؤيدة بسلطان ، لانه كل من يقول غير ذلك ... " (٢)

(" . وأثبتوا أن الأب والابن وروح القدس ثلاثة أقانيم ، وثلاثة وجوه ، وثلاث خواص ، وحديه في تثليث في وحدانية ، كيان واحد في ثلاثة أقانيم ") . (٣)

٣- أما فيما يتعلق بشئون ، الشريعة : فان المسيحية جاءت مقرة لما في اليهودية في هذا المجال . الا ما وجد من أقوال " عيسى - عليه السلام " - ناسخا أو معدلا . لتعاليم اليهودية وقد أعلن عن اقرار المسيحية للشريعة اليهودية ، يقول : عيسى حسب زعمهم في

(١) سنتعرض بالتعريف للمجمع نقيه فيما بعد .

(٢) محاضرات في النصرانية ، ص ١٥١

(٣) الأسفار المقدسة . ص ١١١

الانجيل : " لا تظنوا أنى جئت لأنقض الناموس ، أو الانبياء . ما جئت
لأنقض بل لأكمل " . (١)

أما النصوص الناسخة أو المعدلة لبعض شرايح اليهود ، فأغلبها
ورد في وصيته المعروفة ، بوصية الجبل . حيث جاء فيها نسخ
إباحة الطلاق وقصاص الجروح ورجم الزانية . (٢)

ومن أمثلة النصوص الناسخة لإباحة الطلاق مانعه :

" وقيل من طلق امرأته فليعطا كتاب طلاق . وأما أنا فأقول
لكم ان من طلق امرأته الالعة الزنا يجعلها تزنى . وممن
يتزوج مطلقه فانه يزنى .. " (٣)

هذا وسيتمحور بيان ذلك خلال البحث .

٤- أما فيما يتعلق بالأمور الأخلاقية في " الأناجيل " ، فهو يشكّل
المحور الأساسى الذى قامت عليه الدعوة المسيحية . وتشتمل على تلك
المواعظ ، والأداب ، والأوامر ، والنواهي ، التى تهدف إلى احياء
الجانب الروحي في حياة الانسان عند " بنى اسرائيل " وذلك لماسادهم
من نزعة مادية أنانية طغت على سلوكهم وتحكمت في أخلاقهم ، وطباعهم و
مما ينسب إلى عيسى عليه السلام " لاتكنزوا لكم كنوزا على الأرض حيث
يفسد السوس والعدا ، وحيث ينقب السارقون ويسرقون . بل اكنزوا

(١) انجيل متى ، الاصحاح ١٧/٥

(٢) انجيل متى في الاصحاحات ٥ ، ٦ ، ٧

(٣) انجيل متى ، الاصحاح ٣١/٥

فان أعمال الرسل تحوى قصة حياة معلمى المسيحية وبخاصة " بولس". (١)
وكانوا يواظبون على تعليم الرسل ، والشركة ، وكسر الخبز ، والصلوات. (٢)
ومن ثم فقد اطلق على الأناجيل الأربعة ورسالة أعمال الرسل (الاسفار
التاريخية) باعتبار موضوعها .

ثانيا : الأسفار التعليمية : وعددها احدى وعشرون رسالة . وتفصيلها
كما يأتي :

لقد كتب " بولس " (٢) وحده أربع عشرة رسالة ، وهى وحدها
تتمثل في حجمها خمسة أسداس الرسائل جميعها ، ويمكن القول دون تردد
ان رسائل " بولس " هى وحدها مصدر التشريع فى المسيحية ،
وان التشريعات التى وردت فى الرسائل الأخرى كانت تكرارا ومسمى

(١) المرجعين السابقين.

(٢) اعمال الرسل ، الامحاج ٢ / ٤٢

(٣) القديس بولس الرسول : يهودى روماني من الفريسيين أحد طبقات
اليهود العليا . لم ير " عيسى عليه السلام " ، ولا سمعة يبشّر
الناس . وقبل دخوله فى المسيحية كان من آلد الخوم للمسيحية
وأتباعها .

وقد لعب دورا خطيرا فى تعاليم المسيحية ، وقد ساعده فى
ذلك شدة ذكائه وتأثره بالفكر المعاصر له حيث كان شديد الإهتمام
بحركات عمره الدينيه " فبولس " فى الحقيقة مؤسس المسيحية
اذ أدخل الشئ الكثير ليحذب الى مسيحيته الأنباغ وله فى العهد
الجديد أربع عشر رسالة . يراجع :

محمد بن ابى بكر بن أيوب الشهير بابن القيم الجوزيه (٦٩١ - ٥٧٥١هـ)
هداية الحيارى فى أجوبة اليهود والنصارى ص ١٧١ ، محاضرات
فى النصرانية ، ص ٨٢ - ٨٨ ، الأسفار المقدسة ص ٧١ - ٧٢ ، شارل
جنيبير ، المسيحية نشأتها وتطورها ، تعريب د/ عبد الحليم
محمود ، دار المعارف ، ص ٨٧ - ١٢٩ ، احمد عبد الغفور عطار ، أملح
الأديان للإنسانية ، مكة المكرمة ، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م ، ص ٨٨ ، الموسوعه
العربية الميسره ، ج ١ ، ص ٤٤٠ .

لآراء " بولس " وتشريعاته . (١)

لقد أكد " الغديس بولس " أبقولا لم يسبقه بها علماء
المسيحية ، وذلك لاعتقاده في خطيئة " آدم " عن طريق
" حواء " . حيث أنه كان يعتقد أنه لولا هذه الخطيئة ، لما كان
هناك حاجة إلى الفداء ، والى خلاص بواسطة " عيسى - عليه السلام - " (٢)
ومن أهم ما نلاحظه بالإضافة إلى ذلك في رسائل " بولس أننا نجد
في بعض الأحيان ينسب ما يقول إلى عيسى . (٣) وفي البعض الآخر
يعلن أنه هو المشروع ومن نفسه . (٤)

فلذلك كما يظهر لنا فيما بعد . قال عنه الكثير من
العلماء . بأنه الموعس الحقيقي للتشريع المتعلق بمكانة
المرأة في المسيحية .

ورسائل بولس الرسول الواردة هي :

- ١- رسالة إلى أهل رومية ، ٢- رسالته الأولى والثانية إلى أهل كورنثوس ، ٤- رسالة إلى أهل فلطيه ، ٥- رسالته إلى أهل أفسس ، ٦- رسالته إلى أهل فيلبس ، ٧- رسالته إلى أهل كولوس ، ٨- رسالته الأولى والثانية إلى أهل تسالونيكس ، ١٠- رسالته الأولى والثانية إلى تيموثاوس ، ١٢- رسالته إلى تيطس ، ١٣- رسالته إلى فليمون ، ١٤- رسالته إلى العبرانيين .

(١) د/ شلبي، المسيحية، ج٢، ص ١٢١ - ١٢٢ .

(٢) رسالة بولس الرسول إلى أهل رومية ، الإصحاح ٧/٢٠-٢٣

(٣) رسالة بولس الرسول إلى أهل فلطيه ، الإصحاح ، ١١/١

(٤) رسالة بولس الرسول الأولى إلى أهل كورنثوس ، الإصحاح ٧/٢٥

ومن الرسائل التعليمية أيضا ما يأتي :

١- رسالة كتبها: "يعقوب بن زبدي العباد ، أخو يوحنا ، وكسان حواريا " . (١)

٢-٣ رسالتان كتبهما : " بطرس اسمه سمعان من حوارى المسيح أيضا ومن المبشرين بالمسيحية بعد المسيح " . (٢)

٤٥٤٤ ثلاث رسائل كتبها يوحنا وهو أحد أصحاب "الإنجيل الأربعة" (٣)

٧- رسالة كتبها: " يهوذا وقد اختلف في تعريفه . قيل أنه يدعى " لبادس " ، ولقب " تداوس " وذكر في انجيل " متى " وقيل هو غير " يهوذا " الاسخريوطى الذى شهد على " المسيح " وخانه ، وقيل انه أخو " يعقوب " المغير ، وقيل غير ذلك . (٤)

هذا كما أنه هناك في الاحدى والعشرين رسالة السابقة الذكر ، رسالة واحدة يسمونها السقر النبوى . (٥)

وهي روميا يوحنا ، وتسمى روميا لأنها اشبه بالأحلام (٦) ، وهي في اليقظة ، وتعنى ببيان ألوهية المسيح وسلطانه في السماء . (٧)

وقد كتبت جميع هذه الرسائل باليونانية . (٨)

-
- (١) محاضرات في النهرانية ، ص ٨٢
 - (٢) المرجع السابق ، ص ٨١ - ٨٢
 - (٣) المرجع السابق ، ص ٨١
 - (٤) المرجع السابق ، ص ٨٢
 - (٥) محاضرات في النهرانية ، ص ٨٢ ، المسيحية ، ج ٢ ، ص ٢٠٣
 - (٦) المسيحية ، ج ٢ ، ص ٢٠٣
 - (٧) روميا يوحنا اللاهوتى ، الاصحاح ١/١٢ وما بعدها
 - (٨) محاضرات في النهرانية ، ص ٨١

هذا بالإضافة الى ما أقرته المسيحية من تشريع لما جاء في

المجامع .

وأهم هذه المجامع وتاريخ عقدها :

مجمع " نيقية " : سنة ٣٢٥ ، مجمع القسطنطيني : سنة ٣٨١ ، مجمع
اقس الأول : سنة ٤٣١ ، مجمع خليكندونية سنة ٤٥١ .

هذا بالإضافة الى مجامع أخرى . وتعتبر قرارات المجامع

أساساً للعقيدة ، وتصبح قوانين اذا اقرها الاباء . (١)

هذا عرض موجز لما يحتويه (العهد القديم) و(العهد الجديد)

من تشريع لاتباع المسيحية مع الاضافات المستمرة حسب مطالب

العصر كما سيظهر لنا فيما بعد .

(١) القس منسى يوحنا ، تاريخ الكنيسة القبطية ، ص ١٩١ وما بعدها

المجمع الأول والثاني ، هداية الحيارى ، ص ١٧٤-١٨٤ ،

محاضرات في النصرانية ص ١٤٣-١٧٧ : المشرف محمد شفيق غربال ، الموسوعة

العربية الميسرة ، دار النهضة لبنان للطبع والنشر : بيروت -

لبنان ، ص ١٦٥ من طبعة ١٩٦٥ ، تاريخ الطبع ١٩٥٩ ، ص ١٦٥ ،

جاء في كتاب " شريعة الزوجة الواحدة في المسيحية " في

الحديث عن " مصادر التشريع في المسيحية " ما يأتي .

" المصدر الأول الاساسي هو الكتاب المقدس بعهديه . ثم هناك

التقاليد والاجماع العام ، وفي ذلك يقول " القديس باسيليوس " الكبير

في رسالته الى ديودورس " ان عادتنا لها قوة القانون ، لان

القواعد سلمت الينا من اناس قديسين " وهناك أيضا القوانين

الكنيسة سواء كانت من الاباء الرسل أو من مجامع مسكونية

او اقليمية ، أو من كبار معلمى الكنيسة من الاباء البطارقة

والاساقفة .

وكل هذه القوانين التي وضعها الرسل والمجامع والاباء انها

كانت بناء على السلطان الكهنوتي الذي منحه لهم السيد المسيح

بقوله : " الحق اقول لكم كل ما تربطونه على الأرض يكتسب

محلولا في السماء " ، انجيل متى ، الامحاج ١٨/١٨

الانبا اشتوده ، شريعة الزوجة الواحدة ، مطبعة دار العلم العربي ، ١٩٦٧ ، ص ١٤

ثم عقب الفخر الرازي على النعنين الوارد فيهما ذكر التحريف بقوله: " والفرق أنا إذا فسرنا التحريف بالتأويلات الباطلة ، فهمنا قوله (يحرّفون الكلم عن مواضعه) معناه : أنهم يذكرون التأويلات الفاسدة لتلك النصوص ، وليس فيه بيان أنهم يخرجون تلك اللفظة من الكتاب . وأما الآية المذكورة في سورة المائدة ، فهي دالّة على أنهم جمعوا بين الأمرين : فكانوا يذكرون التأويلات الفاسدة ، وكانوا يخرجون اللفظ أيضا من الكتاب .." (١)

وفي ضوء ذلك نقول أن الكتاب المقدس الذي هو معتمد المسيحية بعهدية القديم والجديد . قد تناولته يد التحريف لفظا ومعنى .

والأدلة على وقوع النوعين كثيرة ، ولسنا هنا في مجال تفصيلها (٢) . وحسبنا أن نورد فيما يلي نماذج يسيرة لاثبات التحريف .

أولا: من " العهد القديم "

١- من سفر التكوين ما يأتي :

" وجبل الرب الإله آدم ترابا من الأرض ، ونفخ في أنفــــه نسمه حيه ... وأما لنفسه فلم يجد معينا نظيره . فأوقع الرب الإله سياتا على آدم فنام . فأخذ واحدة من أضلعه وملاء مكانها لحما . وبنى الرب الإله الفلح التي أخذها من آدم امرأة وأحضرها إلى آدم . فقال آدم هذه الان عظم من عظامي ولحم من لحمي . هذه تدعى امرأة لأنها من امرئ أخذت .." (٣)

(١) تفسير الفخر الرازي ، م ٥ ، ج ١٠ ، ص ١٢١-١٢٢ .

(٢) لتفصيل ذلك انظر اظهار الحق للشيخ رحمة الله الهندي .

(٣) سفر التكوين ، الاصحاح ٢/٧-٢٥

ثم كان في الاصحاح الثالث نبأ آخر عن الخطيئة . وجاء بعده
الاصحاح الرابع بما يأتي :
" وعرف آدم حواء امرأته فحبلت وولدت قابيل . وقالت اقتنيت
رجلا من عند الرب ثم عادت فولدت أخاه هابيل . " (١)

ثم ذكرت التوراة بعد ذلك مقتل قابيل لهابيل في نفي الاصحاح
واستمر السرد التناسل أبناء آدم عليه السلام " (٢) ثم ذكر في
الفصل السادس ما يأتي : " وجدت لما ابتدأ الناس يكثرون على
الأرض وولد لهم بنات ، أن أبناء الله رأوا بنات الناس
أنهن حسنات ، فاتخذوا لأنفسهم نساء من كل ما اختاروا ، فقال
الرب : لا يدين روح في الانسان الى الأبد . لزيغانه هو بشر
وتكون أيامه مئة وعشرين سنة . كان في الأرض طغاة في تلك
الأيام وبعد ذلك أيضا اذ دخل بنو الك على بنات الناس وولد لهم
أولاداهم هؤلاء هم الجبابرة الذين منذ الدهر ذوا اسم " . (٣)

ويعلق على هذه القافية : " محمد الصادق " (٤) حيث يقول:
وهنا نقف مع القارئ لنلفت نظره بعد التجاوز عن هذا السرد

(١) سفر التكوين ، الاصحاح ، ١/٤ وما بعدها .

(٢) سفر التكوين ، الاصحاح ٤-٥ .

(٣) سفر التكوين ، الاصحاح ٦-١/٤ .

(٤) محمد الصادق عرجون . عميد كلية اصول الدين بجامعة
الازهر سابقا .

محمد الصادق ، الموسوعة في سماحة الاسلام ، ج ١ ، الناشر
مؤسسة سجل العرب ، باشراف ابراهيم عيده ، تاريخ الطبع

١٣٩٢ هـ ، ١٩٧٢ م .

التعدادى العقيم ، الجاف ، الذى تعرى عن الحياة النابغه بالحسس
الواعى ، والشعور الدافق من وحدة المنبع الانساني الى هـذا
الأسلوب الذى أبرز فيه مكانة المرأة من الحياة الى جانب الرجل ،
ومكانها من حقيقة انسانيته ، ومكانتها في صلتها بخالقها ، وحق
عبوديتها لهذا الخالق العظيم ، فالرجال في اسلوب هذه التوراة
بنو الله والنساء بنات الناس .

لماذا هذه التفرقة بهذا الأسلوب العجيب ، الذى يختص المرأة
بحرماتها ، من ملكوت الله ورحمته؟" (١)

ثم بعد ذلك يشير الى ما جاء في هذه القضية من تناقض بعض
النصوص ، ببعض يقوله : " مع أن الواقع ، والحقيقة التى تقرها
التوراة نفسها أن الرجال بنو الناس ، وأن النساء بنات الناس
فهم وهن شقائق ، لافرق مطلقا في هذه الحقيقة ، لان آدم عرف حواء
اكثر من مرة ، فولدت له بنين ، وبنات ، لكن النساء في تعيين
هذه التوراة ولدن الجبابرة على الأرض ، فلا ينبغي أن يشرفن بنسبتهم
الى الله . بل يجب أن يهبطن من درجة التشريف الروحي الى درجة
التدنس الحيوانى فينسب الى الانسان الذى قال فيه الرب : " لاتحل
روحى على الانسان أبدا لانه جسد" (٢)

وأى انسان هذا الذى لاتحل عليه روح الله أبدا؟

-
- (١) سماحة الاسلام ، ص ١٤٣ - هذا وقد تعرض جلة من علماء المسلمين
الى التعقيب على كثير من نصوص التوراة لما فيها من أخطاء
في هذا المقام منهم .
ابن حزم ، الملل ، ابن القيم ، هداية الحيارى ، رحمة الله
الهندي ، اظهار الحق .
- (٢) النص كما جاء في التوراة : " فقال الرب لابدي رحى في الانسان الى
الابد " .

أهو ابن الله ؟ أم هو بنات الناس ؟ أم هو حقيقة تعمهما ،
وهي حقيقة الانسانية التي لايزيد فيها الرجل على المرأة شيئاً
أى شيء؟

ولكن التوراة تقول : " وكان على الأرض جيابرة في تلك الايام " (١)
وأیضا بعد أن دخل بنو الله على بنات الناس . . " (٢)

ومن التحريف المتعلق بالعقيدة في النص السابق نسبة الولد
الى الله . اذ تعلن التوراة في هذه القضية : " أن أبنا
الله رأوا بنات الناس . الخ .
فسبحانه وتعالى عما يشركون ، وقد رد عليهم في قوله تعالى :
" وما ينبغي للرحمن أن يتخذ ولدا " (٣)

٢- ومن أدلة تحريف التوراة . التي تنسب الى "موسى - عليه
السلام" - أنه يظهر من بعض فقراتها أنها ليست من كلام موسى إذ جاء
فيها : " فمات هناك موسى عبد الرب في أرض موآب حسب قول السرب .
ودفنه في الجواء في أرض موآب مقابل پست فغور ولم يعرف انسان
قبره الى هذا اليوم .

-
- (١) النص كما جاء في التوراة : " فقال الرب لا يدين روح في الانسان التي الابد "
(٢) ابن حزم ، الملل ، ج ١ ، ص ١٢١ ، محمد صادق ، سماحة الاسلام
ج ١ ، ص ١٤٥ ،
(٣) سورة مريم ، الآية (٩٢) .

وكان موسى ابن مئة وعشرين سنة حين مات ولم تكل عينه ولا ذهب
نضارته فيكى بنو اسرائيل موسى في عرياب مواب ثلاثين يوماً. فكمهلت
أيام بكاء مناحة موسى". (١) فالنص واضح أنه ليس من كلام " موسى - عليه
السلام".

٣- ومن أهم وأفظح ما جاء من تحريف في التوراة ما تضمنه كثير
من نصوصها ، من وصف الله بالجهل . (٢) والضعف امام قدرة آدم . (٣) وفي
سماع نصح عبده موسى وارشاده له . (٤)

فهذه اشارة فيما يتعلق بالتحريف اللفظي .

أما فيما جاء عن التحريف المعنوي ، فقد أشار اليه صاحب
مصنف : " اظهر الحق " ، حيث أعلن بأن هذا النوع من التحريف معترف به
لدى المسيحيين : " لأنهم يسلمون كلهم بمدوره عن اليهود في العهد العتيق
في تفسير الآيات . " (٤)

ومن " العهد الجديد " :

لقد أثبت الباحثون والنقاد من علماء المسلمين . بل ومن
علماء المسيحية على وجه الخصوص التحريف في الاناجيل بالأدلة والبراهين
القاطعه .

ونكتفي في هذا المقام . ببعض الأدلة على تحريف الاناجيل
وأنها ليست هي الوحي الذي أنزله الله على " عيسى - عليه السلام" .

أولا : الاختلاف في نسب " المسيح " :

" فمن ذلك خلاف في نسب المسيح من جهة " يوسف النجار زوج أمه

مريم . فانجيل متى يذكر في نسبه هذا أباء غير الآباء الذين يذكرهم

(١) سفر ، التثنيه الاصحاح ، ٣٤ / ٥ - ٨

(٢) سفر الخروج ، الاصحاح ٣٢ / ١٠ - ٢٢

(٣) سفر الخروج ، الاصحاح ٤ / ١١ - ٧

(٤) اظهر الحق ، ج ١ ، ص ٣٣٧

انجيل لوقا، وبينما يعد "لوقا" في سلسلة نسبه الى "ابراهيم الخليل" ستة وخمسين ابا يهبط بهم "متى" الى اثنين واربعين فحسب، بينما يعد "لوقا" في سلسلة نسبه الى داود واحدا واربعين ابا يهبط بهم "متى" الى سبعة وعشرين، وبينما يستفاد من "متى" ان جميع آباء المسيح من داود الى جلاء بابل اربعة عشر جيل ومن سبي بابل الى المسيح اربعة عشر جيل^(١). وهكذا تعضى الأناجيل في هذا الاختلاف في نسب المسيح .

علما أن هذه الحقيقة ليست ضرورية لهذا النسب "وعيسى" لم يكن ابنا "ليوسف" بتاتا اذ قد حملت به أمه بطريقة اعجازية^(٢).
ثانيا : عدم تدوين الأناجيل في حياة "عيسى عليه السلام" .

فان تاريخ تدوين "الاناجيل" تم بعد رفع "السيد المسيح" بسنوات، ولم يكن في عهده^(٣). وهذا ادعى الى وقوع التحريف فيها، بالتبديل والزيادة، والنقصان. ولذا تعددت "الاناجيل" باختلاف كاتبها .

هذه اشارة فيما يتعلق بالتحريف اللفظي .

أما فيما يتعلق بالتحريف المعنوي :

نكتفي بمثال واحد في هذا المقام: وهو اطلاق لفظ ابن الله

(١) الاسفار المقدسة، ص ٨٥ - ٨٦ .

(٢) هـ . ج . ٠ ولز، معالم تاريخ الانسانية، ص ٦٦١، كما جاء في هذا

المعنى في: محاضرات في النصرانية، ص ٤٧ - ٦٧ .

(٣) انظر لما سبق في تاريخ تدوين كل انجيل .

على " المسيح - عليه السلام - " . فلأنه لا يصح أن يكون بمعناه الحقيقي ، لأن معناه الحقيقي (باتفاق لفظة العالم) من تولد من نطفة الأيوين ، فلا بد من الحمل على المعنى المجازى المناسب لشأن " المسيح " وقد علم من " الانجيل ، " أن هذا اللفظ في حقه بمعنى المالح " (١) والنص الذى أشار اليه هو : " ولما رأى قائد المئة الواقف مقابله أنه مرخ هكذا ، أو أسلم الروح ، قال : " حقا كان هذا الانسان ابن الله " (٢) وجاء قول القائد في " انجيل لوقا " : " فلما رأى قائد المئة ما كان مجدا لله فاثلا بالحقيقة : " كان هذا الانسان باراً " . (٣)

ففي " انجيل مرقس " استعمل لفظ ابن الله ، وفي " انجيل لوقا " بد له لفظ البار " واستعمل مثل هذا اللفظ في حق المالح غير المسيح أيضا ، مثال على ذلك : " سمعتم انه قيل تحب قريبيك وتبغض عدوك . وأما أنا فأقول لكم احبوا أعداءكم باركوا لاعينكم أحسنوا الى مبغضيك وملوا لأجل الذين يسيئون اليكم ويطردونكم لكسى تكونوا أبناء أبيكم الذى فى السموات " (٤) فأطلق " عيسى - عليه السلام - " على مانعى السلام الغاملين بالأعمال المذكورة لفظ أبناء الله وعلى الله لفظ الأب . (٥) وحسبنا في اثبات هذا التحريف فى العقيدة ما حكاه القرآن الكريم عنهم فى قوله تعالى : " وقالت اليهود عزيز ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله ذلك قولهم بأفواههم بيضاء هم قول الذين كفروا من قبل قاتلهم الله أنى يؤفكون " (٦)

(١) اظهر الحق ، ج ٢ ، ص ٤١

(٢) انجيل مرقس ، الاصحاح ، ١٥ / ٣٩

(٣) انجيل لوقا ، الاصحاح ، ٢٣ / ٤٧

(٤) انجيل متى ، الاصحاح ٥ / ٤٤-٤٥ .

(٥) اظهر الحق ، ج ٢ ، ص ٤١

(٦) سورة التوبة ، الآية (٣٠)

الفصل الأول

أصول العقيدة المسيحية المتعلقة بمكانة المرأة

- أ - غلام آدم وهواء .
- ب - عقيدة الخطيئة ودور هواء فيها .
- ج - عقيدة النصارى في المسيح .
- د - عقيدة النصارى في مريم وتقدسهم لها .

تمهيد :

لاشك أن التشريع المسيحي بمفحة عامة ، وما يتعلق منــــه
" بمكانة المرأة " خاصة يتصل اتصالا وثيقا بالعقيدة المسيحية ،
ولذا فإن هذا الفصل يتناول أصول العقيدة ، المسيحية ، المتعلقة
" بمكانة المرأة " والتي كانت أساسا لأدم التشريعات الخاصة
بالمرأة المسيحية . وفيما يلي عرض لتلك الأصول .

أ - خلق آدم وحواء :

لقد أضيف موقف المسيحية من المرأة إلى المواقف الكثيرة
التي كانت تعتبر المرأة دون الرجل ، تلك المواقف التي أنتشرت
في المناطق التي حول البحر الأبيض المتوسط^(١) فوضعت المرأة في مرتبة
دون الرجل ، فعلى الرغم من وجود النص المبرح الذي ورد في
" العهد الجديد " لشأن عدم التفرقة بين الناس جميعا
في ملكوت الله .

" ليس يهودى ولا يونانى ليس عبد ولا حر . ليس ذكر وأنثى
لأنكم جميعا واحد في المسيح يسوع " . (٢)

(١) سنتعرض فيما بعد للحديث عن تاثر المسيحية بالأراء السائدة

في البيضة التي ظهرت فيها المسيحية .

(٢) رسالة بولس الرسول إلى غلاطيه ، الإصحاح ٢٨/٣

تنبيه : كل ما جاء في هذه الرسالة من كلمة الرسول فلان أو القديس
فلان ، أو جاء في التوراة كذا أو جاء في الانجيل كذا . أو قال
موسى أو عيسى عليهما السلام .
كل ذلك بحسب ما يزعم اليهود أو النصارى ، وليس بحسب اعتقاد
المسلمين .

رغم دلالة هذا النص على التسوية بين الذكر والأنثى. إلا أن أكبر الأثر في الانحدار بمكانة المرأة نبع مما جاء في " سفر التكوين " من خلق " حواء " من " آدم " والتفسير المسيحي له : فقد ورد في سفر التكوين ما يأتي :

" فأوقع الرب الاله سباتا على آدم فنام . فأخذ واحدة من أضلعه وملاء مكانها لحما ، وبنى الرب الاله الفلع التلي أخذها من آدم امرأة ، وأحضرها الى آدم ، فقال آدم هـذا الآن عظم من عظامي ولحم من لحمي هذه تدعى امرأة لأنها من امرء أخذت ... " (١)

وقد فسّر رجال " العهد القديم " الحكمة في خلقها من فلع " آدم " تفسيرات يشار فيها الى مسألة المرأة فيقولون : " ان العولى لم يشأ أن يخلق المرأة من رأس آدم ، حتى لا ترفع رأسها بفخر ، ولا من عينيه ، حتى لا تكون كثيرة الفضول ، ولا من اذنيه حتى لا تسترق السمع على الأبواب ، ولا من فمه حتى لا تكون كثيرة الشرثرة ، ولا من قلبه حتى لا تكون شديدة الغيرة ، ولا من يديه حتى لا تكون شديدة الاسراف ، ولا من قدميه حتى لا تعتاد الخروج من بيتها ، فخلقها من جزء خفي من جسمه ليجعل منها مخلوقا وضيعا؟؟ " (٢)

ومن النصوص التي حاكى بها بولس الرسول اسفار العهد

(١) سفر التكوين ، الامحاح ٢١/٢

(٢) محمد شكر سرور ، نظام الزواج في الشرائع اليهودية والمسيحية ، ١٩٧٩م ، ص ٥٩ ، د/ غنيم ، المرأة منذ النشأة بين التحريم والتكريم ، مطبعة الكيلاني ، ص ٣٣ .

القديم في هذا العدد ما يأتي :

" لأن آدم جيل أولا ثم حواء وآدم لم يفو لكن المرأة اغويست
فحملت في التعدي " (١) لأن الرجل ليس من المرأة ، بل المرأة
من الرجل . ولأن الرجل لم يخلق من أجل المرأة ، بل المرأة من أجل
الرجل " (٢)

لقد عارض مضمون موجاء في سفر التكوين في خلق حواء
من فلع آدم ، وما ترتب عليه من معتقدات كثيرة من رجال المسيحية
أنفسهم ، وهذا ما يعارضه بعضهم فيما يأتي :

فمما جاء تعقيباً على هذه النصوص : " لقد قرأ هـ هذه
النصوص مرات ومرات كل رجل مسيحي مثقف ، وكل امرأة مسيحية
مثقفة ، ولكن يجب ان نعترف بأن معظمنا قد رفض أن يقبل هـ هذه
النصوص على وجهها الظاهر ، كما يبدو لأول وهلة . إننا قد لانهتم
كثيراً بما اذا كان الانسان قد تناسل تدريجياً عن الحيوانات
الدنيا ، ولكننا نهتم بكل تأكيد ونرفض يقينا الفكرة القائلة
بأن النساء شريرات ، أو دنسات ، أو كائنات أدنى وأخط .

لقد أومدنا عقولنا دون المعنى الذي توهم به نصوص بولس ،
ونصوص العهد القديم ومررنا بها دون قلق أو اعتراض عقلي .

غير أنه من المؤكد ان تأثير المسيحية في عهدنا المبكر

(١) رسالة بولس الرسول الاولى الى تيموتاوس ، الاصحاح ٢/١٣-١٤

(٢) رسالة بولس الرسول الاولى الى أهله كورنثوس ، الاصحاح ١١/٨-٩

على النساء ، وأعلى الموقف منهن ، كان أخطر بكثير ، وكان أكثر اختلافاً مما قد نظن حتى الآن .. " (١)

ولنستمع للمقالة المؤرخ الحجة "جيمس دونالد" الذى حلل عدداً هائلاً من النصوص في هذا العدد ليخبرنا عن تأثير هذا الأقول على مكانة المرأة .

يقول جيمس : " ان هذه الأفكار كان لها تأثيرها الحتمى على مكانة المرأة ومركزها وعلى تعور طبيعتها ، فماذا كان هذا الأثر ؟ سأحاول أن أصفه في كلمات قليلة . انه يمكننى أن أعرف الرجل بأنه كائن بشرى ذكر ، والمرأة بأنها كائن بشرى أنثى ومعنى ذلك أنهما معا بشريان ، متساويان في العقل والضمير ، وكلاهما مشغول عن أعماله ، وكلاهما أهل للحرية اللازمة للمسئولية وكلاهما قادر ، وكفوء للأفكار النبيلة والأعمال الصالحة . وبالنظر الى أنهما بشرفهما متساويان من ناحية القوى والعلكات ، وأن الفروق التى توجد في فهم الأشخاص إنما ترجع للبيئات المحيطة وللظروف الخاصة بالنمو العقلى والروحى .

ولكن الرجل ذكر والمرأة أنثى وهذا الفرق يوجد فى الطبيعة من أجل استمرار الجنس البشرى . ولكن رغم هذه الحقيقة الواضحة فان آباء الكنيسة المسيحية الاول . قد عمدوا الى

-----x-----

(١) Short History of Women, by John G. P., 197
History of I reason Women, by Rosenary, P.75,
Winifred, Holliby , by Women and Achanging Civilzation,
P. 23.

ان يستعيدوا مفهوم الذكورة من تعريف الرجل ، وأن يستعيدوا البشرية من تعريف المرأة . وعلى هذا كان الرجل مخلوقاً من أجل وأنبل وأسمى الاهداف ، والمرأة أنشئ خلقت لتؤدي شيئاً واحداً . إنها هنا على الارض لتشعل قلب الرجل ، بكل شعور شريير ، انها موقد نار ، تجهد في ملاحقة الرجل ، لتدمره ، وتحيله الى أشلاء . فكيف اذن يعامل الرجل مثل هذا المخلوق الذى يتزويج بالحب ويوحى بالشهوة والسعار الجنسي ؟

فلتكن الخطة اذن أن ترمد عليهما الأبواب ، فان واجبهما أن تقيم في البيت والايراها مخلوق ، وهذا الواجب القاضى بالحبيس بالبيت ، ركز عليه جميع الكتاب المسيحيين بصورة مسعورة مرة بعد أخرى « (١) »

ب - عقيدة الخطيئة ودور حواء فيها :

لقد كان لخطيئة آدم ، وزوجة الوارد ذكرها في التسورا ، أثرها الفعال في معاملة بنات حواء ، وما شرع في حقهن ، وإليك ما جاء من هذه النصوص :

" فقالت الحية للمرأة لنتموتا . بل الله عالــــــــــــــــم أنه يوم تأكلان منه تنفتح أعينكما وتكونان عارفين الخــــــــــــــــير والشرفأت المرأة ان الشجرة جيدة للأكل وأنها بهجة للعيــــــــــــــــون ،

(١) المراجع السابقة ، : آراء آباء الكنيسة ،

وأن الشجرة شهية للنظر. فأخذت من ثمرها، وأكلت وأعطت رجلها
أيضا معها فأكل ... فأختبأ آدم وأمراة من وجه الله الاله في الرب
وسط شجر الجنة . فنادى الرب الاله آدم وقال له " أين أنت " ؟ ...
فقال آدم المرأة التي جعلتها معي هي أعطتني من الشجرة فأكلت" (١)

ومن هذا العبداء كان الاعتقاد ثم الشرع:

" درت أنا وقلبي لأعلم ولابحث ولاطلب حكمة وعقلا ، ولأعرف
الشر أنه جهالة والحماسة أنها جنون . فوجدت أمر من المــــوت
المرأة التي هي شبك ، وقلبها أشراك ، ويدها قيود الصالح قــــدام
الله ينجو منها ، أما الخاطيء فيؤخذ بها . أنظر هذا وجدته ، قال الجامعة
واحدة فواحدة لأجد النتيجة . التي لم تنزل نفسي تطلبها فلم أجدها . رجلا واحدا
بين ألف وجدت أمراة فيبين كل أولئك لم أجد" . (٢)

لقد شرح هذه الكلمات سلسلة من المعلمين ، والآباء
بدءا بالقديس "بولس" الذي فسرها بأن المرأة قد أدخلت إلى هــــذا
العالم الموت (٣) واليه ترجع بلايا الانسان ، وتعاسته
وهذه النصوص في اعتقاده شريعة مناسبة لمعاملة المرأة كمخلوق
دون ، ولجعلها موضع الخطأ الأبدى .

ولموامله أعمال العقائد البدائية والافكار الخرافية
للانسان البدائي ، كما سيظهر لنا ومن اعتقاد "بولس" في قضية
خطيئة الانسان أخذت المسيحية صورتها الأخيرة ، إذ شرع في هــــذا
الاعتقاد مثل ما شرع في قضية خلق حواء ، من فلع آدم ، بموجب
ما جاء في العهد القديم واليك ما يلي من النصوص في ذلك .

(١) سفر التكوين ، الاصحاح ، ٣/٤-١٢

(٢) سفر جامعة الاصحاح ، ٧/٢٥-٢٩

(٣) رسالة بولس الرسول الى رومية ، الاصحاح ، ٥/٦-٢٠

" وآدم لم يغو لكن المرأة أغوت فحصلت على التعدي " (١)
ثم يعود لتأكيد هذا المعنى بوضوح على حسب الأثر الاسرائيلي :
" ولكن أخاف عليكم انه كما خدعت الحية حواء بمكرها ، هكذا تفسد
أذهانكم من البساطة التي في المسيح " . (٢)

هذا وكما يقول: " الاب جريجور توماركوس : " (٣) " لقد
بحثت عن العفة بينهن ، ولكن لم أعثر على أى عفة . يمكن أن تعثر
على رجل . من بين الألف رجل ذى عفة وحياء . ولكن لن نتمكن أن نعثر
على امرأة واحدة لها عفاف وخجل " كما يقول : " ان الوحشية
والافتراس خاصة للكوارس والغضب المملوء بالموت خاصة للشعبيين
ولكن المرأة علاوة على امتلاكها لهذين الصنفين تتصف بالحقد ، والحسد
أيضا " . (٤)

تعقيب :

هذا ومن الأهمية بمكان أن ننبه الي قصة آدم كما
وردت في الاعتقاد اليهودي والمسيحي كان لها أثر في الفكر
الاسلامي ، ممثلا في الاسرائيليات التي أشتملت عليها بعض كتب
التفسير . (٥)

-
- (١) رسالة بولس الاولى تيموثادس ، الاصحاح ، ١٤/٢
 - (٢) رسالة بولس الرسول الثانية الى اهل كورنتوس ، الاصحاح ، ٣/٣٣
 - (٣) الاب جريجور توماركوس " كبير الاساقفة العظيم " توفي عام ١١٧٢
 - (٤) عبد المتعال الجبري ، المرأة في التصور الاسلامي ، الطبعة
السادسة ، الناشر ، مكتبة وهبه ، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٣ م ، ص ٣٧ .
 - (٥) تفسير الطبري ، مآثر آخ (٢١) ص ١٨٤ ، انظر ترجمته ، ص ٢٣٨ ، تفسير
ابن كثير ، ج ١ ، ح ٢ ، ص ٨٧ ، ص ٢٠٧

ومن ذلك نورد من الأمثلة ما يأتي :

أ - ذكر الحيه وكونها وسيلة لاغواء حواء .

ذكر الامام الطبري عن وهب بن منبه " . . فلما أراد ابليس أن يستنزلهما دخل في جوف الحيه . وكانت للحيه أربع قوائم كأنها بختيسه من أحسن دابه خلقها الله فلما دخلت الحيه الجنه خرج من جوفها ابليس فأخذ من الشجرة التي نهى الله عنها آدم وزوجته فجاء به الى حواء فقال أنظري الى هذه الشجرة ما أطيب ريحها وأطيب طعمها وأحسن لونها . فأخذت حواء فأكلت منها ثم ذهبت بها الى آدم فقالت أنظر الى هذه الشجرة ما أطيب ريحها . وأطيب طعمها . وأحسن لونها فأكل آدم . . "

ب - عتاب الله لآدم بعد أكله من الشجرة :

ويتابع الامام الطبري الرواية المذكورة فيقول : " . . . فبدت لهما سواتهما فدخل آدم في جوف الشجرة فناداه ربه يا آدم أين أنت قال أنا هنا يارب . قال الاتخرج قال استحي منك يارب . قال ملعونه الأرض التي خلقت منها لعنة يتحول ثمرها شوكة . قال ولستم يكن في الجنة ولا في الأرض شجرة كان أفضل من الطلع والسدر ثم قال يا حواء أنت التي غررت عبدي فانك لاتحملين حملا الاحملته كرهنا فاذا أردت أن تضعي ما في بطنك أشرفت على الموت مرارا . . .) (١)

(١) تفسير الطبري، م، ج١، ص ١٨٧

ويعقب . الامام الطبرى على هذه الاسرائليات بقولـــــــــــــــــه :
" وأولى ذلك بالحق عندنا ماكان للكتاب الله موافقا " .

هذا كما يدل ماجاء في هذا النص عن عقوبة المرأة على
التأثر في بعض روايات التفسير بما ورد لدى اليهود . والمسيحية
من عقوبات على خطيئة المرأة كما سيتضح ذلك في الفصل الثاني من
الباب الاول .

.. ..

ج - عقيدة النصارى في المسيح :

حكى لنا القرآن عقائد النصارى المحرفة في " عيسى -
عليه السلام - في الآيات الاتيه :

١- قال تعالى : " وقالت اليهود عزيز ابن الله وقالـــــــــــــــــت
النصارى المسيح ابن الله ذلك قولهم بأفواههم يظهـــــــــــــــــون
قول الذين كفروا من قبل قاتلهم الله أنى يوءفكون" . (١)

(١) سورة التوبة ، الآية (٣٠)

٢- قال تعالى : " لقد كفر الذين قالوا إن الله هو المسيح ابن مريم قل فمن يملك من الله شيئا إن أراد أن يهلك المسيح ابن مريم وأمه ومن في الأرض جميعا والله ملك السماوات والأرض وما بينهما يخلق ما يشاء والله على كل شيء قدير". (١)

٣- قال تعالى : " لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة وما من إله إلا إله واحد وإن لم ينتهوا عما يقولون ليمسن الذين كفروا منهم عذاب أليم " (٢)، هذا وما حكاه القرآن الكريم ورد في عقيدتهم كما يلي :

أولا: من النصوص التي تدل على أن "المسيح ابن الله" : في عقيدتهم

" وإذا السموات قد أنفتحت له قرأى روح الله نازلا مثل سلحفاة وأشيا عليه . وصوت من السموات قائلا هذا هو ابني الحبيب الذي به سررت " (٣) الى نحو ذلك من النصوص . (٤)

ثانيا: من النصوص التي فيها إعلان أن "المسيح ابن مريم هو

الله " ما يأتي : في عقيدتهم

قال : " الأنبا فريغوريوس : " (٥) ألم يقل الانجيل عنك ، في البدء كان الكلمة " (٦) والبدء هنا هو الأزلي . فانت اذن الأزلي الذي لا بدياه له . ولا يتعفبالأزلية غير الله وحده؟ . أو لم يقل الانجيل عنك " وكان الكلمة هو الله " (٦) وقال " وكل شيء

(١) سورة المائدة ، الآية (١٧)

(٢) سورة المائدة ، الآية (٧٣)

(٣) انجيل متى ، الاصحاح ١٦/٣-١٧

(٤) انجيل مرقس ، الاصحاح ١٤/٦١-٦٢ ، انجيل يوحنا الاصحاح ، ١٦/٨

انجيل متى الاصحاح ٢٦ ، ٦٣-٦٤ .

(٥) الانبا فريغوريوس : أسقف عام للدراسات العليا اللاهوتية ، والثقافية القبطية ، البحث العلمي ، له مؤلفات كثيرة حديثة منها مراجع في بحثها في قضايا المرأة : الام ، امرأة من لبنان ، للمرأة .

(٦) انجيل يوحنا ، الاصحاح ١/١ .

به كان وبغيره لم يكن شيء مما كان فيه كانت الحياة .. كان فــــي العالم وكان العالم به (١)"(٢).

ثالثا: من النصوص والشروح التي جاءت تخبر بأن عيسى - عليه السلام - ثالث ثلاثة في مصادر المسيحية نذكر منها :

" أنا والاب واحد" (٣) قال : " الانبا غريغوريوس" وعندما سألك فيلبس تلميذك : " يارب أرنا الاب " الم تعاتبه على جهله وغفلته وعدم ادراكه لحقيقه لاهوتك ، وتوبخه على سوءاله بقوله " انا معلم كل هذا الزمان فكيف تقول أنت أرنا الاب . الاتوءمن بأنـــــــي انا في ابي وأن ابي في"

- (١) انجيل يوحنا ، الاصحاح ، ٣/١ ، ٤ ، ١٠
- (٢) الانبا غريغوريوس ، امرأة من لبنان ، من تسجيلات المكتبة الصوتيه اللاهوتيه ، ص ٢٢ ، ومن النصوص الدالة على ألوهيته عيسى .
- سفر، أشعيا ، الاصحاح ، ١٤/٧ ، كما جاءت نصوص في كتاب :محاضرات في النصرانية ص ١٢٢-١٢٥ . المسيحية ، ج٢ ، ص ١٢٦ .
- (٣) انجيل يوحنا ، الاصحاح ، ٣٠/١٠
- (٤) النص كما هو في انجيل يوحنا ، " قال له فيلبس ياسيدا أرنا الاب وكفانا ، قال له يسوع لبنا معكم زمانا هذه مدته ولنــــم تعرفنى يا فيلبس الذى رأني فقد رأى الاب فكيف تقول أنت ارنا الاب .." الاصحاح ١٤ .
- (٥) ا امرأة من لبنان ، ص ٢٢

فعقيدة التثليث عند النصارى " : (" طبيعة الله عبساره
من ثلاثة أقانيم متساوية : الله الأب ، و الله الابن ، والله
الروح القدس ، فالى الاب ينتمى الخلق بواسطة الابن " والى الابن
الفداء ، والى الروح القدس التطهير " (١)

تلك هي عقيدة النصارى في المسيح ، وهذه العقيدة
لها صلة وثيقة بمكانة المرأة في المسيحية . وتتضح هـ
الصله اذا عرفنا أن عقيدتهم في المسيح بأنه ابن لله
تتمل اتصالا اساسيا بعقيدة الصلب والفداء . لان الصلب
والفداء انما وقعا على عيسى بوصفه ابن لله في عقيدتهم
الباطله . ولاشك أن عقيدة الصلب والفداء كما سيتضح
لنا فيما بعد تقوم على الاعتقاد بالخطيئة التي هي أساس
النظرة المسيحية للمرأة على أنها منبع للشرك وقرين للشيطان
وقد رد القرآن الكريم على النصارى عقيدتهم الباطلة
في تألية المسيح - عليه السلام - في أكثر من موضع مقررًا أن
عبدالله ورسوله خلقه بقدرته ، ولم يكن لها ولا ابنا لله .
ولاجزاء من الاله .

(١) محاضرات في النصرانية ، ص ١١٨

قال تعالى : ان مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون " (١)

قال تعالى: " لقد كفر الذين قالوا ان الله هو المسيح ابن مريم وقال المسيح يا بنى اسرائيل اعبدوا لله ربي وربكم انه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة وماواه النار وما للظالمين من انصار " (٢)

هذا بالاضافة الى ما سبق من النصوص ونصوص أخرى تبين عيسى عليه السلام - " مما يدعون عليه . وتنزه الله تعالى عما نسبوا اليه من ولد وتثبت عبوديه عيسى عليه السلام .

عقيدة الصلب والفداء :

مؤداها ان " عيسى - عليه السلام - " قد صلب ظلما تكفيرا عن خطيئة البشر، وقد اءى خلاصا لهم من العقوبة على الخطيئة الأزلية ، وهى خطيئة " آدم - وزوجه " (٣) ونوضح ذلك فنقول: لقد ورد في " العهد السعوى " ان من صفات الله تعالى " المحببة " وقد ظهرت هذه الصفة في خلاص عبادة من الخطيئة الأزلية - خطيئة آدم - التى يسببها غضب الله على آدم وزوجته وذريته وأبعده عنه .

(١) سورة آل عمران ، الآية (٥٩)

(٢) سورة المائدة ، الآية (٧٢)

(٣) رسالة بولس الرسول الى اهل روميه ، الاصحاح ٦/٥

وكان ذلك بتوسط ابنه الأزلى - يسوع - حيث تجسد في شكل انسان ، وأن يعيش كما يعيش الناس . ثم يطلب ظلما . ليكفر عن خطيئة البشر ، وتم بذلك " العدل ، والرحمة " العدل حيث كان العقاب على الذنب ، والرحمة : حيث غفران الله سيئات الخطيئة (١) " لأنه هكذا أحب الله العالم حتى بذل ابنه الوحيد ، لكي لا يهلك كل من يؤمن به ، بل تكون له الحياة الأبدية ، لأن لم يرسل الله ابنه إلى العالم ليدين العالم ، بل ليخلص به العالم الذي يؤمن به لا يدين والذي لا يؤمن قد دين ، لأنه لم يؤمن باسم ابن الله الوحيد . " (٢) " فقال له يسوع " : " اليوم حصل خلاص لهذا البيت اذ هو أيضا ابن ابراهيم . لأن ابن الانسان قد جاء لكي يطلب ويخلص ما قد هلك " . (٣)

" اذ الجميع أخطأوا وأعوزهم مجد الله . متبررين مجاناً بنعمته بالفداء الذي بيسوع المسيح ، الذي قدمه الله كفارة بالإيمان بدمه ، لاظهار برة من أجل الصفح عن الخطايا السالفة بامهال الله . " (٤)

وقد رد القرآن الكريم على اعتقاد اليهود ، بقتل المسيح ، وطلبه ، في قوله تعالى : " وقولهم إنا قتلنا المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وماقتلوه وماصلبوه ولكن شبه لهم وان الذي صلب ابن مريم رسول الله وماقتلوه وماصلبوه ولكن شبه لهم وان الذي صلب

(١) الأنبا غريغوريوس ، امرأة من لبنان ، في أكثر من موضع ، ايريس حبيب المعري ، المرأة العصرية ، مكتبة التربية ، الكنسية في أكثر من موضع ، ومما جاء في كتب علماء المسلمين ، هداية الحيارى ، محاضرات في النهرانية .

(٢) انجيل يوحنا ، الاصحاح ٣/١٦-١٨

(٣) انجيل لوقا ، الاصحاح ١٩/٩-١٠

(٤) رسالة بولس الى أهل رومية ، الاصحاح ٣/٢٣-٢٦

أختلفوا فيه لفي شك منه ، مالمهم به من علم إلا إتباع الظنن
وماقتلوه يقينا" (١) وقال : " شارل جينبير " في إبطال هـذا
الإعتقاد من أساسه : " والنتيجة الأكيدة لدراسة الباحثين ، هي :
أن عيسى لم يدع قط أنه هو المسيح المنتظر ، ولم يقل عن نفسه إنه
" ابن الله " وذلك تعبير لم يكن في الواقع ليمثل - بالنسبة
الى اليهود - سوى خطأ لغوي فاحش ، وضرب من ضروب السفه فسي
الدين .

كذلك لايسمح لنا أى نص من نصوص الاناجيل بإطلاق تعبير
" ابن الله " على عيسى ، فتلك لغة لم يبدأ في استخدامها سوى
المسيحيين الذين تأثروا بالثقافة اليونانية ، إنها اللغة التي
استخدمها القديس بولس كما استخدمها مؤلف الانجيل الرابع ، وقد
وجدا فيها معانى عميقة ، وعلى قدر كاف من الوضوح بالنسبة
اليهما " هذا ثم اضاف بأن ذلك احتمال في استخدام كلمة ابن
بأنه : " يمكن أن يعتبر اليهودى نفسه " عبدا ليهوه " لا " ابنا
ليهوه " ونعتقد أنه من المحتمل أن يكون عيسى قد تعمور
نفسه " عبدا لله " وتقدم للناس بهذه الصفة والكلمة العبرية
" عبد " كثيرا ماترجم الى اليونانية بكلمة تعنى " خادما " و
" طفلا " على حد سواء . وتطور كلمة " طفل " الى كلمة " ابن "
ليس بالأمر العسير .

ولكن مفهوم " ابن الله " نبع من عالم الفكر اليوناني
كما قال بعد ذلك : " ولو أراد أن يتخذ لقباً لاتخذ لقب
" ابن داود " المعروف بين بنى اسرائيل ، والذي كانوا
يعتبرونه لقب المنقذ المنتظر . " (٢)

(١) سورة النساء ، الآية (١٥٧)

(٢) شارل جينبير ، المسيحية نشأتها وتطورها ، ص ٥٠ - ٥١ .
ملاحظه : قال شارل : " ان عيسى لم يدع قط انه هو المسيح المنتظر "
وهذا مخالف لما جاء في الاسلام من اخبار " انه هو المسيح المنتظر "

فالأمر ظهر لدينا واضحا بعض الشيء عن هذه المعتقدات بأنها
دخيلة على التشريع المسيحى . وأنها من آثار بعض رجال الديسـن
المشرعين ، وذلك من قرارات المجامع ، ودور البابوات كما ظهر لنا بأن
الموقف ليس موقف بولس الرسول ، وحده في تلك العصور . ولكنـه
تعبير عن مراحل التشريع المسيحى حتى أصبح على الصورة التى بيـن
أيدينا .

هذا وبالتأمل في عقيدة النصارى في المسيح سواء في القول
بالوهيته ، أو صلبه ، نجد أنها ذات صلة وثيقة بالنظرة المسيحية
الى المرأة ، ومكانتها في المجتمع الانسانى . كما أشرنا الى ذلك
في الحديث عن عقيدة الخطيئة ، وكما سيتفتح لنا في الفصل الثانى .

د - عقيدة النصارى في مريم وتقديسهم لها :-

لقد تعدى تقديس النصارى " للمسيح " كما تقدم هــذا
الاعتقاد الى أمه " مريم " حيث زعموا بأن لها مكانة الألوهية
مثل ابنها .

وقد أخبر الله في محكم كتابه عن هذا الاعتقاد في قوله تعالى
" وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمَّيَ الْإِلهِينَ مِنْ
دُونِ اللَّهِ قَالِ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّ ، إِنْ كُنْتُ
قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعَلَّمَ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَـلَّامُ
الْغُيُوبِ ، مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ
وَكَنتَ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَادمتَ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ
وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ " . (١)

(١) سورة المائدة ، الآية (١١٦-١١٧)

" فانهم يقولون : إنها أم المسيح ابن الله في الحقيقة ،
ووالدته في الحقيقة لا أم لابن الله إلا هي ، ولا والدته له غيرها ،
ولأب لابنها الا الله ، ولا ولد له سواه ، وإن الله اختارها لنفسه
ولولادة ولده وإبنته من بين سائر النساء ، ولو كانت كسائر النساء ،
لما ولدت إلا عن وطء الرجال لها . . . ، وإنها على العرش جالسة
عن يسار الرب ، تبارك وتعالى ، والد إبنتها ، وإبنتها عن يمينه ،
والنصارى يدعوونها ، ويسألونها سعة الرزق ، وصحة البدن ، وطول
العمر ، ومغفرة الذنوب ، وأن تكون لهم عند ابنتها ووالده - الذى
يعتقد عامتهم أنه زوجها ، ولا ينكرون ذلك عليهم - سورا وسندا
وذخرا ، وشفيعا وركنا ، ويقولون في دعائهم : يا والدة الإله اشفعى
لنا ؟ .. " (١)

هذا ومن وجهة اخرى نجد " ايريس حبيب المعمرى " : يعلن
صراحة لقب (أم الاله) للسيدة مريم في قوله : " أن المسيح رجل ،
ولكنه الله في نفس الوقت ، فلا يوجد رجل في الوجود شبيهه .

أما السيدة العذراء فهي امرأة انسانيه - فهي انحدرت من
أبوين كأي انسان آخر - لم تتميز عن أية امرأة الا حين أعلنت
خضوعها الفورى للارادة الإلهية ، إذن فأكمل إنسان " إنسان " ،
هى بلا منازع تلك التى أستحققت أن تلقبها الكنسية بوالدة الإله ،
وأم النور ، وأم الرحمة ، وأم النعمة ، وغير ذلك من كلمات
التكريم والتطويب " (٢)

(١) ابن القيم الجوزى ، هداية الحيارى ، ص ٣٩ - ٤٠

(٢) ايريس حبيب المعمرى ، المرأة العصرية في مواجهة المسيح ، ص ١٠٤

وهو بهذا يشير الى ماجاء في " مجمع أفسس " وهو
" المجمع المسكوني " الثالث ، حيث أقر هذا المجمع : " أن السيدة
العدراء يمكن أن يطلق عليها : (والدة الإله) بما أن المسيح
هو كلمة الله ، وقد حدد هذه العقيدة فيما بعد مجمع خليقدونية " (١) -

هذا والى أعمال عقيدة النصارى في مريم بمكانة المرأة
يشير صاحب كتاب " الجنس الأدنى في حديثه عن الرهبان ، وموقفهم
من الزواج والمرأة ، حيث قال : " هؤلاء المسيحيون الذين
تخلوا عن متع هذه الدنيا ، وامتنعوا عن الزواج ، لكي يحيوا
في رفا وسعادة تامة ، وقد ربطوا بين الغفيلة والامتناع عن
الجنس ، مستدلا بأن مريم كانت طاهرة لم تتدنس ، لأنها حملت وهي
عدراء فكانت بذلك النموذج المعفاد لنموذج حواء ، تلك المرأة
الشريرة التي ارتبطت بالاتعمال الجنسي .. " (٢)

هذا وقد أیظ القرآن الكريم الاعتقاد بتأليه السيدة
العدراء في قوله تعالى : " ما المسيح ابن مريم الا رسول قد خلت
من قبله الرسل وأمه مديقة كانا يأكلان الطعام ، أنظر كيف
نبين لهم الآيات ثم أنظر أنى يوءفكون " (٣) بالاضافة الى الآيات
السابقة .

(١) الموسوعة العربية الميسرة ، ص ١٦٥٠ ، هداية الحيارى في أجوبة
اليهود والنصارى ، ص ١٧٤ - محاضرات في النهرانيه
أنظر تاريخ هذه المعجم في الحديث عن مصادر المسيحية ، من هذا
الباب . ص ٣٤ .

(٢) The subordinate sex, p. 111

(٣) سورة المائدة ، الآية (٧٥)

الفصل الثاني

جزاء الخطيئة

- أ - آلام الولادة في الاعتقاد المتمدن من (العهد القديم).
- ب - اشتياق المرأة لرهبها المتمدن من (العهد القديم).
- ج - سلطان زوجها عليها مستمد من (العهد القديم).
- د - مدة فترة طهر المرأة في الولادة تختلف بين الذكر والأنثى.
- هـ - علاقة العمدة بالخطيئة الأزلية.
- و - طبيعت الأنثى في الأمر الاعتقادي.
- ز - التفرقة في المعاملة.

تمهيد :

موضوع هذا الفصل يعتبر نتيجة للعقائد المسيحية التي تحدثنا عنها في الفصل الأول ، كما أنه تفصيل لما ذكرناه عن النظرية المسيحية إلى المرأة . بياننا لعلتها بتلك العقائد ، وان أسدق ما يعبر عن نظرة الشريعة المسيحية لمكانة المرأة ، ومنزلتها في المجتمع الانساني ، هو ماورد في المصادر المقدسة لهذه الشريعة عقوبة وجازء لها ، على الخطيئة. الازلية ، وهذه العقوبات المترتبة على خطيئة المرأة هي كمايلي :

أ - آلام الولادة في الاعتقاد المستمد من " العهد القديم " :

فإن آلام الولادة ، إنما هي بسبب الخطيئة الازلية ، وسبق أن علمنا من النصوص الواردة في التوراة ، وشروح رجال الديين لها ، أن المرأة هي التي سقطت في أفواء الشيطان ، ثم هي التي أفوت زوجها : " .. فأخذت من شعرها وأكلت وأعطت رجلها أيضا معها فأكل " . (١)

ومقتضى هذه النصوص بكاملها أنه حكم على المرأة - ابتداء - من ذلك وإلى الأبد بتكثير متاعب الحمل وأوجاع الولادة .

جاء عقب المعصية من المرأة لله : " وقسال للمرأة تكثيرا أكثر آتعب حبلك بالوجع تلدين أولادا .. " (٢)

(١) سفر التكوين، الاصحاح ٣/٦

(٢) سفر التكوين الاصحاح ٣/٦

إذا بموجب هذا النص ، فإن آلام الحمل والولادة الطبيعية - بغير تخدير - هي من صميم العقوبات الأبدية . بموجب نص التوراة السابق الذكر. (١)

الا أن الانجيل " قد قرن ذلك بما يخفف من آلام هذه العقوبة ، فقد ورد على لسان عيسى - عليه السلام - مانعه :

" المرأة وهي تلد تحزن ، لأن ساعتها قد جاءت . ولكن متى ولدت الطفل لاتعود تذكر الشدة ، لسبب الفرح لأنه قد ولد إنسان في العالم ". (٢)

" وهكذا يقرر السيد المسيح - عليه السلام - فيزعمهم صراحة أن المرأة حين تعاني ويلات الولادة ، فإنها تحزن لما تقاسيه من آلام ، وتبشره من أهوال .. حتى لتظن أنه الموت ، وأن أجلها قد حان حينه ، ولكنها لاتلبث بعد الولادة ان تفرح ، وتبتهج لأنها لم تتألم غيبشاً ولم تذهب معاناتها هباءً ، وإنما اسفرت آلامها عن مولد إنسان جديد في هذا العالم .. " (٣)

ويتحدث " بولس " عن آلام الولادة كعقوبة على الخطيئة الأولى ، وسبيل الى الخلاص من آثامها ، إذا اقترنت بالابيمان ،

(١) د/أحمد غنيم ، المرأة منذ النشأة بين التحريم والتكريم ، ص ٨٩ .

(٢) انجيل يوحنا ، الاصحاح ، ٢١/١٦

(٣) المرأة منذ النشأة ، ص ٤٤ .

والتقوى . وذلك حيث يقول عقب الحديث عن الخطيئة ، واغسوا
حواء : " . . ولكنها ستخلص بولادة الأولاد ، إن ثبتت في الايمان
والمحبة والقداسة مع التعقل " (١)

وقال صاحب كتاب " الجنس الأدنى " عقب عرضه لأقوال بولس
وشرعه في المرأة ما يأتي : " وعلى أية حال فلا يمكن أن ننسى
أن المرأة هي المخلوق الذي أغرى آدم بالخطيئة ، وهذا على الرغم
مما يقال من أن الخطيئة يمكن أن يغفرها الحمل بالاطفال ، لو أن النساء
جميعا داومن على الايمان ، والعلاج ، والبر ، والتقوى ، والورع . . " (٢)

كما قال صاحب كتاب : " المرأة العصرية في مواجهة المسيح "

" ثم لتأمل في شيء من الرواية حكم الله على حواء غداة سقوطها :

لقد أعلن أنها بالوجع تلد أولادها ، وفي هذه الكلمات

لخص معنى الغداء ؟

ألم يتألم المسيح على العليل ليهب الانسان الحياة الروحية؟

ألم ينزف جسده كله حتى وهو بعد في بستان جسماني ؟ ألم يجز

الموت لينتصر عليه ؟

والمرأة تتألم لتلد انسانا في العالم ، وهي تنزف

ليبرز الطفل الى الوجود . وهي تجوز آلام الموت) وقد تمسوت

بالفعل) لتستمر الحياة من جيل إلى جيل ، فهذا الألم الذي

حكم به الله عليها هو هربون الحياة ، وهو الطريق الذي اختطه .

(١) رسالة بولس الرسول الاولى الى تيماتاوس ، الاصحاح ١٥/٢

(٢) Vernl , The Subo Glinate Sex , P. 102

لنفسه ، حينما حقق الفداء للإنسان ، إذن فقد وهبها الله
أن تتألم لأنه وهبها أن تكون المجرى الذى تنساب خلاله الحياة .
فالألم هو الثمن الذى تدفعه المرأة لمشاركته تعالى فى عملية
امتداد الحياة ، والحفاظ عليها . وهكذا - تعالى الله عن الشريك -

نجد أن الحكم الالهى الذى نزع أنه قاس حكم له هدف عال : أنه
السبيل للوصول الى بناء وتشيد^(١) "والذى يستنيط من قول" ايريسس "
أنه أنصف المرأة بعض الشيء فى تأويله لما جاء فى هذه العقوبة ،
فلم يقلل من جزاء تلك المتاعب ، لما لها من أهمية فى الحياة
الإنسانية . مع تنزيه الله أن يكون له شريك فى امتداد الحياة
كما يزعم .

وهذا المسلك ظهر من علماء المسيحية المتأخرين .^(٢)

ب - اشتياق المرأة لرجلها عقوبة أزلية :

ومن العقوبات التى وردت فى الكتاب المقدس وأنها من اللعنات
المصرح بها فى التوراة عقب الحديث عن الخطيئة الأزلية هذه
العقوبة : " .. وإلى رجلك يكون اشتياقك .. " ^(٣) فجعل اشتياق
المرأة وميلها الى الرجل عقوبة لها ك وفى هذا ك عدم الاعتسراف
بالميل الفطرى بين الرجل وزوجه . ^(٤) ومن ثم التحذير من المرأة
واغوائها ومن تأثير هذا الميل على أهم شعيرة فى الدين المسيحى
وهى " الرهينة " .

-
- (١) ايريس حبيب المعرى ، المرأة العصرية فى مواجهة المسيح ،
ص ٢٠ - ٢٢ ، نياقة الأنبا بيمن ، قفايا شبابه واجتماعية ،
الطبعة الاولى ، مطبعة مطرانيه ، ص ١٠٧ - ١٠٨ .
- (٢) سنتعرض لمواقف كثيرة للعلماء المسيحية المتأخرين ، وتأويلاتهم
لبعض من النصوص .
- (٣) سفر التكوين ، الاصحاح ١٦/٣
- (٤) سنتعرض فى الباب الثانى لموقف الشريعة الاسلامية من هذا
الميل وأنه نعمة وليس نقمة ، ص ٣٠٠ - ٣١٦ .

كثودا في طريق تدينهم .." (١)

وهذا استجواب لما شرع " بولس الرسول " في إرشاداته في النفور من الزواج ، الذي يعوق عن المطلب الأعظم حيث قال : " غير المتزوج يهتم في ما للرب كيف يرضى الرب . وأما المتزوج فيهتم في ما للعالم كيف يرضى امرأته إن بين الزوجة والعسذراء فرقا .." (٢)

هذا وسنتعرض لهذا النص في مقامه ، وموقف الاتباع من الزواج وأثر هذا الاعتقاد .

ج - سلطان الزوج أثر من العقوبة الأزلية :

ومن العقوبات التي أعلنها الرب في " العهد القديم " في حق حواء " ما يأتي : .." وهو يسود عليك" (٣) والمراد بـ (زوجها) .

سيادة مطلقة بلا حدود ولا قيود وذلك كما عبر عنها " القديس بولس " في أقواله الواردة في رسائله . (٤)

من آثار هذه الخطيئة استعلاء الرجل على المرأة .

-
- (١) The Subordinate, P. 98
(٢) رسالة بولس الرسول الأولى إلى أهل كورنثوس ، الإصحاح ، ٧/٣٢-٣٤
(٣) النص بكامله " وقال للمرأة تكثيرا أكثر اتعابك حبلك . بالوجع تلدين أولادا وإلى رجلك يكون اشتياقك وهو يسود عليك " سفسر التكوين ، الإصحاح ٣/١٦ .
(٤) سنتعرض لحقوق الزوجة وأثر أقوال بولس في هذا المجال في الفصل القادم ، ص ١٣٣-١٤٦

" ولكن أريد أن تعلمن أن رأس كل رجل هو المسيح ، وأما
رأس المرأة فهو الرجل . ورأس المسيح هو الله . " (١)

ويعلل "بولس" الحكم بسيادة الرجل على المرأة ، بقوله :
" لأن الرجل ليس من المرأة بل المرأة من الرجل ، ولأن الرجل
لم يخلق من أجل المرأة ، بل المرأة من أجل الرجل " (٢)

ويؤكد هذا القول بمراحة اللفظ إذ يقول : " أيها
النساء أخضعن لرجالكن كما للرب . . ولكن كما تخضع الكنيسة
للمسيح ، كذلك النساء لرجالهن في كل شيء " (٣) .

وقال صاحب كتاب " الجنس الأدنى " عقب حديثه عن تأشير
المسيحية بالوضع القائم عند ظهورها ما يأتي : " وحتى لو أخذنا
أكثر الأقوال إيجابية بالنسبة للمرأة في هذه الحقبة ، لوجدنا
من خلال كتابات القسس ، وآباء الكنيسة - أن المرأة يجب أن تقتصر
على دورها التقليدي في البيت ، والأسرة ، والكنيسة ، ولكنها
لا يحق لها بحال أن تدعى تساويها مع الرجل .

وعلى الرغم من التشدد بتساوي المرأة في الحياة
الروحية ، إلا أن هذا القول ، أو هذه الفكرة كانت تتناسل
دائما ، ويعود التأكيد من جديد ، على وضعها القديم في البيت ،

(١) رسالة الرسول الأولى الى أهل كورنثوس ، الامحاج ٢/١١

(٢) الرسالة ، والامحاج السابق .

(٣) رسالة بولس الرسول الى أهل أفسس ، الامحاج ٢٤-٢٢/٥

وعلى هذه الأرض ، لافى ملكوت السماء . ومع القول بأن النساء شريكات في نعمة الحياة ، فقد وصفن بأنهن أضعف وسيلة ، وإن من الخير بقاءهن تحت سيطرة الرجال .." (١)

وقد تتابعت مرخات رجال الدين معلنة تلك الحقيقة للواقع المسيحي " لمكانة المرأة " فهما هو أحد عظماء القرن الثاني ، يعلن مدى سلطان الرجل في قوله . الا وهـ " ترتوليان " (٢) : " الايزال الرجل هو المالك للمرأة " . (٣)

د - مدة فترة طهر المرأة في الولادة تختلف باختلاف المولود:

ومن سفر التكوين الى : (سفر اللاويين) الذي هو مهم أهم الأسفار في " العهد القديم " في التشريع كما سبق وعلّمنا . يتحدث عن عقوبة أبدية أخرى للمرأة ، تحط من شأن المرأة في أوقات معينة واليك نعمة : " وكلم الرب موسى قائلاً : كلم بنى اسراييل قائلاً : إذ حبلت امرأة وولدت ذكرًا تكون نجسة سبعة أيام . كما في أيام طمئنتها تكون نجسة .. ثم تقسيم ثلاثة وثلاثين يوماً في دم تطهيرها . كل شيء مقدس ، لا تمس ، والى المقدس لا تجيء حتى تكمل أيام تطهيرها " وان ولدت أنثى

(١) Vernl. The Subordinate Sex, P. 101

(٢) " ترتوليان : هو ترتوليانوس ، من آباء القرنين الثاني والثالث (١٦٠ - ٢٤٥) علامة مسيحي من كبار الكتبة المحامين عن الديانة المسيحية ضد الوثنية . من مؤلفاته " رسائل في الزواج الأول والثاني " .

الانبا فريغوريوس ، المسيحية ، والاجهاض ، مكتبسة المحية ، ص ١٩ .

(٣) محمد علي قطب ، فضل تربية البنات في الاسلام ، مكتبسة القرآن ، ميذا ، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م ، ص ١٧ . وايضا تعريف من الهامش عن - ترتوليان .

تكون نجسة أسبوعين ، كما في طمئتها . ثم تقيم ستة وستين يوماً
في دم تطهيرها . ومتى كملت أيام تطهيرها لاجل ابن أو بنت
تأتى بخروف حولي محرقة وفرخ حمامة أو يمامة ذبيحة خطية الى باب
خيمة الاجتماع الى الكاهن .. " (١)

وأيفاً : " وإذا كانت امرأة لها سيل ، وكان سيلها
وما في لحمها فسبعة أيام تكون في طمئتها ، وكل من مسها يكفون
نجسا الى المساء .. وكل من مس فراشها يغسل ثيابه ويستحم بماء
ويكون نجسا الى المساء .. فيعمل الكاهن الواحد ذبيحة خطية
والاخرى محرقة ويكفر عنها الكاهن امام الرب من سيل نجاستها .. " (٢)

فنجد أن هذه الحالة الفطرية التي فطرت عليها المرأة
في وظائفها ، وذلك في حالة ولادتها أو في حالة طمئتها . تعتبر
في أسفار " العهد القديم " خطية ولها وتكفير من السرب . (٣)

وقد فرقت النصوص السابقة في مدة طهر النفاس ، بحسب
نوعية الطفل أي ذكرا كان ، أو أنثى .

قال صاحب كتاب : " موجز لتاريخ النساء " معلقاً

على هذه النصوص ، وفي الحديث عن الخطيئة : " نجد هنا مانجسده
في العقائد البدائية ، أحد الولادة تجعل المرأة غير طاهرة ،

(١) سفر اللاويين ، الاصحاح ١٢-١٧

(٢) سفر لاويين ، الاصحاح ١٥ ، ١٩-٣٣

(٣) سنتعرض لموقف الاسلام في هذه الحالة وكيف حارب الأخطاء
الفاصلة في هذه القضية انظر ذلك في الباب الثاني من
الفصل الاول . ص ٧٠-٧٢ .

ويجب أن تتطهر بقربان من أجل خطيتها ، فإذا كان المولود أنثى
فإن العقوبة تتضاعف .. وأخيرا فإن الدم يعتبر عنصرا خطيرا .

إن ولادة الطفل تتضمن إنفاق رمز الحياة وهو الدم ، وعلى
قدر ما يكون هناك من المغامرة والخطر في إمكان اتعمال رجـل
بهذا فعلى المرأة أن تعزل وبقية هذا السفر يتحدث عن تفعيـلات
تتعلق بعدم طهارة أى انسان يخرج منه الدم ... " (١)

وقد تعرض لهذا الأمر بصورة أوسع ، واوضح مع الاعلان بأنه
كان وما زال الشرع المتبع لدى المرأة المسيحية .

قال " الأنبا غريغوريوس " ان المرأة في العهد الجديد ،
كانت ولا تزال ملتزمة بشريعة الله ، كما جاءت في العهد القديم ،
بأن تظل بعيدة عن الأقداس طوال مدة نفها سها (وهى أربعون يوما ،
إذا كان مولودها ذكرا ، وثمانون يوما إذا كان مولودها أنثى ..
فيأذا تمت أيام تطهيرها تأتى إلى الكاهن فيقرأ على رأسها
التحليل الخاص بذلك ، والمدون بكتاب التعميد ، فتدخل إلى
الكنيسة بعد ذلك .

إن العذراء المقدسة مريم - رائدة العذارى وفخر النساء -
خفعت لامر الشريعة ، ولم تتذرع بذريعة ما لتتنصل من أحكام
الشريعة .

على أنه مما يجدر التنبيه إليه هو: أن شريعة التطهيسر
للرأة النفساء أو الحائض ، ترتبط جوهريا بالخطيئة الأمليسة ،

التي تنتقل لوثتها الى كل الجنس البشرى ، بالتوالد ، " بالاشتم
حبل بي ، وبالخطايا أشهنتنى أمى " (مزمور ٥٠ : ٥) (١) والا فلماذا
كانت المعمودية ضرورية ، لكل طفل مولود حديثا ، على الرغم
من أنه لم يخطئ بعد خطيئة فعلية ؟؟ (٢) .

الا أنه يطلعنا صاحب كتاب " المرأة العمريــــــــــــــــة "
برأى يخالف الرأى السابق الذكر ، حيث قال : فالبركة التي نالها
الناس عن طريق (أم النور) قد محت اللعنة التي كانت قــــــــــــــــد
سيطرت عليهم بانخداع حواء . ومادام الثالوث الاقدس قد شملهــــــــــــــــا
بقداسته ونعمته فقد امتدت هذه القداسة ، وهذه النعمــــــــــــــــة
عن طريقها الى المؤمنيين ، والمؤمنات لأن اولاد العهد الجديد -
بنات وبنين - جميعا يغطسون في " جرن المعمودية " ، وجميعهم
ينالون الروح القدس بالميرون المقدس ، وجميعهم يتناولــــــــــــــــون
جسد الرب ، ودمه الأقدسين . فان كانت البنت تنال كل هـــــــــــــــــذه
العناصر المدعمة لشخصيتها الروحية ، فهل يجوز اعتبارها نجسة
في أى وقت ، مادامت هي تسلك في طريق الرب ، ولاتتصرف مايدنس
هذه الشخصية ؟

ألم يقل الله لبطرس بخصوص الدواب ، والزحافات
والطيور " ماظهره الله لا تدنسه أنت ؟ ان كان الله فــــــــــــــــي
عهد النعمة قد أسخ الطهارة على الوحوش والزحافات .. فهــــــــــــــــل
يليق وصف المرأة بأنها دنسة في وقت ما ، على الرغم من أنها
مخلوقة على صورة الله ، ومثاله ، وعلى الرغم من أنها حظيت

(١) النص الذي في السفر حسب النسخة التي لديتنا : " هاتذا بالاشتم
صورت وبالخطيئة حبلت بي أمى " . سفر ، مزامير ، الاصحاح ٥/٥١
(٢) الانبا غريغوريوس ، الدرس الاول للمرأة ، ص ١١٣ ، المرأة منذ
النشأة ، ص ١٠٧ .

بكل وسائط النعمة ..؟ وثمة وسيلة ايضاح اخرى استعملها رب المجد حين لقن تلاميذه بأن مايدخل الفم لاينجس الانسان ، وانما تنجسه الشرور الخارجة من داخله . وعلى هذا النحو ، نقول أن الجسد الانساني الذي تطهر بالولادة الثانية ، وبحلول الروح القدس داخله .. هذا الجسد أصبح مقدسا لاتدنسه افرازاته ، ولاتنجسه أمراضه وانما تدنسه الخطية فقط .. " (١) وقد استدل بنصوص من " العهد القديم " نسخ حكمها في " العهد الجديد " .

ونحب أن نشير الى أن الأسقف : (الانباغريغوريوس) سابق على صاحب الرأي الثاني . بحوالى سبعة أعوام ١٩٧٢-١٩٧٩م للميلاد هذا مع العلم أنهما ، من علماء الأقباط .

كما أنه " الانباغريغوريوس " يؤكد هذا الحكم في أكثر من موضع ردا على أسئلة تطرح عليه بالاضافة الى مكانته العلمية .

ومن ذلك . سؤال : " لماذا تبقى النفساء بعيادة عن الأماكن المقدسة أربعين يوما ، إذا ولدت ذكرا وثمانين يوما إذا ولدت أنثى ؟ " كان هذا السؤال من أحد الكهنة . لماذا هذه التفرقة بين الولد ، والبنت ؟

ويرد عليه بمايأتى :

" المعروف في المراجع الطبية الصحية - أن جسم المرأة الأم يفرز اذا كان مولودها ذكرا افرازات لعدة أربعين يوما ،

(١) ايريس حبيب المعري ، المرأة العصرية في مواجهة المسيح ،

وهذه الافرازات تتعفن ، فتجعل الأم غير نظيفة ، وبالتالي لايليق أن تدخل الى الأماكن المقدسة (لاتدخل امرأة حائض أو نفساء الى الكنيسة) . أما بالنسبة لعن ولدت بنتا فالشريعة في العهديين القديم والجديد قررت أن مدة نجاسة المرأة هي ثمانون يوماً .. وكذلك نعمت كتبنا الكنيسية في العهد الجديد على ذلك مراعاة^(١) .

ثم قال بعد ذلك .

" أما الحكمة في هذا الاختلاف في الأم التي ولدت ذكرا ، والتي ولدت أنثى ، فهي على ما نعتقد بسبب أن حواشي ١٦ أخطأت أولا وهي التي مدت يدها ، وأكلت وأعطت ، زوجها فأكل .. فكمعقاب لجنس المرأة ، يبقى دائما مذكرا ، وللتذكير بخطيئتها ، أمرت الشريعة في العهدين القديم والجديد ، المرأة النفساء إذا ولدت أنثى ، أن تبقى بعيدة عن المواضع المقدسة مدة ثمانين يوماً .. "

ثم بعد أن دعم قوله باستدلالات طبية ، على الفسروق في المدة بين الذكر والانثى عقب على ذلك بقوله : " فالمهم هو السبب الدينى الكنيسى المقرر في شريعة الكتاب المقدس ، وشريعة العهد الجديد ، كما قررت كتب الكنيسة ، وكتابات الآباء^(١) " .

لذلك نجد قول الانبا غريغوريوس^(١) أقوى من رأى صاحب كتاب " المرأة العصرية " حيث من الأكمل ، والأرقى خلقا ان يكون الحضور الى الأماكن المقدسة على طهر ونظافة . بالإضافة الى ذلك تشعر والله أعلم أن (الانبا غريغوريوس) له مكانته العلمية بين قومه .

(١) الانبا غريغوريوس ، الدرس الأول للمرأة ، ص ٩٥ - ٩٧

هـ - علاقة المعمدية بالخطيئة الأزلية :

قبل أن نبدأ بالفروق التي جعلتها المسيحية بين الطفل ،
والطفلة في فضل التعميد ، لابد لنا أن نتحدث عن أهمية
هذه الشعيرة ، لدى أصحابها .

قال صاحب كتاب : " المرأة العصرية في مواجهة المسيح .."
" عن طريق المعمدية قد ولد ولادة جديدة ، هو الولادة بالروح ،
وهذه الولادة الروحية جعلته عضوا في جسد المسيح . في داخله
روح الله ويفيض عليه من نعمته وقوته .

ولقد أهاب " ذهبى الفم " (١) بالآباء والأمهات ، أن يسارعوا
الى صبغ أولادهم بالصبغة المقدسة ، لكي تتجاوب النفس الانسانية
مع روح الله منذ طفولتها .. " (٢)

رغم هذه الأهمية التي علمناها في المعمديه - حسب
اعتقادهم في حياة الشخص - نجد تفرقة في الفترة الزمنية
أى في بدء معمدية الذكر والأنثى ، واليك ذلك مع بيــــــــــــــــان
الحكمة :

قال " الأنبا غريغوريوس : " ان سبب تعمد الطفــــــــــــــــل
الذكر قبل الأنثى مرده الى سبب طبيعى ، أن آدم خلق اولا ثم
حواء . والذكر دائما في كل شيء صورة الله ومجده //

(١) ذهبى الفم : هو يوحنا قم الذهب القديس (٣٤٧-٤٠٧) أحد أساء
الكنيسة الاغريقية وبطريك القسطنطينية ، ٣٩٨ قام باصلاحات
كثيرة في الكنيسة ، وحمل على سوء تعرف الامبراطور ، فعزل
من منسبة دون وجه حق ، واضهد وعذب ولكنه كان محبوبا
لدى عامة الشعب لوعظه أثر كبير حتى سمي " قم الذهب " له مكانة
عالية بين رجال الكنيسة وكتب كثير في المسائل الدينية .

الموسوعة العربية الميسرة ، ص ١٩٨٩ .
(٢) المرأة العصرية في مواجهة المسيح ، ص ١٤٦ ، الأنبا غريغوريوس ،
الدرس الاول للمرأة . ص ٦٤ - ٦٩ .

وهو المعنى الذى جاء عن بولس حيث قال : " ولكن
أريد أن تعلموا أن رأس الرجل هو المسيح ، وأما رأس المرأة
فهو الرجل ، ورأس المسيح هو الله " .

هذا كما أعلن عن سبب آخر في تقديم معمديّة الذكر على
الأنثى ، يقول بولس الرسول : " لأن آدم جبل أولاً ثم حواء . وآدم لم
يغزو لكن المرأة أغويت ، فحملت في التعدي " (١)

إذا سبب تأخير الأنثى في التعميد راجع إلى عقيدة الخلق
والخطيئة الأزلية ،

و - طبيعة الأنثى في الأثر الاعتقادي :

وها نحن أمام تفسيرات وإعتقادات من تلك النصوص وفي
مقدمتها قول القديس " أوفستين " (٢) تحت عنوان " المرأة
كتاب وخافع للرجل " حيث قال : " ولقد عاش الإنسان في الجنسة

(١) المرجع الأخير ، ص ١٠٠ .

(٢) أوفستين . " بدأ في سنة ٤١٣ بعد الميلاد في كتابه واعتقد أنه
أعظم كتاباته (مدينة الله) واستغرق اتمامها أربعة عشر عاماً
وقبل ذلك بثلاث سنوات وقعت أحداث دفعت أوفستين للكتابة
حيث أسفر اجتياح الجيوش لروما عن إنهاء سنوات السيطرّة
الرومانية على دول البحر الأبيض " .

Rosemary Agonitoced, by History of Xeas on Women , New York
Puntan, 1977, P.73

طبقا لقواعد الله بكلتا طبيعتيه الروحية والجسدية . في آن واحد ، حيث انه من غير الممكن أن تمتاز الناحية الجسمية للجسد ولا أن تتميز الناحية الروحية للعقل ، ولا يمكن للجانب الروحي أن يضمن السعادة للانسان عن طريق الاحساسات الداخلية ، ولا يمكن للجانب الجسدى أن يسعد الانسان عن طريق الحواس الخارجية .

ولكن من الواضح أن كلا الناحيتين لكلا الهدفين . ولكن الملك بعد هذا الفخر ، والغيرة فغسل أن يحكم نوعا من الامبراطورية ، على أن يكون تابعا للاخرين ، ولهذا فقد سقط من الجنة الروحية ، وحاول أن يغرى بالشر ، والاشم عقل الانسان الذى أشارته حاله عدم السقوط ودفعته للحسد ، والغيبه حتى أنه نفسه قد خرج من الجنة .

وقد اختار الحية (الشعبان) كرمز له في الجنة الأرضية التى كانت تعيش فيها هذه الحية وكل الحيوانات الأرضية ، مع الانسان وزوجته خافعين لهما وبلا ضرر .

وقد اختار الانسان الحية ، لأنها ملساء تتحسرك بطرق ملتوية ، وهى مناسبة لهذا الغرض ، ولأن هذا الحيوان يخضع لأهوائه الشريرة ، بسبب القوة العليا للطبيعة الملائكية ، ولقد جرب مكره على النساء ، موجهها همومه الى الجزء الأضعف في اتحاد الرجل والمرأة حتى يتسنى له إخضاع الكل ، وكان يعلم مسبقا أن الرجل لن يخضع له بسهولة أو يخدع . ولكنهم (الرجل) يستسلم لنزوات المرأة .

وكما كان من غير المصدق ، أن الملك سليمان كان يتسم بعدم البعيرة عندما اعتقد أنه يجب عبادة الاوثان ، لقد

ولكنه قد خدع بالنسبة للحكم الذى يمكن أن يعدر على زلتـــــــــــــــــه .
(المرأة التى خلقتها لتكون معى قد اعطتنى اياها وقد أكلتها " (١)
لسنا في حاجة لقول المزيد ، بالرغم من أن كليهما لم تخذعـــــــــــــــــه
سلامة النية ، ولكن كلاهما سقط في شرك الشيطان ، ووقوعهـــــــــــــــــم
في الخطيئة " . (٢)

وفي ضوء ماسبق يقول " ترتولين " : " هل تعلمن أن كل
واحدة منكن حواء بالذات .. يستمر الى اليوم توبيخ الله لكنـــــــــــــــــن
ولجنسكن عامة . وعلى هذا يجب ان يبقى في نسلكن الشر والحقد ،
أنتن آيتها النساء ، مدخل للشيطان . أنتن اللاتى قطفتن من ثمار
تلك الشجرة الممنوعة ، أنتن اللاتى حطمتن القانون الربانىـــــــــــــــــى
أنتن اللاتى خدعتن آدم ، وذلك قبل أن يبدأ الشيطان حملاتـــــــــــــــــه ،
أنتن اللاتى أفعتن سماء الله بسهولة كاملة من طبيعة البشر .
ان شقاء الموت يرجع لعملكن القبيح ، وحتى موت ابن اللـــــــــــــــــه
يرجع لعملكن الشنيع " . (٣)

بل فالى بعض المسيحيين فجردوا المرأة من العقل ،
وانما تفكيرها هو تفتق الغريزة عن مطالبها وكفايتها .

قال " ستاكلمين " وهو من أهالى الاسكندرية : " العقل
أمانة عند الرجال ، لايلحقه أى خطأ أو عيب ، ولكن التفكيـــــــــــــــــر

(١) انظر الى ذلك في اكثر من موقع في الفصل الأول .

(٢) History of Ideas on Women , P 77-75

(٣) عبد المتعال الجبرى ، المرأة في التعبور الاسلامي ، ص ١٣٦ ،

محمد قطب ، فقل تربية البنات ، ص ١٧ .

بطبيعة المرأة شيء مخجل ، ومخز حقا " (١) ويقول " ترتوليان " في نفس المعنى : " لاشيء من العيب يمكن أن يلحق بالرجل الذي وهب العقل ، أما بالنسبة للمرأة فيعيبها العيب ، والعار ، حتى إنها لتعكس تماما ما عليه طبيعتها " (٢)

وعقدت المجمع على التوالي للبحث في تكوين المرأة :

ففي القرن الخامس الميلادي : أجمع مجمع " ماكون " للبحث في مسألة المرأة ، هل هي مجرد جسد لاروح فيه ، وبعد البحث ، قرر المجمع أنها خلقت من الروح الناجية من عذاب جهنم ، ماعدا السيدة " العذراء " أم المسيح عليه السلام . (٣)

" ولما دخلت أمم الغرب في المسيحية ، كانت آراء رجال الدين قد آثرت في نظرتهم إلى المرأة ، فعقد الفرنسيون في عام ٥٨٦ للميلاد (أي في أيام شباب النبي عليه الصلاة والسلام) . مؤتمرًا للبحث .

هل للمرأة روح أم ليس لها روح ؟ وإذا كان لها روح فهل روح إنسانية أو روح حيوانية؟ وعلى افتراض أنها ذات روح إنسانية هل وضعها الاجتماعي والإنساني بالنسبة إلى الرجل كوضع الرقيق أو شيء آخر ، أرفع قليلا من الرقيق ؟ ثم هل هي ذات روح خبيثة شيطانية خلقت للفساد والاعواء أم ماذا ؟

(١) محمد عبدالمقعود ، المرأة في جميع الأديان والعصور ، ص ٤٦

(٢) آراء آباء الكنيسة في المرأة ، ص ٢٢٦ .

(٣) المرأة بين الفقه والقانون ، ص ٢٠ ، المرأة في التمسور الاسلامي ، ص ١٣٧ ، فضل تربية البنات ، ص ١٥ .

ومرضوا اعتقادات كثيرة كانت تفال في حق المرأة .
ثم خرجوا من ذلك بأنها إنسان ، وليست بحيوان لكنه إنسان
خلق للاستخدام في مصالح الرجل . (١)

لذا لزاما عليها أن تكون أقرب ماتكون لزوجها من الخادمة
وقد فرض الخفوع على المرأة عملا بقانون الطبيعة أما العبيد
فليس كذلك . (٢)

هذا (في سنة ١٥٠٠ ميلادية تشكل مجلس اجتماعي فسي
بريطانيا خصيما لتعذيب النساء . وأبتدع هذا المجلس وسائيل
جديدة لتعذيبهن ، وعلى هذا الأساس أحرق المسيحيون النساء وهن
أحياء " (٣)

ز - التفرقة في المعاملة :

لقد أدى اغواء "حواء" لآدم" كما يزعمون الجفاء بين الرجل
والمرأة في المجتمع المسيحي ، ووسعت الهوة التي ترفع من مكانة
الرجل ، وتحط من قدر المرأة ، مما أدى الى التباعد بينهم
في جميع ميادين الحياة كما سيظهر لنا فيما بعد في المعاملة
وفي أقوال رجالهم .

- (١) المراجع السابقة ، المرأة في القديم والحديث ، ج١ ، ص ١٩٧ ،
عبد الرحمن الميداني ، أجنحة المكر الثلاثة ، الطبعة
الاولى ، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م ، ص ٤٩٦ .
(٢) ول ديورانت (١٨٠٨-١٨٨٥ م) قصة الحضارة ، ترجمة محمد
بدران ، م ٤ ، ج ٥ ، ص ١٨١ .
(٣) عبد المتعال الجبى ، المرأة في التصور الاسلامي ، ص ١٣٣ .

فهذا صاحب كتاب : " المرأة العمرية في مواجهة المسيح " يعلن عن السبب في ذلك حيث يقول : " لقد أدى السقوط - أى سقوط آدم وحواء من الجنة - إلى شيء من الجفاء بين الرجل والمرأة لأنه على الرغم من أن كلا منهما مكمل للآخر ، وعلى الرغم من ضرورة ذلك بينهما ، وعلى الرغم مما قام بينهما من علاقات الزوجية ، والأبوة ، والنبوة ، والاخوة - على الرغم من هذا كله - فقد ظلت مسحة من الجفاء تشوب معاملتهما ثم قسسال بعد ذلك : " إن مأساة السقوط لم تكن مأساة الابتعاد عن الله فقط ، بل كانت أيضا التباعد بين الرجل والمرأة : هذين المخلوقين اللذين شاء الله ان يجعل منهما شريكين اليقنين متحابين ، يتبادلان العطاء ، أصبحا بمنزلتين متقابلتين .

ولقد أوضح لنا الكتاب المقدس هذا الانقسام ، إذ أخبرنا بأن الله حين سأل آدم عما حدث أجابه : " المرأة التي اعطيتنى هي التي غرتنى " (١) فآدم هنا يشير اليها بضمير الغائب ، كأنها شيء غريب عنه ، بعد أن كان قد قال عنها بأنها " لحم من لحمي وعظم من عظامي " (٢) وبهذه الصيغة في الكلام ، أوضح تغير نظرتة إلى تلك التي كانت قبلا معنيا نظيره " (٣)

(١) النص في سفر التكوين : " فقال آدم المرأة التي جعلتها معي هي اعطتني من الشجرة فأكلت " الاصحاح ، ١٢/٣ .

(٢) النص كما جوء في التوراة :

" فقال آدم هذه الآن عظم من عظامي ، ولحم من لحمي هذه تدعى امرأة لأنها من امراء أخذت " سفر التكوين ، الاصحاح ٢٣/٢

(٣) ايريس حبيب المعري، المرأة العمرية في مواجهة المسيح ،

هذا اعلان بأن حدوث تلك التفرقة ، وعدم المساواة كانت منذ بدء الخليقة من عهد " سيدنا آدم وزوجة " عقب الخطيئة .
وكما قال صاحب كتاب " الجنس الأدنى " : ... لا يحق للمرأة بحال أن تدعى تساويها مع الرجل ، وعلى الرغم من التشدد بتساوي المرأة في الحياة الروحية ، إلا أن هذا القول ، أو هذه الفكرة ، كانت تتناسى دائما ، ويعود التأكيد من جديد على وضعها القديم في البيت ، وعلى هذه الأرض ، لافى ملكوت السماء ، ومع القول : بأن النساء شريكات في نعمة الحياة ، فقد ومن بأنهن أضعف وسيلة ، وان من الخير بقاؤهن تحت سيطرة الرجال " . (١)

تعقيب :

إن هذه الاعتقادات التي أسفرت عنها عقيدة " الخلق والخطيئة " . ليس مما أنزله الله على " موسى وعيسى - عليهما السلام - " وحثنا في دعوانا هذه ماجاء عن رجال المسيحية ، ودونك هذه الأقوال المدعومة بالحقائق : قال صاحب كتاب : " الجنس الأدنى " ان طبيعة اليد الانسانية التي شكلت المواقف المسيحية من النساء تعتبر واضحة تمام الوجود ، وهذا يتأكد من هذه الحقيقة ، وهي أنه لم يوتر عن عيسى قط بواسطة كتاب " الاناجيل " أقوال تعبر عن مواقف اهانة ، أو تحقير للنساء فليس هناك مثلا أى تحذير من عيسى تجاه جيل المرأة ، ولا أية إشارة مقصودة إلى مهانة ، أو طعن في خلقتها ، .. وفي معالجته

لموضوع المرأة رفض عيسى أن يكون مرتبطا أو حبيسا لفكرة الرثاء ،
اوعادة الشفقة بهذا المخلوق ، فعلى سبيل المثال لقد ناقش مهمته
مع " امرأة سامرية " عند البئر مع أن هذا كان يعتبر امرا غيـر
لائق به ، باعتباره رجلا ، وباعتباره يهوديا لاينبغي له أن يتحدث
مع " امرأة سامرية عدوة وحقيرة ، ولما سمع الحواريون بمحادثته
مع هذه المرأة ، تعجبوا ، ودهشوا ولكت أحدا منهم لم يسأله ماذا
ينبغي من هذه المرأة ، ولا لماذا تتحدث .. اليها". (١)

ثم قال بعد ذلك : " وقد زعم بعض النقاد أن عيسى
لم يجعل مكانا للمرأة في مملكته فقط ، بل اعترف بأن إيمان
المرأة وظهارتها ورقتها تعتبر المنابع الحقة للروحانية .. " ثم
أخذ يضرب لنا الأمثال في كيفية معاملة المسيح للمرأة ، وبأنها
مثل معاملته للرجال . (٢)

ومن هنا يظهر لنا أن عيسى - عليه السلام - لم يعامل
المرأة بأنها دون ، أو تابع للرجل ، وذلك بموجب أنها خلقت
من ضلع " آدم عليه السلام " . " كما جاء في سفر التكوين " و " بولس " و
" للمفسرين " لهذه النصوص من العلماء .

ونعود مرة أخرى لصاحب كتاب " الجنس الأدنى " حيث
يعلن موقف عيسى الحق . ثم التحول إلى الوضع القائم في معاملة

(١) الموقف الذي بين عيسى والمرأة السامرية في الانجيل : " فإذا
كان يسوع قد تعب من السفر جلس هكذا على البئر .. فجاءت
امرأة من السامرة لتستقي ماء . فقال لها يسوع اعطيني
لأشرب .. فقالت له المرأة السامرية كيف تطلب مني لتشرب
وأنت يهودي وأنا امرأة سامرية لان اليهود لايعاملون السامريين
وعند ذلك جاء تلاميذه وكانوا يتعجبون انه يتكلم مع امرأة .."
انجيل يوحنا ، الاصحاح ، ٤/٢٧-٢٨

المرأة فيما بعد .

يقول : " بالرغم من هذه الحقيقة ، وهي أن تعاليم عيسى . عليه السلام - قد قدمت للمرأة وفعا أكثر قبولا مما كان عليه الأمر ، وأعطت معنى جديدا ، وإمكانات مشمرة للعلاقة بين الرجل والمرأة ، بالرغم من هذه الحقيقة فإنه سرعان ما بدلت ، وعدلت ، هذه التعاليم ، واستبدلت بالأراء التقليدية السائدة في المجتمع .

فقد أدى تأكيد الوضع الجديد للمرأة ، إلى حدوث الصراع بين المتقدمين والعناصر الرجعية في المسيحية المبكرة ، ولتهدأ الصراع ، والتوتر إلا بإعادة تأكيد الرأي التقليدي للرجل ، أوللذكر بالنسبة لوضع المرأة "

ثم قال : " وحتى لو أخذنا أكثر الأقوال ايجابية بالنسبة للمرأة في هذه الحقبة ، لوجدنا من خلال كتابات القس ، وآباء الكنيسة ، أن المرأة يجب أن تقتصر على دورها التقليدي في البيت ، والأسرة ، والكنيسة ."

ثم أخذ فيما بعد يعرض لبعض النصوص التي توضح موقف المسيحية الوضعية من المرأة . (١)

هذا ومما جاء عن الخطيئة والعلب الفداء .

يقول : الكاتب المسيحي : " عبد الاحد داود " : ان من العجيب أن يعتقد المسيحيون أن هذا السر اللاهوتي ، وهو

(١) المرجع السابق ، ص ١٠٠ - ١٠١ .

خطيئة آدم وغضب الله على الجنس البشرى بسببها ، ظل مكتوماً
عن كل الانبياء السابقين ، ولم تكتشفه الا الكنيسة بعد حادثه
العلب " (١) وكيف ينسب الى " عيسى - عليه السلام - " تحمل
بنات حواء ، وزر الخطيئة الأزلية ، مع الاعلان في نعوص كثيرة ،
أن كل انسان مقيد بما عمل ، في أقوال السيد المسيح " الحق
الحق " اقول لكم " ان كل من يعمل الخطية هو عبد للخطيئة " (٢)
كما جاء في نص آخر له : " وفيما هو مجتاز رأى انساناً أعمى
منذ ولادته . فسأله تلاميذه قائلين : يا معلم ، من أخطأ
هذا أم أبواه حتى ولد أعمى ؟ أجاب يسوع " لا هذا أخطأ ولا أبواه
لكن لتظهر اعمال الله فيه " (٣)

" مصادر العقائد المسيحية الباطلة "

قد تبين لنا فيما تقدم بطلان العقائد المسيحية
التي أسلفناها في ضوء القرآن الكريم ، واعترافات الكتاب
المسيحيين أنفسهم ، فهي اذن ليست من الوحي الذي أنزل
الله على عيسى ، وموسى عليهما السلام .

ومن الطبيعي أن نتساءل اذا كان الأمر كذلك ، فما المصدر

(١) د/احمد شلبي ، المسيحية ، ج ٢ ، ص ١٦١ .

(٢) انجيل يوحنا ، الاصحاح ، ٣٤/٨ .

(٣) انجيل يوحنا ، الاصحاح ، ١/٩ - ٢ .

الحقيقي لهذه العقائد الباطلة ؟

والجواب عن هذا السؤال أنها استمدت من مصادر مختلفة :

١- جاء في كتاب " الجنس الأدنى " " ان التسميات المسيحية والآراء . لم تتبع من تعاليم عيسى . بل استمدت أيضا من العقائد اليهودية ، والرومانية ، واليونانية فمعظم ما في " العهد الجديد " وكثير مما كتبته آباء الكنيسة الاوائل ، يتضمن الرد والابطال لعقائد ، وأفكار وثنية معينة ، وقد يشرح كيف تتناسب وترتبط المسيحية بالآراء والتسميات التي سبقتها . ولقد أصبحت المسيحية فيما بعد عبر تطورها أكثر اعتمادا على الأفكار والمواقف اليونانية ، والرومانية أكثر من اعتمادها على الأسس اليهودية التي شكلت خلقيتها الأساسية . " (١)

٢- " المسيحية بنت الصحراء "

في البيئة الصحراوية يبدو العراء ، والمتاهات ، ويظهر الفكر البدوي ، الذي يهور فيه المرأة ، على أنها مصدر تعب وعذاب للجماعة ، وهذا مما ساعد على التفريق بين النساء والرجال . (٢)

فهي بيئة كثر فيها القتال المتواصل الذي أنهمك فيه القوم ، وكانت الاعمال العسكرية في حقيقة

(١) The Subordinate Sex, P. 105.

(٢) وهذا الذي دفع العربي إلى وأد البنت خوفا من السبي والعار.

الأمر فمارة دائما بمركز النساء . لأن الحروب في تلك الفترة تعتمد على القوة ، والقوة دائما في جانب الرجل ، أما المرأة فقد كانت تتخذ فنيمة للمنتصر .

وكلما ازداد الرجال انغماسا في النعرة الحربية ، ازدادت النساء حقارة ، وانحطاطا لأنهن قد يكن مصدر اذلال للفريق المهزوم . (١)

٣- " لم يكن المسيحيون الاوائل ورثة الفلسفة البدوية المبرأوية فحسب ، ولكنهم أيضا شكلوا نظرتهم الى المرأة ، من معادير مكتوبة ، وقد كانت قبل ذلك تراشا شعبييا على السنة البدو ثم جمعت ، ودونت في وقت متأخر ، وتضمنتها الثقافات المتقدمة " . (٢)

٤- ان خطيئة الأكل من الشجرة ، ذنب متفق عليه ثابت فسي كل الأديان السماوية . (٣) لكن كون هذا الذنب سببا فسي تعاسة البشرية ، والمرأة بصفة خاصة لانجد هذا الا بين الأديان الوفعية . (٤) - المحرفه والسماويه المحرفه -

٥- والمرأة في معظم القصص الفارسية هي الاداة التي يتخذها الشيطان أوتتخذها الحية وسيلة لايقاع الانسان في الشر ، سواء كانت هذه المرأة حواء ، أو غيرها .

" ولعل من الطريف أن بعض الباحثين الامريكيين يذكرون أن اتخاذ الحية رمزا للشر ، انما هو خيال بشرى بدائي سابق لتاريخ

(١) Short History of Women , P. 205

(٢) المرجع نفسه .

(٣) سنتعرض لموقف النصوص الاسلامية عن هذه العقيدة في الفصل

الاول من الباب الثاني . ص ٢٥٣ - ٢٥٩ .

(٤) محمد عبدالمقصود ، المرأة في جميع الأديان والعصور ، ص ١١-١٥ ،

قصة الحضارة ، ١م ، ج ٢ ، ص ٣٦٨ - ٣٦٩ .

موسى . (١) كما يشير الى أن الحية - في النص التوراتي - قد صدقت فلم يمت آدم وحواء رغم أكلها من الشجرة خلافاً لتهديد (الاله) (٢)

٦- هذا ومما جاء في الأساطير العينية : ان كل شيء فــــــــــــي بداية الامر كان خافعا للانسان ، ولكن امرأة القــــــــــــــــست بناء في ذل الاستعباد ، وشقاؤنا اذن لم يأتنا من السماء ، بل جاءت به المرأة ، لانها هي التي افاعت الجنس البشرى . (٣) وبعد فقد تبين لنا من خلال تلك الفقرات ، ان العقائد المسيحية المتعلقة بمكانة المرأة " والتي تحط بمــــــــــــن مكانتها في المجتمع الانساني مستمدة من الفكر اليوناني والروماني ، ومن الديانات الشرقية الوفعية .

(١) هذا مع العلم أن قصة الخطية في القرآن الكريم .
تخبر عن اغواء الشيطان في وقع آدم وزوجه الى الاكل من الشجرة المحرمة ، ولم يشير الى تلك الحيــــــــــــة المزعومة .

(٢) د/أحمد غنيم ، المرأة منذ النشأة ، ص ٢١ ، من الهامش .

(٣) قصة الحفارة ، م ٧ ، ج ١ ، ص ٢٦٨ - ٢٦٩

الفصل الثالث

الرهبانية المسيحية وأثرها على الأخلاق
موقف المسيحية من الزواج

- ١- عدم التّغيب في الزواج
- ٢- التّغيب في الرهبنة
- ٣- أثر الرهبنة في الجانب الأخلاقي

تمهيد:

من أبرز المعتقدات في المسيحية ذات الصلة الوثيقة بحياة المرأة : فكرة الرهينة ، والعذوبية وايضاح هذا الفكرة . موقف المسيحية من الزواج ، ودعوة المسيحية الى الرهينة ، فيتبع ذلك نقد فكرة الرهينة وأثرها .

أ - موقف المسيحية من الزواج :

قبل ان نتعرض لموقف المسيحية من الزواج ، لابد لنا أن نذكر نبذة مبسطة عن موقف التشريع اليهودي من الزواج، وذلك لنرى رد الفعل في الشرع المسيحي في هذه المسألة .

لقد دعت " التوراة " الى الزواج وحثت عليه فـي مواضع شتى من أسفارها التي هي جزء جوهري من التراث التاريخي واللاهوتي للمسيحية .

فبعد ما خلق الانسان على صورته " ذكرا وأنثى خلقه وباركه ودعا اسمه آدم .." (٢) .. وقال لهم اثمروا واكلثروا واملاء الأرض .." (٢)

(١) سفر التكوين ، الاصحاح ، ٢/٥

(٢) سفر التكوين ، الاصحاح ، ٢٩/١

لقد جعل اليهود والزواج فرضا على كل اسرايلى، اذ يعتقدون أن الزواج يتقرر في السماء ، قبل مولد الطفل بأربعين يوما حيث يعلن في السماء أنه سيتزوج بنت فلان ، والابتعاد عن الزواج، ارغام الحضرة الالهية في البعد عن اسراييل .

فكان للسلطة المسئولة الحق في ارغام من يعمل عمره السبعين سنة بدون زواج على الزواج^(١) بالاضافة الى الرغبة الملحة حسب الظروف في زيادة النسل ، وذلك حسب الحروب التي كانت تأكل النسل كما تأكل الحطب النار .

لقد وردت أنواع من الزيجات في الشرع اليهودي سجلها العهد القديم " بل وجعلوا منها في بعض أنواعها الزامات . مثل حالة افتراض زواج الأخ بزوجة أخيه المتوفى الذي لم يعقب نسلا " ذكرا " .

جاء "في العهد القديم " مانعه :

" اذا سكن اخوه معا ومات واحد " منهم " وليس له ابن فلا تعير امرأة الميت الى خارج لرجل أجنبي ، أخو زوجها يدخل عليها ، ويتخذها لنفسه زوجة ، ويقوم لها بواجب أخ الزوج . والبكر الذي تلده يقوم باسم أخيه الميت ، لئلا يمحي اسمه من اسراييل . " ^(٢) ثم قرر العقوبة على هذا الشخص

(١) محمد شكرى سرور ، نظام الزواج في الشرائع اليهودية والمسيحية ، ص ٦٢

(٢) سفرالتثنية الامحاج ، ٦٥/٢٥

ان هو لم يقم بهذا الواجب نحو اخيه .

" وان لم يرض الرجل أن يأخذ امرأة أخيه تعدد امرأة أخيه الى الباب ، الى الشيوخ ، وتقول قد أبى أخو زوجى أن يقيم لآخيه اسما في اسرائيل . . فيدعوه شيوخ مدينته ويتكلمون معه ، فان امرؤ قال لأرضى أن اتخذها ، تتقدم امرأة اخيه إليه ، أمام أعين الشيوخ وتخلع نعله من رجله ، وتبشق في وجهه ، وتمسرخ وتقول هكذا يفعل بالرجل الذى لا يبنى بيت أخيه . فيدعى اسمه في اسرائيل بيت مخلوع النعل . " (١)

هذه نبذة مختصرة عن التشريع اليهودى في الزواج .
الا أن بعض النصوص التى أخذ بها الشارع المسيحى للزواج من " العهد القديم " كالذى ورد في سفر التكوين " أخذ المسيحيون لها مدلولا شرعيا آخر ، وكانت هى الأساس للتشريع في تكوين النظرة العامة الى الزواج فيما بعد ، بالاضافة الى المعادير الدخيلة على المسيحية . ثم اخذ البحث عن كسل وسيلة تسكن الغريزة الانسانية . لعدم أداء وظيفتها المشروعة التى خلقها الله من أجلها . وقد كانت " عقيدة الخطيئة الأزلية - كما عرفنا تفصيلها - ذات أثر كبير في النظرة المسيحية الى الزواج . فتقول النصوص المسيحية " أن الجنس البشرى على بكرة أبيه قد لوثته " خطيئة آدم وحواء " ويقول جراتيان في كتابه : (الفرار) . (حوالى عام ١١٥٠) الذى أتخذته الكنيسة بصفة غير رسمية جزءا من تعاليمها : كسل آدمى ولد نتيجة لاتصال الرجل بالمرأة يولد ملوثا بالخطيئة

(١) سفر تثنية الاصحاح ، ١٠-٧/٢٥

الأولى ، معرضا للعقوبة والموت . (١) ولهذا فهو طفل مغضوب عليه ، لا ينجيه من الخبث واللعنة الا رحمه الله ، وموت المسيح الذى كفر عن آثامه . . " (٢)

ومن هنا نجد أن التوراة قد وضعت بعض الأسس الخطيئة التى كان لها أكبر الأثر في نظرة المسيحيين فيما بعد إلى الزواج . والمرأة بوجه الخصوص .

١- عدم الترغيب في الزواج :

فمن خلال النصوص المنسوبة إلى السيد المسيح ، يظهر لنا الحرص الشديد على العفة ، وهذا يكون بالزواج بمفهومه عامة .

" فعيسى - عليه السلام - لم يدع إلى العزوبة ، ولم يرغب فيها ، بل كل ما فعله دعوة إلى التسامى بالغرائز . فقد قال : " قد سمعت أنه قيل للقديم لاتزن ، وأمسأنا أنا فأقول لكم إن كل من ينظر إلى امرأة ليشتهيها فقد زنى بها في قلبه . فإن كانت عينك اليمنى تعثر فاقلعها وألقها عنك ، لأنه خير لك أن يهلك أحد أعضائك ولا يلقى جسك عندك

- (١) ترجع هذه الفكرة على حسب ما يظهر إلى قول بولس الرسول في رسالته إلى أهل رومية " من أجل ذلك كأنما بإنسان واحد دخلت الخطية إلى العالم وبالخطية الموت وهكذا اجتاز الموت إلى جميع الناس " الإصحاح ، ١٢/٥ -
- (٢) ول ديورانت ، قمة الحضارة ، م ع ، ح ٥٥ ، ص ١٧٠ ، د/ أحمد شلبى ، المسيحية ، ح ٢ ، وفيه نقاش في هذه العقيدة ونقدها من علماء المسيحية أنفسهم ، ص ١٥٤-١٦٣ .

في جهنم" (١)

قال صاحب كتاب : " الزواج والطلاق في المسيحية " في شرح هذه النصوص : " فحسب مشيئة الله الكاملة تعبيراً عن نظرة الاشتهاء كالزنا في دينونتها ، رغم ان معايير المجتمع وقوانينه لاتدين هذه النظرة بنفس العسامة - ولو أننا تساءلنا عن السبب لادركنا ان الانسان عندما ينظر الى امرأة ليشتهيها فإنه يفكر فيها جسدياً كمجرد اداة تحقق ارضاء لدوافعه الجنسية .. "

ثم يوضح بعد ذلك الغرض السليم من هذه العلاقة ، وما يدعو اليه "عيسى - عليه السلام" - فيقول : " وبتجاوبها - أي المرأة - مع الرجل ، يمكن ان تتحقق السعادة للشخصيتين المتحدتين معاً في اطار الحب ... " (٢)

بل نجد " عيسى " يحضر حفل عرس " ويظهر له أول معجزة في ذلك الحفل ، كما أخبر الانجيل عنه . تلك البركة التي أحدثها " عيسى " في تحويل الماء العادي الذي في الجرار خمرًا .. هذه بداية الايات فعلها يسوع في قانا الجليل وأظهر مجده فأمرن به تلاميذه " (٣)

-
- (١) انجيل متى ، الاصحاح ، ٢٧/٥ - ٣٠
ملاحظة هامة : هذا النص بما حوى من الغاظ يدل على آداب اخلاقيه تتفق مع تعاليم الاسلام وخاصة الواردة في سورة النور آية ٣٠-٣١ في الباب الثاني .
- (٢) د/ القس فايز فارس " الزواج والطلاق في المسيحية ، صدر عن دار الثقافة ، القاهرة ، ١٣٠٤ ، ص ١٨ - ١٩
- (٣) انجيل يوحنا ، الاصحاح ١/٢ - ١١

لكن " بولس " يعلن مراحة تفضيل العزوية على الزواج .
" فحسن للرجل أن لايمس امرأة . ولكن بسبب الزنا
لكل واحد امرأته . . ولكن أقول لغير المتزوجين ، وللأرامل
انه حسن لهم اذا لبثوا كما أنا . ولكن اذا لم يسيطوا أنفسهم
فليتزوجوا . لان الزوج أملح من التحرق " (١) كما قال : . فأريد
أن تكونوا بلاهم . غير المتزوج يهتم في مال الرب كيف يرضى
الرب . وأما المتزوج فيهتم في ما للعالم كيف يرضى امرأته " . (٢)
فنجد عبارة : " ألامس " فيها التنفير من الزواج . (٣) مع الايضاح
فيما بعد للضرورة التي تدعو للزواج " ولكن لسبب الزنا
ليكن لكل واحد امرأته " (٢) .

ويعلق الفقيه المسيحي " ثرتوليان " على هذه الفقرة
الأخيرة من " رسالة بولس " فيقول : (" ان الأفضل من الحالتين
لايلزم ان يكون خيرا في ذاته . فلأن يفقد الانسان عينه
واحدة أفضل من أن يفقد كلتا عينيه ، ولكن فقد عين واحدة
ليس من الخير في شيء . فكذلك الزواج : فهو لمن لم يقو على
العفة أفضل من أن يحرق بنار جهنم . ولكن الخير أن يتقوى
الانسان الامرين معا : فلا يتزوج ولا يعرض نفسه لعذاب النساء
وان قصارى ما يحققه الزواج أنه يعصم الفرد من الخطيئة ، على

(١) رسالة بولس الرسول الاول الى أهل كورنثوس ، الاصحاح ٧/٢١-٢٨ ، ٨-٩

(٢) نفس الرسالة والاصحاح .

(٣) محمود عبد السميع شعلان ، نظام الاسرة بين المسيحية

والاسلام ، ج٢ ، دار العلوم للطباعة والنشر ، ١٤٠٣ هـ ، ص ١٦٩ .

حين أن التبتل يروض المرء على اعمال القديسين ، ويذل له السبيل
الى منزلة الاشراق ، ويتيح له أن يأتى بالمعجزات . فجسم
المسيح نفسه قد جاء من بتول عذراء ، والقديس يوحنا المعمدان
Jean Boptiste (يحيى بن زكريا) والرسول بولس
وجميع اخوانه الحواريين الذين سجلت أسماءهم في سفـ
الخلود آثروا التبتل وحثوا الناس عليه ..

وقد فتح السيد المسيح للخيمان أبواب السماء ، لأن حالتهم
قد باعدت بينهم وبين قربان النساء ، .. ولو أن آدم لـ
يعصره لعاش ظهورا حصورا ، ولتكاثر النوع الانساني بطرق أخرى
غير هذه الطرق البهيميه ، ولعمرت الجنة بفعيلة من الطاهريين
الخالدين" (١)

لقد مار على هذا النهج جلة من علماء المسيحية في استنباط حكم الزواج
قال صاحب كتاب : " الجنس الأدنى " في موقـ
" بولس " من الزواج : بأنه كان يراه انفتاحا كاملا متبادلا
بين شخصيتي ، يعكف الواحد على الآخر ، وهو لم يقل ان الزواج
حرام ، لكنه يرى ان المتزوجين دائما عندهم اشارات جسدية ،
وهموم اشباع الجسد ، ومن أجل ذلك عندهم عناية وانشغال
بمتع الحياة ، وتلك تعرفهم بلاشك عن كمال الحياة الروحية ،
ان بولس اعتبر العزوية شيئا مثاليا ، على حين ان الزواج ليس
الا تنازلا عنيدا ، واعترافا ، اضطراريا بالضعف البشري" (٢)

(١) د/على عبدالواحد ، الاسفار المقدسة ، ص ٨٣ - ٨٤

The Subordinate Sex, P. 103

(٢)

ان المعاداة السافرة للمرأة والزواج لدى المسيحيين
الاولائل تبدو جلية وحاسمة ، اذا ملاحظنا انه لم يكن
يسمح بالتعميد في الكنيسة السورية الا للعذاب . (١)

ولعل أعظم ما أطلعنا عليه في هذا المقام ، وأغرب
الظواهر في الزهد في الزواج - للعلاقة بين الزوجين - فسي
العصور المبكرة للكنيسة هي : الظاهرة المعروفة (بالزواج
الروحي) . حيث كان ينفذ مثل هذا الزواج بين الجنسيين
تحت ظروف يحكمها العبر الحاسم ، وفسيط النفس الواقعي
الحدود . فكان يشترك الاثنان - الرجل والمرأة - فسي
البيت أو في الحجرة ، ولكنهما لابد وان يسلكا كما لم يكن
هناك خلاف في الجنس .

والمقصود : اختفاء مراعاة الجنس في هذه العلاقة :

ولقد كان ذلك احدى المحاولات لإظهار كيف يتقوى
الإنسان الاغرايات مهما كانت محدقة قريبة ولكن حين تكو
الروح قوية يكون الجسد غالبا ضعيفا ، ولقد أدى هذا إلى
اغراض أبعد في التخلي عن المرأة " . (٢)

هذا كما جعلوا من الزواج الروحي . دليلا على تقوى وملاح
الشخص لدرجة أن يظهر على يديه هو وزوجته او امر خارقة للعادة .
" أي معجزات " (٣)

(١) المرجع السابق ، ص ١٠٣

(٢) المرجع السابق ، ص ١٠٥ Short History of Women P. 216

(٣) تاريخ الكنيسة القبطية ، ص ٢٣٠

وسيظهر لنا فيما بعد الى أى مدى وصل الفكر المسيحي في عدم الترغيب في الزواج ، لدرجة أن قيل فيه : " بأن العلاقة الجنسية بين الرجل والمرأة أمر " حيواني " و "مخجل " وعلسى الانسان أن يتقبل هذه العلاقة ، أو " يتحملها للضرورة فقط ، اكثر من الاستمتاع بها " (١)

وقد كانت تلك المعتقدات كما سنعلم سببا لشفاء الكثيرين من اتباع هذه الشعيرة .

٢- الدعوة الى الرهبنة :

يراد بالرهبنة في الفكر المسيحي الانقطاع للعبادة ، بتحمل التكاليف الزائدة على الواجبات ، من الخلوة واللباس الخشن ، واعتزال النساء ، والتعبد في الغيران ، والكهوف ، ونحوها . ويتضح من هذا المعنى أن ترغيب المسيحية في الرهبنة دعوة الى التنفير من الزواج ، واعتباره مسلكا يتنافى مع اخلاص العبادة والسمو الروحي .

وهذا المعنى هو الذى يعنيه المسيحيون بكلمة : " البتولية " (٢)

(١) الزواج والطلاق في المسيحية ، ص ١١

(٢) تفسير الرازي ، ص ١٥٣ ، ج ٢٩ ، ص ٢٤٦ ، تفسير ابن كثير ، ج ٤ ، ص ٣١٥ ، محمد بن على محمد الشوكاني (١٢٣-١٢٥٠) فتح القدير ، الجامع بين فن الرواية والدراية من علم التفسير ، دار المعرفة بيروت - لبنان ، ص ٣١٧ .

وقد تحدث الكتاب المسيحيون عن مفهومها ، ونشأتها ، وتاريخها ، ومصدرها التشريعي قال " الأنبا شنودة" (١) : " لسم نرد بانه " في الوجود تحض على البتولية ، وتدعو الى حياة الزهد ، والتعفف مثلما فعلت المسيحية ، حتى كان من نتائج ذلك قيام الحركة الرهبانية الواسعة النطاق ، التي كانت تشمل القرن الرابع الميلادي ، عشرات الآلاف من رهبان في كـــــــل من برارى مصر وحدها .." (٢)

وقال صاحب كتاب : " تاريخ الكنيسة القبطية " " ان أول الأمم المسيحية التي نشأ عندها نظام الرهبنة الأمة الميريقة ، وقد ظهرت الرهبنة بمصر حال دخول الديانة المسيحية فيها ، وقيل أن الرسول " مرقس " هو الذى علمها لمسيحي مصر .. " ثم قال :و(" لما كان(مرقس الرسول) متحليا بالطهر والعفاف ، وبث روح الغفيلة في قلوب كثير من المصريين ، فاعتزلوا الخلق ، ولجأوا الى الكهوف والمغائر ، عاكفين على تسبيح الخالق والتفني بذكرها الأقدس ، فتحولت القفار القاحلة الى رياض يانعقة ، تنبت النفوس وتثمر الكمال ") . ثم قال : " وقيل أن أول دير مسيحي تأسس كان في سنة ١٥١م" (٣)

كما نجد اختلافا في تاريخ انشاء هذه الشعيرة في الأمم

-
- (١) الانبا شنودة اسقف الكلية الاكليريكية ، واللاهوتيه والمعاهد الدينية ، سعى اشقفا في ٣٠ سبتمبر ١٩٦٢ -
(٢) شريعة الزوجة الواحدة ، ص ١٠٤ ، ثروت انيس الاسيوطى ، نظام الاسرة ، ص ١٦٩
(٣) القس منسى يوحنا ، تاريخ الكنيسة القبطية ، ص ٧١

المسيحية ، مع الاتفاق فيما يجب أن يكون عليه الراهب . وذلك
كما يظهر لنا من حياة المطبقين لشريعة الرهبنة . (١)

فعمدس البتولية : " الذى وطم دعاشمها السيد المسيح
ذاته الذى كان بتولا ، وولد من أم بتول وعمده وبشر به ، مهيشا
الطريق أمامه نبي بتول ، هو يحنا المعمدان ، وعهد بأمه السى
رسول بتول هو يوحن الحبيب " .

وشرحها وتكلم عنها بولس الرسول البتول . (٢)

ومما أستدل به ؟

ما جاء في انجيل " متى " في موقفه من الطلاق أشناساء
الحواريين " عيسى - عليه السلام - " وتلاميذه " قال تلاميذه " ان كان
هكذا امر الرجل مع المرأة ، فلا يوافق أن يتزوج ، فقال لهم
" ليس الجميع يقبلون هذا الكلام ، بل الذين أعطى لهم . لأنهم
يوجد خصيان ولدوا هكذا من بطون أمهاتهم ، ويوجد خصيان خصاهم الناس
ويوجد خصيان خصوا أنفسهم لاجل ملكوت السموات من استطاع أن يفعل فليقبل " (٣)

" كل الرجال لا يمكنهم ان يقبلوا هذا القول - الا هؤلاء

الذين من أصلهم صور " (٤)

(١) القس منسى يوحنا ، تاريخ الكنيسة القبطية ، ص ٧١

(٢) شريعة الزوجة الواحدة ، ص ١٠٤ ، ثروت انيس الأسيوطسى
نظام الاسرة ، ص ١٦٩

(٣) انجيل متى ، الاصحاح ، ١٩/١٠-١٢

(٤) The Subordinate Sex , P.100

ويفرق " عيسى - عليه السلام - " في هذا القول بين أبناء
ينسبون الى ارحام امهاتهم و أبناء ينسبون الى رجالهم ، و أبناء
ينسبون الى مملكة أو ملكوت الله .

لقد فسر هذا القول حرفيا في الفترة المبكرة من الكنيسة ،
ولقد خص " أويجين " (١) نفسه ، ولقد تبعه آخرون . ولكن منع هذا في
القرن الرابع ، بعد اجتماع مجلس الكنائس ، وكان ذلك في
أول مجمع سنة ٣٢٥ م . (٢)

هذا وقد استنتج " ابن العسال " (٣) من أقوال بولس ،
اوضاعا ثلاثة للزواج .

" يكون الزواج مندوبا الى عقده ، ان غلب المرء الاحتراق ،
بالشهوة ، حتى يهون نفسه في الزلل ومندوبا الى تركه ، ان استطاع
فيط النفس ، وقدر على عيشة العفاف .

(١) اويجين (١٨٥-٢٥٤م) فيلسوف مسيحي ولد بمصر وعلم بالاسكندرية
نشر الانجيل بست سور مختلفة عبريه ، ويونانيه لمقابلسة
بعضها ببعض . ومن أشهر كتبه معارضة ، سلوس حاول أن يوءيسد
العقيدة المسيحية ببيان اتفاتها مع الفلسفة اليونانية ،
فكان بذلك وازع الاساس لفلسفة العمور الوسطى .
الموسوعة العربية الميسره ، ج١ ، ص ٢٦١ .

(٢) نظام الاسرة ، ص ٤٥ ، The Subordinate Sex, P.100 .

(٣) ابن العسال : الشيخ الهفي ابن الفضائل ابن العسال

من معاصري ١٢٤٣م . احد أبناء العسال من مشاهير الكنيسة
لما لهم من درجة عليا في العلم والمعرفة . ومما أنفرد بسسه
أخوته من مؤلفات ، كتاب المحائح في الرد على النعائح
وكتاب في الرد على المدعين تحريف الانجيل ، جامع اختصار
القوانين المعروف بالمجموع المفقود وهو الذي تعتمد عليه
الكنيسة اليوم ، ومصدر للنصوص التي يستدل بها في المراجع
في هذا المقام . يراجع / تاريخ الكنيسة القبطية ، ص ٤٢٧ ،

وسباحا لمن هو بين القسمين المتقدمين " (١)

وردد أيضا ماورد في قوانين الرسل حول عزل من يكسره الزواج فقال: (" من امتنع من الزيجة على أنها نجسه ، جهلا منه بأن كل ما خلقه الله ، فهو حسن جدا وأن الذكر والأنثى من خلق الله الحسن الجميل ، فليقطع من الكنيسة ، فان كان امتناعه عن طريق العبادة والزهد فذلك مباح له ..") (٢)

هذا ويرد صاحب كتاب: " الزواج والطلاق في المسيحية : على الزاهدين فيقول: " وهو علاء يتقبلون الزواج على أنسبهم " علاج للشر " أو " يمنع شرا أسوأ منه " والواقع أنه وان كان " الجنس " في ذاته ليس شرا ، لكن الانسان الشرير يسء استعماله بسبب انانيته .." (٣) وهناك موقف من نص السيد المسيح اذ جاء فيه :

" وابتدأ بطرس يقول له: " هانحن قد تركنا كل شيء وتبعنا " : فأجاب يسوع وقال : " الحق أقول لكم ليس أحد ترك بيتا ، أو إخوة ، أو اخوات ، أو آبا ، أو أما او امرأة أو اولادا أو حقولا لأجلى ولأجل الانجيل ، الا ويأخذ مئة ضعف ، الان في هذا الزمان بيوتا واخوة أخوات وأمهات واولاد وحقولا مع اضطهادات ، وفي الدهر الاتي الحياة الأبدية .." (٤)

(١) نظام الاسرة بين الاعتماد والدين ، ص ٤٦

(٢) المرجع نفسه .

(٣) القس فايز فارس ، الزواج والطلاق في المسيحية ، ص ٢٥

(٤) انجيل مرقس ، الاصحاح ١٠ / ٢٨-٣١

ومما جاء في تفسير وشرح هذه النصوص ما يلي :

" ان ترك انسان بيته المخصص لسكنه ، وحقله المخصص لاعالته ، وأرضه ان يعيش في فاقة شديدة ، هذا ما أختاره القديسون الذين تحملوا الآلام الشديدة .. بهؤلاء - الأقرباء - ترتبط راحة الحياة كما ترتبط بالبركات الزمنية .. بدونهم يصبح العالم بربه . ومع ذلك ، فعندما يطلب منا اما ان نتركهم أو نتسرك المسيح ، يجب أن نتذكر بأن علاقتنا بالمسيح أقرب من علاقتنا بأية خليقة ... "

ثم قال بعد ذلك : " ان أشد تجربة للرجل الصالح ، هي عندما تتناقض محبته للمسيح ، مع محبة شرعية ، مع محبة واجبه ، من اليسير لهذا الرجل أن يترك محبة الشهوة ، من أجل المسيح ، لأنه يجد في داخله ما يقاومها .

أما أن يترك ... هؤلاء الواجب عليه محبتهم ، فهذا أمر عسير ، ومع ذلك فانه يجب ان يفعل هكذا ، لان هذا أفغسل من أن يترك المسيح أو ينكره .. ومن أجل هذا يكون الجراء عظيما .. وقال " ابن العسال " : (" إن الرهينة اختيارية لا اضطرارية " وأن من لوازمها ترك الزواج ، وسكن البرية ، مستندا الى قول المسيح " ان من يترك امرأته ويتبع الله فله الحياة الأبدية ، ومستشهدا بأراء بولس عن تفغليل العفاف على الزواج ، وكبح جماح الشهوات) (٢)

(١) متى هنري ، تفسير الكتاب المقدس ، ج ٢ ، تعريب القس مرقس

داود ، مكتبة المحبة ، ص ٥٧ - ٥٨ .

(٢) نظام الاسرة بين الاقتصاد والدين . ص ١٧٠

هذا كما شبه "ابن العسال" زواج الراهب بالزنا ، والكفر ، واستلزم التوبة ، والكف عن الغنى ، حيث قال : (" من قد قدم ذاته لله ثم رجع الى العالم ، وافسخ ما أنذره وأفرزه لله ، يفسد بتولته وينجسها ، ويدخل في زيجات لا بل زنا وكفر . لأن من يتـــرك مقارنة المسيح وملائكته ، وقديسيه ، وينقض العهود التي عاهدها أمام هيكل الله ، وخدامه ، ويرجع الى مقارنة امرأة فقد كفر بالحقيقة ونافق على المسيح ، وتبع أهوية الشيطان") (١)

كما جاء في : " مجمع القبة عام ٦٩٢ ، ذكرت القاعدة والرابعة والأربعون أن الراهب الذى ينغمس في الجنس ، أو يتخذ زوجة يستحق العقاب باعتباره منحلا " (٢)

كما يقول " ابن العسال " عن الراهب والراهبات : (" كـل من جعل على نفسه أن يتبتل لله ، ولا يتزوج من الرجال والنساء ، ثم قدر بذلك ، ولم يف بنذر ، فليغرض عليه من التوبة ، مثل ما يغرض على من تزوج امرأتين ، وجمع بينهما ، وليلزم قانون الزناة ، لأنه كان عروس المسيح . أفترى من جمع بين امرأتين لاتقبل له توبة ، الا بعد ترك الثانية ؟

وهكذا أيضا الزناة هل تقبل لهم توبة الا بعد ترك الخطيئة

والانعزال عنها ؟

(١) نظام الاسرة بين الاقنصاد والدين ، ص ١٧٠

(٢) المرجع نفسه ، ص ١٧١ .

... فينبغي أن يمنح الإنسان نفسه أولا ويروضها في سائر أنواع
الجهادات النفسانية والبدنية قبل أن يدخل في نير الرهبانية،
فبعد دخوله فيها لاسبيل الى تركها .." (١)

" أهداف الزواج في المسيحية :

ويهدف الزواج لمن يريده . الى الحصول على : " النسل "
و " تحقيق العفة " .

يقول العلامة : " اثينا غوراس " (٢) : " كل واحد منا ينظر
الى زوجته التي تزوجها حسب القوانين التي وضعت بواسطتنا
وهذا فقط لغرض انجاب البنين ، وكما أن الزارع يلقى بذاره
في الأرض ، منتظرا المحصول ولايلقى فيها أكثر هكذا معناه : انجاب
البنين ، هو مقياس السماح للرغبة " (٣)

وقال صاحب كتاب : " الزواج والطلاق في المسيحية : " ان
نظام الزواج المسيحي أفضل من كل نظم الزواج الاخرى في توطيد
استقرار الاسرة ، ورعاية الاطفال . فالعلاقة الواضحة بين المعاشرة

(١) المرجع نفسه ، ص ١٧١ - ١٧٢ هذا وقد جاء بأكثر من نص

لرجال الدين في هذا المقام ، ص ١٦٨ - ١٧٣ .

(٢) اثيناغوراس : فيلسوف ، وعلامة . من أواخر القرن الثاني للميلاد .
ناظر مدرسة الاسكندرية اللاهوتية ، الانبا غريغوريوس ، المسيحية
والاجهاض ، مكتبة المحبة ، ص ١٨ .

(٣) شريعة الزوجة الواحدة في المسيحية ص ٩٧ ، الانبا هدرا ، تنظيم
الاسرة ، أسقفية الخدمات العامة ، ص ١٤ .

الجنسية ، وإنجاب الأطفال ، دعت الكثيرين ان يعتبروا الانجاب أهم أهداف الزواج ، ان لم يكن الهدف الوحيد " (١)

وقال صاحب كتاب : " المرأة العصرية : " (٠٠) وأمسا
لزوج فجعل عفة ، ودعى مباركا لأن الله باركه ، وهو الذى ريسط
المرأة بالرجل ، والحكيم سليمان يقول في موضوع " ان ملاءمة
الزوجة لبعليها من الرب " وداود يقول : " ان امرأتك (تكنون)
مثل كرمة مزدهرة في جانب بيتك ، وبنوك مثل أغصان الزيتون
حول مائدتك " هكذا يبارك الرجل الخائف من الرب " وأيضا
فإن الزواج مكرم (مرفوب) وولادة الاولاد ظاهرة ، " ليس شئ
من الشر في ما هو خير " (٢)

إذا فأعظم هدف للزواج من خلال اقوال علماء
المسيحية هو : " انجاب الاولاد " .

أما " الهدف الثانى " للزواج فهو تحقيق العفة . فقد
أعلن : " بولس " عن هذا الهدف في قوله : " حسن للرجل
الاييس امرأة ، ولكن لسبب الزنا ليكن لكل واحد امرأته . ولكن
أقول هذا على سبيل الإذن لاعلى سبيل الأمر ، لأنى أريد أن يكون
جميع الناس كما أنا . لكن كل واحد له موهبته الخاصة من الله ،
الواحد هكذا والآخر هكذا .

(١) د/القس فايز فارس ، الزواج والطلاق في المسيحية ، ص ٣٩ .

(٢) ايريس حبيب المعري ، المرأة العصرية ، ص ٨٢ ، وقد

أشار الى ان هذا النص من مخطوطة لقوانين الرسل .

ولكن أقول لغير المتزوجين ، وللا رامل إنه حسن لهم
إذا لبثوا كما أنا . ولكن ان لم يغيثوا انفسهم فليتزوجوا .
لان التزوج أصلح من التحرق . " (١)

وفي ضوء هذا النص جاء عن القديس " أوغسطينوس " : (" ليس
لانجاب البنين وانما لأجل الغعف وعدم ضبط النفس ")

ثم قال الأنبا شنودة معقبا على قول القديس : " ومع
ذلك ، فإن هذا الغرض الذي سمح به للضعفاء ، لم يجعله
القديس اوغسطينوس يمر بسهولة فقال : " المعاشرة الزوجية
التي من أجل انجال البنين ليس فيها خطأ ، والتي من أجل
اشباع شهوة ، ولكن بين زوج وزوجة ، وبإخلاص لغراش الزوجية
فيها خطأ (يقصد الشهوة) . ولكن الزنا والنجاسة هي خطأ
مميت ، هي جريمة يعاقب عليها " . (٢)

ويقول القديس " ايردنيوس " (٣) : " فان كان المسيح
يحب الكنيسة في قداسة وعفة ، وبدون دنس فليحب الأزواج زوجاتهم
في عفة " (٤)

وبموجب ما حوى كتاب " شريعة الزوجة الواحدة في

(١) رسالة بولس الرسول الاول الى كورنتوس ، الاصحاح ٧/١٦٢٤-٩

(٢) شريعة الزوجة الواحدة ، ص ٩٨-٩٩ ، نظام الاسرة ، ص ٢١٣ ،

الانبا هذرا ، تنظيم الاسرة ، ص ٦٥ .

(٣) ايرونيوس : (ويسمى احيانا جيرو) وهو من آباء القرنين

الرابع والخامس ، (٣٤٢ - ٤٢٠) .

المسيحية والاجهاض ، ص ٢٢ .

(٤) شريعة الزوجة الواحدة ، ص ١٠٠-١٠١ ، القس فايز فارس ، الزواج

والطلاق ، ص ١٠ - ١٢ .

المسيحية ، من نموص على لسان القساوسة المعتقدمين ، فإنه يجب الاعتدال والعفة في الغرض الثاني .

ثم قال " الانبا شنودة " " وفي الزواج المسيحي لم تكتف الكنيسة بأن تكون المعاشرات الزوجية في عفة واعتدال ، وفي بعض من الانغماس في الشهوة ، وإنما حددت فترات للإمتناع عن فراش الزوجية ، بقصد التفرغ للعبادة .

ويقول القديس " ايرونييموس " : (" فليتحروا أولا فتسمرات قصيرة من قيد الزواج ويتفرغوا للعملة . وعندما يذوقون حلوة العفة ، سيطلبون دوام تلك المتعة الوقتية " (متعة البعد عن المعاشرة) " . (١)

وقد وجد من رجال المسيحية كثيرون نادوا بالنفور من الزواج وجعلوا الرهينة هي الطريق الأفضل والأسمى .

قال القديس " يوحنا ذهبي الفم " : (" اذا كنتم تريـدون الطريق الأسـمى والأعظم ، فالأفضل ألا يكون لكم علاقة مع أية امرأة كانت ") (٢)

وقال ترتليانوس : (" ما أكثر الذين نذروا البتولية من ذات لحظة عمادهم ، وأيضا ما أكثر الذين في الزواج منعوا أنفسهم - بموافقة مشتركة - عن استعمال الزواج " فجعلوا أنفسهم خصيانا من أجل ملكوت السموات (متى ١٩ : ١٢) " .

(١) المرجع السابق ، ص ١٠١ ، قضايا شبايبه واجتماعية ، ص ١٩-٢٠

(٢) شريعة الزوجة الواحدة ، ص ١٠٦ .

وقال القديس "جبروم" في رسالته الى "يوستوخيوم": ("البتولية هي الوضع الطبيعي ، والزواج أتى بعد السقوط") كما قال في نفس الرسالة: (" انى امدح الزواج ، ولكن لكى ينجب لى بتولييين . اننى اجمع الورد من الشوك ، والذهب من التراب ، واللؤلؤ من المحار") (١)

وجاء في روميا يوحنا اللاهوتى في هذا المقام: "هــوـءـلاء هم الذين لم يتنجسوا مع النساء لانهم أطهار . . . هـوـءـلاء اشتـروا من بين الناس باكورة لله . . ." (٢)

ولم يكف آباء الكنيسة عن تذكير القراء بأن الـزواج على أحسن تقدير يعتبر امرا مؤلما معه المعاناة ، والالام المتعلقة بالحمل والولادة ، والقلق الذى يماحب هذه الحياة .

ونختتم هذه الاقوال بما جاء عن العلامة " ترتليانوس ": ("حقا أن الاولاد عبء ثقيل ، خصوصا في أيامنا ، وهذا يكفى أن يكون عند الأراامل من الرجال والنساء حجة لأن يبقوا بغير زواج ان الرجال يظطرون - بحكم القانون - أن يتبنوا عائلات ، لأنه ليس هناك رجل عاقل يهتم أن يكون له أولاد . ولكن هب أنه على الرغم من امتعاضك (من أن يكون لك أولاد) قد حملت امرأتك منك " فماذا تمنع . . . ؟") (٣)

(١) المرجع السابق ، ص ١٠٧

(٢) روميا يوحنا اللاهوتى ، الاصحاح ، ٤/١٤هـ

(٣) الانبا غريغوريوس ، المسيحية ، والاجهاض ، ص ١٩-٢٠

" أمثلة من حياة بعض الرهبان "

(١) القديس " بييمين السائح " (١) : عبر عن العيشة التي فغلها على غيرها بقوله (" ان اللذة الشهوانية تطرد من القلب السداسة ، وخوف الله ، كما يطرد الدخان النحل ، فرائحتها تخمد النعممة ، وتنزع من النفس التعزية وحضور الروح القدس أيضا ")

ثم قال صاحب كتاب " تاريخ الكنيسة القبطية " عنه " وقد أدرك معنى قول السيد المسيح . " من أحب أبا أو اما أكثر مني فلا يستحقني ، ومن أحب ابنا أو ابنة اكثر مني فلا يستحقني : " (٢) أي أنه لا يحب أحد محبة تعوقه عن اتمام خلاصه .

" فذات يوم جاءت والدته كي تشاهده ، فهرب منها مختفيا ، ولكنها لاحظته فتبعته وهي تبكى متوسلة اليه ان يقبّل تشاهده ، وتخطبه . اما هو فأجابها (" لا تبكى لانك عتيده ان تشاهدينني في السماء الى الابد ، اذا سرت في طريقي ")

ثم يعقب على موقفه هذا بقوله : " ولم يكن تعرف هذا قساوة منه على أهله ، لان محبته وشفقته تجلب لكثيرين مسن الحزاني ، والمعابين الذين كانوا يلجأون اليه ، فيجددون فيهم معزيا جليلا ، وكان يشعر بعطف على الخطاة .. " (٣)

(١) بييمين السائح : (٣٥٠ - ٤٣٠ م) عانى من قسوة البربر واضطهادهم

له ما كان يأكل بطريقة تجعله دائما جائعا .

تاريخ الكنيسة القبطية ، ص ١٦٦ - ١٦٩ .

(٢) انجيل متى ، الاصحاح ، ١٠/٣٧-٤٠

(٣) تاريخ الكنيسة القبطية ، ص ١٦٧ .

ونترك الى القارئ التأمل ، والتعليق على هذا الموقف
من أعز الناس الى أعز الناس .

(٢) باخوميوس^(١) اتت أخته مريم لزيارته فلم يود أن يقابلها
ولم يسمح لها بالدخول الى الدير بل أرسل البواب يقول لها
أن أخاك في سلام ، وقد ودع العالم ، فلا يود أن يراه ثانية . وان كنت
تشتهين التنسك وتعبرين قدوة سالحة للنساء ، يبني لك ديورا
لتعبدى الله فيه . فلبت أخته دعواه ، وشيدت ديورا خاصا
سنة ٣٤٠ م ، واجتمع معها نساء كثيرات . . . (٢) ومن تلاميذه شاب جاءت
أمه لترده عما عزم عليه من الانخراط في حياة الدير فتوجهت
اليه وهى حزينة . وطلبت من هذا القديس أن يرد اليها ابنها
فأجابها : " أنه نذر نفسه لله فالتهمت منه أن يدعوه اليه
لتراه . فأبى الابن توسل أمه أن تراه ، معذرا بقوله لها :
" من يفع يده على المحراث ، لا ينبغي أن ينظر للوراء " (٣)

" تأثرت الام من قساوة ابنها . . . " (٤) تأمل ايضا هذا
الموقف ومدى اثر هذه الشعيرة على أعظم رابطة . . . " (٥)

-
- (١) باخوميوس الملقب بأبى الشركة لانه أول من ابتدأ بالعيشة
المشتركة في الأديرة تحت قانون واحد ورئيس تعيش الرهبان
تحت طاعته ، انخرط في سلك الموعظين في عيد فصح سنة ٣١٤ م .
اعتنق المسيحية : وله من العمر خمس وعشرون سنة ، وأسلم الروح سنة
٢٢٢ وهذوا بن ٧٤ سنة ، تاريخ الكنيسة القبطية ، ص ١٥٧-١٦٤ .
- (٢) المرجع السابق ، ص ١٦١ - ١٦٢ .
- (٣) المرجع السابق ، ص ١٦٣ .
- (٤) المرجع السابق ، ص ١٦٣ .
- (٥) سنتعرض لموقف الاسلام من العلاقة الاسرية والتوازن بين حقوق
الله وحقوق عباده . ص ٢٦٩ - ٢٧٣ .

" نقد مذهب الرهبنة "

لقد أجمع آباء الكنيسة على التأكيد الرتيب والممــــســــل
على ان حالة الزواج ليست تعاملاً في الخير حالة العزوبة .

قال صاحب كتاب " الجنس الادنى " : " وفي آية جماعــــة
مسيحية نجد أن الموقف من الجنس ، ومن المرأة ، يعتمد على
الممارسات ، والمواقف التي يمثلها الرواد من خصومها ، ومــــن
هنا نجد أن المواقف من الجنس ، ومن المرأة ، تنوعت بدرجــــة
كبيرة ، حتى بدأت من القول بالسماح بالزواج من أجل انجاب
الاطفال ، الى القول بضرورة العزوبة ، ورفضيتها حتمياً على كل
فرد من أفراد الكنيسة ، ويبدو أن المسيحيين في بعض الأوقات
أرادوا أن يبرزوا في مضمار الزهد والتقشف امام خصومهم
ليجذبوهم اليهم ان لم يكن كمعتقدين مؤمنين بالمسيحية
فعلى الأقل كمعجبين بأفرادها " .

ثم قال في موقف آخر من هذا الكتاب : " لقد وجد
بعض آباء الكنيسة مثلاً صعوبة تنفيذ ، وتطبيق المثل الزهدية
والتقشفية ، ولكنهم اكدوا في الوقت نفسه ، أن المــــرأة
لو لم توجد لأضحى كل شيء سهلاً في هذا العدد ، ومعنى ذلك
أن قدراً كبيراً من المعوبة مصدره المرأة .

اننا لا يمكن أن نتجاهل هؤلاء المعذبين جنسياً ، هؤلاء
الذين أرادوا أن يأخذوا أنفسهم بأدق صور الزهد والتقشف ،
كما لا يمكن أن نتجاهل رأيهم في اعتبار المرأة عبئاً ثقيلاً
وعقبة كثوداً في طريق تدينهم ... " (١)

قال صاحب كتاب : " موجز لتاريخ النساء " .

" ولكن كحقيقة تاريخية يظل من العوالم القول بأن المرأة لاتجد ماتشكر عليه آباء الكنيسة الاول ، وهذه الحقيقة تظل صادقـة على الرغم مما قد يكون من صدق المذهب في الاله أو الخلود ، والخطيئة والوحي الالهى والهدى. " (١)

ثم قال عقب حديثه لما عانت المرأة في القرون الاولى من عهد المسيحية : " وقد يبدو هذا الرأى غريبا ومرفوضا من كثير من القراء ، ولكن إذا أعددنا عقولنا وهيأتها لفحص الأدلة والبراهين اتفتح المراد ، وبخاصة إذا بدأنا بفحص ماذا تعنى المسيحية بالنسبة للدارس الموعر ؟ بالنسبة لمعظمنا قد تعنى المسيحية مجموعة من العقائد والافكار، التى تعلمناها في الطفولة تلك العقائد التى قد نجد فيها تبريرا للوجود الانسانى انها شئ شخصى ، وبعبارة : " وليم جيمس " ، انها ردود أفعالنا الكليـة تجاه الحياة ، فنحن نقيس تعبيرنا وربما تعبير جيراننا فى ضوء كمال مثال المسيح ، ووراء ذلك بالطبع ان تصورنا للمسيح يتضمن عددا معيناً من العادات والمواظ ، التى لاثبتت فى الواقع أى شئ معين بالنسبة لنا ولكنها كان لها معنى ملموس بالنسبة لاسلافنا .

وعلى سبيل المثال قليل من " الكاثوليك " (٢) يعلمون

(١) Short History of Women , P. 202

(٢) الكاثوليك : وكنيستهم تسمى الكنيسة الكاثوليكية او الغربية او اللاتينية ، ومعنى الكاثوليكية اى العامة لأنها تدعى أم الكنائس ومعلمتها ، ولانها وحدها التى تنشر المسيحية فى العالم وسميت غربية او لاتينية لامتداد نفوذها الى الغرب اللاتين خاصة . والكنيسة الكاثوليكية تتبع النظام البابوى . الذى يعذر ارادات بابويه سامية هى ارادات الهية . لان البابا هو تلميذ المسيح الاكبر على الارض فهو ممثل الله كما يعتقدون .

لماذا يأكلون سمكا يوم الجمعة ، ولا يأكلون لحما ..

ان هذه العادة ترجع في الواقع الى ملاحظة أن السمك ليس شجرة لعملية الاتصال الجنسي ، ولهذا يعتبر أقل رجسا من غيسسره من الحيوانات ، والذي اعتبره كذلك آلاف من الناس منذ آلاف من السنين .

وهكذا ينسى السبب الأصلي ، ولو ظهر الآن لرفض بحرارة ، ولكن تأثيره يظل معنا من حيث كونه تقليدا وعادة .

ثم قال بعد ذلك والآن بالنسبة للموعر يجب الا تعنى المسيحية عنده شيئا شخسيا ، بل يجب ان تعنى القالب العام الذى يعسب فيه معدن الفكر والشعور الانساني في مختلف العصور ، فسي نظرة ان الكنيسة في العصور المبكرة لم تكن ملزمة بتبرير سبب الله أو مسالك الله للانسان ، قدر عنايتها بتبرير مسالك الانسان الى الله .

ان الكنيسة لم تنتج شيئا الا من خلال طبيعة المادة الخام التى كان عليها ان تستخدم ، ولهذا عندما نرى هذه المذاهب الفظيعة عن الجنس ، وعن النساء ، والزواج - كما عبر عنها كتاب الكنيسة الاوائل - عندما نرى ذلك يجب علينا أن نتذكر ان هذه المذاهب والافكار لم تكن في الواقع الا مدى لسردود الافعال البدائية التقليدية لحياة غير المتحضرين ، الذين أرادوا ان يجدوا تبريرا لمشاعرهم ، وأعمالهم في الديس الجديد.. " (١)

٣- أثر الرهينة في الجانب الاخلاقي :

وفي التربية الخلقية للمرأة في المسيحية، أن شعيرة الرهينة المسيحية التي قصد بها التشريع المسيحي ، أن تكون وسيلة لتربية المرأة والرجل على السواء على الزهد والطهارة والعفة ، هذه الرهينة بالتفسير المسيحي لها - الذي فصلناه فيما سبق ، والذي يتجاهل الفطرة والغريزة البشرية بالعسوف عن الزواج قد أدت الى نتيجة عكسية بالانحلال والوضع في الرذيلة الخلقية وهذا مانوضحه في المبحث التالي :

" فالرهينة شريعة في المسيحية، أوجبت على الانسان ان يقتل فيه كل ميل دنيوي، ويجب أن تزد في العالم الرزائل الى ماسوف يكون لنا الوجود الابدی عظمة وعلاء .

ولكن ذلك يتطلب قضاء قاسيا على الانسانية. وان التطبيق الكامل لمثل تلك الرغبة يمكن ان يملأ الارض بأديرة فيها الرجال من جهة، والنساء من جهة اخرى ، ينتظرون في طهارة وتأمل الزوال النهائي الانساني ، وفيذلك قال عميد " من اكبر العمداء الرواد في التاريخ الكنسي بأجمع الا وهو " اوغسطين الذي أوغل فيحماسة للرهانية ، وفزعه من توارث (الخطيئة الازليسة) حتى أعلن :

" اكافة البشرية ينبغي عليهم ان يمتنعوا عن الزواج " ولماذا ؟" لكي ينتهي الجنس البشرى الى الفناء عاجلا أو آجلا"؟ (١)

فجميع الشرور تنسب الى شر واحد ، هو الشهوة ، لهذا كان هذا الموقف يعيد العفة الى نصابها.

وعلمنا علمنا ، أخذت التوجيهات الاخلاقية تحت على الاخذ بمبادئ الرهينة حتى انه في القرن التاسع عشر اصبح ديسر الراهيات أكبر من ذي قبل من القرون الوسطى. (٢)

(١) المرأة منذ النشأة بين التحريم والتكريم، ص ٧٩

(٢) دائرة المعارف القرن العشرين ، ج ٨، ص ٣٦٠

لقد كان لهذه التوجيهات التي تلقى في الدير أثر فعال على نفوس التعساء الذين اعتزلوا الحياة الاجتماعية، بدافع من العبقرية الخرافية، وهي عبقرية .. مبهمه، لاتخبونارها . وكانت قوتها تزداد بفعل الندم علىخطيئة حقة، أو محنة طارئة . وقد كانت العذراء الساذجة يفلها الغرور، ويدفعها الى خرق قوانين الطبيعة، وكذلك كانت السيدة الثرية تتطلع الى الكمال الوهمي حين تنبذ ميراث الحياة العائلية . (١)

فهل آتاك نبا شعار التربة الأخلاقية في ظل الرهبنة، والعفة المزعومة؟ حيث يثبت أن الرهبنة لايمكن تطبيقها الا لقلّة ضئيلة جدا من الناس . فقلما وجدت عالما يتحدث عن الرهبنة، لايعقب على حديثه بأثار الرهينة السيئة على أخلاق اتباعها، فأينما وليت وجهك في تلك الأماكن المقدسة لم تر الا شرا، ورديلة، تزكم أنفك رائحة الخطايا الآدمية البشعة . (٢)

لقد أضحت بيوت الله التي يفترض أن يذكر فيها اسم الله، والتي يتقرب فيها العبد الى الرب في خشوع وتذلل . أصبحت لدى بعض المسيحيين في كثير من المناسبات ملتقى للردائيل .

(١) ادوار جيبون، اضمحلال الامبراطورية الرومانية، وسقوطها، نقله الى العربية، لوس اسكندر، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر، ص ٣٢٣ .

(٢) قعة الحضارة، ٤م، ج٥، ص٢١٨، ١٠٣، ٤م، ج٣، ص٣٨٧، ٤م، ج٤، ص٨٤، ٤م، ج٥، ص١٧٤ .

يوهان هوبز نجا، اضمحلال العصور الوسطى، ترجمة، عبدالعزیز توفيق جاويد، المكتبة العربية، ص١٤٩-١٦١ .
فيشر الطرازي الحسيني، المرأة وحقوقها في الاسلام، الناشر دار عمر بن الخطاب، ص١٥٢ - ١٥٥، د . عبدالغنى عبود .
دراسة مقارنة، الطبعة الاولى، دار الفكر العربي، ١٩٧٨، ص١٦٨-١٦٩، نظام الاسرة بين المسيحية والاسلام، ج٢، ص٢٠٥-٢١٤ .

" فكانت التماثيل العقامة في بعض الكنائس الكبرى ، والنقوش المحفورة ... بل الرسوم المعورة في بعض الكتب المقدسة نفسها تمثل عبث الرهبان والراهبات " كأنه أمر من تمام العبادات كما كانت قصائد رجال الدين في كثير منها تحكى تلك المواقف المخجلة للسامع بل وكثيرا ما كانوا يعبرون عن روائع القديس الروحية بعبارات مستعارة من العشق الآدمي . (١)

فكم كنت أرغب بأن انزه قلبي من تسجيل تلك المواقف الحفيرة ، الا أن الموضوع يفرض علينا ضرب الأمثال ليتفصح المقام .

وحسبك مثال واحد يكفى من تلك الأنبياء :

لقد " أغرى قسهم النساء بمراحة مع ادعاء أنهم معصومون من الذنوب ، لحكمتهم العاليه ، ولمركزهم الروحاني السامي ، ومن هؤلاء . اتباع " مرقس " الذي كان يحتال الاغراء النساء بطريقة عجيبة من خلال احتفاله الديني ، وذلك بالايحاء إليهن أنهن قد منحن هبة التنبؤ أو النبوة ، وطريقته في اداء القرعان والتفحيط استتبعته أقوى التداخيل والمؤانس . " ثم يتم اللقاء في حجرة لا يعلم ما ذا يتم بينهما في ذلك اللقاء . (٢)

ونكتفي بهذا المثال لما كان يحدث من آثار الرهينة . ونحتتم هذه القضية بتعقيب من أحد رجال الدين المسيحي ، على نظام الرهينة ، بأنها مخالفة للطبيعة البشرية ،

(١) قصة الحضارة م ٤، ج ٥، ص ١٠٢ ، اضمحلال العصور الوسطى ، ص ١٥٥-١٧١ بتوسع مع ضرب الأمثال .

Short History of women, P. 217

(٢)

والمعلحة ، وهو " (القمص مليب سوريال) من كبار رجال الكنيسة القبطية فإنه يرى :

- ١- أن الرهبانية نظام لا يهتم بالبشر .
- ٢- أن انعزال الرهبان عن الهيئة الاجتماعية يحجب نفعهم عن الناس .
- ٣- أن كثيراً من الرهبان قد رجعوا عن رهبانيتهم لعجزهم عن احتمالها .
- ٤- أنه لو خرج الجميع الى الأديرة لانقرض الجنس البشرى .
- ٥- أن من يلجأون إلى الرهبانية ، يلجأون اليها لنيل الوظائف الدينية العليا . بعد أن أصبحت قاهرة على الرهبان .
- ٦- أن الرهبان لم يعودوا منعزلين في العوامع والأديرة حسب قوانين الرهبنة الموضوعة ، وإنما اختلطوا بالعالم وشاركوا الناس دنياهم .
- ٧- أن الرهبانية ليست فرسا في المسيحية ، ولم تظهر الا في الجيل الثالث بعد المسيح على يد الميريوسين ، ثم أنتشرت من مصر بعد ذلك الى سائر بلاد العالم .
- ٨- إذا كان بعض المسيحيين قبل ظهور الرهبانية لم يتزوجوا فإن هذا يرجع الى شواغلهم التي حالت بينهم وبين الزواج" (١).

(١) نظام الأسرة بين المسيحية والاسلام ، ج٢ ، ص ٢٠٩ - ٢١٠ ، هذا وقد عقب صاحب المرجع بعد الايجاز بنص (القمص مليب سوريال)

الفصل الرابع

حقوق المرأة في الأسرة المسيحية

- ١ - تحريم تعدد الزوجات
- ٢ - تحريم الطلاق
- ٣ - الزوجة في الأسرة المسيحية حقوقها وواجباتها
- ٤ - الأم في الأسرة المسيحية حقوقها وواجباتها
- ٥ - البنت في الأسرة المسيحية وحقوقها

تمهيد :

ونتناول في هذا الفصل : تعدد الزوجات ، والطلاق ، وحقوق المرأة في الاسرة المسيحية سواء كانت زوجة ، أو أما ، أو بنتا .
١- تعدد الزوجات ، وموقف المسيحية منه :

لقد بالغ اليهود في متع الحياة ، بما فيها الاسراف في تعدد الزوجات لدرجة نهى " موسى - عليه السلام - " عن التماذى فيه .

قال " موسى - عليه السلام - " . . لا يكثر له الخيـل ، ولا يرد الشعب الى معر ، لكن يكثر الخيل ، والرب قد قال لكم : لاتعودوا ترجعون في هذه الطريقه ايضا . ولا يكثر له نسساء ، لثلا يزيغ قلبه ، وفهه وذهب لا يكثر له كثيرا" . (١)

لقد تماذى القوم في الإنحلال الخلقى، في العلاقه بين الرجل والمرأة حتى اصبت علاقه خالية من المبادئ الأخلاقية .
ثم جاءت المسيحية لتفجع خدا لهذه الرذائل .
فبالغت في ذلك حيث حرمت تعدد الزوجات .

يقول " الانبا شنوده " : " ان وحدة الزواج فسسى المسيحية ، امر مسلم به عند جميع المسيحيين في العالم كله على اختلاف مذاهبهم . . اختلفوا في موضوعات لاهوتيه ، وتفسيريه كثيره ، وأختلفوا في تفعيلات عديدة في موضوع الأحوال الشخصية ،

(١) سفر تشنيه الاصحاح ، ١٧/١٦-١٧

أما هذه النقطة بالذات ، " وحدانية الزوجة " فلم تكن في يوم من الايام موضوع خلاف ، وانما سلم بها الجميع ، فأمنوا بها كركن ثابت بدهى من اركان الزواج المسيحي " (١)

هذه الظاهرة العامة التي أعلنها صاحب كتاب " شريعة الزوجة الواحدة " تقوم على استدلالات من الكتاب المقدس . حيث يرى رجال المسيحية أن بعض نصوص "العهد الجديد" تشير الى تحريم تعدد الزوجات .

مع ملاحظة أن استدلالهم على ذلك يرتبط بالاستلال على تحريم الطلاق . ويبدو ذلك فيما يلي :

عندما سئل السيد المسيح " عن الطلاق قال : " . . بماذا اوصاكم موسى " فقال "موسى اذن ان يكتب كتاب طلاق فتطلق " . فأجاب يسوع ، وقال لهم : " من أجل قساوة قلوبكم كتب لكم هذه الوصية ، ولكن من بدء الخليقة ذكرا وأنثى خلقهما الله . . " (٢)

قال شارح هذا النص : " يفهم من هذا ضمنا أن السيد المسيح يهيمه أن ترجع الأمور الى ماكانت عليه منذ البدء . لأن النظام الذى وضعه الله للبشرية منذ البدء كان هو النظام المالح ، واذا حادت البشرية عنه كان يجب أن ترجع اليه " . (٣)

(١) الانبا شنوده ، شريعة الزوجة الواحدة ، ص ١٧ / القس فايير ،

الزواج والطلاق ، ص ٢٨ - ٤٠ .

(٢) انجيل مرقس ، الاصحاح ، ١٠ / ٣-٦ .

(٣) شريعة الزوجة الواحدة ، ص ٢٨ ، وانظر متى هنرى ، الكتاب

المقدس ج ٢ ، ٤ / ١٩

فماذا كانت منذ البدء ؟ قال لهم : " اما قرأتتم ان السدى خلق من البدء خلقهما ذكر وأنثى ؟ (١)

" ان السبب الذى من أجله سمح لهم موسى - في ناموسه - بالطلاق يبين أنهم يجب ان لا يستخدموا هذا الاذن . فقد كان السبب فقط : " من أجل تساوة قلوبكم كتب لكم هذه الوصية " . لئلا يقتلوا زوجاتهم ان لم يسمح لهم بتطليقهن . ولهذا ينبغي ان لا يطلقوا زوجته الا من اراد ان يعترف بان قلبه قاس ويحتاج الى هذا الاذن " . ثم قال المفسر بعد ذلك :

" ان الرواية التى رواها موسى عن تأسيس سر الزواج يعتبر مبررا قويا لعدم الطلاق ، وماتعاله ... " (٢)

لقد قال موسى : " .. يوم خلق الله الانسان على شبيهه الله عمله . ذكرا وأنثى خلقه ، وباركه ، ودعا اسمه آدم يـوم خلق " (٣) " خلق ذكرا واحدا وأنثى واحدة . لم يكن ممكنا لادم ان يطلق زوجته ويتخذ له زوجة اخرى ، لانه لم تكن هنالك امرأة اخرى يتخذها ، الامر الذى كان يعتبر اشارة لكل بنية بان لا يطلق الواحد زوجته " (٤)

-
- (١) انجيل متى ، الاصحاح ، ٤/١٩
 - (٢) تفسير الكتاب المقدس ، ح ٢ ، ص ٣٩
 - (٣) سفر التكوين ، الاصحاح ، ١/٥
 - (٤) تفسير الكتاب المقدس ، ح ٢ ، ص ٣٩ - ٤٠

ثم جاء في قول: " عيسى عليه السلام - " : " من أجسـل هذا يترك الرجل آباءه وأمه ويلتصق بأمراته ، ويكون الاثنىــــان جسدا واحدا . إذا ليسا بعد اثنين بل جسد واحد ، فالــــذى جمعه الله لايفرقه إنسان " (١)

قال " الانبا شنودة " : " فكرة ان يقوم الزواج بيــــن اثنين فقط ، وان تكون للرجل امرأة واحدة لاغير ، ليست هــــي اذن فكرة جديدة أتت بها المسيحية ، وإنما هو الوقع الأملــــى للنظام الالهى الذى كان منذ البدء (٢)

" عندما اتعمل هذا الذكر بهذه الانثى - بترتيب الله - برابطة الزواج المقدسة ، كان الناموس يقضى بأن " يتــــرك الرجل آباءه وأمه ، ويلتصق بأمراته " ، الامر الذى يشيــــر ضمنا ليس فقط الى متانته العلاقة الزوجية ، بل الى دوامها . ولهذا يجب ان يلتصق بأمراته بحيث لا ينفصل عنها .. " (٣)

" وهكذا وضع الله بنفسه أسس الزواج الواحد ..

وفي هذا يقول سفر التكوين أيضا عن الناس جميعــــا ممثلين في الزوجين الأولين " .. ذكرا وأنثى خلقهم ، وباركهم الله ، وقال لهم " أثمروا واكثروا وأملأوا الأرض .. " (تكوين ١: ٢٧) ويختم سفر التكوين هذا الوقع الالهى بعبارة " ورأى الله

(١) انجيل متى ، الاصحاح ٦/١٩ ،

(٢) شريعة الزوجة الواحدة ، ص ٢٩ ، وانظر نظام الاسرى ، ص ١١٥

(٣) تفسير الكتاب المقدس ، ج ٢ ، ص ٤٠

كل ما عمله فإذا هو حسن جدا ، وكان مساءً وكان صباح يوماً سادساً
(تكوين ١: ٣١) . (١)

ومن الذين استدلوا بهذه النصوص القديس : " ايرونييموس"
حيث قال : (" ان خلق الإنسان الاول يعلمنا ان ترفض ما هو أكثر
من زوجة واحدة ، اذ لم يكن هناك غير آدم واحد وحواء واحدة ") .
(" في البدء تحول فلح واحد الى زوجة واحدة ، والاشنسان
جدا واحدا وليس ثلاثة أو أربعة والافكيف يعيرون اثنين
اذ كانوا جملة ؟ ") (٢)

ويمضى صاحب كتاب : " شريعة الزوجة الواحدة " في عرض
استدلالات القديسين ، والعلماء ، حيث يعلق على ماجاء مسـ
أقوالهم على مبدأ وحدانية الزوجة ، في قصة سيدنا نوح - عليه
السلام - فيقول : " بنفس شريعة الزوجة الواحدة " جدد الله البشرية
في أيام نوح " بينما كانت الأرض خالية - كما في أيام آدم -
وكان الله يريد أن يملأها ، وهذا واضح من قوله تعالى لنوح . .
كما قال لا آدم من قبل " (٣) . . دخل نوح ، وسام ، وحام ، ويافث ،
بنو نوح ، وامرأة نوح وثلاث نساء بنيه معهم الى الفلك ، هم
وكل الوحش كأجناسها ، وكل البهائم كأجناسها ، وكل الدبابات
التي تدب على الأرض كأجناسها ، وكل الطيور كأجناسها ، كل
عمقور ، كل ذى جناح ، ودخلت الى نوح (الى الفلك) اثنين مسـ
كل جسد فيه روح حياة " . (٤)

-
- (١) تفسير الكتاب المقدس ، ص ٣٠
(٢) شريعة الزوجة الواحدة ، ص ٣٠ - ٣١ . ملاحظه : ففي هذا البطل للدعواهم أن
الله ثالث ثلاثة .
(٣) المرجع السابق ، ص ٣٤ .
(٤) سفر التكوين ، الاصحاح ، ١٣/٧ - ١٥

هذا كما استدل رجال المسيحية بالنعوص التي تتعرض لتحريم
الطلاق في الشريعة المسيحية على تحريم تعدد الزوجات .

فمن قول " عيسى - عليه السلام - " : " .. من طلق امرأته
الا لعله الزنا يجعلها تزني ، ومن يتزوج مطلقة فانه يزني " . (١)

قال " الانبا شنودة " معلقا على هذه : " وهذه
الآية تظهر بطريقة لاتحتمل الجدل شريعة " الزوجة الواحدة " لأنه
ان كان مسموحا للرجل ان يتخذ زوجات عديدات ، فانه لايعتبر
زانيا اذا تزوج بأخرى . لأنه سواء اكان تطليقه لاولى قانونيا
او فير قانوني ، قائما او باطلا ، فان الزوجة الثانية - بمبدأ
تعدد الزوجات - تعتبر زوجة قانونية أخرى تحل له ولايوجد
من هذه الناحية مايقف ضد شرعية هذا الزواج .

ولكن متى يعتبر الزواج بعد التطليق علاقة زنا ؟ يعتبر ذلك
ان كان هناك قانون ينص على عدم الجمع بين زوجتين في وقت واحد ،
واعتبر مثل هذا الشخص جامعا بين زوجتين في وقت واحد بسبب بطلان
الطلاق من الأولى .. " (٢)

هذا ، أما ماورد في رسائل بولس في تحريم تعدد
الزوجات ، فهو قائم ايضا على نعوص تحريم الطلاق :
قال " بولس الرسول " : ليس للمرأة تسلط على جسدها
بل للرجل وكذلك الرجل ايضا ليس له تسلط على جسد بل للمرأة " (٣)

(١) انجيل متى ، الاصحاح ٣٢/٥

(٢) شريعة الزوجة الواحدة ، ص ٦١ - ٦٢

(٣) رسالة بولس الرسول الاولى إلى أهل كورنثوس ، الاصحاح ،

" فالإشارة في الآية إلى امرأة واحدة ورجل واحد ، وهذا
يعنى منع تعدد الزوجات .." (١) وأيضا في قوله : " وأما
المتزوجات فأوصيهم لأننا بل الرب أن لاتفارق المرأة رجلها وإن فارقت
فلتلبت غير متزوجة " (٢)
فمن باب أولى لانتزوج ثانية . (٣)

والملاحظ أن الاستدلال بنعوص بولس على تحريم التعدد غير
واضح . إذ نجد النص الثانى يدل على تحريم تزوج المطلق .

هذا وذكر "ابن العسال من" " بين موانع الزواج " ، الجمع
بين زوجتين أو أكثر " " وأما الجمع بين زوجتين أو أكثر
فلايجوز لانه زنا ظاهر ومستمر" .

ويجعل رأيه قائلًا : (" ولايجمع الرجل عنده زوجتين
بعلة اللذات ، والدخول في تكاثر التزويج للشهوة ، لا للزرع
الذى أمر الله به ، ومن فعل ذلك فليمنع من أخذ القربان ،
ومن الدخول الى الكنيسة ، وليخرج من الجماعة حتى يفارق الثانية
ويلزم الأولى ")

(١) نظام الاسرة ، ص ١١٦ .

(٢) رسالة بولس الرسول الثانية الى أهل كورنثوس ، الامحاج

٠٢/١١

(٣) نظام الاسرة ، ص ١١٦ ، كما تعرض صاحب كتاب : " شريعة

الزوجة الواحدة " لنعوص بولس " وشرحها بتوسع ، ص ٦٥-٧١

هذا : (" وان جمع بينهما أو عزل كل واحدة منهما في بيست ،
أو امرأة وسرية ، فليخرج من الكهنوت ان كان كاهنا ، وان كان
من العلمانيين فليمنع من مخالطة الجماعة ") (١)

ومن النصوص التي أورد فيها (بولس الرسول) المقارنة
بين زواج الرجل والمرأة من ناحية ، وعلاقة المسيح بالكنيسة
من ناحية أخرى ، يمكن الاستدلال بوضوح على شريعة الزوجية
الواحدة . (٢)

اذ يقول القديس " ايرونييموس " في قول بولس الرسول :
" من أجل هذا يترك الرجل آياه وأمه ، ويلتحق بأمراته
ويكون الاثنان جسدا واحدا هذا السر عظيم ، ولكنني أنا
أقول من نحو المسيح والكنيسة " (٣)

قال القديس في شرح هذه العلاقة : " فجعل آدم نحو
المسيح زوجة واحدة في الجسد . وآدم الثاني : (المسيح) صاحب
زوجة في الروح كما أنه توجد حواء هي أم الأحياء . كذلك
توجد كنيسة واحدة هي أيواكل المسيحيين " (٤)

(١) نظام الاسرة ، ص ١١٩ .

(٢) شريعة الزوجة الواحدة ، ص ٦٨ - ٦٩ .

(٣) رسالة بولس الرسول الى أهل افسس ، الاصحاح ٣١/٥ - ٣٢ .

(٤) شريعة الزوجة الواحدة ، ص ٦٩ .

وقال بذلك العلامة " ترتليانوس :(" عندما فسر الرسول هذا النص (يميز الاثنان جسدا واحدا) علاقة المسيح بالكنيسة ، فكر في العلاقة الروحية بين المسيح الذى هو واحد والكنيسة التى هى واحدة ، نفس التأييد لقانون الزواج الواحد ، زواج واحد جسدى في آدم وروحي في المسيح " (١)

هذا كما قال صاحب كتاب : " شريعة الزوجة الواحدة " :

بأنه لا يوجد في العهد الجديد كله نص واحد يتحدث عن زوجات .

كما أن قوانين الكنيسة صريحة في هذا الأمر . وأيضا :

بخصوص التسرى . (٢) وبذلك نجد اجماع العلماء المسيحيين

على تحريم تعدد الزوجات ، مع العلم بأنه لا يوجد نص صريح

العبارة من العهد القديم ، والجديد يدل على هذا التحريم .

٢- الطلاق وموقف المسيحية منه :-

ليست العقود الزوجية الا من قبيل سائر العقود

التى وضعت للمصلحة الاجتماعية ، ويجب حلها متى صار دوامها

سببا للشقاء بدل الراحة والسعادة .

فمشروعية الزواج ، والنكاح ، معالم العباد الدينية

والدنيوية ، وفي الطلاق إكمال لها في بعض الحالات ، وذلك

اذ قد لا يوافق النكاح ، ومطالبه ، فيطلب الخلاص عند تباين

الاخلاق ، وعروض البغضاء ، الموجبة لعدم دوام هذه العلاقة .

(١) شريعة الزوجة الواحدة ، ص ٦٩ - ٧٠

(٢) المرجع السابق ، ص ٧٢ - ٨٥ يتوسع مع ضرب الامثال ومواقف

رجال الدين على ذلك ، موريس ميخائيل آسد ، الاسرة والطفل

المسيحي ، دار العالم العربي للطباعة ، ص ١٧

وقد اهتمت الشرائع السماوية، والقوانين الوضعية، من قديم الزمان من ضمن ما اهتمت به للمصلحة الاجتماعية، كقوانين حل عقد النكاح .

وقد بالغ القوم في هذا الشرع بين افراط وتفريط وفي الكيفية التي يكون بها حل عقد النكاح، فتجد شريعة الله في " العهد القديم" الطلاق، كما شرع الزواج لمصالح البشرية، ويكون ذلك آخر الحلول لهذه الخلافات الزوجية . واليك: " اذا أخذ رجل امرأة وتزوج بها، فإن لم نجد نعمة في عينيه لأنه وجد فيها عيب شيء، وكتب لها كتاب طلاق، ودفعه الى يدها وأطلقها من بينه". (١)

ولفظ عيب يشمل جميع العيوب الجسمانية والخلقية.

الا أن اسراف بنى اسرائيل فيما بعد إذ اعتنقوا دينه أمر عاديا في معظم الأوقات، مثل رغبة من الرجل في التمتع بالمسرف " أو لسوء خلقه، أو لجهله". (٢) بل وربما وقع الطلاق . لأبسط الأسباب، كما جاء في الأثر المسيحي . مما دفع مجموعة من اليهود في عهد " عيسى - عليه السلام" - أن يسألوه في هذا الأمر كما علمنا فبين لهم ما طبعوا عليه من قساوة القلوب في ذلك. (٣)

(١) سفر التثنية بالاصحاح، ١/٢٤ - ٢-١

(٢) تفسير الكتاب المقدس، ج ٢، ص ٣٩٦ / فايز فارس، الزواج

والطلاق في المسيحية، ص ٤٥ - ٤٨ .

(٣) المرجع الاخير.

قال " القديس فرغوريوس " (أن الشريعة (الموسوية)
 تسمح بالطلاق لكل علة ، أما المسيح فلايسمح به لكل علة ،
 بل سمح فقط بالافتراق عن المرأة الزانية " (١)

وبجانب ماوصل اليه اليهود كان القانون الروماني ، وهو
 القانون الذي كان يطبق في فلسطين مهد الديانة المسيحية ، لقد
 كان هذا القانون يجعل الطلاق حقا مشاعا لكل من الرجل ، والمرأة ،
 فينحل عقد الزواج بأبسط وسيلة ، وطريقة ممكنة ، اذا عبّر
 احد الزوجين عن رغبته في حل عقد الزواج . (٢)

وهذا سينكا " (٣) يندب كثرة الطلاق ، ويشكو منه ،
 اذ يقول : " انه لم يعد الطلاق اليوم شيئا يندم عليه ، أويستحيا
 منه في بلاد الرومان . وقد بلغ من كثرته وذيوع أمره أن جعلت
 النساء يعددن أعمارهن بأعداد أزواجهن " .

كما أعلن القديس " جيروم " : عن امرأة تزوجت في المرة
 الاخيرة الثالث والعشرين من أزواجها ، وكانت هي أيضا الزوجة
 الحادية والعشرين ليعلمها " (٤) .

(١) قضايازواج ، ص ٧٣ .

(٢) جميل الشرقاوى ، الاحوال الشخصية ، الطبعة الثانية ، دار
 النهضة العربية ، ١٩٦٦ ، ص ٣٣٢ .

(٣) سينكا : فيلسوف روماني (٤ ق م - ٥٦ م) .

أبو الاعلى المودودي ، الحجاب ، مؤسسة الرسالة بيروت ،
 ١٤٠٠ - ١٩٨٠ م - ص ١٨ - ١٩ .

(٤) المودودي ، الحجاب ، ص ١٨ - ١٩ .

هذا وفي الوقت نفسه تدل التجارب التامة للواقع ،
على أنه نتيجة لحرية الطلاق والتساهل فيه : لم ينتج الزواج
سعادة ، ولافضيلة ، مع فقد الثقة والاحترام بين الزوجين .

لذا كانت المسيحية عند ظهورها في بيئة تتفق شرائعها
على قابلية انحلال عقد الزواج ، فأتت المسيحية المحرفه منذ البدء
بفكرة عدم قابلية انحلال عقد الزواج ، وظهرت المعارضات
لتشريع اباحة الطلاق ، وذلك في ضوء ماسبق أن قدمنا
عن الزواج المسيحي ، باعتباره اقتران رجل واحد وامرأة واحدة مدى
الحياة ، حسب مشيئة الله الكاملة من البدء ، مفكرة الجسد
الواحد تتعارض مع الطلاق ، كما تتعارض مع تعدد الزوجات .
كما علمنا سابقا في الفقرة الماضية حسب زعمهم .

وعند اطلاعنا على موقف المسيحيين من الطلاق ، نجد
أكثرهم يحرمون الطلاق في غير حالة الزنا ، ويجعلونه مباحا
في هذه الحالة . لقول السيد المسيح: " الالعة الزانية"
وبعضهم يحرمه على الاطلاق . فلا يباح في حالة الزنا أو غيرها .
وقد تحدث " الانبا شنودة " عن الرأي الاول ، فقَالَ
معتبا على قول عيسى - عليه السلام - " السابق الذكـر
" ولم يسمح : " السيد المسيح بالطلاق في حالة الزنا ،
الا لأن الزوجة قد خطت في ذلك عمليا يوم زناها ، لأن جسدا
ثالثا قد دخل بالزنا في الاتحاد الذي ربطه الله ففهم
عرى روابطه .. " (١)

(١) الانبا شنودة ، شريعة الزوجة الواحدة ، ص ٦٥ ولقد
تعرض صاحب كتاب " الاحوال الشخصية لغير المسلمين ،
لموقف الكنائس من انحلال عقد الزواج واسبابه بتوسع .

وإذا تأملنا الأناجيل الثلاثة التي تتعرض لتفسيرية
الطلاق ، نجد نص انجيل " متى " يدل على هذا الرأي ، جاء
فيه على لسان السيد المسيح : " وأما أنا فأقول لكم
إن من طلق امرأته إلا لعلة الزنا يجعلها تزني . ومن
يتزوج مطلقه فإنه يزني " (١)

فإنطلاق يباح في حالة واحدة بسبب الزنا طبقاً
لهذا النص ، ومن ثم يعتبر الطلاق في غير تلك الحالات
غير واقع ، والعلاقة الزوجية تظل قائمة ، وإن فعل بموجب
وحدانية الزوجة في الشريعة المسيحية ، تكون غير مشروعة . (٢)

بينما نجد انجيل " متى " يبيح الطلاق في حالات
الزنا ، ونجد انجيل " مرقس " وانجيل " لوقا " يحرم
الطلاق . (٣) في جميع الأحوال . جاء في انجيل " مرقس " :
" كل من يطلق امرأته ويتزوج بأخرى يزني ، وكل من
يتزوج بمطلقة من رجل يزني " . (٤)

وبذلك فالطلاق لذيهما محظور سواء للزنا
أو لغيره . (٥)

(١) انجيل متى ، الامحاج ٥/٣٢ .

(٢) ثروت انيس ، نظام الأسرى ، ص ١٣٥ .

(٣) المرجع السابق ، ص ١٣٦ ، قضايا زواج ، قدم له : الاب

الدكتور متري هاجري ، إعداد نخبة من الكتاب ، ص ٦٨ .

(٤) انجيل مرقس ، الامحاج ، ١١/١٠ - ١٢ ، لوقا ١٦/١٨

(٥) نظام الاسرة ، ص ١٣٥ ، قضايا زواج ، ص ٧٢

ويفسر بعض الشراح عدم الإشارة الى إباحة الطلاق لعلة الزنا عند " مرقس " و " لوقا " انهما افترضا هـذا لأنه كان امرا طبيعيا عند اليهود .

ويقول آخرون : ان السيد المسيح قصد فعلا الايسح بالطلاق لاي سبب ، بينما يقول رأى ثالث أنه ليسم يكن في قصد المسيح أن يفتح تشريعا عاما للطلاق . وأن حديثه كان شرحا للصورة المثالية للزواج ، وهي ارتباط الزوجين مدى حياتهما . (١) هذا كما جاء في تفسير نص " انجيل " مرقس " مايلي :

" بأنه يجب ان لا يطلق الرجل زوجته التي وحدهم الله به هكذا " فالذى جمعه الله لا يفرقه انسان " ان الرباط الذى ربطه الله نفسه ، يجب ان لا يستخف به ويحل . وخلق يمين يطلقون نساءهم لكل علة ان يذكروا ماذا يحل بهم ، لـ أن الله عاملهم نفس المعاملة وطلقهم وأبعدهم عن شخصه " (٢)

ثم يقول المفسر بعد ذلك : في تفسير قول عيسى من طلق امرأته وتزوج بأخرى يزنى عليها . قال : " يعتبر كأنه قد زنى على المرأة التى طلقها ، أساء اليها ، ونقض عهده معها " وكذلك المرأة . (٣)

وقال " ابن العسال " في هذا المقام أى : " ضمن موانع الزواج " الزيجة التى ثبت عليها الزنا ، والمطلقة

(١) د/ القس فايز فارس ، الزواج والطلاق في المسيحية ، ص ٤٩-٥٠

(٢) متى هنرى ، تفسير الكتاب المقدس ، ج ٢ ، ص ٤٠

(٣) المرجع السابق ، ص ٤١ ، شريعة الزوجة الواحدة ، ص ٦٢

لما يوجب الطلاق : " فكل امرأة طلقت لعلة الزنا أو لاشتم
آخر يوجب الطلاق ، يمتنع عنها طبقا لرأى " ابن العسسال"
الزواج ثانية " (١) قال "القديس غريغوريوس" (أن شريعتنا
تحرم الطلاق قطعا ، وان كانت الشرائع المدنية تحكّم
بخلاف ذلك") . كما يقول " يوحنا الذهبي الفم" (" فكمما
أن العبيد الفارين لإيزالون مكبلين بسلاسل العبودية ،
وان هجروا بيت سيدهم ، كذلك النساء وان تركن أزواجهن
بغير مقيدات بسلاسل الشريعة التي تلزمهن وتحكم عليهن
بالزنى ، وهذه الشريعة تلزم ايضا الرجل (٠٠٠) فلا تركنوا
الى الشرائع التي وضعها الوثنيون ، والتي تقول أن يعطس
كتاب طلاق للمرأة وتطلق" (٢)

المصادر الموثقة في التشريع المسيحى في مسألة الزواج والطلاق :

تلك هي تشريعات المسيحيين فيما يتعلق بالزواج ،
والطلاق ، وتعدد الزوجات . وقد قرر كثير من الباحثين
أن معظم هذه التشريعات لم يكن مصدرها الكتاب المقدس ،
كما أشرنا الى ذلك سابقا .

(١) نظام الأسرة ، ص ١٢٨

(٢) قضايا زواج ، ص ٧٢

لقد أعلن رجال الدين ، وعلماء المسيحية أن هذه التشريعات لم تكن في الواقع الا هدى لردود الأفعــــــــــــــــال البدائية التقليدية لحياة غير المتحضرين . الذين ارادوا أن يجدوا تبريرا لمشاعرهم وأعمالهم في المسيحية . (١) وقال صاحب كتاب : " الجنس الأدنى " : " لقد قفزت المسيحية فجأة من اليهودية فيما يتعلق بالجنس ، وذلك الاستقــــــــــــــــلال المفاجيء جعلها مفتوحة للأراء المعادية للمطالب البدنية ، والبدائية للرهبنة .

والموقف من المرأة . هذه الفكرة القائلــــــــــــــــة بأن الغرائز البشرية شيء منحط ، ولا يليق بالرجل العاقل ، هذه الفكرة قد تسلمت الى المسيحية من التراث الافلاطونيـــــــــــــــــه الهلنيسى ، الذى كان شائعا آنذاك في حوض البحر الأبيض المتوسط . . " ثم قال بعد ذلك : " ويزعم البعض أن المسيحية لم تجعل العالم زاهدا ، بل ان العالم الذى وجدت فيه هو نفسه الذى جاهد في جعلها زاهده .

ان مفتاح هذه التصورات يمكنه ان يوجد فىــــــــــــــــى التصورات التى نشأت وتطورت في اليونان ، عندماــــــــــــــــا أضحى الالهة الاولومبية القديمة غير مرضية للمستنيريين من العقلاء . ولقد تقوى هذا الأغراض والتخلى بالفشلــــــــــــــــ السياسى الذى منى به الإغريق . هذا الفشل الذى ختم انتصار الرومان واحتلالهم بلاد الإغريق ، ان هذا الامر أشار في نفوس اليونانيين الصدود عن هذا العالم ، ومحاولة

ان المرأة يمكنها ان تكون مثل الرجل فقط اذا بقيت عذراء..» (١)
و" الأفلوطينيه المحدثه " (٢) نجدها ايضا تؤكد بأن العلاقات
الجنسية لا يمكن تبريرها بتقدم ، ونشاط الطبيعية ، وإنما
يمكن النظر إليها فقط على أنها وسيلة لحفظ النوع ، ومعنى
ذلك : أن النشاط الجنسي في نظر افلوطين ليس نشاطا طبيعيا
أيضا ، وإنما هو مواكب لمبادئ الانحطاط والتسفل ..
ثم يعنى صاحب كتاب : " الجنس الأدنى " في عرض الأخذ
والعطاء بين التراث الأفلوطيني ، والمسيحية .
ثم ختم للأفكار التي جاء بها أفلوطين حيث قال :
" فالانسان لابد وأن يطور تفكيره وتأمله لكي يتصل بالـ
والخلاص الشخصي لا يتم الا بالتخلن تماما عن النشاط الجنسي ..
حتى وصل الامر باصحاب هذا الرأي الى القول بأن الاتمسك
الجنسي لعنة تحت أي ظرف من الظروف .." (٣) .

-
- (١) The Subordinate Sex , P. 109
(٢) الافلاطونية المحدثه : " مدرسة في مدينة الاسكندرية :
شيخ هذه المدرسة امينوس المتوفي سنة ٣٤٢م ، أعتنق
في صده حياته الديانه المسيحية . ثم ارتدى عنها
الى وثنية اليونان جاء من بعده تلميذه افلوطين
(٢٠٥ - ٣٧٠م) وقد تعلم في مدرسة الاسكندرية ، أولا ثم
رحل الى فارس ، والهند ، وهناك استقى ينابيع
العوقية الهنديه ، واطلع على تعليم بودا وديانته ،
وبراهمة الهند وديانتهم .
محاضرات في النصرانيه ، ص ٤١ ، الموسوعة العربية
الميسرة ، ج ١ ، ص ١٨٢ .
- (٣) The Subordinate Sex, P. 101

ومن هنا كانت العلة بين المسيحية و " الغنومية " (١)
" لقد كانت الغنومية كما كانت المسيحية نظاما مختلطا وأمشاجا
من العقائد الدينية، والأفكار الفلسفية ، والتيارات الفكرية
التي سبقت المسيحية أو التي عاصرتها ، ومع استقلالها مسن
جانب فإنها كانت تعتمد عليها من جانب آخر ..

ويعتقد كثير من الباحثين أن معظم ماكتب في العهد
الجديد قد كتب كرد فعل لتأثير الغنومية ، على حين أن أقدم
المصادر لتعاليم الغنومية ، يتمثل في كتابات المسيحيين
الأوائل الذين كتبوا في معارضة هذا التيار المعارض " .

هذا و " لقد تمخض الصراع الطويل بين الغنوميين
والمسيحية .. في نظرتها الزهدية ، والنظرة الغنومية ،
تقاربا يبدو واضحا من التقارب بين المسيحية والتعاليم
اليهودية .

وفي النهاية كانت المرأة هي الضحية " (٢)

هذا كما عقب صاحب كتاب : " موجز لتاريخ النساء "
عن الأخذ والعطاء بين المسيحية والمعتقدات المعاصرة بقوله :
ولكى تتشرب ، وتستوعب الكنيسة وتتم هذا العمل كان لابد
للكنيسة من فتنة فيها تنتقل كسل الآراء

(١) الغنومية : هي الغنوسطيون : مذهب التوليد أنشئت في فلسطين
أو في سورية عند ظهور الدين المسيحي ، ولم يكن مذهب
الغنوسطين الا موقفا بين الدين المسيحي الجديد والاديان
القديمة واقيم له في الاسكندرية مدرسة في اوائل القرن
الثاني للميلاد واعتنقه بعض المعريين إلا أن الغنوسيطية
المعريه كانت تختلف عن الاسويه . فاعتقد المصريون ان المادة
ابدية وحيوية ايضا / تاريخ الكنيسة القبطية ، ص ٢٠

والعقائد مهما تناقضت وتباينت هذه الآراء والعقائد السائدة ،
وهذه الفترة في مقابل الفترة المتأخرة بعد ذلك والتـــــــ
بدأت بإجتماع مجلس الكنائس في " نيفيا ٣٢٥م " . ذلك الإجتماع
الذى تميز بالحصول على مذهب يحتوى على عقائد محدوده . يعتبر
الخروج عليها زندقه والحادا .

ففي هذه الفترة المبكرة كانت هناك تعاليم زائفة .
مستتهرة خارج المنطقة الرومانية ، ولكنها داخله في اطار
المسيحية .." (١)

ونكتفى بهذه النماذج الدالة على تأثر المسيحية
بالواقع الاجتماعى الذى ظهرت فيه حتى صارت الى ماهى عليه .

٣ - الزوجة في الاسرة المسيحية حقوقها وواجباتها:

لقد أدركنا من خلال العرض السابق موقف رجال
الدين التشريعى من الحياة الدنيا ، ومتعتها ، وعلى وجه الخصوص
مايتعلق بالزواج وشعيرة الرهينة .

وفي هذا البحث نتناول : " مكانة الزوجة في الاسرة
مالها وماعليها من واجبات " .

١- حقوق الزوجة:

لم يكن غريبا - والديانة المسيحية تقوم على الزهد
في الحياة الدنيا بالمعنى السابق للرهبنة المسيحية والنظرة

إليها كوسيلة موعته لغاية اسمى ، هي السعادة الابدية
لبنى الإنسان بأن تهمل العناية بكل أمر يتعلق بالحياة
الاسرية . والروابط التي يرتبط بها أفراد الأسرة . بالإضافة
إلى ذلك فإن المسيحية جاءت في كنف الامبراطورية الرومانية
دولة السادة والعبيد ، فنظرت الى الحياة على أنها وسيلة
موعته لغاية عليا .

قال صاحب كتاب : " الجنس الأدنى " في موقف
الانجيل من الاحوال الشخصية مايلي : " يذكر المختصون في
دراسات الكتاب المقدس " ان عيسى نفسه - في تعليماته
الموجودة - لم يعلن عن قانون جديد للسلوك الجنسي ،
ولم يشر بأية فكرة جديدة في العلاقات الجنسية ، وانما كان ينطبق
على القانون في الشريعة اليهودية في ذلك الحين ،
وينطبق هذا تماما على أقواله في الزواج والطلاق . " (١)

هذا والذي يطلع على ماجاء في رسائل " بولس
الرسول " يجد أن النصوص التي تتطرق الى الحقن
والواجبات بين الزوجين : كلها عبارة عن وصايا للطرفين :
" أيها النساء اخضعن لرجالكن كما للرب . لأن الرجل هو
رأس المرأة ، كما ان المسيح أيضا رأس الكنيسة ، وهو
مخلص الجسد ، ولكن كما تخضع الكنيسة للمسيح ، كذلك
النساء لرجالهن في كل شيء ، أيها الرجال أحبوا نساءكم

كما أحب المسيح أيضا الكنيسة وأسلم نفسه لأجلها ، لكي يقدمها مطهرا اياها بغسل الماء بالكلمة ، لكي يحضرها لنفسه كنيسة مجيدة لا دنس فيها ولا غضن أو شيء من مثل ذلك بل تكون مقدسة وبلا عيب ، كذلك يجب على الرجال أن يحبوا نساءهم كأجسادهم . من يحب امرأته يحب نفسه ، فإنه لم يبغض أحدا جسده قط ، بل يقوته ويربييه كما الرب أيضا للكنيسة . لأننا أعضاء جسده من لحمه ومن عظامه . من أجل هذا يتبرك الرجل أباه وأمه ويلتصق بامراته ويكون الاثنان جسدا واحدا . فليحب كل واحد امرأته ، هكذا كنفسه وأما المرأة فلتتبع رجلا " (١)

كما قال في رسالة أخرى : " لأنه كيف تعلمين آيتها المرأة ، هل تخلصين الرجل أو كيف تعلم أيها الرجل هل تخلص المرأة " . (٢)

فواجب المرأة طاعة زوجها والخضوع له .
وواجب الرجل محبة زوجته كنفسه .
قال القديس " بول " (٣) : " وليهب كل زوج الى زوجته كـ كل الخير الواجب ، وبالمثل فتفعل المرأة نحو زوجها وليبغض للمرأة قوة بمفردها الا بزوجها " . (٤)

-
- (١) رسالة بولس الرسول الى أهل أفسس ، الاصحاح ٥ / ٢٢ - ٣٣ .
(٢) رسالة بولس الرسول الاولى الى أهل كونتوس ، الاصحاح ٧ / ١٦ .
(٣) القديس بول : ظهر في أواسط القرن الاول بعد الميلاد ، وقام بالكتابة الى مسيحيين الكنيسة في كونيث في اليونان وهي الكنيسة التي قام هو بنفسه بالمساعدة في تأسيسها وبالرغم من أن هذه الخطابات تهدف الى تسوية النزاعات المحلية فإن خطاب القديس بول يتناول مشكلات ذات أهمية عالمية خاصة بكفاح الكنيسة .
وفيما يتعلق بوضع المرأة في الكنيسة فلقد التزم بالتعاليم اليهودية التقليدية التي تعزز الدور التاريخي للمرأة والتي حتمت تحجيم تحركاتها وتأثيرها خشية أن تستعمل انوثتها في الايقاع بالرجال .

اماكن العبادة، ليتطهروا ، بوعظ الواعظ ، ولايحزنها، والايغتـشـ لها عن الاخطاء بلا سبب ، وليقصد اسعادها ، وإدخال السرور عليها، وليهين لها كل المتع التي في مقدوره ، وليعوضها عن ذلك الذي يعجز عنه .." (١)

ومن هذا النص يتضح لنا حقوق الزوجة على زوجها التي تدور حول معاملة الزوجة بالمعروف وتهيئة أسباب السعادة لها مادية ومعنوية .

كما تضمن النص أيضا في عبارة " وليدفع لها حقوقها.. وليهين لها كل المتع" ، الإشارة الى حق النفقة الواجب للزوجة على زوجها . وسيأتى تفصيل ذلك عند الحديث عن الحقوق الاقتصادية .

٢- " واجبات الزوجة "

لقد أخبر القلة من رجال الدين في المسيحية علي حسب إطلاعنا . وهم من المتأخرين . أن الهدف الأول من خلق حواء بجانب آدم ، هو معاونته من نظيره في الانسانية لتحمل بذلك الألفة ، والسكون النفسي .

جاء في التوراة: " وقال الرب الإله ليس جيداً أن يكون آدم وحده ، فأصنع له معيناً نظيره " وقوله أيضا: "وأما لنفسه فلم يجد معيناً نظيره". (٢)

(١) موجز لتاريخ النساء ، ص ٢١٥
(٢) سفر التكوين ، الاصحاح ، ١٨/٢ ، ٢

ويعلق صاحب كتاب: " المرأة العصرية في مواجهته
المسيح على ذلك حيث قال: " ولنتأمل حواء قليلا ، أن الخالق
أوجدها لتكون معيننا نظيره ، ولو كانت معيننا فقط لاستطاع
آدم أن يجد المعاونة من مخلوقات أخرى . ألم تخدمه الحيوانات
حين كان ينعم في الفردوس؟ لكن معاوتها له كانت فسي
حدود فيقه ، لأنها ليست نظيره ، والنظير هو المشيل أى أنه
على مستوى كينونته ، فهي انسان مثله . ألم تكن كامنة داخله
قبل أن تخرج الى الوجود؟ ثم ألم تكن جزءا من التدبير
معاونته لأنها " نظيره " ... " (١)

قال الأنبا غريغوريوس " في معنى معينه " لقد
كان آدم في حاجة الى من يعينه معونة معنوية ، ثم
معونة جسمية مادية ..

أما المعونة المعنوية ، فهي معونة للروح والنفس
والذهن ..

وأما المعونة المادية : فهي معونة فيما يتصل
باحتياجات الجسد ، وما يتعل بضرورات العمل .. والمعونة
المعنوية ، قوامها المزاملة بين آدم وحواء ، فيجد فيها
الرفيق ، والزميل ، والصاحب ، والصديق ، والشريك ، والأخ ..
يتبادل معها عواطف الحب ، والود ، والمشاركة الوجدانية ..
ويمارس معها التفكير ، والتشاور ، وتبادل الرأي .. وأما
المعونة المادية الجسدية ، فقوامها المساعدة في سـ

(١) المرأة العصرية في مواجهة المسيح، ص ١٥، الانباغريغوريوس
للرأة ، ص ١٤-١٥، فوزيه سمونيل ، الشركة الزوجية، دار
الثقافة المسيحية، ص ٧ - ١٠ .

احتياجات الجسد من طعام وشراب .."

ثم قال بعد ذلك: " انها معينة . ومعنى أنها معينة: انها تعاون آدم وتساعده في عمله ، وليس معنى هذا أنها تقوم بذات العمل الذى يقوم به آدم ، ولكنها تعاونه فيه ، وتساعده عليه ، بما يتلاءم مع طبيعتها واستعداداتها ، وبهذا تكمل عمل آدم فتكون له فيه معينة .."

فمعنى أنها انثى ، أن لها وظيفة واختصاصا فـي العمل يختلف عن وظيفة الرجل واختصاصه .." (١)

هذا وبموجب ما جاء في نصوص " بولس الرسول " حيث قال: " ايها النساء اخضعن لرجالكن كما للرب .. كما تخضع الكنيسة للمسيح .."

فالزوج له حقوق نحو زوجته ، عليها أن تخضع له حسب قول الكتاب المقدس . (٢) والزوجة عليها حقوق نحو زوجها ، عليه أن يحبها كنفسه .. حسب قول الكتاب المقدس .

" ايها الرجال احبوا نساءكم كما أحب المسيح الكنيسة ، وأسلم نفسه لاجلها الزوج عليه واجبات نحو البيت . فهو يشارك زوجته في التفكير في امور البيت .. وفى احتياجات البيت . (٣)

-
- (١) الانبا غريغوريوس ، للمرأة ، ص ٢٩ - ٣٢ ، الشركة الزوجية ، ص ٩ - ١٠
(٢) المرجع الاخير ، ص ١٣ - ١٤
(٣) الشركة الزوجية ، ص ١٥ .. لقد حوى هذا المرجع بعض الحقوق والواجبات انظر هذا المرجع .

قال " القديس أوغسطين" في حديثه عن الطاعة ماياتي :
" والآن إذا لم يرع الفرد أقاربه وخصوما أهل بيته ، فإنـــــــــــــــــه
قد أنكر الايمان فأصبح أسوأ من كافر ، هذا هو أصل السلام الأســـــــــــــــــرى،
والوفاق مع الأسرة ، قادة ، ومقودين ، والذين يهتمون بارساء قواعد
الاستقرار بين الزوج والزوجة ، والآباء والإبناء ، والسادة والخدم ،
والذين اهتموا بالطاعة ، طاعة الزوجة لزوجها ، والآباء نحو
آبائهم ، والخدم نحو السادة ، ولكن في عائلة الرجل العادل الذى
يعيش بالإيمان وكأنه حاج في رحلة دائمة الى المدينة السماوية ..

وإذا قام أى فرد من الأسرة بزعة إستقرار أـــــــــــــــــمن
الأسرة بولمعصية ، فيجب رده اما بالكلمة ، أو بالفرج ، أو بعقوبة
شرعية ، وعادلة في حدود مايسمح به المجتمع ، حتى يكون من أفضـــــــــــــــــل
عناصر المجتمع ، وأن ينخرط في نظام الأسرة التى كان قد خـــــــــــــــــرج
عن نظامها ، فليس من الخير أن تعطى إنسانا مساعدة على حـــــــــــــــــساب
بعض المزايا الكبرى التى يمكن أن ينالها .

وليس من البراعة أن تحمى إنسانا على حساب سقوطـــــــــــــــــه
فيخطيئة أكبر ، ولتكون على جانب العوَاب ، فلا يجب أن ترتكـــــــــــــــــب
خطأ فد أى انسان ، ولكن يجب منعه من ارتكاب أى خطيـــــــــــــــــئة
أو عقابه على أى منها .

ولذا فإن الانسان المعاقب ربما يستفيد من تجربـــــــــــــــــته
والآخرون يأخذون حذرهم مما يحدث له ". (١)

يظهر لنا فيما جاء من قول " القديس أوغسطين " مايلي :

مسؤولية الرجل بمن يعول .

مبدأ القوامة من الرجل على جميع أفراد أسرته

وطاعة الجميع له ، مع عدم تحديد مدى سلطان هذه الطاعة .

عقاب الخارج ، بالوعظ ، أو بالضرب ، أو بالعقوبة الشرعية

بحيث يرضى المجتمع بها . ولم يوضح " أوغسطين " نوع العقوبة الشرعية

عند خروج أى فرد من أفراد الأسرة بما فيهم المرأة اذا خرجت عن هـسـسـه

الطاعة المطلقة ، هذا ويذكر " ابن العسال " نوع تلك العقوبة التى

أشار اليها " القديس أوغسطين " حيث قال :

(" ومن تزوج وجرى بينه وبين زوجته شر لسبب من الأسباب ، وكانـت

هى الظالمة له فليمبر عليها ، ويرفق بها ، حتى ترجع أموره معها

الى أحسن القضايا ، وأجملها ، فإن لم يطق ذلك وزاد أمرها عليه

فليتوسط بينها القسيس الكبير ، فإن لم تطعه فليتوسط بينهما

الأسقف ، فإن لم تطعه وناءت عن زوجها فليعاودها ، فإن لم تسمع قوله

ولم تجب الى الرجوع ، فلينفذ الأسقف نعله على بابها " (١)

ومما هو جدير بالذكر ان " ابن العسال " من علماء

القرن الثالث عشر ، " والقديس أوغسطين " من علماء القرن الرابع

أى قد يكون تحديد هذه العقوبة شرع فيما بعد .

إلا أن " شروت أنيس الأسيوطى " . في مؤلفه : " نظام

الأسرة " يتحدث عن سلطان الطاعة . لدى رجال الدين ، ثم يعقب

بقوله : " غير أن محكمة دمنهور الابتدائية ، منذ سنة ١٩٥٨ فهـمـت

الشرعية المسيحية على حقيقتها ، وقدرت علاقات الزوجية خير تقدير ،

(١) نظام الأسرة بين الاقتصاد والدين ، ص ٢١٥ .

فقال إن عقد الزواج في الشريعة المسيحية يرتب على الزوجة التزاماً بأن تطيع زوجها ، وأن تكون خاضعة له ، ولكن هذا الالتزام لا يمكن تنفيذه عينياً إذا رفضت الزوجة الوفاء به .

وعدم الحكم بالطاعة لا يفقد الزواج المسيحي حكمته ، لأن الحكم بالطاعة وتنفيذها جبراً هو الذي يفقد الزواج حكمته الحقيقية ، ولا يتفق مع غايته السامية وهي تكوين أسرة تسودها المحبة ، ويربطها التعاون ، ويرفرف عليها السلام .." (١)

وقال " بولس الرسول " : " فإن الرجل لا ينبغي أن يغطي رأسه لكونه صورة الله ومجده وأما المرأة فهي مجد الرجل ، لأن الرجل ليس من المرأة ، بل المرأة من الرجل ، ولأن الرجل لم يخلق من أجل المرأة بل المرأة من أجل الرجل " (٢)

هذا كما تشرحه صاحب : كتاب " المرأة العصرية في مواجهة المسيح " لنصوص بولس " ثم عقب عليها بقوله : " وهذه الآيات (وغيرها) تؤكد الهى صريح بقدسية الزواج ، وبوجوب قيامه على محبة خالصة ، وترابط وثيق . ومن هذا المنطلق يقوم موضوع السيطرة من جانب والخفوع . الواجب من الجانب الآخر .."

ويعلق " ذهبي الغم " على توجيهات رسول الأمم بقوله :
" لاحظوا كيف يتناول بولس الموضوع من كل نواحيه ، فيطلب إلى الرجل أن يوفى حق المرأة الواجب ، ثم يطلب إلى المرأة الطلب عينه ، ثم يعلق على أنه ليس للمرأة تسلط على جسدها ، بل للرجل ولا للرجل تسلط على جسده بل للمرأة ، وهذه مساواة مطلقة . وهذه المساواة تبيين

(١) نظام الأسرة بين الاعتماد والدين ، ص ٢١٨ - ٢١٩

(٢) رسالة بولس الرسول الأولى إلى أهل كورنثوس ، الاصحاح ١١/٩-٨

أن كلا منهما عبد للآخر ، وسيد له في آن واحد ، ويستكمل (ذهبي الفم) تفسيره للكلمات بولس الرسول فيقول : " أننا نجد بولس هنا يفتح الزوجات والازواج على قدم المساواة (١) في حين أنه لايفعل في رسالته إلى أهمل أفسس (٢). فهل هو يناقض نفسه ؟ كلا بل هو هنا يتحدث عن العفاف ، بينما يتحدث هناك إرتكانا على ماجاء في العهد القديم ولو أنه يفعل في إطار جديد . لأنه بعد أن يقول أن الرجل رأس المرأة ، يشبهه العلة بين الزوجين بتلك العلة الروحية غير المدركة القائمة بين المسيح له المجد بين الكنيسة . وليس من شك في أنه لو سادت المحبة الالهية الحياة الزوجية ، كان الخفوع امرا طبيعيا مستحيا . وفي كالتساو الحاليتين نجد تساويا في الكرامة وفي الحقوق والواجبات " : (٣)

قال أول ديـــــورانت : " المــــــــــــرأة

خاضعة للرجل لضعف طبيعتها الجسمية ، والعقلية معا ، والرجل مبدأ المرأة ومنتهاهما كما أن الله مبدأ كل شيء ومنتهاه .

وقد فرض الخفوع على المرأة عملا بقانون الطبيعــــــــــــــــة

أما العبد فليس كذلك .. " (٤)

فكم كانت القسوة على النساء ، في حقوقهن في العهدود

المتقدمة للمسيحية شيئا عاديا .

(١) رسالة بولس الرسول إلى أهل أفسس ، الاصحاح ٢٣/٥ - ٣١/٥

(٢) النص الذي اشار إليه " ذهبي الفم " أيها النساء أخضعن لرجالكن كما للرب . لان الرجل هو رأس المرأة كما أن المسيح أيضا رأس الكنيسة وهو مخلص الجسد "

رسالة بولس الرسول إلى أهل أفسس ، الاصحاح ٢٢/٥ - ٢٤/٥

(٣) المرأة العصرية في مواجهة المسيح ، ص ٢٤-٢٥ القس حارث قريص ، الاسرة المسيحية ، دار الثقافة ، ص ١٠-١٧ ، فوزيه صوثيل ، الشركة الزوجية ص ١١-٣٩ - الزواج والطلاق في المسيحية ، ص ٢٩ - ٣٠

(٤) قعة الحضارة ، ٤م ، ج ٥ ، ص ١٨١

ويشهد على طاعتهم لزوجهم ما جاء به (القديس أوغسطين) إذ يقول : " فلما أتى بعض صديقات امه القديسه " مونيكا " يشكون إليها ضرب أزواجهن لهن ، فبدلاً من أن ترق لهن ، وجدت ذلك امسرا طبيعياً ، وحكمت عليهن بأنهن استحققن هذا التأديب بردهن في وجوه بعولتهن ، أو لقلّة احترامهن لهم " . (١)

هذا وجاء في مجلة المصراع : " ان الكنيسة الانجليكانية كانت محافظة قبل اليوم ، (١٩٢٧م) على التقاليد القاضيه بأن تقسم المرأة عند الزواج ، بأن تكون مطيعة لزوجها ، لكن زعيمات الحركة النسائية في انكلتره قمن بحمله على هذه العادة القديمة وطلبن الغاءها .

وقد اجتمع اخيراً المطارنة الانجيليكانيون وقرروا أن للزوجة الحرية التامة في أن تقسم الطاعة لزوجها ، أم لاجسامها تريد ، أما الزوج ففي استطاعته ايضاً أن يطلب القسم أو أن يتنازل عنه ، واذا طلبه ورفضت الزوجة أن تقسم ، فيمسيح له الخييار إما الادعان لارادتها وإما العدول عن الزواج .. " (٢)

فالذى خرجنا به من هذه النصوص :

الزام المرأة في كثير من هذه النصوص بالطاعة المطلقة العمياء ، قد عمل في بعض الاحيان لدرجة العبودية لزوجها . هذا بالإضافة إلى ما جاء في الفصل الثاني . (٣) ونختتم هذه الواجبات بما جاء في وصف المرأة الفاضلة .

(١) المرأة في القديم والحديث ، ج ١ ، ص ٢٠٣

(٢) المرجع السابق ، ص ١٩٩ .

(٣) انظر لما جاء في الفصل الثاني " المرأة في المجتمع الانساني

من هذا الباب . ص ٦٥ - ٦٧

جاء في " العهد القديم " : " امرأة فاغلة من يجدها لان ثمنها يفوق اللآلئ ، بها يثق قلب زوجها فلا يحتاج إلى غنيمة . تصنع له خيرا لاشرا كل أيام حياتها . تطلب صوفا وكتانا وتشتغل بيدين رافيتين ، هي كسفن التاجر تجلب طعامها من بعيد . وتقوم إذا الليل بعد وتعطي أكلا لاهل بيتها ، وفريضة لفتياتها . تتأمل حقلا فتأخذه ، ويثمر يديها تفرس كرما تنطق حقوبها بالقوة ، وتشد ذراعيها ، تشعر أن تجارتها جيدة ، سراجها لا ينطفئ في الليل تمد يديها إلى المغزل ، وتمسك كفاها بالكفة ، تبسط كفيها للفقير وتمد يديها إلى المسكين . . زوجها معروف في الابواب ، حين يجلس بين مشايخ الارض . . تفتح فمها بالحكمة وفي لسانها سنة المعروف ، زوجها أيضا فيمدحها . بنات كثيرات عملن فضلا ، اما أنت ففقت عليهن جميعا ، الحسن غش والجمال باطل ، أما المرأة المتقيسة الرب فهي تمدح ، أعطوها من ثمر يديها لتمدحها أعمالها فسي الابواب " . (١)

(" غضب ووقاحة وفضيحة عظيمه ، المرأة التي تتسلط على رجلها ") (٢) (" رجل المرأة الصالحة مغبوط . وعدد أيامه مضاعف ") (٣)

ونختتم هذا المبحث بالاشارة الى تدخل القوانين الوضعية في التشريع الاسرى لدى المسيحيين ذلك أنه في اواسط

(١) سفر الأمثال ، الامحاج ٣١/١٠-٣١

(٢) الانبا غريغوريوس ، للمرأة ، ص ٤٦

(٣) المرجع السابق .

القرن التاسع عشر خضعت الاسرة المسيحية للقوانين الوضعية ، التي شرعت نتيجة لتغير الاوضاع ، والظروف الاجتماعية ، خاصة في أوروبا

قال صاحب كتاب : " الاسرة والطفل المسيحي " : مفهوم الاسرة في المجتمعات المسيحية غير مرتبط بالنواحي البيولوجية للآباء والابناء ، بدأت الدول في العالم المسيحي تشريع لتنظيم الاسرة في أواسط القرن التاسع عشر ، عندما بدأ المجتمع المسيحي في أوروبا خاصة يشهد تحولات اجتماعية كبيرة ، وذلك نتيجة لقيام الصناعة والتصنيع للحياة الاقتصادية .

وبسبب هذه التحولات الاجتماعية والاقتصادية والتكنولوجية تغير ملامح الاسرة وبنيتها مما فرض على الدولة القيام بتشريعات جديدة تناسب بروز وضع اسرى جديد. وهكذا كان أن ظهرت الى حيز الوجود تشاريح مدنية كثيرة تحدد حقوق الآباء والابناء ، حقوق الأزواج والزوجات ، وتحدد بالتالي الحقوق المدنية المترتبة على الأوضاع العائلية المختلفة ، وكانت هذه القوانين والتشريعات دائمة تعالج الأوضاع العائلية بالنسبة لبروز أوضاع معيشية مختلفة .." (١)

٤ - الأم في الاسرة المسيحية حقوقها وواجباتها :-

١- "حقوق الأم" : لقد تعرضنا في الجانب العقدي، لموقف المتقدمين علوجه الخصوص من رجال المسيحية . فيما يتعلق بالأم الحمل ، والولادة إذ جعلها الفكر المسيحي المستنير من التوراة " سفر التكوين " عقوبة أزلية ، وذلك بموجب خطيئة " حواء " في إغوائها " لآدم عليه السلام " ، لآكله من الشجرة حسب زعمهم

(١) د/موريس ميخائيل أسعد، الاسرة والطفل المسيحي ، ص ١٩-٢٠.

المحذور الأكل منها جاء : " وقال للمرأة تكثيرا أكثر أتعاب
حبلك ، بالوجع تلدين أولادا " . (١)

وبذلك فلم يكن لها جزاء من أبنائها مقابل ما عانت
في سبيل وجودهم من آلام ، إذ أن هذه الآلام جزاء لها من جزاء
ما فعلت أمها حواء ، وليس ذلك فقط بل ، لقد جاء في الحديث
عن الرهبة أنه إذا نذر شخص نفسه للرهينة ، فإنه لا يحق لــــه
التخلي عنها ولو كان هذا الحق حق أمه . وكانت أمه ترجــــوه
أن تراها . فيحرمها من هذا الحق البسيط والعطف عليها . (٢)

ولكن جعل آلام الحمل عقوبة على الخطيئة الأزلية ، وتغفيل
الرهينة على رعاية الام . لا ينافي حق بر الأمهات ، والآباء ، واکرامها
الثابت في الكتاب المقدس بعهديه " القديم والجديد " .

فمما هو معلوم أن المسيحية دين رافة ورحمة حتى
بعد التحريف ، فقد بقيت فيها بعض الآثار الصحيحة في هــــذا
الجانب . ومن ينكر حق الآباء ، والأمهات الذي تومى به حتى
الاديان الوضعية منذ أقدم العصور البشرية؟

وفيما يتعلق بحقوق الأمهات في " العهد القديم "

النعوص التاليه :

" أكرم أباك وأمك ، لكي تطول أيامك على الأرض التي يعطيك
الرب إلهك " (٣) . وأيضا : " تنهبون كل إنسان أمه وأباه وتحفظون
سبوتى " (٤) " كل إنسان سب أباه أو أمه فإنه يقتل قد سب أبــــاه

(١) سفر التكوين، الإصحاح ١٦/٣

(٢) انظر ما جاء في الحديث عن الرهينة في هذا الباب ، ص ٤٧-١٠٤ .

(٣) سفر الخروج ، الإصحاح ، ١٢/٢٠

(٤) سفر اللاويين ، الإصحاح ، ٢/١٩

وأمه دمه عليه " (١).

ومن " العهد الجديد " وردت النصوص التالية :

" فان الله أوصى قناعا اكرم أباك وأمك . ومن يشتم أبا
أو اما فليمت موتا . وأما أنتم فتقولون من قال لأبيه أو أمه قريان أي
هدية هو الذى تنتفع به منى . فلا يكرم اباه وأمه فقد أبطلتسم
وصية الله بسبب تقليدكم " (٢).

" لأن موسى قال أكرم أباك وأمك . ومن يشتم أباه
وأما فليمت موتا . وأما أنتم فتقولون إن قال انسان لأبيه أو أمه
قريان أي هدية هو الذى تنتفع به منى فلا تدعونه فيما بعد بفعل
شيئا لأبيه أو أمه . مبطلين كلام الله بتقليدكم الذى سلمتموه وأمورا
كثيرة مثل هذا تفعلون " (٣).

قال صاحب كتاب : " الأسرة المسيحية " عن حق الآباء
على الأولاد : " الأولاد : الذين يباركهم الله لهم علاقة مع والديهم ،
تقوم على الوصية " أكرم أباك وأمك لى تطول أيامك على الأرض " .

" والولد أو البنت الذى يكرم والديه يتمتع ببيركنين
عظيمتين : البركة الاولى الخير (لى يكون لكم خير) . والبركة
الثانية : طول العمر (وتكون طول الأعمار على الأرض) " (٤).

(١) سفر اللاويين ، الاصحاح ، ٩/٢٠

(٢) انجيل متى ، الاصحاح ، ٥-٤/١٥

(٣) انجيل مرقس ، الاصحاح ، ١٠/٧-١٣

(٤) القس حارث قريش ، الأسرة المسيحية ، ص ٢٠-٢١ .

ومن سائل " بولس الرسول "

" أيها الأولاد ، أطيعوا والديكم في الرب ، لأن هذا حق . اكرم أباك وأمك التي هي أول وصية بوعد . لكي يكون لكم خير ، وتكونوا أطوال الأعمار على الأرض ". (١)

فجميع هذه النصوص تحت على بر الآباء ، والأمهات وتنتهي عن العقوق ، كما علمنا ، البر يستوجب طول العمر ، ونسـوال الخير ، والعصيان ، يستوجب السخط ، والغضب .

ولم يتميز الأم بأي جزاء عن الآباء لماعانت بمفردها في بدء حياة الأولاد من الام الحمل والولادة .

وكيف يكون برها جزاء . لهذه المعاناه ، وهي إدانة الله من الله لها . بل استنكرت الكنيسة بشدة وعارفت استعمال التخدير في تخفيف آلام الولادة . (٢)

" ألم يرد في نص (العهد القديم) : (تكثيرا اكثر اتعاب حبلك بالوجع تلدين أولادا) ؟ فلماذا يباح الانتقاص على ارادة الله بواسطة (الكلوروفوم) ، والعقاقير المخدرة الأخرى ؟ " . (٣)

٢- واجبات الأم : كذلك وردت نصوص في العهديين تشير الى محبة الآباء أولادهم . وقد استدل بها . فمن " العهد القديم " جاء : " هل تنسى المرأة رضيعها فلترحم ابن بطنها " (٤)

(١) رسالة بولس الرسول إلى أهل أفسس ، الاصحاح ٦/١-٢

(٢) سنتعرض لموقف الاسلام لما أعد لمتاعب الحمل والولادة مسن

جزء في الباب الثاني ، ص ٢٧٠-٢٧٢

(٣) المرأة منذ النشأة بين التحريم والتكريم ، ص ٩٠

(٤) سفر ، اشعيا ، الاصحاح ٤٩/١٥

قال صاحب كتاب " الأسرة المسيحية " : " الأم : وهي أعظم معلم للأولاد ، فهي التي ترفع الطفل التعاليم المسيحية ، كما ترضعه لبنها ، وهي القدوة التي يتمثل بها الأولاد فلا يعيـش الطفل مع أحد قدر ما يعيش مع أمه .

ويحدثنا الكتب المقدس عن بعض الملوك الأشـرار والصالحين . ونلاحظ دائما انه حيث تكون الام سالحة يكون الملـك سالحا ، وحيث تكون الام شريرة يكون ابنها الملك شريرا . كـل أم موءمنة يلزم أن تعرف المكتوب عن تيموثادوس : " وأنت منـذ الطفولة تعرف الكتب المقدسة " إذا تذكر الإيمان العديـم الرياء الذي فيك الذي سكن أولا في جدتك لوثيس وأمك افنيكـي ولكنى موئن أنه فيك أيضا : (تيموثاوس الثانيه ١: ٥) .

وكان تأشير أم موسى أقوى من تأشير كل حكماء مصر ، وموئيل صار نبيا عظيما في وسط اسرة نقيه وأم سالحة ، وأصبح يوحنا المعمدان كارزا قويا لأن والديه كانا باريين سالكين في طريق الرب " . (١)

وخير اسوة حسنة للأم المسيحية من " العهد القديم " " أم صموئيل " (٢)

قال صاحب كتاب : " الى الأمهات " : " ومن الغريب أن تعرف ان كل الامهات الناجحات كن ايضا زوجات ناجحات ، فـسـان

(١) الاسرة المسيحية ، ص ١٨-١٩ .

(٢) انظر صموئيل الاول ، في العهد القديم من الأسفار المقدسة .

الأمهات اللواتى حسب قعد الله هن أيضا الزوجات المحبات المخلصات.

لقد كانت (حنه) زوجة موفقة ، فأحبها زوجها
(القائه) وقدرها جدا . كانت تذهب معه بانتظام الى بيت الرب .
وكانا يقدمان الذبيحة معا ، وكانت (حنة) تسأل الرب باخلاص عن
سبب حرمانها من الامومه ؟ لقد كانت تؤمن أن البنين بركة
من الرب ولقد وضعت (حنه) مشكلتها امام الرب بدموع مسكويه ، ونفوس
مرة . وكانت كلمة الرب عزيزة في تلك الايام ، ولم تكن روى كثيرة
لقد كانت (حنة) تدرك حاجة شعبها الى نهضة روحية ، وكان
تعرف الحياة الفاسدة التى يعيشها . لذلك كانت تريد ابنا يحيا
حياة مقدسة ويكون مكرما للرب ولخدمته ، ولكن الرب أجل استجابة
صلاتها ..

ولقد كافأ الرب ايمانها وأعطاها سؤالا قلبها ،
وسرعان ما حملت بين ذراعيها طفلا جميلا ، سيكبر ليكون قائدا
عظيما لشعب الله .

لقد كانت (حنة) تتذكر باستمرار استجابة الله لصلواتها
ودعت اسم ابنها صموئيل الذى معناه " من الرب سألته " .

لقد كرست (حنة) وقتها لطفلها) حينما
كان صغيرا كانت تستطيع ان تتركه في رعاية الخدم ، ولكنها
فضلت ان تترك نفسها لخدمته ..

وكبر الصبي صموئيل عند الرب " واستخدم الرب صموئيل
ليقضى لشعبه فترة اربعين سنة ، وعرفت كل الأمة أن صموئيل
قد أوتى نبيا للرب .

ان (حنة) تعتبر مثلا للام التقية المكرمة ، لقد

كرست ابنها لخدمة الرب ، وقد استخدم الرب سموئيل بقوة لكي يـرد الشعب للرب . لقد كان سموئيل ورعا وقوة للامة ، وكان مستشـارا للملك ، ومازالت خدمته وحياته معدرا للإلهام للمؤمنين الى هـذا اليوم . (١)

ومن " العهد الجديد " :

" أم أي انسان منكم إذا سأله ابنه خبزا ليعطيه حجرا . وإن سأله سمكه يعطيه حية .. " (٢)

و " يجب أن نبدأ التربية مبكرا مع الطفولة ، فكل يوم يأتى بمخاطر جديدة ، ومعويات في التربية ، إن لم تكسب الام حريصة . وفي حياة معظم الاشخاص تشكل التربية الاولى السبيل حد كبير - نوع حياتهم عندما يكبرون .. " (٣) " رب الولد فـي طريقه فمتى شاخ أيضا لا يـحيد عنه " . (٤)

ثم نجد صاحب كتاب : " الاسرة والطفل المسيحى " :
يقرر أن مكانة الأسرة في الشرع المسيحى مثل مكانة الكنيسة . وذلك حيث قال : " بل وان نظرنا الى مفهوم الاسرة فى العهد الجديد نجدها أقرب ما يكون الى الكنيسة ، فالكنيسة والاسرة كانا فـي بدء عهد المسيحية مترابطتين وبينهما علاقة وثيقة ، فالسـرب يسوع عندما وضع الدعامة الاولى للكنيسة قال : " ان اتفق اشـنسان

(١) ايليس هو لسنجر ، الى الامهات ، تعريب : نعيم عشم ، مطبعة

الخلاص ، مايو ١٩٧٢ ، ص ٣٩ - ٤٣ .

(٢) الانبا غريغوريوس ، للمرأة ، ص ٤١

(٣) الى الامهات ، ص ٤٩ .

(٤) سفر التكوين ، أمثال الاصحاح ، ٦/٢٢ .

منكم على الأرض في أى شيء منه فإنه يكون لهما من قبل أبى السبى
في السموات ، " لأنه حينما أجمع اثنان أو ثلاثة باسمى فهناك
أكون في وسطهم ، ويمكن تطبيق هذه الآيات على صلاتة الزوجيين
معا أو الزوجين والاولاد". أى الاسرة ". (١)

وخلصة ماخرجنا به .

- ١- الأمر بطاعة الوالدين ، والنهى عن العقوق ، لما يترتب
على ذلك من نعيم وجحيم .
- ٢- حث الاباء على رعاية اولادهم ماديا وروحيا ، والام بمفظة
خاصة .

٥- " البنت في الاسرة المسيحية وحقوقها " :

لقد كانت البنت في البيئة اليهودية ، ومن بعدهم
المسيحية في عهدها المبكرة تعتبر أحد الأفراد المكتملة للأسرة ،
لانها كانت عبثا ثقيلًا ، من الناحية الاقتصادية ، فكانت ينفق
عليها من غير أمل في أن ترد إلى اسرتها ما ينفق عليها .

فالمسيحية في عهدها الأول أقرب ما تكون إلى
البيئات الصحراوية (٢) . ويلاحظ أن ما جرى في هذه البيئات
من حرمان النساء من الميراث أو بعض منه . ذلك لما يتفق
والنظام الاجتماعي ، فقد اعتبرت الغارة ، والغزو من أهم اسباب
كسب المال ، ولا يقوى على ذلك الا الرجال . فكان من المعتسول
في نظرهم أن يخضعوا الرجال ، دون النساء بالمكانة العظيمة ، فلم

(١) د/موريس اسعد ، الاسرة والطفل المسيحى ، ص ٣٠

(٢) سبق وأن تعرضنا لآثر البيئة الصحراوية على مكانة المرأة ، ص ٨٤ .

تكن البنت ذات وزن أو بال الا بمقدار كونها شيئا من الممكن الاستفسادة من وراثتها ، أما بالبيع كما جاء في " العهد القديم " : " واذا بسع رجل ابنته أمة لاتخرج كما يخرج العبيد . ان قبحت في عيني سيدها الذى خطبها لنفسه يدعها تفك . وليس له سلطان أن يبيعها لقسوم أجنب لغدره بها .. " (١)

واما بالزواج حيث الحصول على المهر .

ثم كانت نظرة المسيحية في الزواج ، ومن الانجاب كما علمنا سابقا ، كما قال أحد رواد الكنيسة " أوغسطين " حيث قال : " ان كافة البشر ينبغى عليهم أن يمتنعوا عن الزواج ولماذا ؟ " لكن ينتهى الجنس البشرى الى الفناء عاجلا أو آجلا " (٢)

ويعطينا الفقيه " ترتوليان " صورة أخرى من تلك المواقف للحياة الأسرية ، بما فيها الاطفال . موعداها كراهية الزواج والانجاب ، وتربية الاطفال . وفيها يتساءل فيقول : " حقا ان الاولاد عبء ثقيل خصوصا في أيامنا ، وهذا يكفى أن يكون عند الأراامل من الرجال ، والنساء ، حجة لان يبقوا بغير زواج . ان الرجال يظفرون - بحكم القانون - ان يتنبوا عائسلات ، لانه ليس هناك رجل عاقل يهتم أن يكون له أولاد ، ولكن هب أنته على الرغم من امتعافك (من أن يكون لك أولاد) قد حملت امرأتك منك ، فماذا تصنع ؟ هل تمنع حملها باستخدام العقاقير ؟ فسي تعورى ، ويقتنى ، انه ليس في سلطاننا أن نقتل طفلا لاقبل ولادته .

(١) سفر الخروج ، الإصحاح ، ٧/٢١ - ٨

(٢) المرأة منذ النشأة بين التحريم والتكريم ، ص ٧٩ .

ولابعدھا " (١) كما يقول في مرجع آخر: (" معلقة تربية الأطفال
بيوم القيامة ؟ ") ويفهم من ذلك أن الأطفال ان لم تعلم في الحياة
الروحية فانها لاتفيد مطلقا لئما تحمل من مرارة التربية والقسوة
والانفاق، وما الى ذلك . (٢)

هذا بالإضافة لما علمناه في الموقف العقدي من
الانثى ، وأثر الخطيئة الأزلية في الفكر المسيحي . والذي جعل
ومايا القساوسة ورجال الدين جميعا تجاه الفتاة والحذر من
الفتنة ، والتعديل على حسب اعتقادهم ، قدر المستطاع من فطرتها
المنحرفة .

فهذا " ترنوللين " صرخ قائلا: " آيتها المسرورة ،
يجب عليك دائما أن تكونى مغطاه بالحداد ، والفوانيس ، لاتظهريين
للابصار الا بمشهر الخادعة الحزينه الفارقة في الدموع " (٣)

بل " ان على البنت المسيحية الخيرة ، أن تحفظ
في عزلة تامة ، حتى أو أن زواجها " و " ان على الرجل أن يحكم
المرأة ، ويضبطها وأن واجبه هو تعهدا من المغرورى يعوقها
ويصعبها في قالب الطاعة والخفوع : " وقد حذر الآباء من تعرض
أو اختلاط أبناءهم الذكور ، بأى من النساء ، اللهم الا بعض
العجائز من النساء الديميمات ، ونبه عليهم أن يحجبوا أبناءهم

(١) المسيحية والاجهاض ، ص ١٩-٢٠

(٢) آراء أبا الكنيسة في المرأة ، ص ٢٢٥

(٣) المرأة في القديم ، والحديث ، ج ١ ، ص ٢٠٣

الشباب تماما عن الشباب كما يمنع الاطفال من الاقتراب من النار. (١)
فالاختلاط بين الرجال والنساء له مفسد أخلاقيه تعدد من النساء
دون الرجال ؟ حسب هذه الارشادات .

وليس كما هو مسلم به قد يحدث من أحدهما دون الآخر ،
أو منهما معا . لقدخيم على حياة الفتاة ظلمة أو تادما تلتك
الضربات القاسية الموجهة من رجال الدين اليها ، ومن المجتمع
المررة تلو المرة ، في شراسة ، ليس لها أى أساس ، اللهم
الا المعتقدات المتوارثة في تلك الفترة .

ولقد ظلت الكنيسة طاوية هذه المهمة . في توجيهه
الأبوين للطريق السليم في تربية أبنائهم ، وكان الامر ليس ذا أهمية
في الكيان الانساني . فكان الرد الفعلى المباشر فتور العلاقة
بين الكنيسة والمسيحي . (٢) حتى كانت الميحات في القرون المتأخرة
تطالب الكنيسة بالنظر في هذا الامر وتم عقد لجان لهذا الغرض
أصدرت التوجيهات المتعلقة برعاية الأسرة . ولاسيما مايتعمل بحقوق
الفتاة في الزواج ومن ذلك :

تقرير لجنة التوجيه الاسرى ، القبطى عام ١٩٧٨م . جاء
فيه مجموعة من القواعد والمفاهيم التى تهدف الى تحقيق الاستقرار
وتحسين حياة الأسرة . (٣)

The subovinate Sex, P. 110 (١)

الأنبا اثناسيوس ، الارشاد الاسرى في الكنيسة ، ص ٣ - الى
آخر المرجع .

الاسرة والطفل المسيحى ، ص ٣١ - ٤١ (٣)

واليك بعضها باختصار .

- ١- تقديم التوجيهات الكافية من الثقافة الروحية خاصة :
فيما يتعلق بسر الزواج . والواجبات والالتزامات .
 - ٢- بيان مكانة قدسية الزواج ، إذ أنه سر من أسرار الكنيسة السبعة . (١) ويجب إيلاء المكانة المناسبة له ، ويتم ذلك بالتوعية الصحيحة بهذا السر .
 - ٣- النظر الى الوسائل التي تساعد المقدمين على الزواج لفهم بعضها البعض ، مع توعيتهم لهذه الشركة المقدسة .
 - ٤- توعية الوالدين وتوجيههما ، وذلك حتى تتوفر لهما الخبرة والدراية ، التي تمكنها من المساهمة في تهيئة النجساح لأولادهما في الحياة الأسرية .
 - ٥- تقديم النصائح في حالة الوقوع في المشاكل التي تتعرض لها الحياة الزوجية .
 - ٦- يجب عقد الاجتماعات ، ومتابعة جهود اللجنة من حين لآخر ، وذلك للتعديل بل والتوجيه المستمر حتى يعملوا الى المنهج السليم للحياة . (٢)
- وقد أسرفت الأمة المسيحية في بعض المناطق في العناية بتعليم المرأة وتربيتها . مما لفت أنظار علماء الاجتماع .

(١) أسرار الكنيسة السبعة هي : (١) سر المعمودية وسبق الحديس عنها (٢) سر المسيح بالميرون المقدس ، ويمسح به عقب الخروج من المعمودية (٣) سر العشاء الربان ، (٤) سر التوبس والاعتراف ، (٥) سر الكهنوت وهو السر الذي يختار به رجال الدين (٦) سر المسح على المريخ ليشفى جسما وروحيا ، (٧) سر الزواج للربط بين الزوجين رباطا مقدسا دائما .
د/ أحمد شلبي ، المسيحية ، ج ٢ ، ص ٢٤١ ، ٢٤٢

(٢) الأسرة والطفل المسيحي ، ص ٣١ - ٤١ ، الإرشاد الأسري في الكنيسة ، ص ٢٣ - ٢٥ ، الشركة الزوجية ، ص ١٥ - ٤٣ .

قال أحد فلاسفة علماء الاجتماع في ذلك مانهه : " كــــان
الناس في سنة ١٨٤٨ ، يشكون عدم الاعتناء بتهذيب - النساء
وتربيتهن ، ولكنهم بالعكس يشكون اليوم من أن ذلك التهذيب
قد بلغ حد الإفراط . نعم لانك في أننا خرجنا من تفريط الــــ
الإفراط الهائل " . " يجب أن المرأة تبقى امرأة " . (١)

هذا وقال سامويل سمايلي " (٢) : [ان النظام الذي يقضى بتشغيل المرأة في
المعامل مهما نشأ عنه من الثروة للبلد ، ان نتيجته كانت هادمه لبناء الحياة المنزلية لانسه
هاجم هيكل المنزل وفوض اركان الاسرة . وحذق الروابط الاجتماعية ، فانه يسلب الزوجية
من زوجها . وأولادها من أقارب صار بنوع خاص لانتيجة له الا تسفيل اخلاق المرأة . ان وظيفة
المرأة الحقيقية هي القيام بالواجبات المنزلية مثل ترتيب مسكنها وتربية أولادها والاقتصاد
في مسائل معيشتها مع القيام بالاحتياجات البيئية ، ولكن المعامل تسلخها من كل هــــ
الواجبات بحيث أضحت المنازل غير منازل وأضحت الاولاد تشب على عدم التربية وتلقى في
زوايا الاهمال . وطئفت المحبة الزوجية وخرجت المرأة على كونها الزوجة الطريفة . والقربنة
المحبة للرجل وصارت زميلته في العمل والمشاق وباتت معرضة للتأثيرات التي تمحو غالباً
التواضع الفكري والاخلاقي الذي عليه مدار حفظ الفضيلة .] (٤)

وسيتلوه لنا في الفصل الأخير بعض النماذج من وضع المرأة الغربية .

-
- (١) محمد فريد وجدى ، دائرة معارف القرن العشرين ، ج٨ ، ص ٦٤٠
(٢) سامويل : من أركان النهضة المدنية وواحد من كبار محبي رقي النوع الانساني ،
كتب كتبا كثيرة في مواضيع عمرانية مهمة . ترجم اغلبها الى اللغة الفرنسية
من مؤلفاته كتابه : " الاخلاق " الذي منه هذا النص . دائرة المعارف ، ص ٦٢٩
(٣) المرجع السابق ، ص ٦٢٩ .

الفصل الخامس

التربية الخلقية للمرأة

تمهيد : في معنى الخلق .

- أ - أهمية التربية الخلقية للمرأة .
- ب - أثر عقيدة الخبيثة في النظرة المسيحية إلى الطبيعة الخلقية للمرأة .
- ج - آداب المرأة وفضائلها الخلقية .
- د - سلوك الأهل في تربية المرأة المسيحية في العصر الحاضر .
- هـ - دور الأسرة في التربية الخلقية .

تمهيد :

قال في تاج العروس : السجية ، وهو ما خلق عليه من الطبع ، والجمع ، أخلاق ، وحقيقته : انه صورة الانسان الباطنة ، وهى نفسه ، وأوصافها ، ومعانيها المختصة بها بمنزلة الخلق لصورته الظاهرة ، وأوصافها ، ومعانيها ولهما أوصاف حسنة وقبيحة ، والثواب ، والعقاب يتعلقان بذلك في الدنيا والآخرة . (١)

- وتهدف التربية الخلقية للانسان الى علمه بالفضائل ، وكيفية اقتنائها ليتحلي بها .
- ومعرفته بالذنائب وكيفية توقيها ليتحلي عنها .

أ- أهمية التربية الخلقية للمرأة :

ولاشك أن الاهتمام بتربية البنات منذ لحظة وجودها قضية مسلم بها لدى الجميع . لا يختلف علي ذلك اثنان .

قال تعالى : " يا بني أقم الصلاة وأمر بالمعروف وانه عن المنكر وأصبر على ما أصابك ان ذلك من عزم الامور " .

قال " جان جاك روسو " الرجال من صنع المرأة ، فاذا أردتم رجالا عظاما أفضل . . . فعملوا المرأة : ماهى عظمة النفس ؟ وماهى الفضيلة ؟

كما قال يوحنا فم الذهب : " لا تكون المرأة أما بولادتها . . . بل بتربيتها لاولادها " (٣)

(١) محمد مرتضى الزبيدي ، تاج العروس ، ج٦ ، الطبعة الاولى ، ١٣٠٦ هـ ، ص ٣٣٥

(٢) سورة لقمان : آية (١٧)

(٣) سيد صديق عبدالفتاح ، روائع من اقوال الفلاسفة والعلماء في المرأة ، الطبعة الاولى ، الناشر ، مكتبة مديولي ، القاهرة ، ١٩٨١ م ، ص ٧٧ ، ٧٦ ، ٧٢ .

كما قال " نابليون " : " المرأة التي تهز المهدي بييمينها ..
تزلزل العالم بيسارها .. " (١)

لذا قال الكثير بضرورة الاهتمام ببنت اليوم التي هي
أم الجيل للمستقبل . والآن علينا أن نرى ماذا قدم الأشرار
المسيحي لتربية المرأة من فضائل ، بموجب الاعتقادات التي
تضمنها التشريع المسيحي عن المرأة .

ب - أثر عقيدة الخطيئة في النظرة المسيحية الى طبيعة المرأة

الخطيئة :

لقد تحدث مؤلف كتاب : " الجنس الأدنى فقال : " اذا
توقف الانسان ليتأمل ماهو مخبوء في تلك الأعين الجميلة ، وهذه
الأنوف المستقيمة ، والخدود الأسيلة والقوام الممشوق ، لعلم
أنها مخزن للاثم والذنوب " . (٢)

ومن خلال هذا النص يتضح أثر عقيدة " الخطيئة " المسيحية
في النظر الى المرأة باعتبارها مصدر الشر والفساد الخلقي .

ثم ضرب الكتاب الأمثال لما وقع من بنات حواء في
اغواء الأنبياء (صفوة خلق الله) بأشد الذنوب وأعظمها
" الفاحشة والشرك بالله " (٢) فلما كان الاغواء من المرأة .

The subordinate sex, P.115

(١)

(٢) المرجع السابق .

يجب ابعادها عن الرجل والحذر منها ، فالمرأة طبعت على سـوـء
الاخلاق في الافواء للرجل كأنه لاهم لها سوى هذه الطبيعة .

وقد قال بذلك صاحب كتاب " : الجنس الأدنى " عقب قول
" القديس جون " في التحذير من المرأة : " كم تعافي شـرورا
وقباح كثيرة من مجرد النظر إلى المرأة .. ان جمال المرأة
هو أعظم فخ ! يمك الرجل ويعوقه عن صلاحه الديني " .

وعلق صاحب الكتاب على هذا النص بقوله : " ولقد بدا في
هذا العمر المبكر للكنيسة ، كما لو كانت المرأة لاهـم
لها الا اغراء الرجل ، ومدته عن سلوك سبيل الهدى والتقوى " . (١)

ج - آداب المرأة وفضائلها الخلقية في المسيحية :

وأهم الآداب التي تسن للمرأة ، والتي يجب عليها
الالتزام بها كسلوك أخلاقي ، ينبغي أن تربي وتعود ، وتنشأ
عليه حماية لقبيلة العفة التزامها بستر العورة ، وعـدم
اختلاطها بالرجال .

ويتضح ذلك من خلال نصوص الكتاب المقدس ، وتفسير
رجال الدين المسيحي لها في المراحل الأولى للمسيحية ،
وشرحهم لها شرحا يهدف إلى حماية كل من الرجل والمرأة من
الوقوع في الرذيلة .

(١) المرجع السابق ، ص ٩٨ .

فقد جاء في سفر التكوين : " فنادى الرب الاله آدم وقال له " أين أنت ؟ " فقال : " سمعت صوتك في الجنة فخشيت لأنني عريان فأختبأت " . فقال : " من أعلمك أنك عريان ؟ " هل أكلت من الشجرة التي أوحيته لك أن لا تأكل منها؟ " فقال آدم : " المرأة التي جعلتها معي هي أعطتني من الشجرة فأكلت .. " (١)

قال : " نيافة الأنبا بيمع " (٢) في شرحه لهذه النصوص : " العري لم يكن خطيئة ، لأن الله خلقنا عراة .. وليس من يخجل آدم وحواء من عريهما ، ولكن اكتشاف العري كان بسبب الخطيئة الأولى .. وهكذا أثرت الخطيئة الأولى في الجسد ، كما أثرت في القلب والفكر معا .. لقد حرمت القلب نقاوته ، وسلبت من العيسن طهارتها ، وبساطتها ، لذلك لا يمكن أن تدعى أنه يمكننا الآن أن نعيش عراة ، لأنه لم تعد لنا بساطة آدم وحواء الأولى ، التي كانت لهما قبل السقوط .. فأول من أمر باللباس هو الرب نفسه ، " واذ صنع الرب الاله لآدم وأمرأته قمصا من جلد والبسهما " (تك ٣ : ٢٠) (٣) (٤) "

إذا ستر العورة هو طاعة لأمر الله . بموجب هذا النص . والاستنباط الذي جاء منه . وقد دعت النصوص المسيحية أيضا المرأة الى ستر مفاتنها عن الرجال . واليك الشرح المسيحي في كيفية الستر . والحكمة في ستر مفاتن المرأة .

(١) سفر التكوين ، الاصحاح ٣/٩-١٢

(٢) نيافة الأنبا بيمع . من رجال الأقباط . معاصر له مؤلفات منها : التدين السليم ، حياة العفاف ، سر الحب ، الجسد والجنس ، الأسرة المسيحية ، وكتباخرى . يراجع بيمع ، قضايا شبابيه ، الطبعة الاولى ، مكتبة القديسة العذراء بالفجالة .

(٣) سفر التكوين ، الاصحاح ٣/٢١

(٤) قضايا شبابية واجتماعية ، ص ٧٤

فهل هو من أجل حماية عفة المرأة ، وحفظ المجتمع
من الوقوع في الرذائل ؟ أم هو خوف من مفاتن المرأة على
الرجس . حتى لا توقعه في الرذيلة ؟

بالإضافة الى ما تعرضنا اليه من نعوص عن الخوف من مفاتن
المرأة على الرجل فهل كل شيء .

نجد بالإضافة الى ذلك بعض النصوص تتحدث عن " حجاب
المرأة " وهو ما تستر به المرأة من الرجال لشوارى بسسه
مفاتن جسمها وزينتها فمن " العهد القديم " .

" وخرج اسحاق ليشامل في الحقل عند إقبال المساء ،
فرفع عينيه ونظر ، واذا جمال مائله . ورفعت (رفقة)
عينيهما فرأت اسحاق فنزلت عن الجمل ، وقالت للعبد " مسن
هذا الرجل الماشى في الحقل للقائنا ؟ " فقال العبد : " هو
سيدي " . فأخذت البرقع وتغطت " (١)

ومن " العهد الجديد " :

قال " بولس الرسول " في ذلك : " وأما كل امرأة
تعمل وتتنبأ ورأسها غير مغطى ، فتشبه برأسها لأنها
والمحلوقه شيء واحد بعينه ، إذ المرأة ان كانت لاتغطى
فليقتض شعرها ، وان كان قبيحا بالمرأة ان تقص أو تحلق
فلتتغط ، فان الرجل لاينبغي أن يغطى رأسه لكونه مـورة

(١) سفر التكوين ، الاصحاح ، ٢٤/٦٣-٦٥ .

الله ومجده ، وأما المرأة فهي مجد الرجل .. هل يليق بالمرأة
أن تعلقى الى الله ، وهي فيير مغطاة ؟ أم ليست الطبيعيــــــــــــــــة
نفسها تعلمكم أن الرجل ان كان يرخى شعره فهو عيب له ، أما
المرأة ان كانت ترخى شعرها فهو مجد لها لأن الشعر أعطى لها
عوض برقع .." (١)

وجوب غطاء رأس المرأة عند أدائها العبادة. (٢)

عدم غطاء الرجل رأسه لانه صورة الله ومجده ، وأما
المرأة فهي مجد الرجل .

قال . " نيافه الانياييمن^٢ . معقبا على نص " بولس " :

" والمرأة بالذات ، عندما تريد أن تستكبر ، تؤذى الرجل

في عفته ، لتحصل على سلطان عليه ، وتنتقم لفعلها .. المرأة ،
الجسدية تمارس اغراء جسدها ، لتذل الرجل ، رافعة أن تأخذ
مجدها من الرجل . كما يأخذ الرجل مجده من المسيح ، والمرأة
الزوجية سرها في اتضاعها وممتها وحياتها الداخلية .. انها
تتمثل بالعذراء مريم في اتضاعها ، انسانها الداخلي " كانت
تحفظ أمور الله في قلبها وتتفكر بها .." (٣)

(١) رسالة بولس الرسول الاولى الى أهل كورنثوس ، الامحاح ١١/٥-١٥

(٢) الموسوعة العربية الميسره ، ج٢ ، ص ٦٨٩ .

(٣) قضايا شبابية واجتماعية ، ص ٧٦ .

بل ومنذ القرن الثانى الميلادى ، استدل القديس " اكليمنديس الاسكندرى " (١) على حجاب المرأة عند ذهابها للكنيسة ، وماينبغى أن تلبسه المرأة حيث قال : (" دعها تستر كلية ، مالم تكن بالبيت . لأن اللباس الساتر خطير ، يحمى دون الأعين المنطقية ولن تسقط المرأة التى تفجع أمامها الكرامة المتواضعة ، والخمار . ولن تدعو غيرها ليسقط في الخطيئة ، أو الفتنة بكشف وجهها من أجل ذلك كانت ارادة " الكلمة " فانه لايليق بالمرأة الا أن تملئ متحجبة " (٢)

ولايجد انسان أى خطأ فيما عبر عنه القديس " اكليمنديس " عن مثل هذه الآداب المعتدلة في رسم صورتها على هذا النحو . وذلك يعتبر مثل هذا النص أرقى نصوص هذه الفترة في التوجيه السليم الى حجاب المرأة ، والحكمة منه لعفة وطهارة الرجس والمرأة معا .

وللقديس " يوحنا ذهبى الفم " كلام جدير بالاعتبار في هذا المقام . حيث قال : " أنه يرى أن المرأة لها أن تتزين ، ولكن تتزين لزوجها فقط . ان العروس تهتم كيف ترضى عريسها أولا وآخرا ، وتكشف له وحده عن جمالها الداخلى .

-
- (١) اكليمنديس : ذكرت روايات كثيرة عن اسمه ونشاطه منها : قيسل انه ولد في اثينا نحو اواسط القرن الثانى . ثم تفرغ منسذ حدائته لدرس الفلسفة فتطلع في الفلسفتين الرواقيسية والافلاطونية ، وقيل أن له ثلاث مصنفات لاتزال موجودة عنوان الاول " تحريض الأمم ، والثانى " المرشد في ثلاثة اجزاء والثالثة " المتنوعات " في ثمانية مجلدات .
- قال أحد الكتاب : " قلما ترى في تأليف آباء الكنيسة القدماء الذ من الأشياء المشتعلة عليها تأليفه فان فيها حوادث كثيرة متعلقة بتاريخ العالم ، فضلا على أنها تحتوى على قطع كثيرة منقولة عن مؤلفين لم يبق لتأليف أثر " تاريخ الكنيسة القبطية ، ص ٢٨-٢٩
- (٢) قضايا شبابية واجتماعية ، ص ٧٦ ، آراء آباء الكنيسة في المرأة ، ص ٢٢٢

والخارجي . " (١)

إذا كان ستر زينة المرأة ، هو الخوف من الوقوع في الخطيئة ، فبعض هذه النصوص تشير الى الحرص على عفة الرجل ، كما لاحظنا فيما سبق في أكثر من موضع في هـ الباب . والبعض الآخر جاء فيها الخوف من وقوع الرجل والمرأة معا ، كما جاء في نص القديس " اكليمنديس الاسكندري " .

أما موقف رجال المسيحية من اختلاط المرأة بالرجال . فتتحدث عنه التوجيهات التالية :

" ان المرأة العاقلة الذكية منضبطة ، ومعتدلة فـي أكلها وشربها ، وهي لاتخلو بالشباب ، تتفادى حتى الكبار من الرجال وتقاطع المجالس غير المحترمة ، هي تحس بالمتعة من الحديث الجاد ، وتهرب من كل ما ليس محترما جادا " . (٢)

" ان على البنت المسيحية الخيرة ، أن تحفظ فـي عزلة تامة ، حتى أو ان زواجها " (٣)

و - السلوك الأخلاقي للمرأة المسيحية في العصر الحاضر :

هذا ما كانت عليه المرأة المسيحية في عهدها المتقدمة ، خلاف ما أصبحت عليه فيما بعد . وذلك كما هو مشاهد . وكما أخبر به علماء المسيحية أنفسهم .

(١) المرجع السابق ، ص ٧٨

(٢) Short History of women, P.215.

(٣) The Subordinate sex P. 115

ففي الحديث عن دور المرأة في مجال العمل ، نجد هناك بعض التمهيدات التي تتحدث عن " حجاب المرأة " (١) . كيف كان ثم كيف أصبح وإليك في ذلك : من كلام "القس عزيز فهيم " مانعه :
ليس من الملاحظ أن معظم العابدات لا يغطون رؤوسهن في العبيادة .
والكنيسة لا ترى غفافة في ذلك" (٢) كان قوله هذا في حديثه
عن بعض التشريعات التي لم يعد لها مكانة للتطبيق في هذا
العصر خلاف الماضي .

وفي موضع آخر من هذا " المرجح " جاء مانعه : " وكانت
المرأة الانجيليه أول من التحق بالمدارس ، وأول من رفع النقاب
وأول من اشتغل في الأشغال العامة " (٣)

وأنت تعلم ماذا هو قول " القس عندهم" (٤) في التشريع المسيحي ؟
لكن رجل الدين المسيحي من سوء حظ المسيحية والأمم
المسيحية أساوا استعمال هذا السلطان .

-
- (١) سنعرض لموقف رجال المسيحية والتشريع المسيحي لمدور
المرأة في مجال العمل في الجانب الاقتصادي من هذا
الباب ، ص ٢١٢-٢١٧ .
 - (٢) د/ القس فهيم عزيز ، وظيفة شيخ بحث من كتاب : هل
تجوز رسامة المرأة ؟ دار الثقافة المسيحية ، ص ١٠٩ .
 - (٣) د/ القس لببيب مشرقي ، لماذا رسمت شيخات في كنيسة
بحث من كتاب هل تجوز رسامة المرأة ؟ ، ص ١٣٠ .
 - (٤) القديس عندهم أحد أهل الجنة ، والمؤمن أحد أهل
الأرض ، ويرى بعضهم من حق المؤمنين أن يطلبوا شفاعتهم
الموسوعة الميسرة ، ج ٢ ، ص ١٩٨٩ .

ومن أعظم أخطاء رجال الدين في أوروبا ، ومن أكبر ضاياتهم
عزل الدين عن الدولة .

وعلى كل فقد وقع المحذور : " لقد أخذ عقلاء النصارى
يشكون الولايات على أثر الولايات من جلاء فساد أخلاق البنيامين
والبنات ، وذلك أن البنات الغربية متى بلغت ست عشرة سنة
أو ثمانى عشرة سنة خرجت من بيت أهلها وقد يخرجها أهلها حين
تقبلها الأعمال .. " (١)

ويلاحظ هنا أن هذه الحالات تجعل الانحلال الخلقى لهذه الغتاة
لسه دوافع شتى .

ه - دور الأسرة في التربية الخلقية :

لاشك أن المرأة مكلفة " بأن تقوم بمثل ما يقوم به
الرجل في العبادات الدينية ، مثل : أداء شعيرة الحج ، والرحيل
الى الأماكن المقدسة . (٢)

كما نجد المرأة مع أفراد العائلة سواء بسواء ، ذكرا
وأنثى مغارا وكبارا ، مطالبة بالعبادة تلك الصلة الروحية
بالله التى تكون سبيلا الى النعيم وللحياة الروحية . (٣)

-
- (١) الشيخ عبدالله بن زيد آل محمود ، رسالة بعنوان: نهائية
المرأة العربية ، من كتاب المرأة المسلمة : للشيخ حسن البنا
دار الكتب السلفية ، الطبعة الاولى ، ص ٧٥ .
- (٢) قصة الحضارة ، م ٤ ، ج ٥ ، ص ١٧٥ .
- (٣) النفس أنورزكى ، العبادة العائلية ، بدار الثقافة
المسيحية ، ١٣٠٤هـ - القاهرة ، ص ١٤ .

فالعبيادة العائلية . ينبغي أن تكون يومية ، تريبسـط
أفراد الأسرة بعضهم ببعض . (١)

" فيرد قلب الآباء على الأبناء ، وقلب الأبناء على آباءهم ،
لئلا آتى وأضرب الأرض بلعن " (٢)

والآب هو المسئول في دعوة أفراد العائلة ، للعبيادة
العائلية . (٣)

ومن النصوص التي استدلت بها المسيحيون على ذلك :

" وإذا ساء في أعينكم أن تعبدوا الرب ، فاختساروا
لأنفسكم اليوم من تعبدون ، ان كان الآلهة الذين عبدتهم آباءكم
الذين في غير النهى . . وأما أنا وبني فنعبد الرب " . (٤)

" اسمع يا إسرائيل : الرب إلهنا رب واحد ، فتحب الرب الهـالـع
من كل قلبك ، ومن كل نفسك ، ومن كل قوتك ، ولتكن هذه الكلمات
التي أنا أوصيك بها اليوم على قلبك . وقصها على أولادك ، وتكلم بها
حين تجلس في بيتك ، وحين تمشي في الطريق . . واكتبها على
قوائم أبواب بيتك وعلى أبوابك " (٥)

ومن " العهد الجديد " : استدلوا أيضا بقول عيسى عليه السلام
" وأقول لكم أيضا ان اتفق اثنان منكم على الأرض في أى شـيـء
يطلبانه فإنه يكون لهما من قبل أبى الذى في السماء " (٦)

(١) المرجع السابق ، ص ١٧ ، ايلس هو لنجر ، إلى الامهات ، ص ٢٢، ١٧

(٢) سفر ملاخى ، الاصحاح ، ٦/٤

(٣) المرجع السابق ، العبيادة العائلية ، إلى الامهات .

(٤) سلسلة كتب الأسرة المسيحية : فوزيه هموثيل ، الشركة

الزوجية . القس حادث قريش ، الأسرة المسيحية .

(٥) سفر سفر ، التثنية ، الاصحاح ٦/٤-٩

(٦) انجيل متى ، الاصحاح ١٨/١٩ .

ففي هذه النصوص دعوة الجميع الى الاخلاص لله . وأيضا
واجب رب الأسرة توجيه أفراد أهل بيته ومنهم المرأة .

ومما جاء عن " بولس الرسول " من توجيهات للمرأة فسي
علاقتها مع ربها ما يأتي :

" أكرم الأراامل اللواتي هن بالحقيقة أراامل . ولكن ان كانت
أرملة لها أولاد أو حفدة فليتعلموا أولا أن يوفروا أهل بيتهم ،
ويوفوا والديهم المكافأة . لان هذا صالح ومقبول امام الله .
ولكن التي هن بالحقيقة أرملة ووحيدة فقد ألت رجاءها على الله ،
وهي تواظب الطلبات ، والعلوات ، ليلا ونهارا . وأما المتعممة
فقد ماتت وهي حية " . لتكتب أرملة إن لم يكن عمرها أقل
من ستين سنة امرأة رجل واحد . مشهودا لها في أعمال صالحه
ان تكن قد ربت الاولاد أضافت الغرباء ، فسلت أرجل القديسين ،
ساعدت المتضايقين ، اتبعت كل عمل صالح . أما الأراامل الحدشات
فأرفضهن ، لأنهن متى بطرن على المسيح يردن ان يتزوجن . ولهمن
دينونة لأنهن رفضن الايمان الأول . ومع ذلك يتعلمن أن يكن
بطالات يظفن في البيوت ، ولسن بطالات فقط بل مهذارات أيضا
وفغوليات يتكلمن بما لا يجب ، فأريد أن الحدشات يتزوجن ويلدن الاولاد ،
ويدبرن البيوت ، ولا يعطين علة للمقاوم من أجل الشتم . فان بعضهن
قد انخرفن وراء الشيطان إن كان لمؤمن أو مؤمنة أراامل
فليساعدهن ، ولا يثقل على الكنيسة لكي تساد هي اللواتي هن
بالحقيقة أراامل " (١)

(١) رسالة بولس الرسول الأولى الى تيموثاوس ، الامحاح ٢/٥-١٦

فهذا النص يتضمن مايلي :

- ١- غرس الصفات الحميدة في نفوس الأبناء من الأراامل ان كان لهن اولاد .
- ٢- أن تجعل الارملة التي ليس لها من يعولها أملها في الله ، مع الاعمال التي تقربها الى الله خلاف التي لم تلتزم بذلك .
- ٣- غالبا تكون الارملة الكبيرة في السن مطبقة للمبادئ والتوجيهات الحميدة ، بخلاف غيرهن من المغيرات في السن . فانهن راغبات في ملذات الهوى .

وفيما يتعلق بالتوجيهات ، والعظات التي تدخل في دور الأسرة في التربية الخلقية مايتعلق بواجبات الزوجة نحو زوجها والذي تحدثنا عنه فيما سبق . وذلك حيث يطلب من النساء الخضوع التام لزوجهن كما قال . " بولس الرسول " : " أيها النساء ، أخضعن لرجالكن ، كما للرب . لأن الرجل هو رأس المرأة ، كما أن المسيح أيضا رأس الكنيسة ، وهو مخلص الجسد ، ولكن كما تخضع الكنيسة للمسيح ، كذلك النساء لرجالهن في كل شيء " . (١)

فنجد الخضوع في الطاعة هنا لا يحد : " في كل شيء " والسبب في ذلك : " لأن الرجل هو رأس المرأة " .

كما جاء في رسالة " بطرس الرسول الأولى " حيث قال : " كذلك أيتهن النساء كن خاضعات لرجالكن ، حتى وان كان البعض لايطيعون الكلمة ، يربحون بسيرة النساء بدون كلمة ، ملاحظين سيرتك

(١) رسالة بولس الرسول الى أهل أفسس ، الامحاح ٢٢/٥-٢٤

الناهرة بخوف . ولاتكن زينتك الزينة الخارجية ، من زفر الشعر ،
والتحلى بالذهب ، وليس الثياب ، بل انسان القلب الخفى فـي
العديمة الفساد ، زينته الروح الوديع الهادي الذي هو قدام الله
كثير الثمن . فانه هكذا كانت قديما النساء القديسات أيضا
المتوكلات على الله يزين أنفسهن ، خاضعات لرجالهن . كما
كانت سارة تطيع ابراهيم ، داعية اياه سيدها التي مرتسن
أولادها صناعات خيرا ، وغير خائفات خوفا البتة " (١)

قال " نيافة الانبا بيمن " معقبا على هذا النص : " فالحشمة

من خلال تعليم بطرس الرسول لها طابع كرازي وروح تبشيري .

فهو يعطى للمرأة المحتشمة دورا كبيرا في كسب رجلها ،
وربحة للمسيح دون وعظ أو تعليم . المرأة الوديعه التقيسة
المحتشمة ، تسهل خلاص بعلها بورحها المتفحة ، وتقواها في ملبسها ،
والمرأة المتبرجة تعثر زوجها ، والآخرين ، وبخاصة إذا كانت
مداومة على حضور البيعة . لان التناقض بين الروحانية المتوقعة
وبين التبرج الحادث يوقد نفوس الكثيرين . " (٢)

وفيما يتعلق بالفضائل الأخلاقية التي ينبغي ان تلزمها

المرأة ورد مايلي :

" المرأة المشالية هي : العذراء المنقطعة

عن هذا العالم ، والمشغولة بالأمور الروحية . انها تصوم ،

(١) رسالة بطرس الرسول الاولى ، الاصحاح ٣-١

(٢) نيافة الانبا بيمن ، قضايا شبابية واجتماعية ، ص ٨٢ - ٨٣ .

وتتأمل وتتدبر النصوص المقدسة ، والفقر طريقها في حياتها . انها تستمتع أن تسيل دموعها . انها بسيطة ولكنها وقورة متيقظة وطيبة منها تنبثق الصلوات والأعمال الحميدة " (١)

" بل هي تعنى بزوجها وتنظر إليه باعتباره سيدها . فاذا كان فقيرا تحملت معه الفقر ، فتجوع معه إذا جاع ، وتسرى عنه إذا حزن .

ان المرأة العاقلة الذكية منسيطة ، ومعتدلة في أكلها وشربها ، وهي لاتخلو بالشباب ، بل تتفادى حتى الكبار من الرجال ، وتقاطع المجالس غير المحترمة ، هي تحسن بالمتعة من الخديث الجاد ، وتهرب من كل ما ليس محترما جادا " (٢)

The Subordinate sex P. 18

(١)

Short History of women, P. 215

(٢)

الفصل السادس

تعليم المرأة

- أ - طلب المرأة العلم
- ب - مجالات تعليم المرأة وأهدافه .

تمهيد :

ان النفس الانسانية تخلق ناقصة قابلة للكمال ، وكمالها يكون بالتربية ، والتهذيب للأخلاق ، وتغذيتها بالعلم .

وكما أن البدن ان كان صحيحا فشان الطبيب تشريع القوانين الحافظ للصحة وان كان مريضا وصف الطبيب له الدواء المناسب حسب العلة .

فكذلك النفس ، ان كانت ظاهرة "مهذبة" فينبغي أن تسعى لحفظها . وجلب مزيد من النقاء ، والصفاء إليها مع الايضاح والبيان . (١)

وكما أن الهواء يحمل في ذراته جراثيم بعض الأمراض فكذلك البيئة التي يعيش فيها الانسان قد تغم أفرادا من ذوي الأخلاق الذميمة ، والصفات السيئة يشكلون خطرا على أخلاق غيرهم .

وأفضل الطرق الى الخلاص من أخطار الفاسدين ، ومحاربة فساد الأنفس يكون بالعلم ، والعمل به ، وبذلك يصبح الانسان خيرا فاضلا محترما من الجميع ، ولبنة هالحة في بنسباء حضارة الأمة ورفيها .

والانسانية بشنريها - الذكر والأنثى - مطالبة بالإعتراف من هذا النبع الصافي . نبع العلم والمعرفة .

(١) محمد بن محمد بن محمد أحمد الغزالي (٤٥٠ - ٥٠٥هـ) "أحياء علوم الدين" ، ٣م ، ج ٨ ، الطبعة الاولى ، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م ، ص ٦١٠ ، الاسرة والطفل المسيحي في المجتمع المعاصر ، ص ١٠١ - ١٠٤

والآن ننظر ماذا كان نصيب المرأة من التعليم في الديانة المسيحية. وذلك من حيث الاهتمام بتعليم المرأة ، ومن حيث المواد التي تتعلمها ، ومن حيث الأهداف .

أ - طلب المرأة للعلم :

السؤال الذي يطرح في هذا السدد هو :
هل سعى المسيحيون الى تعليم المرأة ، والحث عليه ؟ حيث أنه أهم العوامل ، التي تساعد المؤمن على فهم الدين وتعاليمه ، وبالعلم يعرف المؤمن الطريق الخير الى دار الآخرة ، والأمور الاعتقادية .

للإجابة عن هذا السؤال نقول : إن موقف المسيحية من تعليم المرأة بدأ بمرحلة حرماتها من هذا الطلب ، ثم تدرج الى القول بتعليمها ، والسماح به ، ثم الافراط في هذا المجال تأثراً بالظروف والاحداث التي مر بها المسيحيون .

قد علمنا بأن عصور المسيحية المبكرة كانت الغالبية العظمى من أصحاب هذه الملة أميين جهلاء ، وظهر لنا ذلك في التأثر بالخرافات .

وأعظم من ذلك كله كان رجال الدين مضطهدين ، وفي الوقت نفسه كانت هذه الجماعات مسوقة إلى ذلك اليأس الروحي المخيم عليهم . ويكفي دليلاً على اهمال العلم في تلك الفترة أنه قد وقع التحريف في الديانة المسيحية بعد رفع السيد المسيح - عليه السلام - ، إذ لم تكن لديهم وسائل تحفظ الدين السامواي ، كما أنه لم يكن لهم شوكة ، ولا قوة تحميهم ، وتحمي دينهم وكتبهم .

- بل لقد وصل الأمر أن يعاقب الشخص لمجرد كونه مسيحيا وينطق بلفظ مسيحي . (١)
وذلك من قبل السلطات المسيطرة عليهم من الرمان .
لذا كان العلم مهملًا في هذه الفترة بالذات، بل ومحظورًا
ليس على النساء فحسب ، بل على غيرهن من الرجال حتى على رجال
الدين أيضا . فلاغرابة إذا حرمت منه النساء . (٢)

الا أن الموضوع لم يقف عند هذا الحد ، والموقف العسـام
في نسيب النساء من الحرمان ، إذ نجد مع ذلك تتابع التوسيمات
من رجال الدين ، بأن لايمارس النساء أى تعليم مع الأمر ببقائهن
في منازلهن .

لقد كانت النساء في العصور المبكرة لتاريخ المسيحية
جاهلات بكل أمور الحياة ، لايعرفن الا الشيء الطفيف الذي يتبرع به
رجالهن في تعليمهن ، وذلك بموجب توجيهات "بولس الرسول" التي
أخذ بها رجال الدين ، بحرمان النساء من القيام بهذه المهمة .

قال "بولس الرسول" : " لأن الله ليس إله تشويش ، بل إله
سلام ، كما في جميع كنائس القديسين ، لتعمت نساؤكم في الكنائس ، لأنه
ليس مأذون لهن أن يتكلمن . بل يخضعن كما يقول الناموس أيضا ،
ولكن ان كن يردن أن يتعلمن شيئا فليسالن رجالهن في البيت ، لأنه

-
- (١) محاضرات في النهرانيه ، ص ٣٤ ، ٣٨ ، تاريخ الكنيسة القبطية ،
في أكثر من صفحة ، قضايا شبابية واجتماعية ، ص ١١٥ .
(٢) عمر رضا كحالة ، المرأة في القديم والحديث ح ٢٠٥ ، تنظيم
الأسرة ، ص ١٩ - ٢٠ .

قبيح بالنساء أن تتكلم في كنيسة... (١). وفي قوله: " لتتعلم المرأة بسكوت في كل خضوع ، ولكن لست آذن للمرأة أن تتعلم ولا تتسلط على الرجل . بل تكون في سكوت ، لأن آدم جبل أولا ثم حواء وآدم لم يغو لكن المرأة أغويت فحملت في التعدي... " (٢)

قال صاحب كتاب " الجنس الأدنى " في تفسير ذلك :

" لقد صنعت النساء من التعليم في الكنيسة ، وقصد أمرن بالبقاء صامتات فإذا أردن أن يتعلمن يسألن أزواجهن في البيت .

إن عليها أن تتعلم في البيت في هدوء ، وخضوع تمام متأكدة تماما أنها لا ترتكب حماقة الظن بأن لها سلطة فوق الرجل ، أو على الرجل " وكانت العظات مستمرة دائما... " كما قال في موضع آخر من هذا الكتاب: (" إن على البنسست المسيحية الخيرة أن تحفظ في عزلة تامة حتى أو ان زواجهما ") ، ثم عقب على هذا النص بقوله : " وهذا يعنى أن النساء بصورة عامة قد حرمن فرصة التعلم والثقافة ، كما استبعدن من أداء دور ايجابي في شؤون الكنيسة " (٣)

(١) رسالة بولس الرسول الاولى الى أهل كورنثوس ، الاصحاح ،

١٤/٣٣-٣٥ .

(٢) رسالة بولس الرسول الأولى تيموثاوس ، الاصحاح ،

٢/١١-١٢ .

The subordinate Sex, P.101-102,110

(٣)

يل " أغرب من هذا كله أن (البرلمان الانجليزي) أصدر قراراً في عهد (هنرى الثامن) (١) ملك إنجلترا يحظر على المرأة أن تقرأ كتاب العهد الجديد ، أى يحرم عليها قراءة الانجيل وكتسب رسل المسيح " . (٢)

كما قال " مارتن لوثر " (٣) " المرأة يجب أن تحرم من التعليم .. لأنه مغربها .. " (٤)

هذا وإذا نظرنا الى دور الكنيسة في مجال العلم ، فقد " كانت الكنيسة منذ القرن السادس الى العاشر الجهوة الوحيدة في المجتمع القادرة على ادارة نشاط التعليم .. " (٥)

(١) هنرى الثامن: ابن هنرى السابع الانجليزي تولى بعد أبيه الملك الحزين الملك عام ١٥٠٩م خرج على أقوال البابا . عندما رغب أن تكون له زوجة ثانية .

ل . ج . شبنى ، تاريخ العالم الغربي ، ص ٢١١-٢١٦ .

(٢) المرأة بين الفقه والقانون ، ص ٢١١ .

(٣) مارتن لوثر أولشير: هو زعيم من زعماء الإصلاح الدينيين في القرن السادس عشر وهو منشأ مذهب البروتستان (الانجيليين) . وقد تمرد على الرهينة وتزوج براهبة/ نظام الاسرة بين المسيحية والاسلام . ج ٢ ، ص ٢٠٤ ، من الهامش .

(٤) رواع من أقوال الفلاسفة والعظماء ، ص ٩٦ .

(٥) ر . هـ . بك ، التاريخ الاجتماعى للتربية ، اشراف ، د . محمد لبيب ملتزم الطبع والنشر ، عالم الكتاب ، ١٩٧٣م ، ص ٤٥ - ٤٦ ، د . سعيد عبدالفتاح عاشور ، في تاريخ العصور الوسطى ، بيروت ، ١٣٩٥ هـ ص ٤٥٥ - ٤٥٧ .

كما جاءت ملاحظة مهمة في هذا المرجع ونعنيها: " وفي الوقت الذى رأينا المرأة تحنل في ظل الاسلام مكانة مرموقة في الحياسة العامة ، وتسهم بسهم وافز في النشاط الفكرى والثقافى .. في ذلك الوقت ننظـــــر الى الجامعات الاوربية ، فلانلمس للمرأة أى حظ في نشاطها . ذلك أن المجتمع الأوروبى في العـــــصور =

كما " ظلت الكنيسة فترة من الزمن (٥٠٠ - ٨٠٠ م) تختص بعنايتها بالتدريب الأخلاقي ، ولم تكن ترى أن نقل العلوم الدنيوية من واجباتها " (١).

فكانوا لا يهتمون إلا بالتعليم الديني ، أي : فيما يتعلق بأمور التشريع . (٢)

ومن خرج على سلطان البابا في ذلك بينال عقابا وهل في بعض منها إلى درجة الحرق أحياء . (٣)

وفيما بين عامي (٣٠٠-١٥١٧ م) كان تعليم النساء لبعض الكريزمات من الأسر ، وكان مقصورا على البنت حتى المرحلة الابتدائية . (٤)

وفي الفترة الزمنية (١٥١٧-١٥٦٤ م) . لم يكن الفتيات من الطبقات الدنيا متعلمات ، بل ظلن أميات . فالعلم للطبقات العليا . يظفرن بتعليم متواضع في أديار الراهبات . (٥)

ثم بعد ذلك بدأ في الدول المختلفة التفكير في التعليم على أنه ضروري ، ويجب ألا يترك في أيدي أفراد أو جماعات ، لسد

= الوسطى أمتهن المرأة امتهاننا شديدا ، وجرمها من أي حسيق في حياة كريمة ، بل لقد أباح ضربها ضربا مبرحا قاسيا لا تفه الاسباب وكل ما استطعت الكنيسة أن تفعله للتخفيف عنها هو ذلك المرسوم البابوي الطريف الذي يحدد حجم العما ، طولاً ، وسماً . ولم يكن ذلك إلا في مرحلة ضيقة من أواخر العصور الوسطى . ص ٤٧٥ .

(١) قصة الحضارة ، م٤ ، ج٦ ، ص ٢٣ .

(٢) التاريخ الاجتماعي للتربية ، ص ٤٦ ، أبو الحسن الندوي ، ماذا خسر العالم ، الطبعة ١٣ دار القلم ، الكويت ، ١٤٠٢ هـ ،

ص ، ١٩٢ .

(٣) ماذا خسر العالم

(٤) قصة الحضارة ، م٤ ، ج٦ ، ص ٢٢٦

(٥) أبو الحسن علي الحسن الندوي ، ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين ،

يجب أن تتعهد الدولة، وتضع له سياسة مرسومة (١) وأيضا يجب الاهتمام بتعليم المرأة لما لها من دور فعال .

وهذا الذي دفع كثيرا من القساوسة إلى التوفيق بين المواقف السابقة لرجال الدين والظاهره من النصوص المعارضة بخصوص التعليم . وبين الوجود الحالى المنادى بالتعليم للمرأة .

فاندفع الكثير من القساوسة إلى تأويل كثير من النصوص المقدسة ومن ذلك ماياتي :

قال صاحب كتاب : " موجز لتاريخ النساء " : " ان على المسيحية أن تنتظر اذا ارادت أن تسير بالمرأة حتى تصبح الطبيعة الانسانية ذاتها مستعدة للتبصر وهذا بالطبع لا يحدث في طرفة عين .

ولكن يتفح هذا تماما ، فعلىنا أن نعتد على كلمات المؤلفين الأمليين لأنهم كانوا المتحدثين لسان الكنيسة فسي عهدها الأول ، من حيث الا ينظر الى هذه الكلمات على أنها تعبير عن آراء فقط ، بل يجب أن ينظر إليها كمعبر عن الواقع والحقيقة الواقعة " (٢) .

هذا مع العلم أن بعض القساوسة مازالوا حتى الآن متمسكين بنصوص بولس السابقة الذكر في هذا المقام . وكما سيظهر لنا في هذا المجال فيما بعد .

(١) جرجس سلامة ، تاريخ التعليم الاجنبى في مصر في القرنين التاسع عشر والعشرين ، ١٣٨٢هـ ، ١٩٦٣م ، ص ١٠٥ .

(٢) Short History of women, P. 301

ومما استدلووا به من الكتاب المقدس على تعليم المرأة ، هذا اللقاء من " عيسى - عليه السلام - " في زيارته لمنزل امرأتين واليك النص والتعليق عليه : " وفيما هم سائرون دخل قرية فقبلته امرأة اسمها مرثسا . وكانت لهذه أخت تدعى مريم ، التي جلست عند قدمي يسوع ، وكانت تسمع كلامه ، وأما مرثسا فكانت مرتبكة في خدمة كثيرة . فوقفت وقالت يارب أما تبالي بأن أختي قد تركتني لأخدم وحدي ، فقل لها أن تعينني ، فأجاب يسوع وقال لها : " مرثسا مرثسا أنت تهتمين وتغظرن بين لأجل أمور كثيرة ، ولكن الحاجة الي واحد ، فأختارت مريم النصيب الصالح الذي لن ينزع منها" . (١)

قال الدكتور : " مورييس أسعد" : فنجد أخت مرثسا مريم شغفها للعلم ، والمعرفة فكان جلوسها عند قدمي يسوع ، وكانت تسمع كلامه وماعسى أن يكون كلام يسوع ؟ الا التوجيه والارشاد لبني قومه .

فأختارت " مريم " النصيب الصالح الذي لن ينزع منها .
فهل يوجد صلاح لاينزع من الانسان أعظم من معرفة الحق . (٢)

-
- (١) انجيل لوقا ، الاصحاح ١٠/٣٨-٤٢ .
(٢) الدكتور مورييس ميخائيل أسعد . امين عام مساعد مجلس كنائس الشرق الاوسط والامين التنفيذي لدائرة التربية المسيحية .
الاسرة والطفل المسيحي في المجتمع المعاصر ، ص ١٥٩ .
(٣) الاسرة والطفل المسيحي ، ص ٣٠ ، أرشيد ماكون رمسيس نجيب ، معاملات المسيح مع الخطاة ، ج١ ، الطبعة الاولى ، مكتبة التربية الكنسية بالجيزة ، ١٩٧٠م في اكثر من صفحة .

هذا كما يقول صاحب كتاب: " معاملات المسيح مع الخطاة " بل كان للمرأة المخطئة نصيب في هذه التوجيهات اذ يظهر لنا كيف كان يهتم بسلوك المرأة كما يهتم بسلوك الرجل أيضا . (١)

قال (القديس يوحنا ذهبي الفم): " تأملوا حكمــــــــــــــــة السيد وهو يتودد للمرأة برفق إلى الايمان به .. " (٢)

ثم ذكر صاحب كتاب: " معاملات المسيح مع الخطاة " النص الذي جاء في الانجيل يحكى لنا الحوار الســــــــــــــــذي جرى بين السيد المسيح " والمرأة السامرية " :

قال لها عيسى: " أعطيني لأشرب .. فقالت له المسرأة السامرية " : كيف تطلب منى لتشرب ، وأنت يهودى وأنا امــــــــــــــــرأة سامرية " ؟ .. قال لها يسوع " اذهبى وادعى زوجك وتعالى الى هنا أجابت المرأة وقالت: " ليس لى زوج " قال لها يسوع: " حسنــــــــــــــــا قلت ليس لى زوج " . لأنه كان لك خمسة أزواج والذي لك الآن ليس هو زوجك ، هذا قلت بالمدق ..

فتركت المرأة جرتها ومغت إلى المدينة ، وقالت للناس ، هلموا أنظروا إنسانا قال لى كل ما فعلت أعلل هذا هو المسيح ؟ فخرجوا من المدينة وأتوا إليه . (٣)

(١) معاملات المسيح مع الخطاة ، ج ١ ، ص ١٢ .

(٢) المرجع السابق ، ص ٢٦ .

(٣) انجيل يوحنا ، الامحاح ، ٣٠-٧/٤ .

" اذهبى وادعى زوجك " فهو يتحدث معها وهو يعلم ، وبذلك نجده يكشف لها عن الجزء الذى اخفته ، ليفتح يده على الجرح ليطلبه فيذكر لها جانبين من حياتها ، فهو وان كان قد استحسن صدقها الناقص ، الا أنه عدد أزواجها السابقين وذكر أن الذى معها الآن ليس زوجها .

" تعالوا نتأمل وداعة هذه المرأة ، وقبولها السريع للسيد ، فهي لمجرد أنه أعلن لها جانبا خفيا في حياتها صدقت ، ورأت فيه نبيا . . . فقد جاءت نستقى ماء ، وحين استغسعت بالبشر الروحية احتقرت الأخرى المادية . اننا ننحنى لها اجلالا ، فهي تعلمنا الدرس : إنه حين نستمع إلى الامور الروحية فعليتنا أن نترك مال للعالم ، لنشتغل بكل ما هو روحى وعذب ، وما صنعته التلاميذ من قبل ، فعلته هذه المرأة وباقتدار أكثر . . " (١)

ثم تحدث فيما بعد صاحب كتاب : " معاملات المسيح مع الخطاة " عن المواقف التى أخبرت عنها الأنجيل في دور " عيسى - عليه السلام " - التوجيهى لبعض النساء المذنبات ، وتعليمهن الحق . وهن على التوالي : " السامرية " السابقة الذكر . و " خاطئة المدينة " (٢) ، و " الزانية " (٣) و ايضا مبيننا للمواقف التى ظهرت للمشاهدين لهذه اللقاءات التى بيـن

(١) المرجع السابق ، ص ٣١ - ٤١ بتوسع ، الأنبا اثناسيوس ، الارشاد الأسرى في الكنيسة ، لجنة اسقفية الخدمات العامة ،

١٩٨١ ، ص ١٢ .

(٢) انجيل لوقا ، الامحاج ، ٣٧/٧ - ٥٠ .

(٣) انجيل يوحنا ، الامحاج ١/٨ - ١١ .

" عيسى عليه السلام - " وبين النساء المخططات . (١)

فقال " القس ابراهيم عبدالله " : " هل تظل المرأة
عشرين قرنا من العمر المسيحى حبيسة الدار ، لاتحمل على قسسط
من الشقافة ، أو رهينة البيضة ، تحيط بها أربعة جدران والحجاب
كثيف والنافذة مغلقة ، الا من ثقب صغير ؟ ..

فهل تعلمنا الروح اليهودية التى طغت قديما؟ على
الاسرائيل ؟ ، فكان يعلى كل صباح قائلا : " أباركك يا الهى لأنك
خلقتنى يهوديا لأصميا ، حرا لأعبدا ، رجلا لامرأة " لكن المرأة
اليهودية المسكينة تقف في بيتها لا في الهيكل ، لأنه غير مسموح
لها أن تدخل الهيكل وتقول بنعمة موءلمة " : أحمدك اللهم
لأنك خلقتنى كما أردت " ؟؟

لقد شرفها المسيح قائلا لمريم المجدلية : " أذهبى
إلى إخوتى وأخبرى لقد غيرت المسيحية في فجر القيامة كـ
شء فبدلا من ظلمة القيبر أشرق شمس البهاء .. " (٢)

وكان أول من طالب بتعليم البنات في القسطنطينية
السابع عشر " جون " حيث قال : " يجب أن تتعلم الفتيات
الاعتقاد المنزلى ، حيث هن مساويات للفتيان في أهليسة
الذكاء لتلقى أنواع المعرفة والحكمة ، حتى أنهن قد يبلغن

(١) معاملات المسيح مع الخطاة ، ص ١٢ - ٧٩ .

(٢) القس ابراهيم ، بحث في رسامة المرأة ، من كتاب : هل
تجوز رسامة المرأة ؟ ، ص ١٤ - ١٥ .

مستوى رفيعا جدا ، ولذا يجب تربية الجنسين تربية مشتركة من حيث مواد التعليم ، وأن يعتنى بعورة خاصة بتربية الفتاة تربية تخولها معرفة مستلزمات الحياة المنزلية ، لتحسن ادارة بيتها .

وحوالى ذلك الزمن خصمت الكنيسة في رومه برنامجا دينيا لتهديب الفتاة تهديبا دينيا " (١)

هذا التطور الى المناداة بتعليم المرأة المسيحية بعد حرمانها ، هو ما ذكره كثير من المؤرخين .

الا أنه يظهر لنا في مرجع آخر استمرار معارضة تعليم المرأة حتى سنة ١٨٤٩م ، حيث قال : " كان تعليم المرأة سبة تسمعن منها النساء قبل الرجال ، فلما كانت اليمانيات بلا كريل تتعلم في جامعة جنيف سنة ١٨٤٩م - وهي أول طبيبة في العالم - كان النسوة المقيمت معها يقاطعنها ، ويأبىن أن يكلمنها ، ويزوين ديولهن من طريقها احتقارا لها كأنهن متحرزات من نجاسة يتقين مساسها .

ولما اجتهد بعضهم في إقامة معهد يعلم النساء الطب بمدينة فلادلفيا الامريكية ، أعلنت الجامعة الطبيبة بالمدينة ، أنها تعادر كل طبيب يقبل التعليم بذلك المعهد ،

(١) عمر رضا كحاله ، المرأة في القديم والحديث ، ج٣ ، ص ١١٩ - ١٢٠ .

وتصادر كل من يستشير أولئك الأطباء " (١)

ورغم هذا الاختلاف ، فإن المناداة بتعليم المرأة لا يتعارض مع وجهة نظر البعض ، وهذا التعبير في حياة المرأة المسيحية طبيعى أن يحدث مع تغير الزمن والحفارة المدنية فالمسيحية الوضعية لم تقدر أن تقف في وجه ارادة الرأى العام للمطالبة بتعليم المرأة ، بل يجب عليها ان تنظر لهذا الأمر تدريجيا ، وأظهر لنا ذلك بوضوح المراحل التى مر بها تعليم المرأة حتى نالت المرأة ذلك المطلب .

ب - مجالات تعليم المرأة وأهدافه :

فكما يحتاج الرجل الى مجالات خاصة في تعليمه ، ووظائفه في الحياة العامة ، فكذلك المرأة ، وان تساوت معه في بعض المجالات والوظائف ، الا أن هناك مجالات لا تقدر أن تحيى عنها ، ولا بد أن تكون على علم ومعرفة بها حتى تؤدى وظيفتها التى خلقت من أجلها قبل كل شىء . (٢)

إن الهدف من تعليم المرأة ان تكون شخصية فعالة ، تساهم في مجد الأمة ، بمعنى أن تؤدى رسالتها في الحياة الانسانية ، على الوجه المطلوب . وهذا بحكم وظيفتها واستعداداتها الفطرية .

(١) عباس محمود العقاد ، عبقرية محمد ، دار الهلال ، ص ٩٥

(٢) المرأة في القديم والحديث ، ج ٣ ، ص ١١٩ .

والتعليم هو الوسيلة لتحقيق هذه الغاية ، وحمايتها
من المبادئ الهدامة المنحرفة على أعظم كيان في الأمة
وهو الأسرة .

وقد سجل لنا التاريخ عبر العصور نماذج لنساء كان لهن
دور عظيم في حياة العظماء ، اذ هم ثمرة توجيهاتهن السليمة .
كما أخبرنا التاريخ أيضا عن نساء وقفن أمام الظلمة الظالمين .

فكن مغرب الأمثال في دورهن المشرف ، وقدوة لمن شاء
أن يقتدى بهن . وهنا نقف لنبحث ، ماذا قدم الأشرار
المسيحي للمرأة المسيحية ؟

لقد علمنا سابقا من " جون " بأنه على الفتاة أن تتعلم
الاعتماد المنزلي ، حيث هن مساويات للفتيان في أهلية الذكاء ،
لتلقى أنواع المعرفة والحكمة .

ولنبحث في الشريعة المسيحية عن الذي قدمته للمرأة
في مجالات تخصصها ، وأعظم ما قدم من أهداف في تعليمها .

فهل كانت توجد مجالس للعلم خاصة بتعليم الفتيات ؟
وهل توجد توجيهات تحت الاباء على ذلك ؟ وان وجدت هذه التوجيهات
نحو الفتاة والمرأة ففي أي مجال في ميدان الحياة ؟

لقد أدركنا من الفقرة السابقة كيف وقف " عيسى - عليه
السلام - " بوجه مرثا أخت "مريم " عندما كان في دارها ، وموقفه
مع " السامرية " . فهي توجيهات عامه تتعلق بالناحية
الأخلاقية .

وقد ذكر عن دور الدير في تعليم المرأة بأنه " لم يكن

بتعلمن الا تلاوة صلواتهن ، وتعاطن صناعة التطريز ، وغيرها من أعمال الأديرة " (١)

ومما يذكر أن الذي نادى بهذا الأمر هو " القديس جيروم " وهو من أشهر آباء الكنيسة . حيث نصح النساء قائلًا : " بـالإشغال في تهيئة الصوف لنسجه ، والعمل في المغازل ، وكل ما يتعلق في هذا النوع من الأعمال " (٢)

ومن أهم مجالات تعليم المرأة ، التي أرشدت إليها الأصول المسيحية : تربيتها للقيام بحقوق زوجها ، خاصة خفوعها وطاعتها له ، إلى جانب تربيتها خلقيا وروحيا بممارسة العبادات ، وقراءات النصوص المقدسة وتأملها ، والتزامها ، بالاخلاق الفاضلة في حياتها الخاصة ، وقد ذكرت هذه الجوانب تفصيلا في الحديث عن الجانب الخلقى للمرأة المسيحية . (٣)

ولقد أدركنا سابقا في هذا " الفعل " بأن كثيرا من القساوسة في العصر الحديث ذهبوا الى التوفيق بين المواقف المعارضة لرجال الدين بخصوص تعليم المرأة ، وبين الوضوح الحالي المنادى بالتعليم وأهدافه .

لذا أخذ البعض في تأويل النصوص حتى تسير الوضوح الحالي ، بينما أخذ البعض الآخر بالتمسك بالوضع السابق لرجال الدين . فنجد أن العلماء قد اختلفوا فيما يتعلق بدور المرأة في التعليم والسياسة فكان هناك رأيان هما :-

-
- (١) المعلم بطرس البستاني ، دائرة المعارف الاسلامية ج ٦ ، مطبعة المعارف بيروت ، ٢١ ، ١٨ ، ص ١٦٢ .
 - (٢) المرأة في القديم والحديث ، ج ١ ، ص ١٩٥ - ١٩٦ .
 - (٣) انظر لما جاء في الفصل الرابع من هذا الباب ، ص ١٧٢-١٧٣ .

أولا الفريق القائل : إن المرأة لها دور فعال في النشاط الاجتماعي خاصة في التعليم ، والسياسة . (١) ويستدل على ذلك بمايلي :

فمن " العهد القديم " :

يعلن زكريا عن ملكوت السلام ، بمجيء رئيس السلام ،
(يسوع) ويصور لنا الشيوخ جالسات في الأسواق جنبا إلى جنب مع
الشيوخ . هكذا قال رب الجنود سيجلس بعد (٢) الشيوخ والشيوخات
في أسواق اورشليم كل إنسان منهم عماء بيده من كثرة الأيام . وتمتلىء
أسواق المدينة من العبيان والبنات لاعبين في أسواقها " (٣)

ومن " العهد الجديد " :

إنها كانت آخر من بقى عند العليب ، وأول من ذهب
الى القبر ، وأول من بشر الرسل بالقيامة ، فهي رسولة الرسائل
ومنشدة الترانيم ، فكيف نقول لها الآن اصمتى في الكنائس . (٤)

ولسنا في حاجة الى أن نذكر السجل الحافل لخدمة المرأة

(١) القس ابراهيم عبد الله ، بحث في رسامة المرأة ، من كتاب :

هل تجوز رسامة المرأة ؟ ، ص ١٤ .

القس حبيب حكيم ، بحث ، رسامة المرأة من كتاب : هل تجوز رسامة
المرأة ، ص ٧٩ ،

القس أميل زكي : بحث المرأة في الكنيسة ، المرجع السابق ، ص ٣٩
ملاحظة : معنى : رسامة كلمة رسم في اللغات العبرية ، اليونانية ،
الانجليزية ، والعربية : لاتخرج عن نطاق هذه المعاني : الاعداد -
الترتيب - الاقامة - التكريس .

القس حبيب حكيم ، البحث السابق ، ص ٧٩ .

(٢) جاء في النص " كلمة " بعد " والعواب " بعض الشيوخ والشيوخات "

(٣) سفر زكريا ، الاصحاح ٤/٨

(٤) انظر ماجاء في آخر الاناجيل الاربعة ، حيث يخبر عن دور النساء

فيما استدلل به اصحاب هذا الرأي .

في الكتاب المقدس . " لقد شرفها المسيح قائلاً لمريم المجدلية " أذهبى إلى إخوتى وأخبرى : " لقد غيرت المسيحية في فجر القيامة كل شيء " .. (١)

" ولسنا في حاجة الى أن نذكر السجل الحافل لخدمــــة المرأة في الكتاب المقدس ، " فبينما كانت كثير من الفلاسفات والديانات القديمة تكاد تعتبر المرأة " شيئا " لا " شخما " ترى أن كلمة الله تعطي للمرأة حقها وكرامتها ومكانتها في خدمــــة السيد " . (٢)

" مسيحتنا روحانية مشتركة بين الرجال والنساء على السواء ، لان الشخصية البشرية في كليهما يجب أن تتسدرّب باستمرار للحصول على الحياة الباقية ، والاستعداد لها " ثم أخذ القساوسة في الاستدلال بما جاء من نصوص وتعبيرات تدل على مبدأ المساواة بين المرأة والرجل في السياسة والتعليم .

" فواجب كل المؤمنين وحقهم أيضا بغير استثناء أن يختبروا خلوة المعالحة ، ويخدموا كوكلاء سرائر الله . وينبوه يوثيل (مقتبسه من سفر أعمال الرسل) تعمم خدمة النبوة التي هي التعليم والوعظ " (٤) ؛ " بل هذا ما قيل ليوثيل النبي : " يقول الله ويكون في الأيام الاخيرة أنى أسكب من روحى على كل

(١) القس ابراهيم عبدالله ، البحث السابق ، ص ١٥ .

(٢) الشيخ باقى مدقة ، بحث مرحبا بالمرأة شيخا ، من كتاب

هل تجوز رسامة المرأة؟ ص ٥٠

(٣) القس أميل زكي ، البحث السابق ، ص ٤١ .

(٤) البحث السابق ، ص ٤٥ .

بشر ، فيتنبأ بنوكم وبناتكم ، ويرى شبابكم رومي ويحلم شيوخكم
أحلاماً" (١)

فالختان كان علامة " العهد القديم" للذكور. (٢) وأما
المعمودية في " العهد الجديد" - وهي امتداد لعلامة العهد - صارت
للمرأة أيضاً واعتمدت " ليديا " وأهل بيتها. (٣)

" فكانت تسمع امرأة اسمها لبديا بياعة أرجوان من مدينته
شياتيرا متعبدة لله ، ففتح الرب قلبها لتمضي إلى ماكان يقولسه
بولس . ولما اعتمدت هي وأهل بيتها ، طلبت قائلة ان كنتم قد
حكمتم أنى مؤمنة بالرب ، فأدخلوا بيتي وامكثوا فالزمتنا". (٤)

فهذه بعض من أدلة القائلين بأحقية المرأة في التعليم
والسياسة في الحياة الاجتماعية .

وقد رد هؤلاء على أدلة المانعين لاشتغال المرأة بالتعليم

على النحو التالي :

١- فمما استدل به المانعون قول بولس الرسول: " لتعلم
المرأة بسكوت ، في كل خضوع . ولكن لست أذن للمرأة أن تعلم

(١) اعمال الرسل ، الاصحاح ، ١٦/١-١٧

(٢) يعلن على أن الختان نسخ في العهد الجديد وذلك لماقال بسسه
بولس ، وقد بين : شارل " في مؤلفه : المسيحية نشأتها وتطورها
ذلك فقال : " وكان بولس على علم بأن عملية الختان لايرفض
عنها اليونان ، وأن أغلب احكام الشريعة اليهودية للحياة
العملية لاتتفق مع عاداتهم وأساليب تفكيرهم فلم يلبث ان أمن
بأن تعاليم هذه الشريعة قد نسختها تعاليم المسيح" ص ١٣٣ .

(٣) القس أميل زكي ، المبحث السابق ، ص ٤٥ ، السيدة مسـارى

فاصل ، بحث أفكار للمبحث ، هل تجوز رسامة المرأة ، ص ١٣٨

(٤) اعمال الرسل ، الاصحاح ، ١٤/١٦-١٥

ولا تتسلط على الرجل بل تكون في سكوت" (١)

قالوا : فهذا أمر معبر عن حالة خامة في تلك الكنيسة . " فـقـسـد
انتشرت عبادة الزهرة في كل من أفسس ، وكورنثوس ، وكانت هـذـه
العبادة تتضمن الفحش مع بنايا الهيكل اللاتي كن يكلمن الجمهور
مكشوفات الرؤوس ، ولم يكن بولس يحب أن ترتبط المسيحية بهـذـه
العبادة . في ذهن الناس الذين لم يكونوا يعرفون شيئا عن المسيحية .
ومتى انتهت الأسباب الاجتماعية ، انتهى الخطر المفروض
على تقليد المرأة وظائفها . " (٢)

٢- " والذين يقولون ، إن السيد المسيح لم يختار سيدة ضمن
الاشنى عشر تلميذا ، يجدون من يرد عليهم بالقول : بأن إختيار
الاشنى عشر كان رمزا للحلول هو ءلاء في كنيسة العهد الجديد ، محل
الأسباط الاثنى عشر في العهد القديم . " (٣)

" إن المرسلين من رجال ونساء قد أظهروا اعترافهم
بجود الرب ، وإحسانه بأن وهبوا أنفسهم للخدمة في حق
الإرساليات البعيدة " . (٤)

وان كان الروح القدس قد انسكب على النساء ، كما على
الرجال تماما ، فهل يجوز لنا كبشر ان نفرق بين هو ءلاء وأولئك؟ (٥)

-
- (١) رسالة بولس الرسول الاولى التي تسمى ثيموثاوس ، الاصحاح ، ١١/٢-١٢
 - (٢) القس منسى عبد ، بحث رسامة المرأة شيخا جائرة كتابيا ، من
كتاب هل تجوز رسامة المرأة ؟ ، ص ١٤٤ ، المرأة العصرية ،
ص ١٨٧ - ، د . القس لبيب مشرقى ، بحث . لماذا رسمت شيخات
في كنيسةنا ؟ من كتاب هل تجوز رسامة المرأة ، ص ١٢٧-١٢٨ ،
القس حبيب حكيم ، البحث السابق ، ص ٨٢ - ٨٤ .
 - (٣) المراجع السابقة ، الشيخ باقى في صدقة ، بحث مرحبا بالمرأة
شيخا ، المرجع نفسه ، ص ٥٢ .
 - (٤) الى الامهات ، ص ١٠٨
 - (٥) الشيخ باقى صدقة ، المبحث السابق ، ص ٥٣ ، المرأة العصرية ، ص ١٨٦

فأمر "بولس الرسول" النساء بالسكوت في الكنيسة . عندئذ
كانت بعض النساء تسأل رجالهن خلال الاجتماع بشكل يبدو أنه كـ
مشوشا على العبادة ، متنافيا مع الهدوء . . فمنعهن عن التعليق ،
لم يقصد به ان يكون قياسا او مبدأ يتحتم تطبيقه في كل الكنائس ،
وفي مختلف الأماكن ، وفي كل العصور. (١)

" ان الكنيسة الحية هي كنيسة الروى الجديدة ، والديين
ليس جامدا . والحق القديم سيبقى ، ولكن لا ينبغي ان يظل دائما
في ثوب القديم . فان الدين الحقيقى لا يخشى تطور الأيام ، أو متغيرات
الزمان . إنه يستطيع أن يقدم ذاته بصورة تناسب كل عصر وكل
بيئة ." (٢)

ثانيا : وأما المانعون لاشتغال المرأة بالتعليم والوعظ .
فيقولون : " نحن لانقدر أن نغير كتاب نظام الكنيسة الانجيلية
الأساسى ، إذا كنا نعتقد أن نظام الكنيسة المشيخية مطابق
للكتاب المقدس ، لاننا لانقدر أن نغير الكتاب المقدس الموسس
به من الله ، أى نطق به من الله ، أى نطق به لفظا ومعنى .

وقوانين الرسامة لوظائف الكنيسة الانجيلية المشيخية ، بالطبع
وبالبدئية ، لا يمكن تغييرها ، والعبث الصبيانى بها ، بواسطة

(١) الشيخ باقى صدقة ، المبحث السابق ، ص ٥٣ - ٥٦

(٢) الشيخ باقى صدقة ، البحث السابق ، ص ٥٦ ، القس لبيب مشرفى ،

البحث السابق ، ص ١٢٧-١٢٨ .

مناورات برلمانية (كلامية) مأكرة خبيثة لاجراء تغيير جذري خطيـــــر
كهذا في قانون الكنيسة ، أو نظامها الأساسي ."(١)

ثم بعد ذلك يقول صاحب هذا البحث : بأنه لا يوجد مثال
واحد في " العهد الجديد " يتحدث عن ذلك بل ان كل المكتوب " في العهد
الجديد " رفض رسامة النساء ومن هذه النصوص " فانتخبوا أيهـــــا
الأخوة ، سبعة رجال منكم مشهورا لهم وممولين (٢) من الروح القدس
وحكمة فتقيهم على هذه الحاجة . وأما نحن فنواظب على العليـــــوات
وخدمة الكلمة . فحسن هذا القول ، أمام كل الجمهور ، فأختـــــاروا
استفانوس رجلا مملوا من الايمان والروح القدس ، وفيلبس ، وبروخورس ،
ونيكانوس ، وتيمون ، ويرميناس ، ونيقولادس دخيلا انطاكيا . الذين
اقاموهم أمام الرسل فعلوا ووقعوا عليهم الأيادي "(٣)

ثم نجد في الحديث عن حالة النساء في " كورنثوس وأفسس "
بسبب ظروف ذلك العصر ، نجد الرد بأنه مهما كانت تلك المدن رديئة
فهي لم تكن اردأ من مدن عصرنا .(٤)

(١) هذه المباحث من كتاب هل تجوز رسامة المرأة وهي :

القس بشاي سعيد بشاي ، بحث ، ماهو رأي الكتاب في رسامة
النساء ، ص ٥٩ ، القس سعد قديس ، بحث : مفهوم السماء في رسامة
المرأة ، ص ٨٧ - ٨٩ ، القس فايز فارس ، بحث رسامة المرأة نظرية
لاهوتية شاملة ، ص ٩٧ - ٩٨ . هذا وقد جاء عن القول تعمست
النساء في الكنيسة ما يأتي : " لئد كانت سائر الأديرة فـــــسي
كثيرا من الحالات قاسية قسوة تخرجها عن طاقة البشرية ، وكانت
خليقة بالخروج عليها من ذلك أنه كان يطلب الى الرهبان . . .

ان يلتزم الصمت فلا يتكلمن الا اذا لم يكن من الكلام . . ."
قصة الحضارة ، م ٤٤ ، ج ٥٥ ، ص ١٤٦ .

(٢) " ومملوئين " والعواب : " ومملوئين " .

" ووقعوا عليهم الأيادي معنذلك : ان لوضع اليد الكرامة والتقدير
والهيبة ولكنه لا يتصل اطلاقا بالخدمة الرسولية ، ان وضع اليد افران
الكنيسة لمن تفع عليهم هذه الامانة .

ان الدستور يهتم وضع اليد على الشماسة (والشماسات)
د/ القس لببيب مشرقى ، البحث السابق ، ص ١٢٩ - ١٣٠ .

(٣) اعمال الرسم ، الاصحاح ٦/٢ - ٦

(٤) القس بشاي ، البحث السابق ، ص ٦٣ - ٦٤ .

هذا" ونلاحظ شدة التعبير الذى يوجه للمرأة التى تتكلم فى كنيسة . ومن أهم أعمال المرتسم أن يتكلم ، وأن يعلم فى الكنيسة والإجتماعات العامة فهما كانت بلاغة المرأة فى التعليم ، وفى جمال الأسلوب ، وفى حلاوة التعبير ، يجيب الرسول بكل قوة وحسده وسلطان وأمر فى ١ ، كو ١٤ : ٣٥ " لأنه قبيح بالنساء أن تتكلم فى كنيسة " فهل ما يسميه الله قبيحا ، نقول عنه أنه حسن ، ومناسب ولائق ؟ من هو الانسان الذى يناقض كلام الله العظيم .. ؟

وذكر فى اجتماع عام لكرامة ، وقفت إحدى السيدات التقيات لتلقى بيانا عما عملته المرأة فى سنة الكرامة ، وكان يستمع احد المسئولين فى الكنيسة القبطية ، وقال : " كل ما قلتوه فى الاجتماع كان جميلا ، ولكن ما هذا اتقف امرأة فى وسط هذا الاجتماع ، لتتكلم اليس هو مكتوب أنه قبيح بالمرأة ، أن تتكلم فى كنيسة وأنتم تدعون أنكم انجيليون ، وتحافظون على التراث الانجيلي المقدس ؟ " فقلت له يا صديقي ، إنها لاتعظ ولا تعلم ، ولكنها تلقى بيانا عما فعلته المرأة فى سنة الكرامة ، فقلت : " وإن يكن .. " (١)

فالتعليم الواضح المريح للمكتوب الإلهي المقدس الموحى به لفظا ومعنى هو أن النساء ممنوعات " من وظيفة القسيس ، أى الشيخ المعلم ، والشيخ العدير ، والشماس ، ويجب ان لاتنفتح هذه الوظائف للنساء مهما كانت تقواهن وانشطتهن ، ومهما كانت " حملات رياح التعليم المبتدع ، وحيل الناس ، ومكر الماكرين ، ودهاء الدهاة ، ومكايد ابليس للفلال " . (٢)

تعليق :

(١) القس سعد قديس ، البحث السابق ، ص ٩١ - ٩٢

(٢) القس سعيد بشاى ، البحث السابق ، ص ٦٤

هذا كما يستند اصحاب الرأي القائل ، بعدم جواز رسامة المرأة إلى ماجاء به بولس في عقيدة خلق حواء من آدم ، وهي التي أفوت آدم .

" لتتعلم بسكوت في كل خضوع ، ولكن لست آذن للمرأة أن تعلم ولا تتسلط على الرجل ، بل تكون في سكوت لأن آدم جليل أولاً ثم حواء . وآدم لم يغو لكن المرأة اغويت فحملت فسي التعدي " (١)

" حجة الاولى هي أن آدم خلق أولاً فهو إذا رأس المرأة ، وحجة الثانية هي ، أنه كنتيجة لكون حواء التي اغويت فسي السقوط بدلا من آدم ، فلا يمكن للمرأة أن تغتصب السلطان على الرجل ..

يجب أن يظهر هورة المسيح كالرأس ، وأن المرأة بالطريقة نفسها تعرض هورة الكنيسة المعظمة كالجسد .. هذه الرمزية تعبير بلا معنى في اللحظة التي فيها تهير المرأة رأس الزوج في البيت ، ممثاله للمسيح في الكنيسة " (٢)
فوظيفة شيخ بهذا الاستنتاج :

١- لم يوجد في العهد الجديد إشارة إلى ان هناك امرأة سميت شيخا .

(١) رسالة بولس الرسول الأولى إلى تيموثاوس ، الاحتمال

١٤-١١/٢

(٢) القس بشاي سعيد ، البحث السابق ، ص ٦٨ - ٨٩ القس سعد

قديس ، البحث السابق ، ص ٨٩ - ٩٠ .

٢- لم يوجد كلمة واحدة في العهد الجديد منحت رسامة المرأة شيئا به . " (١)

الا أن هناك مجالا دعاليه الكنيسة الرجال والنساء على السواء ، وقد علمنا فيما سبق بأن أهم وأعظم هدف في تعاليم المسيحية هو تهذيب النفس البشرية ، مما يعلق بها من شوائب وتطهيرها من الرذائل ، والخطايا حيث تهدف تعاليمها الى صفاء الروح . ونقاء القلب ، وعمق الايمان ليصل الانسان الى الكمال المنشود في الاعتقاد المسيحي .

هذا الا ان المرأة للمسيحية المعاصرة خرجت للتعليم مذاحمة للرجل في كل مجالات التعليم يقترن ذلك بالاختلال . وما يجره من فساد خلقي . وهي بذلك قد خرجت عن التعاليم الاولى للمسيحية .

قال : " سامويل سمايلس " () " ان اعظم ما كانت تمدح به المرأة الشريفة رب الأسرة عند الرومان بين القدماء هو أنها كانت ملازمة لبيتها تغذله فيه ، وقد قيل في عصرنا ان غايصة مايلزم ان تعلمه المرأة من الكيمياء هو أن تعرف حفظ القدر في حالة الغليان . ومن علم الجغرافيسا الغرف المختلفة في بيتها .

على ان (بايرون) الذي كانت ميوله نحوي النساء غير سديدة اعترف بأنه يود ان لا يوجد في مكتبتها غير المتوراة . وكتاب الطباخه .

الا ان هذا الرأي بالنسبة لاخلاق المرأة وتهذيبها يعتبر حرجا ضيقا للغاية وغير معقول هنا من جهة . اما من جهة اخرى فانه الرأي المضاد له وهو الشائع الان جد يعتبر جنونسا ولا ينطبق علي نظام الطبيعة فانه يقضى بتهذيب المرأة لتكون بقدر الامكان مساوية للرجال بلا فرق بينهما الا في الجنس . أي مساوية له في الحقوق والاصوات السياسية ومذاحمة له في جميع معسارك الحياة الوحشية وحب الذات للتنافس في نيل مركز . أو قوة أو مال (١)

وقد كان لذلك أثر على المرأة المسلمة في بعض المجتمعات الاسلاميه حيث اختلطت المرأة بالرجل في دور العلم وحيث طرقت كل مجالات التعليم دون مراعاة لطبيعتها ومسئوليتها الاساسية في الأسرة .

(١) دائرة المعارف ، القرن العشرين ، ج ٨ ، ص ٦٣٩ .

الفصل السابع

الحقوق الاقتصادية للمرأة المسيحية

- أ - العمل ومجالاته .
- ب - الميراث .
- ج - حقوقها المالية على الرجل .

تهيئة:

مما لا شك فيه ان العمال عنصر الحياة ، حيث يتم به الوصول الى ما يحتاج اليه الانسان من مواد العيش ، والرقي ، بل هو من العلامات التي يقياس بها رقى الأمم .

فالانسان مهيئ بطبعة على حب العمل ، وبه يستطيع ان يتغلب على متاعب الحياة .

ومن هنا تبدو أهمية الجانب الاقتصادي في حياة الانسان ، وعمامة ، وحياة المرأة خاصة . وفيما يلي عرض موجز عن الحقـــــوق الاقتصادية للمرأة في المسيحية .

أ - عمل المرأة ومجالاته :

ان بعض رجال الكنيسة من للمرأة الإشتغال في تهيئة ســـــة العوف ، والعمل في المغازل ، وكل ما يشبه هذا النوع من الأعمال . (١)

ومما أدركناه على حسب إطلاعنا من العرض السابق ، وسوف يظهر اكثر وضوحا هنا - أن العمل في الدير ليس الغرض منســـــه التكسب من ورائه ، وإنما العمل في الدير على وجه العموم لتقديم الحاجة للمحتاجين . ومع ذلك فلاشك أنه مجال للعمـــــل ممارسة المرأة المسيحية ، بتوجيه من النصوص المقدسة . بالافافـــــة

(١) انظر لما جاء في الجانب التعليمي من هذا الباب من الفصل

الى المجالات التي وصلت اليها المرأة على مراحل فيما بعد . وموقف رجال الدين من هذا النشاط - كما سبق وعرفنا جانبا منه عن الحديث عن الجانب التعليمي - فان العقيدة المسيحية ولدت في دول السادة والعبيد . فاهتمت المسيحية بالجانب الخلقى ، واهملت الواقع الحسى .

ولقد ولت حقبة ، لتليها حقبة أخرى فيها ، يجرى الانجاب والزواج ، من كل شرف ، وكان على العالم أن يتحمل خمسة عشر قرنا يسود فيها العقم والعزوبية . (١)

وكانت الرهبنة من ضمن ثمار هذه المواقف . وعند النظر الى الاولى يبدو أن النساء لم يكن لديهن أى رجاء عند هؤلاء الزهاد المتطرفين ، الذين كانوا يحتقرونهن ، أو على الأقل كانوا خائفين من اغرائهن الرهيب .

ومثل هذه الاشياء جذبت هؤلاء النساء من حياتهن العادية . قال " بولس الرسول " : " ولكن التى هى بالحقيقة أرملية ووحيدة ، فقد ألفت رجاءها على الله ، وهى تواظب الطلبات ، والمدوات ليلا ونهارا ، وأما المتنعمة ، فقد ماتت وهى حبيبة " (٢) . ومما جاء في ذلك الى قيم العفاف ، والعطف ، والبر ، والجماعة المؤمنة . التى تحيا في نور الايمان ، وعظمته ذلك الايمان الذى كان مازال غفا طريا في وسط هذه الفوضى ، وحى الحياة الرومانية الداعرة . اذا أضيف ذلك تضاعف انجذاب النساء الى مثل هذا الدور في الدير ،

(١) Short History of women , P.197

(٢) رسالة بولس الرسول الأولى الى تيموثاوس ، الاصحاح ، ٦-٥/٥

أملا في الخلاص من روتين الحياة العملة .
فان الكنيسة لم تقدم لهؤلاء النساء في هذه الحياة الا شيئا
قليلا ، ولكن بالنسبة للحياة الاخرة فقد قدمت لهن خلاصا وخلودا . ولقد
تطلع هؤلاء النسوة الى هذه الهدية الاخيرة .

وهنا نقف لنتناول بعض نشاط المرأة لدى المسيحية
في الدير . وقبل الحديث عن دورهن في الدير ، لابد لنا أن نعطي
صورة مجملية عن البيضة التي يقدمن فيها خدماتهن ، وما هو
هذا العمل ؟

فقد قام المعلمون المسيحيون بتبني مساعدة الفقراء
والمرضى وساندوا قداسة الحياة الانسانية ، سواء بالنسبة لكبار
السن ، او المقعدين ، وعلاوة على ذلك فان الكنيسة قامت برعاية
الفقراء عن طريق توزيع الصدقات واعتبرت أن عليها واجب الرعاية
نحو ذوي الحاجة .

فان هذه الواجبات المفروضة نفسيا على الكنيسة كانت
ضرورية وملحة . وخصوصا عند انهيار الامبراطورية الرومانية ،
وسقوط النظام الاقطاعي . " لانه تحت النظام الاجتماعي الروماني ،
فان العبودية كانت هي العلج والمهرب من التشرد ، بل عندما
انتهى عهد العبودية فان طبقة المشردين والمنبوذين ازدادوا عددا
وعندما انتهى نظام الرق فان عدد الشحاذين والمتسولين
والمرضى ، قد ازداد الى حد بعيد ، وفي كلا الاتجاهين فان الجهود -
لعدم استمرار المساويء الناتجة عن هذا النظام والتي حاول
المسيحيون الاوائل بذلها- قد أشعرت في علاج هذه المساويء السى .

الى حد كبير". (١)

" فان الجائع وجد طعاما والمسافر وجد مأوى ، والعمارى
وجد الكساء ، والمتعب وجد الراحة ، والغريب وجد العون".

وقد كان الفرد المريض في أى اسرة يعتبر عبثا على اهله ،
ويجد نفسه مكروها ، ومنبوذا من زملائه ، ولذا يبحث عن هؤلاء المتطوعين
للراحة. (٢)

ففي القرن الثالث عشر ، نشط عدد من النساء اللاتي يعتبرن
في هذا الخصوص من القديسات الى القيام بجهود كبيرة ، حيث
تمن بلا تردد بعلاج المرضى ، بأيديهن ولم يشعرن بأى اشمئزاز
كما كان المعتاد ، لدى البؤساء والفقراء أيضا . ووجدن متعتهن
في سعادة المحتاجين وفي القضاء على شقايمهم .

لقد كن في عيون بعض معاصريهن يبحثن أساسا عن المشاهد
المحزنة ويتطلعن الى المواقف المؤلمة. (٣)

ومن هؤلاء النساء اللاتي يجب التوقف عندهن : الراهبة

(١) Lina Eckenstie, women Under monasticism.
New York, Russekk, Russell in 1963, P. 285

وايضا يراجع :
المرأة ، مركزها وأثرها في التاريخ ، ص ٣٩٢ ، ٣٩٨ ،
اضمحلال العصور الوسطى، ص ٢٩٠.

(٢) The Women Corresponding P. 285

(٣) المرجع السابق .

(ماتيلدا) زوجة " فترى " الأول ملك إنجلترا ، وابنة القديسة
" مرجريست " وأخت القديس " ديفيد " في اسكتلندا ، والتي كان
يقدرها معاصروها ومع ذلك لأنها لم يعترف بها كقديسة . ولـ
يكتب اسمها يوما في التاريخ .. وذلك بسبب اختلافات زوجها
مع البابا . وقد أحبها الكل كريمهم وحقيهم ، وامتدحها عدد
لاحمر له . من الكتاب وهي تعرف بأنها (ماتيلدا الملكة القديسة) .

هذا التقدير مبني على حقيقة مواعدها تأثر " ماتيلدا "
الشديد بمعاصي الجذام ، الى الحد الذي تغاضت فيه عن الاشمئزاز
العام الذي يحيط بهم .

وهناك قصة حقيقية يرويها أخوها " ديفيد " عندما دخل
شقتها وجدها محاطة بمرض الجذام ، وكانت تجفف وتغسل أقدامهم ،
وتقبلهم وعندما أعترض أخوها اجابت بمزيد من القبلات لاقدامهم .

هذا كما قامت " ماتيلدا " بتأسيس مستشفى القديس
(جيلي) في الشرق لعلاج ، ورعاية أربعين مريضا ، وموظفها
ورسولا ، وقد اشتهر لمدة طويلة ، ويعد ذلك باسم " مستشفى ماتيلدا "
ولقد أسس في ١١٠١م ، ثم بعد مائة وخمسين سنة اقيم بعمـ
رسم لها مازال موجودا . (١)

كما ذكر أيضا عن أسر غنية قامت بهذا العمل عقب
الحروب " الصليبية " . فمن " عاد منهم فإنه وهب أبناءه للرهبنة ،
وبنائهم للأديرة ، وبهذه الطريقة فلقد انقرضت الأسرة بعد عدة
أجيال قليلة .. " (٢)

(١) المرجع السابق ، ص ٢٨٩ - ٢٩٠ ، كما يوجد نماذج في كتساب

تاريخ الكنيسة القبطية .

(٢) المرجع السابق .

فالذى خرجنا به من هذا النشاط للمرأة المسيحية ، الذى دعته اليه الرهبنة والزهد في الحياة : أن لها نشاطا متشعبا في مجال التمريض لعلاج المرضى ، وتقديم جميع أنواع المساعـدة للمحتاجين ، حسب الحاجة بلامقابل فالعطف ، وتقديم المساعـدة لكل على حسب حاجة الانسان ، واجب انساني ، ومطالب دينية ، واخلاقية لا يختلف على ذلك اثنان .

الا أن يكون ذلك موقوفا على عدد معين من أفراد المجتمع ، وأعظم من ذلك أن ينسى الانسان مطالبه أمام تلك المطالب ، هنا الاختلاف . أيهما أفضل وأنفع للجميع أن يكون بجانب هذه الاعمال نسيب للانسان في أسرته ، وتكون هذه العفوة في البشر في الأسرة خير خلف لخير سلف ، وحتى يعم العلاج وعددا أكبر في أفراد المجتمع ؟ أو كما أخبر هذا المؤلف بانقراض تلك العفوة المختارة من الأمة ، بعد عدة أجيال قليلة ؟ هذا أجل ما سجله لنا تاريخ المرأة المسيحية في نشاطها العملى في العمور المتقدمة للمسيحية ، وقد ولت تلك الأيام ، وتلاشت مواكب العمور الوسطى ، ومحافلها ومواقفها من المرأة بالذات ، ثم كان بعد ذلك الانقلاب الصناعى ، ودعت الحاجة إلى الأيدى العاملة ، وعملت المرأة بأجر زهيد . وبذلك تغيرت صورة الرق للمرأة حيث أعترف لها بشيء من الحقوق المالية ، الا أنها خضعت لاستبداد واستعباد الرجل العمري .

وقد جرى سلطانه بأنه لا تتمتع بالحقوق التى أعترف بها الا بموجب ما يرسم لها في المعاملة . وكم من تلك القوانين المكتوبة تخالف المعاملة بها ؛ إلا أنه تحسن وضع المرأة المالى بعض الشيء ، وكان ذلك في ختام القرن الثامن عشر ،

وأوائل القرن التاسع عشر ، حيث شهد ذلك الزمن " بحركــــــــــــة
تحرير المرأة " (١).

هذا كما نجد الغساوسة في الشرق أخذ البعض منهم يبحثون
عن أدلة في الكتاب المقدس عن دور المرأة العملى في الحيــــــــــــاة
العامه .

فمن " العهد القديم " :

فهناك مثلا : " دپورة النبية والقاضية " (٢) وديورة
امرأة نبية ، زوجة لفيدوت هى قاضية اسرائيل في ذلك الوقت ،
جالسة تحت نخلة ديورة بين الرامة وبيت ايل ، في جبل أفرام . وكان
بنو اسرائيل يعمدون إليها للقضاء ، فأرسلت ودعت (ياراق بسن
ابينوعم من قادش نفتالى) وقالت له : " ألم يأمر الرب السه
اسرائيل . اذهب وازحف الى جبل تايور وخذ معك عــــــــــــرة
الآف رجل .. " (٣)

-
- (١) المرأة . مركزها وأثرها في التاريخ، ج١، ص ٣٨٤ - ٤٠١ ،
هذا كما تحدث عن استغلال المرأة ماديا ومعنويا عقب " تحرير
المرأة وخروجها للعمل " مؤلفات كثيرة منها : الحــــــــــــاب ،
المرأة بين الفقه والقانون ، عمل المرأة في المزيان ، سالم
الجهنساوى ، مكانة المرأة بين الاسلام والقوانين العالمية ،
دار القلم ، حركة تحرير المرأة ، المرأة بين دعاة الاسلام
وأدعياء التقدم .
- (٢) الشيخ باقى صدقة ، البحث السابق ، ص ٥١ ، والبحثــــــــــــوث
السابقة التى تعرفنا لها في مجال تعليم المرأة ، ص .
- (٣) سفر القضاة ، الاصحاح ، ٤/٤ - ٦ .

لجنة للمنافى ، والميانة ، والافتقاد .. وجملة لجان أخرى وممن سنتين ظهرت فكرة وضع مسئوليات رسمية على السيدات خصوصاً . وبما أن الفكرة جديدة على كنيسةنا في مصر . جديدة الى حد فقــــد سبق أن فكرت فيها بعض الكنائس ، لذلك رأى المجلس الا يتعجل بتنفيذها ، بل رأى أن يناقشها بكل ترو للوصول الى نتيجة سليمة ، ولم يكتف المجلس في ذلك بما يحدث في الكنائس المشيخية الاخرى ، التي نقلنا دستورنا عنها تقريباً بالحرف ، سواء كانت كنائس الولايات المتحدة ، أو كندا ، أو انجلترا ، أو اسكتلندا واليابان ، وكوريا والهند . أقول بالرغم من كفاية ذلك ممن ناحية قانونية إنتخاب سيدات في مجلس الكنيسة ، الا أن المجلس رأى بالنسبة لأنه لم يسبق أن تم هذا في كنيسةنا المشيخية في مصر ، أن يدرس دراسة شخصية ، وقد درسها من النواحي المختلفة ؛ (١)

ثم قال في لرومها : " .. وبسبب وجود متاعب فــــسي الأسرة الانجيلية ، واتجاه البعض نحو مسالك غير مستقيمة لحل المشاكل . وتعذر قيام الرجال من الشيوخ بهذه المهمة روى أن وضع مسئولية "رسمية" على السيدات ، يرشهن بقــــوة تمكنهن من عمل مجرؤنافع لاعادة بناء الاسرة المهدة بالانهيار . ونحن نشكر الله أن من انتخب للمشيخة ، والشموسية ، قد تمكن في هذا الوقت القصير بنعمة الله من القيام بأعمال مباركة .. ولم يفتنا حين خطونا هذا الخطوة في أهمية المرأة للمرأة ، ولذلك قررنا

(١) د / القس لبيب مشرفى ، لماذا رسمت شيخا في كنيسةنا ؟

حين وزعنا الاعمال المختلفة على الشيوخ والشمامسة أن تخصص بالأكثر خدمة السيدات للعمل في الأسرة إذ أن المرأة أكثر تفهماً للمرأة، وأكثر قبولاً لتدخلها الروحي وقد نصبت المرأة للمشيخة بسبب برزت هذه الوظيفة". (١)

هذا كما جاء في مبحث آخر من كتاب: "هل تجوز رسامة المرأة؟" مايلي: "العالم يتطور - والمرأة تخدم في كل مجال - وإذا لم تفسح الكنيسة للمرأة مجالاً للعمل على مستوى المسؤولية، فستوجه بكل طاقتها لخدمة العالم، وتهتم بخدمه الكنيسة، وبذلك تبقى الكنيسة، متخلفة عن العالم، وهي التي كانت قبلاً الرائدة في كل خدمة. وقد دخلت المرأة هذه الأيام ميدان العمل، وهي مشكلة تعرض المرأة للعزوف عن أي عمل لا يتنافى بالجدية والمسؤولية.

وتستطيع المرأة أن تخدم في مجالات مختلفة خارج الكنيسة، مثل: الإهتمام بالفقراء، و لسوءال عن المرضى .. الخ. وبذلك تحس بأنها قامت بواجبها في حياتها، ولكن عمل الكنيسة المحليه والعامه سيضعف بلاشك .."

ثم جاء بعد ذلك في هذا البحث على هيئة اسئلة وأجوبة في سبب الرفض، وأهمية دور المرأة في ذلك:

"ماذا عن قيادة نساء الكنيسة، وهو من السيدات؟ هل تهمل مشاكلهن وتغرب بهن عرض الحائط، أم هل كل الكنيسة تعباً بوجهة نظر السيدات؟ أم هل يستطيع الرجال تفهم النساء

(١) المرجع السابق، ص ١٢٣ - ١٢٤.

بالقدر الكافي الذى به يستطيعون ان يقوموا هم بقيادتهن دائماً
فيأتون للمجالس بكل مايتعلق بهذا النصف من الكنيسة ؟ وهل يفهم
الرجال مشاكل النساء بالقدر الكافي الذى به يستطيعون ان يتحدثوا
بالنيابة عنهن ؟ أم هل مسئولية المجلس لا تتعدى الاهتمام بالجدران ،
والاثاث ، والاداريات الرسمية ، التى لاتمس مشاكل الأعفاء ؟

هل يرفض الرجال اشتراك المرأة خوفا منهم أن يهتز مركزهم
القيادى ؟ ان كان الامر كذلك فهذا فعف منهم . وعلاوة على ذلك
فالخدمة ليست سيطرة .

لقد تدهورت الكنيسة على مر العصور بدل أن تتقدم
وتأثرت بموثرات خارجية كثيرة ، من تقاليد وغيرها ، حدثت
من عمل روح الله بقوة .

والكنيسة عليها أن تملح المجتمع ، لا أن تجعله
يسيطر عليها تماما بالتقاليد التى توثر في خدمتها .." (١)

" والقضاء والتقاضى لانرى فيه الى اليوم خروجاً عن
الدين ، أو المسيحية ، اذا كان في المحاكم المدنية ، بينما
رأى الرسول بولس غير ذلك في (اكو ٦ : ١-١١) وهكذا فالشؤون
الاجتماعية التنظيمية في الكنيسة هي أمور تخضع للظروف وقابلة
للتغير ، بحسب الظروف والمجتمع الذى تعيش فيه الكنيسة
بعكس الأمور الروحية التى لاتتغير" . (٢)

(١) السيدة ماري فاغل ، أفكار للبحث ، من كتاب : هل تجوز

رسامة المرأة ، ص ١٣٥-١٣٨ .

(٢) د/ القس فهيم عزيز ، البحث السابق ، ص ١٠٩ .

وهكذا رأينا أقوال علماء الكنيسة المتأخرين بعد ادراكهم
خطورة الامر في افعال نشاط المرأة العلمى في المجتمع في ضوء تعاليم
الكنيسة المتقدمة .

وتحت عنوان: " ماذا فعلت المرأة بحقوقها الجديدة التى
نالتها ، وكيف تصرفت ؟ " في كتاب : " المرأة " ما يأتى :

" بعد عناء مجهد ، وعبر مسيرة تاريخية طويلة جدا ، استطاعت
المرأة ان تعمل إلى اعتراف بحقوقها كإنسانه لها ادوارها
وعليها مسؤولياتها في المشاركة والعطاء والانتاج ، وفي ادارة شؤون
الحياة جنباً الى جنب مع الرجل ، وقد اكدت التشريعات والدساتير
ومختلف النصوص القانونية هذا الحق .

وإذا ما سألنا انفسنا ، من هذا الموقع الذى نحن فيه
الآن ، ماذا فعلت المرأة بحقوقها المكتسبة ؟ وكيف تصرفت ؟ والسؤال
اين هي تسير ؟ فان اجابتنا لابد من أن تأتى ضمن إطار
التحديد المركز . بعيداً عن أية مغالاة تنقد منها المجاملة
أو أى . احجاف يضعف الحق ، أو يقلل الجهد . فالمرأة لم تكن فسيحة
كثير من الأحيان ، ولا سيما في المجتمعات النامية ، قادرة على
تبوء ما أتيج لها ، أو على حمل ما أنيط بها من مسؤوليات فلماذا ؟

١- لاتحسن المرأة في كثير من الأحيان التعرف ، حينما
تعمل الى سدة الادارة والى العمل الرئيسى ، وتخطئ غالباً عندما
تتحول الى انسانة مهيمنة أو عندما تمارس أنماطاً من سلوك
السيطرة . .

٢- عندما تعمل المرأة إلى مواقع المسئولية ، وتتقلد المناصب الرفيعة ، والحساسة بسبب ماتتمتع به من شخصية متميزة ، ومقدرة ذاتيه ، وبسبب مالديها من مكونات موهلة ، وامكانات لاثبات الذات ، نجدها غالبا ماتتزع إلى تقليد الرجل في سلوكه ، وتعرفاته ، كما تسعى إلى مماثلة الرجل ..

٣- عندما تشق المرأة طريقها إلى العالم ، وتحصل على المقدر المناسب من الكفاءة ، الذى يمكنها من الوصول إلى العمل الملائم بجهدا ، ومالديها من امكانيات ، وبما يمكن ان تتمتع به من قدرات خاصة ، فشغلها غالبا في ظروف حياتيه جديدة. تتعلق بذاتها كأن تكون في حياة زواج مريحة لها من الوجهتين المادية والمعنوية ، لذلك وعلى الرغم من أن تلك الفرص الحياتية الجديدة ، او الظروف الأسرية التى تعمل إليها ، والتي لاتتعارض أو لاتعرقل استمرار متابعتها لعملها العام ، فهى تبدى الاستعدادات للانصراف عن نشاطها العام ، وممارستها التى سبق لها وحققتها ، أو تنصرف نهائيا عن مثل ذلك بدون ادنى مبرر جوهري ، فتهمل عملها ، ومسؤولياتها الاساسية او تتركها لتعود ، وتتغولب فمن كيانها الاسرى ، وحياتها الزوجية ، وفمن قناعات جديدة تترسخ لديها ..

٤- عندما تعمل المرأة إلى مواقع المشاركة والفعالية ، والمساهمة الحياتية ، بجانب الرجل ، بسبب مايتوفر لديها من ظروف استثنائية أو امكانات معينة فتساعدها على الوصول ..
فهي في أكثر الأحيان تمارس سلوكا أنانيا تمنع فيه ،

بمقدار ماتستطيع وصول غيرها من النساء الى مراكز معاشلة .." (١)

هذه بعض النتائج التي نتجت عن خروج المرأة والمطالبسة بحقوقها .

ب - الميراث :

معلوم أن المسيحية نشأت في ظل الامبراطورية الرومانية ، وكان للمجتمع الروماني نظمه الوضعية .

فعند النظرة الاولى للمجتمع الروماني ونظمه وقوانينه في مجد الدولة وعزها ، نجد أنه لم يكن توزيع الثروة توزيعا يتحقق معه العدل الاجتماعى ، فبينما نرى ترفا ورخاء لمن أفاءت عليهم الدولة بالغنى ، والغنائم والاسلاب من الفتوح الرومانية ، نرى ألوف الألوف من الناس قد حرموا ما يتفنون به في حياتهم . (٢) فالأموال في هذه الحالة ملك للرجال دون النساء .

١- فإذا مات والد من غير أن يترك وصية ، ورت أبناؤه أملاك الأسرة من تلقاء أنفسهم . (٣)

ومن هنا ندرك بموجب ما جاء في هذا الخبر ، أنه لم يكن هناك قانون يحدد نصيب الورثة من الذكور ، والاناث أولاد الميت .

(١) الدكتور هارلييت القاضى ، المرأة ، قدم له وأخرجه : الأب ،

دم متری هاجى أشناسو ، دار المجد ، ٢٠٠٠ رقم السماح

٩١٥٥ ، ص ٣٥ - ٤١ .

(٢) محاضرات في النصرانية ، ص ٣٩-٤٠

(٣) قصة الحفارة ، م ٣ ، ح ٢ ، ص ٣٧٤ .

وبالإضافة إلى ذلك ، فإن أكبر الأبناء يرث حق الولاية
على جميع الورثة . (١)

ويضاف أيضا إلى ذلك : أن كل موسى كان ملزما بأن يترك
جزءا من أملاكه إلى أبنائه وجزءا آخر للزوجة إذا رزقت بثلاثة
أبناء . (٢)

وقد كان ذلك بعد دخول الامبراطورية في الدين المسيحي .
أما قبل ذلك . فكانت النساء تحرم من الارث ، فلا يحق للرجل
الذي يملك ١٠٠٠٠٠٠ مسترس أي ما قيمته ١٥٠٠٠٠ دولارا أمريكيا ،
أو أكثر أن يوصى بأى جزء من ثروته لامرأة .

لذلك كانت تتخذ الحيل من أجل أن يكون للمرأة نصيب .

فقد كان الموصى يوصى بأملاكه إلى وارث له حق الارث ، ثم
يلزمه بأن ينقل هذه الاملاك في وقت معين إلى المرأة التي يريد
أن يهبها تلك الاملاك . (٣)

٢- ومما جاء " في العهد القديم " في الارث نجد ارث البنات
مشروطا بعدم وجود اخوة ذكور . حيث جاء في " سفر العدد " (٣)
(حينما تقدمت بنات الى " موسى - عليه السلام - قد مات أبوهسن
" قائلات : أيونامات في البرية . . ولم يكن له بنون ، لـمـا إذا
يحذف اسم أبينا من بين عشيرته ، لأنه ليس له ابن أعطنا ملكا

(١) قصة الحضارة ، ٣م ، ٢ح ، ص ٢٧٥ .

(٢) نفس المرجع .

(٣) نفس المرجع والصفحة

بين أخوة أبيتنا . فقدم موسى دعواهن أمام الرب .

فكلم الرب موسى قائلاً : بحق تكلمت بنات ملفحاد ، فتعطين
ملك نعيب بين أخوة أبيهن وتنقل نعيب أبيهن اليهن" (١)

فلا يكون للبنت أرث من مال أبيها في حالة وجود أخوة لها
ذكور ، وفي حالة الأرث عند عدم وجود أخ لها يكون أرثها مشروطاً ،
بأن تكون زوجة لأحد أسباط أبيها ، وذلك يتفح من سفر العـ
حيث جاء فيه : " فأمر موسى بنى اسرائيل حسب قول الرب قائلاً .
بحق تكلم سبط بنى يوسف ، هذا ما أمر به الرب عن بنات ملفحاد
قائلاً من حسن في أعينهن يكن له نساء ، ولكن لعشيرة سبط أبائهن
يكن نساء فلا يتحول نعيب لبنى اسرائيل من سبط الى سبط ، بل
يلازم بنو اسرائيل كل واحد نعيب سبط أبائه . " (٢)

٣- هذا كما نجد في بعض المناطق حرمان البنت من
الميراث حتى ظهور الاسلام في عهد الدولة العثمانية ، وعلى وجه
التحديد في جبل لبنان . فلقد كان نعارى جبل لبنان يحتالون
في البحث عن الأسباب من أجل حرمان البنت . وذلك لما شرعت التعاليم
الاسلامية استحقاق البنت في نسيبها من الميراث ، وهو نصف أخيها .

فقد جاء في كتاب ' المرأة بين الفقه والقانون'

" فكان الآباء لا يرفون بتوريث بناتهم حسب الشريعة
الاسلامية ، حذراً من تبيذير أرزاقهم ، وخراب بيوتهم - فيحتالون

(١) سفر العدد ، الامحاح ١/٢٧ - ٨

(٢) سفر العدد ، الامحاح ٣٦ / ١٣-٥

لأجل حرمان البنات - بأن يعطوا أرزاقهم وأموالهم لأولادهم الذكور بغروب الهبة والتمليك ، ليمنعوا عنهم دعوى البنات بعد موتهم " . (١)

فهذا النص يدل على أن نصارى جبل لبنان لجأوا إلى حرمان البنات من الارث في حالة وجود أخوة لها بموجب ما جاء في " سفر العدد" . كما ذكرنا سابقا .

٤- وقد أقر المسيحيون بميراث المرأة على أساس العهد الجديد فهو توريث الاولاد مع المساواة بين الذكر والأنثى ، وفي ذلك يقول : " الأنبا غريغوريوس " : " وفي الحقيقة أن المسيحية تساوى بين الرجل والمرأة ، بين الذكر والأنثى ، من حيث القيمة الانسانية ، والكرامة البشرية ، فقد قال الكتاب المقدس : " ليسس ذكر وأنثى لأنكم جميعا واحدا في المسيح " (غلاطية ٣: ٢٨) .

ومن هذا المنطلق العام الذي ينبع أملا على مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة في الحقوق والواجبات الروحية ، والمساواة في الجزاء الأخرى ، أخذ عامة المسيحيون في كل العصور قاعداً للمساواة في الارث بين الولد والبنت " . (٢)

هذا كما يقول " الشيخ المعنى ابن العسال : " (" وسبب توريث البنت مثل الابن في (الشريعة) الحديثة دون (الشريعة) العتيقة ، قول بولس الرسول : " إن الرجل والمرأة في المسيح واحده وأيضا فنسبتها إلى الموروث واحدة وهي النبوة ويلزم الوالد لكل واحد من أولاده على نحو ما يلزم الآخر " (٣)

(١) د/ معطفى السباعي ، المرأة بين الفقه والقانون ، ص ٣٦-٣٧ .

(٢) الأنبا غريغوريوس ، للمرأة ، ص ٥٣ - ٥٤ .

(٣) المرجع السابق ، ص ٥٤ - ٥٥ .

ويقول أيضا: (" فمن مات من غير أن يكتب وصية ، وخلف أولاد ذكورا واناثا ، فليرثوا بالسوية .. أشقاء كانوا أو غير أشقاء ..") (١)

كما قال "الأنبا غريغوريوس" إضافة إلى ما سبق: " ولما

كان ذلك ، فإن هناك أساسا آخر للتفريق بين الولد والبنت في أمر الميراث عند بعض المسيحيين ، وهو عندهم لا يتعارض مع مبدأ المساواة في القيمة البشرية ، والجزء الأخرى الذى علم به الكتاب المقدس ، وذلك أن الوالد لابن وابنة يرى ابنته إذا تزوجت ، فقد صارت بزواجها عضوا في أسرة زوجها ، وصارت لها بالتالى حقوق عند زوجها ، أى أنه صار من حقها أن تشارك منه . وهو أيضا مقرر في جميع القوانين في كل مكان ، وفي كل أمة ودولة تحت السماء . أما الولد . الذكر فهو بطبيعته أنه وليس ذكر ينتمى لأسرة والده ، بل هو الامتداد الطبيعى لوالده .. فالتفريق بين الولد والبنت في الارث ، ليس مرده اذن إلى التفريق بين الولد والبنت ، من حيث القيمة البشرية ، والجزء الأخرى في العالم الآخر . وإنما مرده بالاحرى إلى حق المرأة أو الزوجة في مال زوجها ورغبة الوالدين في عدم نقل رصيد أسرة الوالسد إلى أسرة أخرى مما قد يعرض أسرة الوالد إلى ضياع الجزء الأكبر من رصيدهم المالى ، خاصة إذا كان عدد البنات أكثر من الأولاد والذكور .." (٢)

(١) الأنبا غريغوريوس ، للمرأة ، ص ٥٥ .

(٢) المرجع السابق ، ص ٥٦ .

كما قال صاحب كتاب: " الاسرة والطفل المسيحي": " ان العائلات التي تورث بالفعل بناتها عند .. المسيحيين قليلة جدا ، وتكسب تفتخر فقط على الأبنية والانتها". (١)

والذي نلاحظه هنا في حالة التفريق في الميراث بين الوالد

والبنت في حالة زواجها فيما سبق غير واضح فما كيفية التفريق ؟ هل تحرم البنت عن الميراث إذا تزوجت ، أو يقل نصيبها ؟ " لم يظهر لنا ذلك في هذه النصوص .

و مقدار ميراث الزوجة الذي لم يذكره "فريغوريوس" جاء في مؤلف: " نظام الاسرة " حيث قال " فبينما لا ترث الزوجة زوجها في اليهودية ، (٢) فان المسيحية تورثها فتجعل لها نصف التركة اذا لم يكن للزوج ، اولاد ، وتجعل لها التركة كلها اذا لم يكن له أصول ولا فروع ، ولا حواشي . فاذا كون له اولاد فلها الربع ، اذا لم يزيدوا عن ثلاثة ، فان زادوا فلها مثل نصيب أحدهم .." (٣)

(١) الاسرة والطفل المسيحي، ص ١٥ .

(٢) قصة الحفارة ، ج٣، ص ٧١

(٣) نظام الاسرة ، ج١، ص ٧١٤

ف نجد حالة ارث البنت والزوجة مختلفة باختلاف العصور والمناطق فمن القانون الروماني ، ثم العهد اليهودي ، والمسيحي ، بجانب الأثر الاسلامي أيضا مما أدى الى اختلاف حالات الارث لهن عن المسيحية .

٦- وأخيرا فان حالة إرث الأم لم نجد لها سوى هذه الإشارة " ومع أن المسيحية لاتفرق بين الذكر والانثى في الميراث ، بالنسبة للبنات والاخوان . فاننا نجد التفرقة واضحة بين الآباء والامهات فبينما يأخذ الاب الثلثين تأخذ الام الثلث " . (١)

فهذا الاختلاف في فروض أصحاب الارث في المسيحية كما علمنا ، أدى الى وقوع خلافات عائلية بين أهل الميت ، ويعلن عن ذلك صاحب كتاب : " الأسرة المسيحية " : " المشاجرات على الميراث تفكك الأسرة ، والطمع بسبب هذه المشاجرات لأن الابن الأكبر يريد أن يأخذ أكثر من نصيبه ، ولأن الاولاد يريدون أن يأخذوا كل الميراث ، ولا يريدون أن يعطى البنات شيئا " . (٢)

ج - حقوق المرأة الماليه على الرجل :

إن من اعظم واجبات الرجل نحو المرأة تحمله مطالبها الماليه ، وذلك لتكاليف الحياة ، وأهمها :

-
- (١) نظام الأسرة ، ص ٧١٥
(٢) القس حارث فريض ، الأسرة المسيحية ، ص ٢٤ - ٢٥

١- " المهر "

ان معايلح نفسية المرأة ، ان تشعر بأنه مرغوب فيها ،
وأعظم مترجم لهذه الرغبة ان يقدم الرجل الراغب فيها
" الصداق " اشعارا لها بتلك الرغبة من الرجل نحوها .

هذا وعند النظر لمنهج التشريع المسيحي في الصداق
المرأة ، نجد أنه لا توجد في كل الشرايع المسيحية ، أن يكون
الزواج على مهر ، ولكنها لا تمنع أن يكون هناك اشتراط على
مهر. (١)

فالمهر ليس من أركان الزواج ، لذلك يجوز أن يكون
العقد بمهر وبغيره. (٢)

والزوجة تكون حرة التصرف ، وليس عليها واجب يتعلق
بمطالب أثاث البيت. (٣)

وأن ما حوء في قانون الأقباط من اشتراط المهر في
الزواج ، إنما هو مأخوذ من احكام الزواج في الاسلام فسي
هذا الأمر. (٤)

- (١) الأحوال الشخصية ، ص ٣٢٢ .
- (٢) المرجع السابق ، المرأة في ظل الرهينة ، ص ٢٩٢ .
- (٣) الأحوال الشخصية ، ص ٣٢٢ ، الشركة الزوجية ، ص ٣٣-٣٤ .
- (٤) الأحوال الشخصية ، ص ٣٢٢ - ٣٢٣ .

لذلك نجد أن العداهب المسيحية يختلف فيها حكم المهر في الزواج ، بين اشتراطه ، وعدم اشتراطه ، وبموجب الاتفاق بين الطرفين. (١)

هذا علما بأن الأب ملزم بتقديم جهاز للبنات ، وذلك حيث يقول "الشيخ المعنى ابن العسال : " (" وإذا تزوجت البنات بعد أن أخذت جهازها من والدها ، دخل جهازها في ميراثها ، وافقها والدها على ذلك في حياته أو لم يوافقها :) (٢)

هذا كما علمنا حالة أخرى من مؤلف " قعة الحضارة "

حيث يقول :

" وكانت البنات في العمورالوسطي إذا بقيت حتى الخامسة عشرة دون زواج ، تجلب أسرته العار ، ثم أجلت تلك السن التي تجلب العار على الأسرة حتى السابعة عشرة في القرن السادس عشر. فلم يكن يستطيع المراهقون بالزواج ، إلا إذا جاءت الزوجة معها " بائنة " قيمة . ومن أجل هذا وجدت في أيام (سنغرولا) كثيرات من البنات المصالحات لأن يكن زوجات ، واللاتي عجزن عن أن يجدن أزواجا لحاجتهن إلى البائنات . ولهذا أنشأت (فلورنس) نوعا من التأمين الذي يقف على بأن تقوم الدولة بأداء البائنات لمن هن في حاجة اليهن ، واطلق على هذا النظام اسم : " العذارى " وكانت البنات يحملن منه على بائناتهن إذا أدين قسطا سنويا قليلا. (٣)

(١) المرجع السابق ، ص ٢٢٢ ، وقد أخبر أن هذا حال

الاقباط المسيحيين في مصر.

(٢) الانبا غريغوريوس ، للمرأة ، ص ٥٧.

(٣) قعة الحضارة ، م ٤ ، ج ٥ ، ص ٩٥.

يظهر لنا من العرض السابق أن المهر " حكمه تابع لقانون وأنظمة البلد الذي توجد فيه إحدى الأمم المسيحية . إذ لا يوجد نص من الشارع على ذلك . حسب اطلاعنا .

٢- النفقة :

ومن المسلم به أن المرأة مكلفة بمسئولية المنـزل لجميع ما يحتاج الأفراد ، بالإضافة إلى ذلك : الحمل، والوفسح ، والارضاع ، والسهر على راحة الطفل حتى يشب . . . وفي مقابل ذلك نجد الأب يقوم برئاسة هذا المجتمع ، ويسعى لمافيه صلاح ومطالب أفراد عائلته .

ومن ثم فهو مطالب بالانفاق على زوجته وأعالتها . وعند النظر في مطالب الزوجة المالية من زوجها في الشريعة المسيحية نجد كتاب : (الأحوال الشخصية لغير المسلمين) يعرض علينا مجموعة من الآراء في موقف المسيحية من نفقة الزوجة على زوجها ، وذلك حيث يقول :

- ١- " تنظم المجموعات الحديثة لشريعة الاقباط ، التزام الزوجين بالنفقة ، في النصوص التي تبين حقوق الزوجين وواجباتهما . . . " (١)
- ٢- وفي رأى آخر يلزم النفقة على الزوج . " على أن النفقة تجب (" على الزوجة لزوجها المعسر إذا لم يكن يستطيع الكسب وكانت هي قادرة على الانفاق عليه ") (٢)

(١) الأحوال الشخصية لغير المسلمين ، ص ٢٩٤ .

(٢) المرجع السابق ، ص ٢٩٥ .

٣- " أن النفقة التزام على الرجل للمرأة فلم يرد ما يـدُل
على التزام المرأة بالانفاق ، وإزاء هذا القصور في تنظيم
نفقة الزوجية ، يمكن القول بأن قواعد الشريعة
الاسلامية تحكم النفقة في الزواج .." (١)

هذا كما أشار المؤلف في موضع آخر في إلام الزوج بالنفقة
هنا . بأنه يرجع إلى : " الاستهداء بقواعد الشريعة الاسلاميـة
والقوانين الأخرى". (٢)

هذا عن حال المرأة المسيحية في مصر .
ومن أخبار التاريخ عن حال النساء في أوربا ، وما عانيـن
من الإهمال ، أن بعض الأزواج ينظر إلى زوجته وكأنها سلعة للنفسع
والتكسب .

فهذا الفيلسوف : " هربرت سبنسر" (٣) الانجليزى
يقول في كتابه : " علم وصف الإجماع " : " ان الزوجيات
كانت تباع في إنجلترا فيما بين القرن الخامس والقرن الحادى
عشر ، وأنه حدث أخيراً في القرن الحادى عشر أن المحاكم
الكنسية سنت قانوناً على أن للزوج أن ينقل أو (يعير) زوجته
إلى رجل لمدة محدودة ، حسبما يشاء الرجل المنقولة اليـه
المرأة". (٤)

(١) الاحوال الشخصية لغير المسلمين ، ص ٣٠٠

(٢) المرجع السابق ، ص ٢٩٢

(٣) هربرت سبنسر " : (١٧٧٦-١٨٤١م) فيلسوف الماني درس الحقتسوق
ولكنه اهتم بالفلسفة ، والرياضيات ، والادب ، وعلى الأخص المسائل
التربوية ، نشرت مؤلفاته ١٨٥٠م ترجم أكثرها إلى الانجليزى ،
والفرنسية أبروها : كتاب التربية العامة ، ومحاضرات في التربية
و علم النفس ، ورسائل في طبيعة علم النفس على التربية .

الموسوعة العربية الميسرة ، ج ٢ ، ص ١٨٩٣

(٤) المرأة بين الفقه والقانون ، ص ٢١١ ، تداء للجنس اللطيف ، ص ٦٠٤

أى مكانة وأى حقوق ينظر إليها في هذا التشريع
للكنيسة المسيحية ؟ وإذا بحث عن واجب من يعول البنت نجسد
أقرب الناس إليها الأب ، ومع ذلك يخبرنا صاحب كتاب : " قصة
الحفارة " بمحاولة كثيرين التخلص من مسئولية الأسيرة
حيث قال : " وكانت معظم الرهبات اللاتي دخلن أديرة هـذه
الطوائف القديمة من الطبقات العليا ، وكثيرا ماكانت الأديسرة
ملاجئ للنساء اللاتي تفيق بهن بيوت اهلهن ، أو اللاتي لم يكن
يلائمن أذواق هؤلاء الأهلين .. "

مما دفع حاكم تلك الامبراطورية للتدخل في الأمر ،
ومنع الآباء من إرغام بناتهم على الدخول في الأديرة (١)

فلما كان تحمل الرجل مسئولية الاسرة مبنيا على
القوانين الوفعية ، كان هناك التخلص من تحمل هذه المسئولية
كما لاحظنا في النعمين السابقين آنفا .

وقد أشار إلى ذلك بولس الرسول " حيث قال : " ان كان
لمؤمن أو مؤمنة أرامل فليسا عدهن ولايثقل على الكنيسة
لكي تساعد هي اللواتي هن بالحقيقة أرامل : (٢)

إذا فلاحظ إذا وجدنا الأرملة لا راعى لها ، وللمعالجها
ومطالبها بل من " العهد القديم " حتى " العهد الجديد " .
حيث يخبرنا الانجيل أيضا بذلك : " وبالحق أقول لكم
ان أرامل كثيرة كن في اسرائيل في أيام ايليا حين أغلقت السماء

(١) قصة الحفارة ، م٤ ، ح٥ ، ص ١٤٢

(٢) رسالة بولس الرسول الاولى الى تيموثاوس ، الاصحاح ،

تعقيب :

وبعد، فرغم ما لمسناه من العرض السابق من توجيهات المصادر المسيحية المقدسة، المتعلقة بالحقوق الاقتصادية، سواءً في مجالها للعمل أو مستحقاتها الماليه، إلا أن المرأة المسيحية المعاصرة أصبحت في التيار العلماني، وابتعاد الكنيسة عن مجال الحياة تحتكم الى قانون وضعي لا يمدد، الى القيم الدينيية فخرجت تتزاحم الرجل في شتى مجالات العمل، وفقدت انوثتها واهملت مهمتها الاساسية في رعاية الاسرة، واصبحت اشبه ما تكون بسلعة معروضة على الرجال صباح مساء مما افقدها الكثير من كرامتها وانسانيتها.

جاء في كتاب: "فتاة ال شوف في حضارة الغرب" وجدير بالذكر الاشارة الى انه حتى النساء اللواتى قضى عليهن الزمان بمفادرة المنزل وراء الكسب، غلب عليهن الاسمي والندامة لهذا المصير واكبر دليل على ذلك الاستفتاء الذى قام به معهد غالوب في امريكا من مدة قريبة - وهو معهد مهمته الاستفتاءات العامة لتحديد اتجاهات رأى العام - قام باستفتاء عام في جميع الأوساط في الولايات المتحدة بصدد تعين رأى النساء الكاسبات في صدد العمل واذ هو ينشر الخلاصة الاتية: " ان المرأة متبعه الاذوي فضل ٦٥٪ من نساء امريكا العودة الى منازلهن كانت المرأة تتوهم انها بلغت امنية العمل، اما اليوم، وقد آدمت عشرات الطريق قدمها، واستنفذت الجهود قواها، فانها تود الرجوع الى عشا والتفرغ لاحتضان فراشها". (١) هذا وستظهر لنا هذه الحقيقة بوضوح في الفصل الاخير من الباب الثاني.

(١) المرأة بين الفقه والقانون، ص ٢٥٩

الباب الثاني

مكانة المرأة في الإسلام

- تمهيد : مصادر التشريع الإسلامي .
- الفصل الأول : الأصول الإسلامية لمكانة المرأة .
- الفصل الثاني : مكانة المرأة في الحياة العامة .
- الفصل الثالث : مكانة المرأة في الأسرة .
- الفصل الرابع : حجاب المرأة وانضباطها بالرجال (التربية الخلقية للمرأة) .
- الفصل الخامس : تعليم المرأة
- الفصل السادس : حقوقه الاقتصادية للمرأة .
- الفصل السابع : سمر التشريع الإسلامي بمكانة المرأة .
- الخاتمة : وتضمن النتائج العامة للبحث .

تمهيد : مصادر التشريع الاسلامي

لقد تعرضنا في التمهيد لهذا البحث، الى مكانة المرأة في شبه الجزيرة العربية، قبل ظهور الاسلام، وظهر لنا كيف كانت تحيا المرأة فيها . حيث كانت حياتها مكتظة بالشواذب، والمنغصات بين خوف من عار سبيها والفرار من أعباء النفقة عليها . فلم يكن لها اعترافا بانسانيتها الا لدى أب له قلب رحيم . إذ تعييش في كنفه منعمة مكرمة ، سعيدة . وهذا الأمر نسبي بين الآسساء . وقد علمنا ايضا وضعها لدى الديانتين : اليهودية ، والمسيحية . على وجه الخصوص . وقد أدركنا مكانتها في هذه الأمم ، فلم تنل من الرعاية والتكريم ما يحفظ عليها إنسانيتها، ويمسكون كرامتها تلك الانسانية ، والكرامة التي نادى بها الاسلام، وحسرس على التكفل بها في شرعة .

ومن المم أن نبيد اليه في هذا : " التمهيد الى المصدر الاسلامي الأساسي لتحديد " مكانة المرأة " في الاسلام . ويتمثل في " القرآن الكريم " . و " سنة الرسول صلى الله عليه وسلم " وكلاهما وحى من الله عز وجل . الى " محمد صلى الله عليه وسلم " . وقد توفسر للقرآن والسنة كل الاسباب والظروف التي حفظته من التغيير ، والتحريف دون غيره من الكتب السماوية السابقة .

واليك تعريفا موجزا لكل منهما :

أولا - القرآن الكريم :

القرآن لغة مستمدة من مادة قراءة و " قرأت الشيء قرأنا جمعته وضممت بعضه الى بعض . وقرآن الكتاب قراءة وقرآن ومنه سمي القرآن . قال أبو عبيدة : " سمي القرآن

لأنه يجمع السور فيضمها " (١) . وقوله تعالى : " ان علينا جمعه وقرآنه " (٢) أى جمعه وقرآته ، وقوله تعالى : " فاذا قرأناه فاتبع قرآنه " (٣) . قال ابن عباس : " فاذا بيناه لك بالقراءة فاعمل بما بيناه لك " . (٤)

والقرآن في الاصطلاح : (" هو كلام الله تعالى المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم المتعبد بتلاوته ") (٥)
" المبدوء بسورة الفاتحة المختتم بسورة الناس " . (٦)
المعصوم من التحريف بعهد من الله عز وجل ، قال : " اننا نحن نزلنا الذكر واننا له لحافظون " . (٧)

ثانيا :

أ - السنة لغة : الطريقة . يقال استقام فلان على سنن واحده . (٨)

-
- (١) اسماعيل حماد الجوهري ، الصحاح تاج اللغة ، ج ١ ، ص ٦٥ ، محمد مرتضى الزبيدي ، تاج العروس ، ج ١ ، ص ١٠١٠ .
 - (٢) سورة القيامة ، الآية (١٧)
 - (٣) سورة القيامة ، الآية (١٨)
 - (٤) الصحاح تاج اللغة ، الجزء والعفجة السابقة ، تاج العروس ، الجزء والعفجة السابقة .
 - (٥) محمد عبدالله دراز ، البناء لعظيم ، الطبعة الثانية ، دار العلم ، ١٣٩٠ هـ ، ١٩٧٠ م ص ١٤ محمد علي العايوني ، التبيان في علوم القرآن ، الطبعة الاولى ، دار الارشاد للطباعة ، ص ١٠
 - (٦) المرجعان السابقان .
 - (٧) سورة الحجر ، الآية (٩)
 - (٨) الصحاح تاج اللغة ، ج ٥ ، ص ٢١٣٨ ، د . صبحي الصالح ، علوم الحديث ومطلحه ، دار العلم للملايين ، ص ٦ .

السنة في الاصطلاح : من الله اذا أطلقت في الشروع
فانما يراد بها (حكمه وأمره ونهيه) مما أمر به النبي صلى
الله عليه وسلم ، ونهى عنه ، وندب اليه قولاً . وفعلاً مما لم
ينطق به الكتاب العزيز . (١)

ب- الحديث في اللغة ضد القديم ، ويستعمل في قليل الخبر،
أى الكلام وكثيره لحدوثه شيئاً فشيئاً ، ويجمع على أحاديث
على غير قياس . (٢)

والحديث في الاصطلاح : " عرفه جمهور العلماء بأنسبه
ما أضيف للنبي - صلى الله عليه وسلم - كقوله : عن علقمة
بن وقاص الليثي يقول : " سمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه
على المنبر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول : انما الاعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى . . . " (٣)
أو فعله : " عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله
عليه وسلم : أنه كان يعرض راحلته فيعلى إليها ، قلت :
أفرايت اذا هبت الركاب قال : " كان يأخذ هذا الرجل فيعسده
له ، فيعلى الى آخرته ، أو قال : موعخرة ، وكان ابن عمر
رضى الله عنه بفعله . (٤) أو تقريره : " عن عبد الله بن عباس ،

- (١) تاج العروس ، ج ٩ ، ص ٢٤٤ ، علوم الحديث ومصطلحه ، ص ٦
(٢) تاج العروس ، ج ١ ، ص ٦١٣ ، الصحاح ، ج ١ ، ص ٢٨٦
(٣) الإمام ابن عبد الله بن اسماعيل البخارى (١٩٤-٢٥٦هـ) ،
صحيح البخارى ، ج ١ ، ص ١٠١ ، بشرح بدر الدين أحمد العينى ،
(٧٢٥ - ٨٨٥هـ) دار افكر ، ص ١٦٠
(٤) صحيح البخارى ، باب الصلاة الى الراحة ، ج ٢ ، ص ٤٠٤ ، ص ٢٨٦

قال " دخلت أنا وخالد بن الوليد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة ، فأتى بغب محتود فأهوى إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ، فقال بعض النسوة اللاتي فسي بيت ميمونه " أخبروا (رسول الله صلى الله عليه وسلم) بما يريسد أن يأكل فرفع ، رسول الله صلى الله عليه وسلم يده فقلست : " أحرام يبارسول الله قال لا ، ولكنه لم يكن بأرض قومى ، فأجدنس أعافه ، قال خالد فاجتررتة فأكلته ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر " (١)(٢)

فالحديث هو تلك الصورة الشارحة للقرآن ، واللامقنة

والدائرة في فلكه .

وفي هذين " المصدرين " : أى ماجاء بين دفتى المصحف وماجاء عن الرسول صلى الله عليه وسلم تنحصر دائرة (الوحى السماوى في الاسلام) ، وعلى هذا إجماع المسلمين عبر الزمان ، والمكان لا يخرج عن ذلك مسلم طالما بقى في ظل تعاليم الاسلام مهتديا به وهذا هو الفيعل الجوهرى . المميز للاسلام في مجال مقارنسة الأديان ، ومن ثم وجب اعتمادنا على هذين المصدرين ، ومايتصل بهما من جهود علماء المسلمين في توضيح الشرع الحكيم ، من السلف المتقدمين والمتأخرين .

(١) صحيح مسلم ، باب اباحة الفب ، ح ١٣ ، ص ٩٨

(٢) ابو عبدالله محمد الانصارى القرطبى ، المتوفى سنسنة

٦٧ هـ ، الجامع لأحكام القرآن ، دار الشعب ، ص ٨ ، محمد

عجاج الخطيب أصول الحديث علومه ومطلحه ، الطبعة

الثانية ، دار الفكر ، ١٣٩١ هـ ، ١٩٧١ م ، ص ٢٧ .

الفصل الأول

الأصول الإسلامية لمكانة المرأة

- أ - فَلَاقَةُ الْمَرْأَةِ وَطَبِيعَتُهَا
- ب - مِنَ الْحِكْمَةِ الْإِلَهِيَّةِ فِي وَجْهِ الْمَرْأَةِ
- ج - الْعَصْمَةَ بَيْنَ آدَمَ وَهَوَاءَ وَتَوْبَتِهَا
- د - تَكْلِيفَ الْمَرْأَةِ كَالرَّجُلِ
- هـ - عِمَامَةَ الْمَرْأَةِ وَتَكْرِيمَهَا مِنْ أَلْفَمِ الْفُرَاقِ الْإِسْلَامِ

تمهيد : -

نقصد بهذه الأصول : المبادئ العامة ، التي تقوم عليها التشريعات الاسلامية . المحددة : " لمكانة المرأة في الاسلام " . سواء منها ما يتمل بالعقيدة ، أو ما يتعلق بأهداف ، ومقاصد الشريعة الاسلامية ، وأن تلك الامول ترجع الى القضايا التالية :

- أ - خلق المرأة ، وطبيعتها .
- ب - الحكمة الالهية في وجود المرأة .
- ج - المعمية بين آدم وحواء ، وتوتيتهما .
- د - تكليف المرأة كالرجل .
- هـ - حماية المرأة وتكريمها من أهم أهداف الاسلام .

أ - " خلق المرأة ، وطبيعتها " :

١- " خلق المرأة " لم يرد في القرآن والسنة نصوص مريح قاطع يحدد كيفية خلق المرأة الاولى في تاريخ البشرية وهي : " حواء " . وان كانت هناك نصوص اختلف العلماء في تفسيرها ومقاصدها .
واليك النصوص التي تعرفت لهذه القضية ، مع آراء العلماء في تفسيرها .

أولاً : من القرآن الكريم : قوله تعالى : " ياأيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء .. " (١)

(١) سورة النساء ، الآية (١)

وقوله تعالى: " هو الذى خلقكم من نفس واحدة ، وجعل منهسا زوجها ليسكن إليها.." (١)

جاء في كتب التفسير أن المراد من هذا الزوج هو: (حواء)

قال الفخر الرازى : (وفي كون حواء مخلوقة من آدم) قولان :
" الأول : وهو الذى عليه الأكثرون : أنه لما خلق الله آدم القى عليه النوم ، ثم خلق حواء من ضلع من أضلاعـــــــــــــــــه اليسرى ، فلما استيقظ رآها ، وهال اليها وألفها ، لأنها كانت مخلوقة من جزء من أجزاءه ، واحتجوا عليه بقول النبى صلى الله عليه وسلم - : " ان المرأة خلقت من ضلع أعوج ، فان ذهبت تقيمها كسرتها ، وان تركتها وفيها عوج ، استمعت بها " (٢)

لقد جاء هذا الحديث بأكثر من لفظ ، ورواية في صحيح

البخارى ، ومسلم . منها :

عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم . قال:

من كان يوءمن بالله واليوم الآخر فلا يوءذى جاره ، وأستوصوا

(١) سورة الأعراف ، الآية (١٨٩) .

(٢) أبو جعفر محمد بن جرير الطبرى (٢٢٤ - ٥٣١٠ هـ) ، جامع البيان

في تفسير القرآن ، ٣م ، ٤ ، دار الفكر ، بيروت ، ١٣٩٨ هـ -

١٩٧٨ م ، ص ١٥٦ ، تفسير الفخر الرازى ، ٥م ، ٩ ، ص ١٦٧ ، تفسير

ابن كثير ، ١ ، ص ٤٤٨ ، تفسير فتح القدير ، ١ ، ص ٤١٧ - ٤١٨ .

بالنساء خيرا فانهن خلقن من ضلع ، وان أعوج شيء في الضلع
أعلاه ، فان ذهبت تقيمه كسرته ، وان تركته لم يزل أعوج
فاستوموا بالنساء خيرا". (١)

ثم عرض الرازي الرأي الثاني : " وهو اختيار أبي
مسلم الأصفهاني " : (٢) ان المراد من قوله : " وخلق منها
زوجها " أي : من جنسها " (٣) ثم استدل على رأيه
بالنصوص التالية :

قال تعالى : " والله جعل لكم من أنفسكم أزواجا ، وجعل لكم
من أزواجكم بنين وحفدة .. " (٤)

ويقوله تعالى : " لقد جاءكم رسول من أنفسكم .. " (٥) .

ويقوله تعالى : " لقد من الله على المؤمنين إذ بعث فيهم
رسولا من أنفسهم .. " (٦)



(١) صحيح البخاري ، باب الوصية ، بالنساء ، م ١٠ ، ج ٢٠ ، ص ١٦٦ ،
الفظ له ، صحيح مسلم ، باب الوصية بالنساء ، ج ١٠ ،
ص ٥٧ - ٥٨ .

(٢) أبو مسلم الأصفهاني : هو محمد بن بحر الأصفهاني
(٢٥٤-٢٢٢هـ) وال من أهل أصفهان ، معتزلي من كبار الكتساب
كان عالما بالتفسير ، وبغيره ، من صنوف العلم ، وله
شعر ، ولى أصفهان وبلاد فارس ، للمقتدر العبَّاس ،
ثم عزل ، عام ٣٢١ هـ من كتبه : جامع التأويل في التفسير
أربعة مجلدات و " مجموعة رسائله " / خير الديين
الزركلي ، الاعلام ، ج ٦ ، الطبعة الثالثة ، ص ٧٣ .

(٣) تفسير الفخر الرازي ، الجزء والصفحة السابقة ، كما جاء
في نفس هذا المعنى في باقي كتب التفسير السابقة .

(٤) سورة النحل ، الآية (٧٢) .

(٥) سورة التوبة ، الآية (١٢٨)

(٦) سورة آل عمران ، الآية (١٦٤)

هذا ، أما ماجاء في قوله تعالى : " هو الذى خلقكم من نفس واحدة وجعل منها زوجها .. " (١)

فلم تخرج الآراء في تفسيرها عن الرايين السابقين . (٢)
وحاصل ما تخرج به من هذا التفسير :

أن في كيفية خلق حواء رايين :

أحدهما : أنها خلقت من فلع آدم - عليه السلام - وهو الرأى الذى عليه الأكثرون كما جاء في كتب التفسير .
الثاني : أنها خلقت ابتداءً انه تعالى خلقها خلقاً مستقلاً وأن المراد بقوله تعالى : " وخلق منها زوجها " ، أى من جنسها ، كما في قوله تعالى : " والله جعل لكم من أنفسكم أزواجاً .. " ونحوه . فير أنه من الأهمية بمكان . أن ننسب إلى أن الرأى الأول ، موافق على ماجاء في أسفار العهد القديم ، وما نقل عن علماء اليهود ، كما يصرح بذلك النص الذى ذكره " الطبرى " ، وغيره .

١- ومن هذه النصوص : عن اسحاق قال : " القى على آدم ملى الله عليه وسلم السنة ، فيما بلغنا عن أهل الكتاب من أهل التوراة هو وغيرهم ، من أهل العلم ، عن عبد الله بن العباس ، وغيرهم ثم أخذ فلعا من أضلعه من شقة الأيسر ، ولأم مكانة وآدم نائم لم يهب من نومته ، حتى خلق الله تبارك وتعالى من ضلعه تلك زوجته حواء ، فسواها امرأة ليسكن اليه .

(١) سورة الاعراف ، الآية (١٨٩)

(٢) تفسير الطبرى ، م ٥٥ ، ج ٩ ، ص ٩٧ ، تفسير الفخر الرازى ، م ٨ ،

ج ١٥ ، ص ٩ ، تفسير ابن كثير ، ج ٢ ، ص ٢٧٤ .

فلما كشفت عنه السنة وهب من نومته ، رآها الى جنبه ، فقال
فيما يزعمون والله أعلم " لحمى ودمى ، وزوجى ، فسكن اليها " (١)

٢- واليك النص الوارد في التوراة ، والذي هو مصدر هذا التفسير
" فأوقع الرب الاله سباتا على آدم فنام ، فأخذ
واحدة من اغلاعه وملاء مكانها لحما ، وبنى الرب الاله الفلج
التي أخذها من آدم امرأة ، واحضرها الى آدم . فقال آدم هذه الآن
عظم من عظامى ، ولحم من لحمى ، هذه تدعى امرأة لأنها من
امرء أخذت " . (٢)

٣- هذا بالاضافة الى ان قول الراوى في تيسير الطبرى في الرواية
السابقة ، حيث قال : " فيما يزعمون والله أعلم .. " يدل على
عدم التيقن من صحتها ، وايشار التوقف .

ثانيا : ماجاء عن "الرسول - صلى الله عليه وسلم" -

أحاديث :

الحديث السابق الذكر ، فيما يتعلق بخلق حواء من فلع
آدم ، وقد علمنا أنه احتج به ، أصحاب هذا الرأى ، فهسـ
حديث صحيح كما علمنا ، ورد في صحيح البخارى ، ومسلم .
بأكثر من لفظ ورواية .

(١) تفسير الطبرى ، م ٢ ، ج ٤ ، ص ١٥٠ .

(٢) سفر التكوين ، الامحاح الثانى ، ٢١-٢٣ .

وبالإضافة إلى ما سبق . عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " المرأة كالفلح ان أقمته كسرتها ، وان استمتعت بها استمتعت بها وفيها عوج " . (١)

ومما جاء في شروح هذه الأحاديث ما يأتي :

" أو ميكم بهن خيرا فاقبلوا وصيتي فيهن ، فانهن خلقن من فلح ، واستعير " الفلح " للعوج ، أي خلقن خلقا فيه اعوجاج فكانهن خلقن من أصل معوج ، فلا يتهيأ الانتفاع بهن الا بعداراتهن ، والمسير على اعوجاجهن . " (٢)

" وفيه دليل لما يقوله الفقهاء ، أو بعضهم ، أن حواء خلقت من فلح آدم قال الله تعالى : " خلقتكم من نفس واحده ، وخلق منها زوجها " ، وبين النبي صلى الله عليه وسلم أنها خلقت من ضلع " - (٣) فقول الشارح : " وفيه دليل لما يقوله الفقهاء أو بعضهم أن حواء خلقت من فلح . " مبني على أن الخلق من الضلع حقيقة ، وأن المراد بذلك خلق " حواء " .

والرأى الثاني : أن الحديث ليس لتقرير أصل الخلقه . بل هو مجازي في التعبير ويشير إليه ما تقدم في معنى الحديث وقد دعمت الرأى الأخير ، الدكتور " عائشة عبدالرحمن " حيث قالت : " لم أفهم من الحديث ، الا أنه من التعبير المجازي للترفق وبالنساء ، فليس المراد منه تقرير أصل الخلقه " (٤)

(١) صحيح البخارى ، باب المداراة مع النساء ، م ١٠ ، ج ١٠ ، ص ٨٦٥ الغزله ،

صحيح مسلم ، باب الوصية بالنساء ، ح ١٠ ، ص ٥٦ .

(٢) عمدة القارىء ، بشرح صحيح البخارى ، الجزء والباب السابق ، ص ١٦٦ .

(٣) النووى بشرح صحيح مسلم ، الجزء والباب السابق ، ص ٥٧ .

(٤) د/عائشة عبدالرحمن ، مقالة : شخصية المرأة في القرآن الكريم من كتاب : مكانة المرأة في الاسرة ، ص ١٣١ .

ثم قالت : ومثله فيما جاء من حديث الرسول صلى الله عليه وسلم من استعارة مجازية في حق النساء وأيضا بأكثر من راويــــة منها . عن أنس قال : " كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم حاد حسن الصوت . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : " رويدا يا أنجش لاتكسر القوارير ، يعنى فضعفــــه النساء " (١) وفي رواية أخرى : " رويدا سوقك بالقوارير " (٢)

" فلم يعن أن النساء خلقن من مثل ماتنع منــــه القوارير ، وإنما عنى رقة مزاجهن ، ورهافة عواطفهن . " (٣)

ثم قالت بعد ذلك : " ان لفظ الفلح والأضلاع ، ليس من معجم الألفاظ القرآنية على الإطلاق . ولعله مما يؤيد هذا الفهم لسريح النص القرآنى ، في خلقنا من نفس واحدة ، أن القرآن الكريم لاتستعمل لفظ زوجه ، وزوجات للنساء ، فهما بل زوج وازواج للرجال ، وإنما من زوج وهن ازواج ، مثلما هو زوج لها ، وهم أزواج ، تقريراً لكونهما شطرى نفس واحدة ليس شطر منهما مختلفاً عن شطره الآخر ، أوفرعاً من أهل " . (٤)

إذا فالأسلوب الذى جاء به لفظ الفلح فى

-
- (١) صحيح البخارى ، باب ما يجوز من الشعر ، م ١١ ، ٢٢ ، ص ١٨٥ ، صحيح مسلم ، باب رحمته صلى الله عليه وسلم بالنساء ، ج ١٥ ، ص ٨٠ الفظ له .
- (٢) صحيح مسلم ، الباب والصفحة السالقه .
- (٣) عمدة القارى ، والنووى المرجعين السابقين في معنى لفظ : " القوارير للنساء " وأيضا د/ عائشة عبدالرحمن ، شخصية المرأة في القرآن الكريم ، ص ١٣١ ،
- (٤) المرجع الأخير .

نصوص الأحاديث ، فيما وصل اليه العلماء. (١) هو انه من باب الملاطفة ، بالنساء ، ورعايتهن ، والتغاضي عما قد يقع منهن ، فليس ذلك عرضاً للنقص في حقهن ، والحظ من مكانتهن ، لما طبعن عليه . بل هو اعتراف بما طبعت عليه المرأة من رقة في الطبع ، من أجل اتخاذاً السلوك المناسب لذلك الطبع ، فلا تعامل كما يعامل الرجل للرجل ، وإنما معاملة مناسبة لما طبعت عليه ، والله أعلم .

٢- " طبيعة المرأة " - وتريد بذلك جيلة المرأة ، وخلقتها في جانبيها الجسمي والعقلي .

أ - أما الجانب الجسماني منها ، أو الطبيعة الفسيولوجية فإنها تختلف عن الرجل ، وذلك لما هيأ له الخالق ، حسب مطالب الحياة البشرية التي خلقت من أجلها ، زوجة ، وأماً ، وبنتاً ، كما هيأ الرجل ، ليكون ، أباً مسئولاً عن " بيت ، وفي مسائل معينة ، إذ قضت حكمة الله عز وجل أن يكون لكل منهما مسئولية خاصة مكلف بها فكما هو معلوم ، أن الله سبحانه وتعالى جعل البشر يتشابهون ولا يتماثلون ، تماثلاً كاملاً ، وذلك مثل بعمات (البنان) بين انسانيين كذلك الرجل والمرأة لم يتماثلاً ، ولن يتماثلاً تماثلاً كاملاً. (٢)

ب- " أما الجانب العقلي " للمرأة فإنه مساوٍ للجانب العقلي للرجل ، والدليل على ذلك ، تساويهما في حكم الشرع التكليفي ،

(١) محمد عزه دروزه ، المرأة في القرآن . السنة الطبعة الثانية

منشورات ، المكتبة العميرية ، صيدا - بيروت ، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م

ص ٤٦ - ٤٧ ، ابن الخطيب ، المرأة في شتى العصور ، الطبعة

الاولى ، المطبعة العميرية ، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م ، ص ١٠-١١ .

(٢) د/ عبدالعزيز خياط ، مقاله : رأى اسلامي في مفهوم الاختلاط ،

من كتاب مكانة المرأة ، ص ١٥٠ .

والواجبات ، والجزاء ، والعقاب ، فكما ان الاسلام أقر عـــــــدم
محاباة جنس على آخر ، في أصل الخلقة ، والتكوين ، فأنـــــــه
جعل ميزة التفاضل منحصرة في من يتقى المعاصي، ويتبع الاوامر ، وشرط
الشارع وجوب ذلك التكليف بالعقل . (١) الى جانب البلوغ ، وبلوغ
الدعوة ايضاً .

وانه لجدير بالذكر ، أن نجد الشارع - وفي القـــــــرآن
بالذات - أول ما ذكر الانثى حيث أعلن سبحانه وتعالى ، مـــــــبداً
المساواة في التكليف . قال تعالى : " والليل اذا يغشـــــــى .
والنهار اذا تجلى . وما خلق الذكر والانثى . إن سعيكم لشتى .
فأما من أعطى واتقى . وصدق بالحسنى . فسيـره لـــــــيسرى .
وأما من بخل واستغنى . وكذب بالحسنى - فسيـره لـــــــعسى . " (٢)

ففي الجمع بين الذكر والانثى في القسم قرينـــــــة
على التسوية بينهما .

فأقسم الله في أول السورة ببعض من مخلوقاته ، على
أن أعمال عبادة لشتى أى مختلفة في الجزاء . فبعضها ضلال توجب
على الشخص (النيران) ، وبعضها هدى ، توجب على الشخص (الجنان) (٣)

وهذا من أعظم الأدلة على مبدأ تكليف الذكر ، والانثى
على السواء . تكليف متساوي ، بكل ما يتعمل بمسوء وليتبعهما عـــــــن
شئون الدنيا ، والدين ، على مبدأ ترتيب نتائج مسعى كل منهما ،

(١) عصمة الدين كركر، المرأة من خلال الآيات القرآنية ، نشر

الشركة التونسية للتوزيع ، ١٩٧٩ ، ص ١٦٨ .

(٢) سورة الليل ، الآية (١-١٠)

(٣) تفسير الفخر الرازي ، ١٦م ، ج ٣١ ، ص ١٩٩ .

وفقا للعقل الذى يعدر عن كل منهما .

وأول تقرير قرآنى لتساوى الذكر ، والانثى في القابليات
التي يختار كل منهما عمله وطريقة بها. (١)

ودونك ، لونا آخر من منهج القرآن الكريم ، يوضح فيهِه
المساواة ، وما يصل اليه الذكر، والانثى من نعيم ، أو جحيم ، مع
بيان صلة الرجل ، بالمرأة بالحياتين ، على ظهر الأرض ، ومــــن
ثم الصحبة في الدار الآخرة . وهى مرحلة الخلود الأبدى .

قال تعالى : " الذين آمنوا بأياتنا وكانوا مسلمين . أدخلوا الجنة
أنتم وأزواجكم تحبرون " (٢)

وفي المقابلة قال تعالى : " أحشوا الذين ظلموا
وأزواجهم وما كانوا يعبدون من دون الله فاهدوهم إلى صراط
الجميم " . (٣)

هذا ، أما ماجاء في حديث الرسول - صلى الله عليه
وسلم - عن أبى سعيد الخدرى قال : " خرج رسول الله - صلى
الله عليه وسلم - في أحدى أوفطر الى المعلى فمر على النساء
فقال : " يامعشر النساء ، تعدقن فإنى رأيتكن أكثر أهل النار،
فقلت" وبم يارسول الله ، قال : تكثرن اللعن ، وتكفرن العشير ،
مارأيت من ناقصات عقل ودين ، أذهب لب الرجل الحازم من احداكن "

(١) دروزة ، المرأة في القرآن والسنة ، ص ٢٩ .

(٢) سورة الزخرف ، الآية (٦٩-٧٠)

(٣) سورة الصافات ، الآية (٢٢-٢٣)

فالحديث الثانى الذى يطلب من الرجال الوصية بالنساء ،
فيه اعلان لما خلقت عليه النساء ، ولطبيعتهن .

وفي الحديث الاول ، حث النساء على عدم التماذى فسسى
مخالفة ازواجهن . والخروج على اوامرهم ، وذلك باتتبع
الهوى ، والاسراف فيما فطن عليه .

أما نعمان العقل (فضعف المرأة في غير اختصاصها) واقع
لاشك فيه ، وبنص من القرآن الكريم . قال تعالى : " يا أيها
الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه ، وليكتب
بينكم كاتب بالعدل ولا ياب كاتب أن يكتب كما علمه الله فليكتب
وليمل الذى عليه الحق وليتق الله ربه ولا يبغض منه شيئا فسيان
كان الذى عليه الحق سفيها أو ضعيفا أولا يستطيع أن يمل هو
فليمل وليه بالعدل واستشهدوا شهيدين من رجالكم فإن لم
يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء أن تفضل
إحدهما فتذكر إحدهما الأخرى .. " (١)

وبموجب النص القرآنى وواقع المرأة نجد أن المرأة
في الغالب في المالىات فعيفة ، الذاكرة ، فلا بأس أن يطلب
للشهادة سواها ممن يرضى منه من الرجال . وذلك لتجنب المظالم
في هذا الأمر ، وتبعد المرأة عن ميادين الخلافات والمخاضات. (٢)

فاذا دعت الضرورة إلى شهادة المرأة ، فلتكن شهادتها

(١) سورة البقرة ، الآية (٢٨٢)

(٢) كمال أحمد عون ، المرأة في الاسلام ، الطبعة الثانية ،

دار العلوم للطباعة والنشر ، ص ١٢٨ .

على نصف ، من باب الاحتياط ، اما فيما يتعلق بأمر تكون المرأة على علم بها ، وأكثر اطلاعا عليها من الرجل ، فانها في تلك الحالة يأخذ بما تأتي به من شهادة فيه .

فمن عقبه بن الحارث أنه تزوج ابنة لابي اهاب ابن عزيز ، فأتته امرأة فقالت : انى قد أرضعت عقبه والتي تزوج فقَالَ لها عقبه ، ما أعلم أنك أرضعتنى ، ولا أخبرتنى ، فركب النبي (رسول الله - صلى الله عليه وسلم -) بالمدينة ، فسألته ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " كيف وقد قيل ؟ " ففارقها عقبه ، ونكحت زوجها غيره " (١) وفي رواية أخرى . قال : " تزوجت امرأة فجاءتنا امرأة سوداء ، فقالت : " أرضعتكما فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت : " تزوجت فلانه ، بنت فلان ، فجاءتنا امرأة سوداء ، فقالت : " لي انى قد أرضعتكما ، وهى كاذبة ، فأعرض عنى ، فأتيته من قبل وجهه ، قلت انها كاذبة ، قال : " كيف وقد زعمت أنها قد أرضعتكما دعها عنك .. " (٢) " فخير المرأة الواحدة العدلة يعمل به " (٣)

اذا فموقف الشريعة الاسلامية من الفطرة الانسانية ، دائما لما فيه صلاح الجميع والاحتياط لكل أمر ، والله أعلم .

(١) صحيح البخارى ، باب الرحلة في المسألة النازلة وتعليم أهله ، ١م ، ٢ج ، ص ١٠٠

(٢) صحيح البخارى ، باب شهادة المرفعه ، ١٠م ، ٢٠ج ، ص ٩٩

(٣) عمدة القارى لشرح صحيح البخارى باب خبر المرأة الواحدة ، ١٢م ، ٢٥ج ، ص ٢٢

ب - من الحكمة الالهية في وجود المرأة :

خلق الله آدم - عليه السلام - ليعمر الأرض ، وليكون خليفة فيها ، ولم يكن " لآدم " أن يعمر الأرض وحده . دون شريك يقاسمه أفراحه وأتراحه . ولهذا - ولغيره من الحكم الالهية - خلق الله له (امرأة) من نفس واحدة . قال تعالى : " يا أيها الناس أتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها . " (١)

فالرجل والمرأة شطران متكاملان ، لاتقوم حياة للبشرية بانفاهلها ولا تنتظم الحياة الانسانية بأحدهما دون الآخر .

والحقيقة : أن انقسام عالم الانسان الى ذكر وأنثى لايعود وأن يكون استمرارا لسنة الله في خلقه . اذ كل الحيوانات والنباتات تنقسم الى ، مذكر ، ومؤنث ، وتلاقى الذكر والانثى ينتج عنه بقاء النوع .

قال تعالى : " ومن كل شيء خلقنا زوجين لعلكم تذكرون " . (٢)
وإذا كان الانسان يشارك الحيوان ، وغيره في كونه ذكرا وأنثى ، فان الانسان يختلف عن الحيوان كثيرا ، لأن الحيوان البشرية متشعبة .

(١) سورة النساء ، الآية (١)
(٢) سورة الذاريات ، الآية (٤٩)

وأعظم من ذلك ، لأن الانسان مميّز بالعقل الذي هو مناط
التكاليف الشرعية ، التي جعلت له أحقية الخلافة في الأرض .

لذا تعتبر الحياة الزوجية من سنة الحياة وتكريمها
لبني آدم - عليه السلام فقد ضبطتها قواعد ، ونظم تتمثل فسي
التشريح الالهي من أومر ونواه تنظم العلاقات الانسانية . كما
أنه لا يخفى على المسلم المتفهم ، آيات القرآن الكريم ، والسنة
المظهرة - مافيهما من الارشاد ، الى دور المرأة في التناسل ،
والتكاثر وحفظ النوع .

قال تعالى : " ولقد أرسلنا رسلا من قبلك وجعلنا
لهم أزواجا وذرية وما كان لرسول أن يأتي بآية إلا بإذن الله لكل
أجل كتاب " . (١)

وعن أنس : " أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يأمر
بالبائة ، وينهى عن التبتل ، نهيا شديدا ، ويقول : " تزوجوا
الودود الودود ، فاني مكاشركم الانبياء يوم القيامة " (٢)

وعن سعيد بن جبير ، قال قال لي ابن عباس : " هل تزوجت ؟"
قلت : " لا قال : " فتزوج فان خير هذه الأمة اكثرها نساء " (٣)

- (١) سورة الرعد ، الآية ، (٣٨)
- (٢) محمد بن علي ابن محمد الشوكاني ، نيل الاوطار ، باب هففة
المرأة التي يستحب خطبتها ، ج٦ ، دار الجيل ، بيروت -
لبنان ، ١٩٧٣م ، ص ١٣١ - ١٣٢ ، قال اسناده حسن .
- (٣) صحيح البخاري ، باب كثرة النساء ، ج ١٠م ، ح ٢٠ ، ص ٧

وهكذا نجد أن المرأة لها أهمية عظيمة في حفظ النوع .
بل إننا نجد الرسول صلى الله عليه وسلم - يحث على الزواج - من
" المولود " من أجل هذه الغاية ، وحتى تحفظ هذه الأمة .
مكانتها ، وكيانها بين الأمم .

ونجد المحافظة على النسل ، والتكاثر شعار كثير من
الأمم ، وإن اختلفت الوسائل والطرق لهذه الغاية عند الآخرين. (١)

وإذا كان للمرأة وظيفتها في حفظ النوع ، فـسـان
عليها مسئولية بجانب تلك الوظيفة الطبيعية ؛ ألا وهي مسئولية
المرأة الأولى نحو اسرتها .

ونكتفي في هذا المقام بدليل واحد. (٢) عن ابن عمر
قال : " عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " كلكم راع وكلكم
مسئول عن رعيته ، والأمير راع والرجل راع على أهل بيته ،
والمرأة راعية على بيت زوجها ، وولده ، فكلكم راع وكلكم
مسئول عن رعيته " . (٣)

ومن هذا النص ومن غيره يظهر لنا أن المرأة لها
حقوق وعليها واجبات ، وأن على عاتقها يقع تحمل المسئولية
في البشرية من خلال مسئوليتها في محيط الأسرة ، هذا إلى جانب ما أشارت
إليه الأيـة في بداية الحديث من معانى الألفة والائناس والسكون
النفسي التي تتحقق من اقتران الرجل بالمرأة كما جاء في قوله
تعالى : " ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها
وجعل بينكم مودة ورحمة . " (٤) وكما سيظهر لنا في تفصيل هذه المعانى فيما بعد .

(١) أبو الأعلى المودودي ، الحجاب ، ص ٩٠ - بتوسع عن حضارات الغرب
المعاصر .

(٢) سنتعرض في الجانب الاجتماعي لواجبات المرأة في محيط الأسرة
والمجتمع أيضا .

(٣) صحيح البخارى ، باب المرأة راعية في بيت زوجها ، م ١٠٠ ، ج ٢٠ ، ص ١٨٩
هذا وقد جاء بأكثر من لفظ في البخارى ، ومسلم ، وكتب
الحديث الأخرى .

(٤) سورة الروم ، الآية (٢١)

ج - المعمية بين آدم وحواء وتوبتهما:

الذى علمناه من نصوص الأسفار المقدسة في (التوراة) في الحديث عن خروج (آدم) من الجنة، وعصيانه امر به، أن الدافع لذلك (حواء)، فقال آدم: " المرأة التي جعلتها معي اعطنتني من الشجرة فأكلت .." (١)

ومن ثم كان الاعتقاد اليهودي- بأفغلية^١ آدم - عليه السلام - على زوجته . ومن ثم أفغلية الرجل على المرأة: " وحدث لما ابتدأ الناس يكثرون على الأرض، وولد لهم بنات . أن أبناء الله رأوا بنات الناس، أنهن حسنات، فأخذوا لانفسهم من كل ما اختاروا" (٢)

تلك هي فكرة الخطيئة التي كانت المرأة مصدرها، باعتبارها المحرض لآدم على المعمية. فكانت بذلك سببا في خروجه من الجنة، وهبوطه الى الأرض، فهي اذن مصدر شقاء البشرية فساغ القول في الاعتقاد اليهودي أن المرأة مبعث للشر وقرين للشيطان .

ثم جاءت (المسيحية) وربطت عقيدة الخطيئة بعقيدة التكفير (بابن الله) - عيسى عليه السلام - أي ما يعرف عندهم بعقيسة (العلب والفداء)، بالاضافة للاعتقاد السابق في اليهودية وترتب على ذلك النفور، والبعد عن المرأة لانها سبب في شقاء

(١) سفر التكوين، الاصحاح الثالث / ١٢

(٢) سفر التكوين، الاصحاح السادس / ١

الانسانية ، عامة ، وعليهما أن تكون في حالة ندم مستمر : " وآدم لنم
يغو ، لكن المرأة أغويت فحملت في التعدي " (١)

وأتى أمر الله في هذه القضية في الاسلام . فأقسام
العدل ، والانصاف ، وأن كل امرئ بما كسب رهين ، ولاتزروا وازرة وزر
أخرى ، ولذا فهو لا يحمل (حوا٦) وزر معمية (آدم) أو العكس ، أو يحمل
المرأة فيما بعد وزر الشقاء كما هو الشأن في (اليهودية)
والمسيحية) .

ولتوضيح موقف الاسلام في هذه القضية أقول : بأن الآيات
الواردة بشأن قضية العميان . في قصة آدم - عليه السلام - هي :

١- قال تعالى : " ويا آدم أسكن أنت وزوجك الجنة ، فكسلا
من حيث شئتما ولاتقربا هذه الشجرة فتكونا من الظالمين ، فوسوس
لهما الشيطان ليبدى لهما ماورى عنهما من سوءاتما وقال ما نهاكما
ربكما عن هذه الشجرة إلا أن تكونا ملكين أو تكانا من الخالدين -
وقاسمهما إني لكما لمن الناصحين . فدلاهما بغرور فلما ذاقا الشجرة
بدت لهما سوءاتهما وطفقا يخمفان عليهما من ورق الجنة ونادى لهما
ربهما ألم أنهما عن تلكما الشجرة وأقل لكما إن الشيطان
لكما عدو مبين . قال ربنا ظلمنا أنفسنا وإن لم تغفر لنا
وترحمنا لنكونن من الخاسرين . قال اهبطوا بعضكم لبعض
و لكم في الأرض مستقر ومتاع إلى حين " . (٢)

(١) رسالة بولس الرسول الاولى الى تيموثاوس ، الاصحاح الثانى / ١٤

(٢) سورة الاعراف ، الآية (١٩-٢٤)

٢- وقال تعالى : " ولقد عهدنا إلى آدم من قبل فنسى ولم نجد له عزما . وإذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا إلا إبليس أبى . فقلنا يا آدم إن هذا عدو لك ولزوجك فلا يخرجنكما من الجنة فتشقى . إن لك ألا تجوع فيها ولا تعرى . وأنت لا تظمأ فيها ولا تضحى ، فوسوس إليه الشيطان قال يا آدم هل أدلك على شجرة الخلد وملك لا يبلى . فأكلا منها فبدت لهما سوءاتهما وطفقا يخصفان عليهما من ورق الجنة وعصى آدم ربه فغوى، ثم اجتباها ربه فتسباب عليه وهدى " . (١)

٣- قال تعالى : " وقلنا يا آدم أسكن أنت وزوجك الجنة وكلا منها رغدا حيث شئتما ولا تقربا هذه الشجرة فتكونا من الظالمين . فأزلهما الشيطان عنها فأخرجهما مما كانا فيهما وقلنا اهبطوا بعضكم لبعض عدو لكم في الأرض مستقر ومتاع إلى حين . فتلقى آدم من ربه كلمات فتاب عليه إنه هو التواب الرحيم " (٢)

وخير ما قيل في تفسير هذه الآيات قول أبي جعفر ابن جرير حيث قال : " والقول في ذلك عندنا ان الله - جل ثناؤه - أخبر عباده أن آدم وزوجه أكلا من الشجرة التي نهاهما ربهما عن الأكل منها ، فأتيا الخبيثة التي نهاهما عن اتيانها بأكلهما منها ، بعد أن بين الله - جل ثناؤه - لهما عين الشجرة التي نهاهما عن الأكل منها وأشار لهما بقوله ، ولا تقربا هذه

(١) سورة طه ، الآية (١١٥-١٢٢) .

(٢) سورة البقرة ، الآية (٣٥-٣٧) .

الشجرة ، ولم يفتح الله - جل ثناؤه - لعبادة المخاطبيين بالقرآن دلالة على أى اشجار الجنة كان نهيه آدم أن يقربها بنص عليها باسمها ، ولا بدلالة عليها ، ولو كان لله فسي العلم بأى ذلك من رضا لم يخل عباده من نصب دلالة لهم عليها ، يعلمون بها الى معرفة عينها ليطيعوه بعلمهم بها . (١)

هذا كما أنه لم يرد في السنة المطهرة عين تلك الشجرة . (٢)

هذا ومن نعوص هذه الآيات الكريمة ، وما جاء في تفسيرها نستنبط الحقائق التاليه :

- ١- ان (آدم) في النعوص لم يفو عن طريق حواء . فحسوا في تعليم الاسلام لم تكن هي المخرجة لآدم من الجنة .
- ٢- ومما ظهر لنا انه ليس في هذه الآيات من السور الثلاثة التى ورد ذكر هذه القضية اشارة الى ابتداء حواء بالغواية أو بالكيد .
- ٣- أن الأمر والنهى من الله عز وجل كان لآدم وحواء معا: "وقلنا يآدم أسكن أنت وزوجك الجنة وكلا منها رغدا حيث شئتما" ، "ولاتقربا هذه الشجرة فتكونا من الظالمين" .
- ٤- ان وسوسة الشيطان كانت لآدم وحواء معا ، والمخالفة

(١) تفسير الطبرى ، ١٠ ، ج ١ ، ص ١٨٤-١٨٥ . تفسير ابن كثير ، ج ١ ، ص ٧٩

(٢) تفسير الطبرى ، ١٠ ، ج ١ ، ص ١٨٥ ، تفسير الفخر الرازى ، ٢٠ ،

ج ٣ ، ص ٦ ، تفسير ابن كثير ، ج ١ ، ص ٧٩ ، تفسير فتح القدير ،

ج ١ ، ص ٦٨ .

ملاحظة مهمة : لقد اجمع العلماء على القول بعدم صحة الانبياء عليهم ، افضل العلة والسلام ، حيث انه لا يجوز خطوهم على سبيل التعمد ، وأما على سبيل السهود فجوزه فلا يقع منهم الذنب الا على جهة السهو والخطأ ، ولكنهم مآخذون بما يقع منهم على هذه الجهة بخلافنا ، اذ نحن غير مآخذين بما سهونا فيه . ويرجع

ابن حزم ، الفصل في الملل ج ٤ ، ص ٤٤ ، تفسير الفخر الرازى ،

ج ٢ ، ص ٧-٩ .

صدرت منهما أيضا: "فوسوس لهما الشيطان"، "وقاسمهما
انى لكما لمن الناصحين"، "قدلها بخرور"، فأدلهما
الشيطان منها فأخرجهما مما كانا فيه"، "وزاداهما
ريهما ألم أنهكما عن تلكما الشجرة وأقل لكما
ان الشيطان لكما عدو مبين".

٥- وان كلا منهما قد اقرب ذنبه، وتاب الى الله، وطلب منه
المغفرة والرحمة لعلمهما بأن كلا منهما مسئول عن
ذنبه. "قالا ربنا ظلمنا انفسنا وان لم تغفر لنا
وترحمنا لنكونن من الخاسرين".

٦- عتاب الله لهما يدل على تحمل كل منهما مسئولية نفسه،
ووزره والنموص الدالة على ذلك كثيرة.

ومن ضمن هذه النموص، ما يوضح لنا أن هذا العباد
العادل قديم، منذ شريعة سيدنا (إبراهيم) وما جاء به من
بعده في شريعة موسى عليهما أفضل الصلاة والسلام.
قال تعالى: "أم لم ينبأ بما في صحف موسى. وإبراهيم الذي
وفي. أتزررو وانزة وز أخرى. وأن ليس للإنسان إلا ما سعى.
وأن سعيه سوف يرى. ثم يجزاه الجزاء الأوفى". (١)

وقد علمنا أن لفظ الانسان للرجل والمرأة. قال
تعالى: "يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس
واحدة وخلق منها زوجها وبك منهما رجالا كثيرا ونساء". (٢)
والنموص الشرعية الدالة على ذلك كثيرة.

(١) سورة النجم، الآية (٣٦-٤١)

(٢) سورة النساء، الآية (١)

هذا بل نجد الشارع يخبرنا الى أبعد من هذه العهود ، وذلك في حق هذه المساواة في الجزاء والعقاب .
قال تعالى : " ضرب الله مثلا للذين كفروا ، امرأت نوح وامرات لوط كانتا تحت عبدين من عبادنا صالحين فخانتاهما فلم يغنيا عنهما من الله شيئا وقيل ادخلا النار مع الداخلين . وضرب الله مثلا للذين آمنسوا امرأت فرعون إذ قالت رب ابن لى عندك بيتا في الجنة ونجنى من فرعون وعمله ونجنى من القوم الظالمين . ومريم ابنت عمران التى أحصنت فرجها فنفخنا فيه من روحنا وهدت بكلمات ربها وكتبه وكانت من القانتين " . (١)

وهكذا تتفق الشرائع السماوية ، في هذه الحقيقة العادلة ، من عهد سيدنا " آدم - عليه السلام - " الى عهد " نوح - عليه السلام " - الى عهد سيدنا " ابراهيم " ولوط - عليهم السلام " السلام ، الى عهد " موسى - عليه السلام - " الى عهد " عيسى - عليه السلام " - الى عهد " مريم - عليه السلام " .

ثم تأتى الشريعة الخاتمة للشرائع السماوية لتخبر ، وتعلن من جديد هذه القضية الخالدة القديمة قدم الانسانية في الوجود من سيدنا آدم الى عهد سيدنا " محمد - صلى الله عليه وسلم - " وحتى يرث الله الأرض ومن عليها وتظل محفوظة في هذا الكتاب ، للاخبار بها والاخذ بماتحوى .

(١) سورة التحريم ، الآية (١٠-١٢)

٧- ان "آدم - عليه السلام " - قد تاب من معيسته قبل الهبوط ، وقد قبلت توبته ، ثم امره عز وجل بعد ذلك بالهبوط ، عقوبه على المعصية او جزاء على الخطيئة ، كما جاء في التوراة المحرفة ولكن لكي يباشر مهام المسئولية التي خلقه الله من أجلها ، وهي : (الخلافة) . حيث أعلن - عز ثناؤه - في محكم كتابه من قبل أن يعصى آدم وزوجه .. بسبل من قبل أن يخلقه عز وجل قال تعالى : " وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَأِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً .. " (١)

فالإنسان معيره في الأرض .

قال تعالى : " ولکم فی الأرض مستقر ومتاع إلى حين ، قال فیها تحيون وفيها تموتون ومنها تخرجون " (٢)

قال تعالى : " منها خلقناکم وفيها نعيدکم ومنها نخرجکم تارة أخرى " . (٣)

فالله جعل الأرض دار لبني آدم مدة الحياة الدنيوية فيها محياهم ، ومماتهم ، وقبورهم ومنها نشورهم ليوم القيامة ليجازي كلا بعمله . (٤)

-
- (١) سورة البقرة ، الآية (٣٠)
 - (٢) سورة الأعراف ، الآية (٢٤-٢٥)
 - (٣) سورة طه ، الآية (٥٥)
 - (٤) تفسير ابن كثير ، ج ٢ ، ص ٢٠٧ ، تفسير فتح القدير ، ج ٢ ، ص ١٩٦

د - المساواة بين الرجل والمرأة في التكليف :

ان الاسلام لم يفضل الذكر على الانثى في أهل الخلق ،
والتكوين ، ومن ثم سوى بينهما في التكليف ، والمسئولية .
ولذلك جعل ميزة التفاضل منحصرة فيمن تبقى الله بترك المعاصي
واتباع سبل الرشاد .

قال تعالى : " يا أيها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم
من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا
الله الذى تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا: (١)

انه للون عظيم من الاعجاز القرآنى ، بأن تجتمع أهم
القضايا في الحياة البشرية على الترتيب في آية واحدة محسودة
الكلمات تلك القضايا . قضية الربوبية ، قضية وحدة الجنس
الانساني .

ونحن هنا في هذا المقام يهمننا التنبيه الى أهمية
هذه القضايا لارتباطها بتقوى الله عز وجل .

فالامر بالاتقاء لكون الله خلقنا من نفس واحدة ، وهذه العلة
عامة في جميع المكلفين ، بأنهم من " آدم - عليه السلام " خلقوا
بأسرهم ، واذا كانت العلة عامة ، كان الحكم عاما أيضا . (٢)

(١) سورة النساء ، الآية (١)

(٢) محمد على قطب ، ففل تربية البنات ، مكتبة القرآن ، القاهرة

ت : ٧٦١٩٢١ ، ١٤٠٤ هـ ، ص ٣٤ .

(٣) تفسير الفخر الرازى ، م ، ٥٥ ، ح ، ص ١٦٣ - ١٦٤ .

فجعل الشارع العادل التفاضل بالفضيلة ، وعدم الاعتداء ،
وبالعمل الصالح لاغير ، فكانت هذه معلنة " اثبات المساواة بين
الناس في الحقوق ، والاحكام بين اجناسهم وفرادهم رجالهم
ونسائهم ، على اختلاف عروقهم ، وآلوانهم ، وبقاعهم ، وأقطارهم .
وتحقيق التوحيد بينهم في جميع المقومات الانسانية ، والاخوة
الروحية ، والتفاضل بالفضائل النفسية ، علمية ، وعملية " . (١)

هذا كما أنه " لم يقرر التفاضل إلا في بعض الملابس
المتعلقة بالاستعداد ، أو الدرية ، أو التبعية ، مما يوثق
على حقيقة الوضع الانساني للجنسين ، فحيثما تساوى الاستعداد
والدرية ، والتبعية ، تساويا ، وحيثما اختلف شيء من ذلك
كان التفاوت بحسبه " (٢)

فتكليف الشريعة الاسلامية أهل من أهول العقيدة
يقوم على استقلال كل من الرجل والمرأة بما عمل ، وقد كان ذلك
من أول عهد البشرية - كما علمنا من الأهل السابقة - بسبل
ان تكليف الرجل والمرأة على السواء لمن تمام النعم على
العلاقة بين الطرفين ، اذ بموجب ذلك يستقيم سلوك الجميع . (٣)

فالمرأة مخلوق مستقل من حيث المسئولية في عملها ،
مثل الرجل ، ومن عدل الله عز وجل ، أن جعل الباب السـ

(١) الشيخ محمد سيد رضا ، نداء الجنس اللطيف ، تعليق : محمد

ناصر الدين الأنباني ، المكتب الاسلامي ، بيروت ، ص ٣٠ .

(٢) سيد قطب ، العدالة الاجتماعية في الاسلام ، الطبعة

الشرعية ، ٩ - ١٤٠٣ هـ ، ص ٤٧ .

(٣) تفسير الفخر الرازي ، ١٣م ، ح ٢٥ ، ص ١١١

ذلك لكل راغب في أن يتقى ، ويعمل ، ويرتقى في معارج التكريم .
والنصوص التي تتعرض الى ذلك كثيرة نعطي منها في هذا المقام مايلي:
قال تعالى : " فاستجاب لهم ربهم أنى لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى بعضهم من بعض فالذين هاجروا وأخرجوا من ديارهم وأوذوا في سبيلى وقاتلوا وقتلوا لأكفرن عنهم سيئاتهم ولأدخلنهم جنات تجري من تحتها الأنهار ثوابا من عند الله والله عنده حسن الثواب " .^(١) لما حكى عنهم أنهم قاموا بأمور ذكرتها ،
الآيات السابقة على هذه الآية .^(٢) وهي : (١) مواظبتهم على الذكر ، (٢) وعلى التفكير ، (٣) ثم حكى عنهم الله أنهم أشنوا عليه ، (٤) ثم أنهم بعد الشناء اشتغلوا بالدعاء .^(٣)

بين الله عز وجل أنه استجاب دعاءهم كما جاء في الآية واستجابة الدعاء مشروطة بهذه الأمور ، من الذكر والأنشـاء بلا خلاف ، في الواجبات والجزاء .

وبذلك يكون " الفعل في باب الدين بالأعمال ، لا بسائر صفات العاملين " ^(٤)

-
- (١) سورة آل عمران ، الآية (١٩٥)
(٢) الآيات السابقة لهذه الآية هي : قال تعالى : " الذين يذكرون الله قياما وقيودا وعلى جنوبهم ويتفكرون في خلق السماوات والأرض ربنا ما خلقت هذا باطلا سبحانه فقلنا عذاب النار . ربنا إنك من تدخل النار فقد أجزيتنا وما للظالمين من أنصار . ربنا اننا سمعنا مناديا ينادى للإيمان أن امنوا بربكم فآمنا ربنا فاغفر لنا ذنوبنا وكفرنا عما سئنا وتوفنا مع الأبرار . ربنا وأتينا وعدتنا على رسلك ولا تخزنا يوم القيامة انك لاتخلف الميعاد " /سورة آل عمران ، الآية ١٩١-١٩٤ .
(٣) تفسير الفخر الرازى ، م ٥٥ ، ج ٩ ، ١٥٤ .
(٤) المرجع السابق ، تفسير ابن كثير ، ج ١ ، ص ١٤١ ، تفسير فتح القدير ، ج ١ ص ٤١٣

ويعنى الشرع الربانى يكرر هذه الحقيقة في مواضع كثيرة من نصوصه . اذ يعلن : جزاء الكل بما عمل ، فيرسم صورة كاملة للمساواة بين الرجل والمرأة فيقفان على منصفة واحدة امام هذه التعاليم العادلة .

قال تعالى : " ان المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات والقانتين والقانتات والصادقين والصادقات والمهبريين والمهبرات والخاشعين والخاشعات والمتصدقين والمتصدقات والصائمين والصائمات والحافظين فروجهم والحافظات والذاكرين الله كثيرا والذاكرات أعد الله لهم مغفرة وأجرا عظيما" (١)

فنجد أن هذه الآية قد اشتملت على تكاليف يتسواوى الذكر والانثى في القيام بها . وذلك من أول باب الدخول في هذا الدين الحق ، ثم الايمان بالفرائض ، والتقرب الى الله بالطاعات . حيث تكون من الله عز وجل الرحمة بعباده . بالجزء الأدنى ، بدون تفرقة بين الذكر والانثى ، " أعد الله لهم مغفرة وأجرا عظيما" .

وبذلك قضى على كل التفاوت القائم بين الطرفين :

قال تعالى : " ليس بآمانيكم ولاآمانى أهل الكتاب من يجمعل

(١) سورة الاحزاب ، الآية (٢٥)

(٢) ورد في كتب التفسير في سبب نزول هذه الآية بأن المرأة المسلمة أحبت أن تزداد اطمئنانا على مكانتها في الدنيا ، والاخرة فسألت الرسول عن ذلك : " فمابالنا لانذكر فسي القرآن كما تذكر الرجال ؟ فكان الجواب لاطمئنان قلبها من الشارع الرحيم " تفسير ابن كثير ، ح ٣ ، ص ٤٨٧ .

سواء يجزيه ولا يجد له من دون الله وليا ولا نصيرا . ومن يعمر من
من الصالحات من ذكر أو انثى وهو موءمن فاولئك يدخلون الجنة
ولا يظلمون نقيرا . ومن احسن ديننا ممن أسلم وجهه لله وهو
محسن وأتبع ملة ابراهيم حنيفا وآخذ الله ابراهيم خليلا" (١)

فهذه المساواة التي نادى بها الشرع الاسلامي .
انها عودة بالمجتمع الى الفطرة السليمة ، ارتقاء به . فهذا
هو الاسلام يستوى فيه جميع بنى الانسان ، دون النظر الى
ما بينهم من فروق شخصية .

قال تعالى : " يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى
وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إنا أكرمكم عند الله أتقاكم
إن الله عليم خبير" . (٢)

(١) سورة النساء ، الآية (١٢٣-١٢٥) .

(٢) سورة الحجرات ، الآية (١٣)

هـ - حماية المرأة وتكريمها ، من أهم أهداف الاسلام :-

لم تقف تعاليم الاسلام بالمرأة عند حد اشتراكها ، مع الرجل في أمل المنشأ والمساواة بينهما في التكليف ، والمسئولية الدينية ، بل رفع من شأنها في مناسبات متعددة ، وتشريعات مفعلة .

وقد اشتمل القرآن الكريم على سور كثيرة تتناول في العديسـد من آياتها التشريعات المتعلقة بأحوال وامور خاصة بالنساء منها:

سورة البقرة - سورة النساء - سورة النور - سورة الأحزاب -
سورة المجادلة - سورة الممتحنة - سورة الطلاق - سورة التحريم .

فقد اشتملت هذه السورة على كثير من الأمور المتعلقة بالمرأة . فأعلنت هذه العناية التي حظيت بها المرأة ، في الشريعة الاسلامية ، في أهم معدر لها .

كما أننا نجد هذه الحماية مترامية الاطراف شاملة لجميع مطالب الحياة العامة . فتارة يعلن الشارع الحكيم . عما كانت تعاني منه المرأة قبل الاسلام يبين مالها من حقوق ، وواجبات في شتى ميادين الحياة .

أ - لذلك لم يكن غريباً ان يبادر الاسلام الى انقاذها من (الوآد) وقد استنكره في آيات وأبطل بعض مبرراتهم التي سوغوا بها وآد البنات . ودونك من الأدلة : قاله تعالسى :
" وإذ الموءودة سئلت " (١)

(١) سورة التكوير ، الآية (٨)

فيوم القيامة تسأل (الموعودة) على أى ذنب قتلها - أى دفنها أبوها وهى حية - بدون ذنب موجب لذلك . وتوجيه السؤال اليهـــــــــــــــــا ، لتسليتها و اظهار كمال الغيظ، والسخط لو ائدها . واسقاطه عن درجة الخطاب ، والمبالغة في تبكيته لأن المجنى عليه ، إذا سئل بحضور من الجانى . ونسب اليه الجنائية دون الجانى ، كان ذلك بعثا للجانى على التفكير ، فى حال نفسه . وحال المجنى عليه ، فيعترض على براءة ساحبة صاحبه . وعلى أنه هو المستحق للعتاب والعقاب (١)

الم تر . كيف جعل الشارع الرحيم هذه الجريمة من ضمن سياق الهول ، الهاج ، المائج ، يوم القيامة ؟ كأن هذه القسوة التى قسام بها ، بعض الآباء ، هى حدث كوني من الأحداث العظام . (٢) ويظهر ذلك بوضوح فى سياق هذه الآيات .

قال عز وجل: " إذا الشمس كورت . وإذا النجوم أنكدرت . وإذا الجبال سيرت . وإذا العشار عطلت . وإذا الوحوش حشرت . وإذا البحار سجرت . وإذا النفوس زوجت . وإذا الموءودة سئلت . بأي ذنب قتلت . وإذا الصحف نشرت . وإذا السماء كشطت . وإذا الجحيم سعرت . وإذا الجنة أنزلت . " (٣)

-
- (١) تفسير الطبرى، م٧، ج١٤، ص٨٤، تفسير ابن كثير، ج٤، ص٤٧٧، تفسير فتح القدير، ج٥، ص٣٨٩، شهاب الدين أحمد عبدالوهاب، نهاية الادب فى فنون الادب، ٧٣٣، ج١٦، ص٨٣ - ٨٤ .
- (٢) د/روف شلى، استوصوا بالنساء خيرا، الطبعة الأولى، طبع بمطبعة عيسى البابى الحلبي، ص١٢-١٣ .
- (٣) سورة التكوير الآية (١ - ١٣)

ففي هذا الايقاع الحركي الجائح، المروع المذهل يفسح القرآن (الموءودة) احدى موضوعات الحساب ، التي لا بد وأن كل نفس تعلم ما أحضرت . قال تعالى: " علمت نفس ما أحضرت " (٢)

وجدير بالذكر أن هذه النصوص مكية العهد، حين كانت الدعوة واتباعها موضع افطهاد فمناجزة القرآن للمشركين، والتعدي لهذه الغيبة في مثل تلك الظروف دلالة على حرص القرآن على القضاء عليها، والتحذير منها. (٣)

هذا بالإضافة الى ذلك فقد أخبر الله عن حقيقة هذا الأمر في نفوس أتباعه ومعدن ارتكابهم لهذه الجريمة حيث قال تعالى: " وكذلك زين لكثير من المشركين قتل أولادهم شركائهم ليردوهم وليلبسوا عليهم دينهم ولو شاء الله ما فعلوه فذرهم وما يفترون " (٤)

فقد بين العلماء في تفسير الآيات التي وردت في هذه السورة، أنه كما زين لهؤلاء المشركين في عدولهم عن عبادة الله الى شركائهم بدافع من شياطينهم ، زين لهم شياطينهم أيضا: (وأدينتهم) وقيل شركائهم هنا هم الذين كانوا يخدمون الأوثان فخلطوا عليهم دينهم، فخذلهم الله عن الرشاد فقتلوا

(١) استوموا بالنساء خيرا، ص ١٣

(٢) سورة التكوير الآية (١٤)

(٣) هذا كما أعلن في التاريخ الاسلامي عن حالات وأد بنات من الأباء في جاهليتهم السابقة على الاسلام أنظر ابو القاسم حسين الأصبهاني محاضرات الأدباء، ج ١، ص ٣٢٦، ابي القيم الجوزي، اخبار النساء، ص ١٠٨ - ١١٠، سعيد اسماعيل على، تمهيد لتاريخ التربية الاسلامية،

١٣٧٩ هـ، ص ٥٧ .

(٤) سورة الانعام الآية (١٣٧)

(١) أولادهم واطاعوا الشياطين فأفوتهم ومعبودهم.

وعن أبي عباس رضى الله عنهما قال: " إذا سرك أن تعلم جهل العرب فأقرأ ما فوق الثلاثين ومائة فى سورة الأنعام ^(٢) . فهذا بيان للناس وليعلموا أن الاعتداء على الأرواح بغير حق مخالفة للفترة السليمة .

ب - ومن الطبيعى أيضا أن تمتد يد الاسلام المصلحه ، فتزيب الأوضاع العفنة ، والفسادة ، حيث شرع ، للمعاهرة قانونا يكفل كرامة الزوجة ، ونقاء الذرية ، وسلامة الأسرة ، وسعادة المجتمع بالايجاب ، والقبول من الزوجين ، أو وليهما .

عن أبي بردة عن أبيه قال: " قال رسول الله صلى الله عليه عليه وسلم : " أيما رجل كانت عنده وليدة فعلمها ، فأحسن تعليمها ، وأدبها ، فأحسن تأديبها ، ثم أعتقها وتزوجها ، فله أجران . وأيما رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه ، وآمن بي فله أجران ، وأيما مملوك أدى حق مواليه وحق ربه فله أجران ^(٣) " .

لقد جعل الاسلام العناية بالمرأة وحقوقها فسى جميع جوانب الحياة ، جعل ذلك كله من القربات إليه . ثم اذا نظرنا الى القرائن التى وقعت بجانبها أدركنا الى أى مدى بلغت من التكريم ، والعطف والاحترام لحقوقها .

-
- (١) تفسير الطبرى، م، ج ٥، ص ٨، ٢٢ - ٢٣، تفسير ابن كثير، ج ٢، ص ١٧٩ ، تفسير فتح القدير، ج ٢، ص ١٦٦
- (٢) عمدة الفارى، لشرح صحيح البخارى، باب قعة زمزم وجهل العرب ، م ٨، ج ١٦، ص ٩٢ .
- (٣) صحيح البخارى، باب اتخاذ السراى، ومن أعتق جاريتته ثم تزوجها م ١٠، ج ٢٠، ص ٧٩ .

ج - ومما حرمه الاسلام ، من الأنكحة ، التي كانت موجودة قبل ظهور الاسلام . من عبدالله بن عمر رضى الله عنهما : " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم . نهى عن الشغار . والشغار أن يزوج الرجل ابنته ، على أن يزوجه الآخر ابنته ليس بينهما صداق ^(١) ."

د - ولقد جاء الاسلام ليعلن ما للأم . من حقوق علسي أبنائها . بالإعلان عن هذه الحقوق تارة . وبما تقاسى من آلام منذ فجر حياة الطفل في الوجود طورا . جاءت الشريعة منظمة ، لما توجهه الفطرة ، وما تغفيه عاطفة الحنو ، والشفقة ، التي فطر الله عليها قلب الأم نحوولدها . اذا بها تحملت ما تحملت . في الحمل والولادة والإرضاع والرعاية . حتى ينتصب عوده ، ويتحمل معاب الحياة .

قال تعالى : " ووصينا الإنسان بوالديه حملته أمه وهنا ^(٢) على وهن وفصاله في عامين أن أشكر لي ولوالديك إلى الممير " .

لقد كان من الاشتراك في تلك العنصرية الانسانية . أن سمى الرجل "الدا" . والمرأة "الدة" ، مع وضعهما في موضع التكريم والاحلال .

وقوله تعالى : " حملته أمه وهنا على وهن " يبين ما تقاسيه الأم منذ بدأ الحمل ، لمدة عامين من وجوده " وفصاله في عامين " تعاني آلاما في سبيله ، ومن أجله متاعب ، وهنا نقف لنطرح سؤالا لنبحث جوابه من الاسلام ؟ .

(١) المرجع السابق ، باب الشغار ص ١٠٨

(٢) سورة لقمان الآية (١٤)

آلام " الحمل " و " الولادة " هل هن عقوبة أبدية؟ كما جاء
في التوراة؟ أم لها معان غير ذلك؟ .

قال عزوجل: " هو الذى خلقكم من نفس واحدة وجعل منها
زوجها ليسكن إليها فلما تغشاها حملت حملا خفيفا فمرت به فلما
أثقلت دعوا الله ربهما لئن آتيتنا صالحا لنكونن من الشاكرين " (١)

والواضح من عرض القرآن أنه لم يكن في هذا " الاثقال "
في الحمل عقوبة " للآم " بل نراه على العكس من ذلك . يستشير
العطف عليها والتقدير لها . (٢)

ومن هذا العرض القرآنى المؤكد لما ذكرنا قوله تعالى :
" ووهبنا الإنسان بوالديه إحسانا حملته أمه كرها ووضعته كرها وحمله
وفصاله ثلاثون شهرا حتى إذا بلغ أشده وبلغ أربعين سنة قسـال
رب أوزعنى أن أشكر نعمتك التى أنعمت على وعلى والدى وأن أعمل
صالحا ترضاه وأملح لى فى ذرىتى إنى تبت إليك وإنى من المسلمين " (٣)
وقد ورد لفظ " كره " لأحوال الجهاد في سبيل الله . (٤)

قال تعالى: " كتب عليكم القتال وهو كره لكم وعسى أن
تكرهوا شيئا وهو خير لكم وعسى أن تحبوا شيئا وهو شر لكم والله
يعلم وأنتم لاتعلمون " (٥)

-
- (١) سورة الاعراف الآية (١٨٩)
(٢) د/أحمد غنيم، المرأة منذ النشأة بين التحريم والتكريم، ص ١٤
(٣) سورة الاحقاف الآية ١٥
(٤) أنظر، د/أحمد غنيم ، المرأة منذ النشأة ، ص ١٤١
(٥) سورة البقرة الآية (٢١٦)

هذا كما نجد في السنة المطهرة أن المرأة التي تموت ويبطنها ولد من ضمن الشهداء ^(١) . فعن جابر بن عتيك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الشهداء سبعة أنواع القتل في سبيل الله تعالى، والطعون شهيداً والشريق شهيداً وصاحب ذات الجنب شهيداً، المبطنون شهيداً والحريق شهيداً والذي يموت تحت الهدم شهيداً والمرأة تموت بجموع شهيداً ^(٢) وفي حديث آخر: " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: " دخل على عبادة بن الصامت يعبده في مرفه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " أتعلمون الشهيد في أمتي فأدم ^(٣) ؟ فقال عبادة: " ساندوني " فأسندوه فقال يا رسول الله الله العابر المحتسب . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن شهداء أمتي إذا لقليل، القتل في سبيل الله عز وجل شهادة، والطاعون شهادة، والغرق شهادة، والبطن شهادة، والنفساء يجرها ولدها بسريره إلى الجنة، قال وزاد أبو العوام (سادن بيت المقدس) والحرق والسبيل ^(٤) ."

ولنتأمل هذا التكريم الاسلامي، والاعتراف، لما تعانيه الحامل من آلام، قد تؤدي بحياتها، ويكون الجزاء عظيماً، وذلك بأن تحشر مع زمرة الشهداء في جنة نعيم، لشبوت الجنسة للشهداء. حيث الشارع رفع الشهداء مع صفوة عبادة المكرمين .

-
- (١) عمدة القاري لشرح صحيح البخاري، باب الشهادة سبع سوى القتل . م ٧، ج ١٤، ص ١٢٦، النووي، لشرح صحيح مسلم، باب بيان الشهداء، ج ١٣، ص ٦٢ .
- (٢) المرجعين السابقين، الجزء والصفحة .
- (٣) فأدم: المعنى أي سكتوا ولم يجيبوا وفي الامل " فأدم " وهو تحريفه أنظر الحافظ نور الدين على ابن بكر الهيثمي المتوفى سنة ٨٠٧هـ مجمع الزوائد منبع الفوائد، ج ٥، بتحرير الحافظين الجليلين، العراقي، وابن حجر، الطبعة الثالثة، الناشر دار الكتاب العربي . بيروت - لبنان، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م، ص ٢٩٩ .
- (٤) المرجع نفسه، والصفحة، قال رجاله ثقات .

بل نجد أعظم من ذلك في بعض الأحاديث حيث يقدم حق الوالدين إذا تعارض
مع بعض العبادات ، مثل الجهاد في سبيل الله .
(١)

د - كما نجد الإسلام الاسلامى ، لأول وصول " الرسول صلى الله
عليه وسلم " - وصحبه المدنيين يتعدى لما كان شائعاً عند اليهود
من النفور ، والبعد عن المرأة عندما تتعرض للظروف الطبيعية
التي خلقها عليها ، وفي مقدمتها " الطمث " و " النفاس " ، ونكتفى
في هذا المقام بإحدى تلك الحالات لنعلم موقف الإسلام منها .

فمن " القرآن الكريم " قوله تعالى : " ويسألونك عن
المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يظهرن
فإذا تطهرن فأتوهن من حيث أمركم الله إن الله يحب التوابين
ويحب المتطهرين " (٢)

لقد تعدى الإسلام للمعتقدات اليهودية ، التي كانت سائدة
في المدينة للقضاء على الباطل ومما جاء في السنة المشرفة :

عن أنس رضي الله عنه : " أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة
فيهم لم يوءأكلوها ، ولم يجامعوهن في البيوت ، فسأل أصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم النبي صلى الله عليه وسلم ، فأنزل الله تعالى : " ويسألونك عن المحيض قل
هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض إلى آخر الآية . فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم . أمتعوا كل شيء إلا النكاح ، فبلغ ذلك اليهود ،

(١) عمدة القارى ، لشرح صحيح البخارى الجزء والصفحة .

(٢) سورة البقرة الآية (٢٢٢) .

فقالوا : " ما يريد هذا الرجل أن يدع من أمرنا شيئا إلا خالفنا فيه " فجاء سيد بن حفيبر وعباد بن بشر فقالا : يا رسول الله إن اليهود تقول كذا وكذا فلا يجامعهن؟ " فتغير وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم . حتى ظننا أن قد وجد عليهما، فخرجا فأستقبلهما هديئة من لبن إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأرسل في أشارهما فسقاهما فعرفا أن لم يجد عليهما^(١)

ومما جاء في الغاظ هذه الآية قوله عز وجل عند السوء آل عن " المحيض "؟ " قل هو أذى " ، " أي قل هو شيء يتأذى به " (٢) أي برائحته ، والأذى كناية عن القدر، ويطلق على القول المكروه، وأيضا في قوله تعالى: " يا أيها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم باليمن والأذى كالأذى ينفق ماله رياء الناس . " (٣)

كما يطلق في القرآن بمعنى الألم السلبى قال تعالى: " وآتموا الحج والعمرة لله فإن أحصرتم فما استيسر من الهدى ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدى محله فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك . " (٤)

-
- (١) صحيح مسلم، باب جواز غسل الحائض رأس زوجها، ج ٣، ص ٢١١-٢١٢
(٢) تفسير الطبرى، م ١، ج ١، ص ٢٢٥ .
(٣) سورة البقرة الآية (٢٦٤)
(٤) سورة البقرة الآية (١٩٦) .

فواضح من هذين التعميمات أن معنى الأذى في النص الأول :
" ايذاء المتصدق لمن تصدق عليه " وفي النص الثاني : " الألام
السلبي " الذي يعاب فيه الانسان ، بألم في رأسه دون أن يعم هذا
الأذى المعاب به .

(١)
والأذى في المحيض من هذا القبيل الأخير .

كما ثبت طبيا وعلى حسب الملاحظة من واقع المرأة أنه
في هذه الظروف ، تكاد تكون المرأة في حالة مرفية تعترتها جسديا
وعصبيا .^(٢)

ومن السنة مما يدل على أن هذا الأذى لا يتعدى موضعه ،
أحاديث كثيرة نذكر منها :—

عن عائشة رضي الله عنها : " أن النبي صلى الله عليه
وسلم كان يتكىء في حجره ، وأنا حائض ثم يقرأ القرآن " ^(٣) عن أبي هريرة
قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فقلنا : " يا عائشة
ناوليني الشوب ، فقالت اني حائض فقال ان حيفتك ليست في يدك
فناولته " ^(٤)

-
- (١) المرأة منذ النشأة ، ص ١٧٠ - ١٩٣
(٢) لقد تحدث عن الذي تعاب به المرأة في المحيض والنفاس وغيرهما
علماء الطب / محمد علي البار ، عمل المرأة في الميزان ،
(٣) صحيح البخاري ، باب قراءة الرجل في حجره امرأته وهي حائض ،
م ٢ ، ج ٣ ، ص ٢٦١
(٤) صحيح مسلم ، باب جواز غسل الحائض رأس زوجها ، ج ٣ ، ص ٢١٠

فإن للرجل أن يستمتع ، برزوجه ماشاء ما عدا مكان الأذى، حتى يزول وتطهر منه ^(١) . وتظل المرأة معززة مكرمة بين أفرادى عائلتها بخلاف ماتعانى منه المرأة في ظل تعاليم اليهوديه من نفور بسبب هذه الظروف التى لاحول لها فيها ولا قوة .

هـ - جاء الاسلام ، والمرأة كانت تورث ولاترث ^(٢) . وان فرض وكان لها ارث لم يكن ذلك ثابتا ومعينا وغالبا ما كانت تحرم منه على حسب ما استفاد من الآيات الواردة في هذا الأمر .

قال تعالى: " للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والأقربون مما قل منه أو أكثر نصيبا مفروضا ^(٣) " .

هذا بلاغ للناس وليعلموا حكمه ، بأن لهن حقا من مال الأب بعد الموت فرض يجب عدم التعدى عليه . وذلك لما يكفل لهن مطالب الحياة . هذا وقد بدأت هذه الآية بتقرير المبدأ العام وهو حق النساء في الميراث ^(٤) ، وبذلك استقر حق المرأة ، وجعلها على قدم المساواة مع الرجل .

و - ولم يكن من المعقول أن منح الله سبحانه المرأة ككل هذه المكرمات والحماية . ثم يتركها من غير أن يحدد لها طريقا

-
- (١) شيخ الاسلام ابن تيمية، فتاوى النساء، دراسة وتحقيق، ابراهيم الجمل، الطبعة الأولى، مكتبة القرآن، القاهرة ، ص ٢٢
 - (٢) انظر ما جاء في تورث زوجة الأخ للأخ عند اليهود في الباب الأول الفعل الثالث من هذا المعنى ، ص ٩٠ - ٩١
 - (٣) سورة النساء الآية (٧)
 - (٤) سنتعرض فيما بعد في الجانب الاقتصادي في هذا الباب لما لها من حقوق وما عليها من واجبات .

يحفظ عليها كرامتها ويعونها من الطامعين . لذا رسم لها آداب
وشرع لها سلوكا تسلكه مع الرجل

ومن جملة ما جاء في هذا المقام . تحديد الاصول العامة
التي يجب أن تحافظ عليها في زيها وتؤكد الأوامر في أكثر من نص
على ستر مفاصل المرأة وإبرازها في مظهر لائق يحمل على الاحترام
ويومي ، بالوقار والظهور .

قال تعالى: " قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا
فروجهم ذلك أزكى لهم إن الله خبير بما يصنعون . وقيل
للمؤمنات يغضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن ولا يبدن زينتهن إلا
ظهر منها وليغفرن بخمرهن على جيوبهن ولا يبدن زينتهن إلا
لبعولتهن " (١)

وسنعلم في مقام هذه الآداب من هذا البحث بأنه ليس الغرض
منها التضييق على المرأة ، والتحكم في حرمتها . وإنما هو من
أجل حمايتها من أصحاب القلوب المريفة .

(١) سورة النور الآية ٣٠ - ٣١ .

الفصل الثاني

مكانة المرأة في الحياة العامة

- أ - المسؤولية الدينية للمرأة .
- ب - المسؤولية الاجتماعية للمرأة .
- ج - حقوقها السياسية .

تمهيد :-

لنبدأ من جذور الدعوة في مطلع فجرها، ولننظر الى من تعاون مع هذه الدعوة ومع دامتتها الأول (صلى الله عليه وسلم) :

الم تر كيف كان أول من آمن امرأة وليس هذا بالامر الهين أن يكون أول من يحظى به ، ويقره امرأة ؟

إنها السيدة " خديجة بنت خويلد" ^(١) زوج " الرسول صلى الله عليه وسلم " .

أرأيت كيف عملت على حفظ الاسلام ، حين قوت من قلب " الرسول " بقولتها التي سجلت لنا كتب السيرة وغيرها . حيث قالت : " كلا والله ما يخزيك الله أبدا إنك لتعمل الرحم ، وتحمل الكل وتكسب المعدوم ، وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق " .

لقد كان لا يسمع من المشركين شيئا يكرهه من رد عليه وتكذيب له ، الا فرج الله عليه بما يجد من زوجه المواسينسسه

(١) خديجة بنت خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصى تجتمع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم . فى قصى وهى من أقسرب نساءه اليه فى النسب ، ولم يتزوج من ذرية قصى غيرها الا أم حبيبة . .

كانت تدعى فى الجاهلية الطاهرة . تزوجها الرسول . فى سنة خمس وعشرين من مولده فى قول الجمهور . وكان عمرها حين تزوجها أربعين سنة وأقامت معه أربعاً وعشرين سنة وولد له منها أولاده كلهم الا إبراهيم .

السيرة النبوية ، ج ١ ، ص ٢٤١ ، ١٨٧ ، محمد بن سعد العتقى بأبى عبد الله (١٦٨ - ٢٢٠ هـ) الطبقات الكبرى ، ج ٨ ، دار صادر للطباعة والنشر ص ٥٢ - ٥٧ ، أبو عمر يوسف عبد الله بن محمد بن عبد البر (٣٦٣ - ٤٦٢ هـ) الاستيعاب فى أسماء الاصحاب ، ج ٤ ، مطبعة مهطفى ، ١٣٥٨ هـ ،

(١)
له .

ولقد شاء الله تعالى ان يرفع من قدر المرأة في مؤلف آخر
تسبق به الرجل . وذلك بأن جعلها أول شهيدة في الاسلام .

فهذه سمية (زوج ياسر ، وأم عمار بن ياسر رضي الله عنهم
أجمعين) ، أسامت الروح راضية مرفية في مكة المكرمة . بعـــــــد
أن قاست الوانا من العذاب من أجل الامتثال لدعوة الله ســـــــرا
واحتسابا .

لقد تحملت ذلك رغم كبر سنها ، وفجع جسمها ، حتى المسوت ،
ونالت الشهادة على يد عدو الله أبي جهل ، بحربه ولم تلوث لسانها
بكلمة الكفر بعد أن طهره الله بالاسلام . فهي أول شهيدة ، وكانت
سابعة سبعة في الاسلام . (٢)

ونكتفي بهذين المثالين لدور المرأة الفعال في الحياة
العامة من أروع وأجل ما يذكر في هذا المقام ، ومطلع له . والسن
مزيد من الايفاح .

أ - المسئولية الدينية للمرأة (التكليف):

قد تعرفنا لهذه القضية في الفصل الأول، ونزيدها تفسيرا
وايفاحا في هذا الفصل، ويمضي بنا موكب تكريم الاسلام للمرأة
على الطريق للدور العام . فنجد بأن الاسلام سوى بين المسلم

(١) المراجع السابقه .

(٢) السيرة النبوية ، ج١، ص٣١٩ - ٩٢٠ ، الاصابة ، ج٢، ص٣٣٤-٣٣٥ ،

عمر رضا كحالة ، اعلام النساء، ج٢، الطبعة الرابعة ، مؤسسة

الرسالة ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م ، ص ٢٦١ - ٢٦٢ .

والمسلمة ، في التكاليف العامة ، من ايمان بالله ، واليسوم
الآخر ، والجزاء والعقاب في نصوص كثيرة منها :
قال جل جلاله : " ان المسلمین والمسلمات والمؤمنين
والمؤمنات والقانتين والقانتات والصادقين والصادقات
والصابرين والصابرات والخاشعين والخاشعات والمتصدقين
المتصدقات والماعثمين والماعثات والحافظين فروعهم
والحافظات والذاكرين لله كثيرا والذاكرات أعد الله
لهم مغفرة وأجرا عظيما". (١)

نجد في هذه الآية عشر مراتب يتصف بها الرجل والمرأة
على السواء ، تبدأ من أول أمر وهو الاسلام . الى الدرجة
التي يربوها كل انسان في الدار الآخرة وهو الاجر العظيم ،
ويكون ذلك ايضا بالتساوي بين الذكر والأنثى . (٢)

فان في هذه الآية من الوعد بالخيرات والمبالغة في تقرير
الوعد من أعظم دلائل الكرم والرحمة اثباتا للتأكيد وإزالة
لوهم التخصص". (٣)

وفي قوله تعالى : " من عمل صالحا من ذكر أو أنثى وهو
مؤمن فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا
يعملون ". (٤)

(١) سورة الأحزاب ، الآية (٣٥)

(٢) تفسير الفخر الرازي ، ١٣م ، ج ٢٥ ، ص ٢١١ ، تفسير ابن كثير
ج ٣ ، ص ٤٨٧ .

(٣) تفسير الفخر الرازي ، ١٠م ، ج ٢٠ ، ص ١١٤

(٤) سورة النحل ، الآية (٩٧)

كما قال تعالى : " فاستجاب لهم ربهم أنى لا أفتع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى بعضكم من بعض فالذين هاجروا وأخرجوا من ديارهم وأوذوا في سبيلى وقاتلوا وقتلوا لأكفرن عنهم سيئاتهم ولأدخلنهم جنات تجري من تحتها الأنهار ثوابا من عند الله والله عنده حسن الثواب " (١)

جاء في تفسير الفخر الرازى : " اعلم أنه تعالى لما حكى عنهم أنهم عرفوا الله بالدليل وهو قوله (إن فى خلق السماوات والأرض) الى قوله (آيات لاولى الألباب) ثم حكى عنهم مواظبتهم على الذكر وهو قوله (الذين يذكرون الله قياما وعلى التفكير وهو قوله (يتفكرون فى خلق السماوات والأرض) ثم حكى عنهم أنهم أشنوا على الله تعالى وهو قولهم (ربنا ما خلقت هذا باطلا سبحانه) ثم حكى عنهم أنهم بعد الشنأء اشتغلوا بالدعاء وهو من قولهم (فقنا عذاب النار) الى قوله (إنك لاتخلف الميعاد) بين فى هذه الآية انه استجاب دعاءهم فقال (فاستجاب لهم ربهم) " (٢)

فالآية هذه وما سبقها تبين أن استجابة الدعاء مقرونة بهذه الأمور (٣) دون التفرقة فى الجنس (منكم من ذكر أو أنثى) .

ومن جهة اخرى ، اعلان من الله بأن كلا من الذكر والأنثى مطالب ، بهذه الأمور حتى يبلغ درجة الكمال . (ثوابا من عند الله والله عنده حسن الثواب) .

(١) سورة آل عمران ، الآية (١٩٥)

(٢) تفسير الفخر الرازى ، ص ٩٥ ، ج ٩ ، ص ١٥٤ ، الآيات التى تعرض

لها المفسر هى : ١٩٠-١٩٤ ، آل عمران .

(٣) المرجع نفسه .

هذا كما جاء في قوله تعالى : " يا أيها النبي إذا جاءك
المؤمنات يبايعنك على أن لا يشركن بالله شيئا ولا يسرقن ولا يزنين
ولا يقتلن أو لادن ولا يأتين ببهتان يفترينه بين أيديهن وأرجلهن
ولا يعصينك في معروف فبايعهن وأستغفر لهن الله إن الله غفور رحيم" (١)
لقد ذكر الشارع هذه الأمور ، التي يتم عليها المبايعة
للنساء دون فيرهن لكثرة وقوعها منهن، (٢)

فهذه نصوص من جملة النصوص ، تشمل على اخبار للخير
لكل من يرجو ثواب الله ذكرا كان أو أنثى . يومن بالله ، ويعمل
صالحا مما أوجب عليه من فروض ، والتزام بالحدود وطاعة
الله ، مع التواضع بالخير والتراحم والصبر والتعاون .
قال تعالى : " وعد الله المؤمنين والمؤمنات جنات تجري
من تحتها الأنهار خالدين فيها ومسكن طيبة في جنات عدن
ورضوان من الله أكبر ذلك هو الفوز العظيم" (٣)
هذا هو وعد الله : الجنة للمستقيم على المنهج السليم ، والعقاب
المعظم للمتمردة على حدود الله شأنها في ذلك شأن الرجل .
قال تعالى : " والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا
نكالا من الله والله عزيز حكيم" فمن تاب من بعد ظلمه وأصلح

(١) سورة الممتحنة ، الآية (١٢)

(٢) تفسير فتح القدير ، ج ٥ ، ص ٢١٦

(٣) سورة التوبة ، الآية (٧٢)

فإن الله يتوب عليه إن الله غفور رحيم" (١)

إذا المرأة هي انسان مثلها مثل الرجل ، مكلفة من قبل الله عز وجل ، مطلوب منها ان تعرف ما أوجب الله عليها من أوامر ونواه وارشاد ، وتوجيهات لما هو حلال وحرام . وما أعد الله لهما . وعد الله ان الله لا يخلف وعده .

ب- المسؤولية الاجتماعية :

لقد اعلنت المرأة نشاطها في مجالات كثيرة في فروع تعاليم الدين . فان كتاب الله وسنة نبيه قررا أهلية المرأة لكل تكليف ايماني . واجتماعي . لا يتعارض مع انوثتها ، والمصلحة العامة .

ومن هذه المسؤوليات العظام :

" الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر " وهي مسئولية اجتماعية تهدف الى صلاح المجتمع عقيدة وسلوكا . فممن أهم سمات الدين الاسلامي الزام اتباعه هذه المهمة ، والالتزام بذلك يجعلها خير الامم .

قال تعالى : " كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر توفون بالله ولو آمن أهل الكتاب لكان خيرا لهم منهم المؤمنون وأكثرهم الفاسقون " (٢)

فأساس الحكم بأن هذه الأمة خير الامم ، هو الأمر

(١) سورة المائدة ، الآية (٣٨ - ٣٩)

(٢) سورة آل عمران ، الآية (١١٠)

بالمعروف والنهي عن المنكر مقتدرنا بالايمن بالله تعالى .

وكما جاء فيموضع آخر النسخ والارشاد مقتدرنا بالعبادة
على لسان سيدنا لقمان " وهو يعظ ابنه في قوله تعالى : يا بني
أقم الصلاة وأمر بالمعروف وانه عن المنكر وأصبر على
ما أصابك إن ذلك من عزم الأمور " (١)
وقال تعالى : " والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعضهم
يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلاة ويؤتون
الزكاة ويطيعون الله ورسوله أولئك سيرحمهم الله إن الله عزيز
حكيم " (٢)

عن جرير بن عبد الله قال : " بايعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة ، والنسخ
لكل مسلم " . (٣)

وممن قمن بهذا الدور العظيم من النساء ، تلك
العصابة التي تحدثت عنها كتب التفسير ، والتاريخ ، التي
راجعت أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، حينما
شرع في تحديد المهور ، اذ علمت أن ذلك ليس من الدين بعري
النس القرآني ، في قوله تعالى : " وإن أردتم استبدال زوج
زوج وآتيتم إحداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا اتأخذونه
بهتاناً وإثماً مبيناً " (٤)

(١) سورة لقمان ، الآية (١٧)

(٢) سورة التوبة ، الآية (٧١) .

(٣) صحيح البخاري ، باب قوله النبي صلى الله عليه وسلم ،

الدين النسيحة ، م١، ح١، ص ٣٢٢ .

(٤) سورة النساء ، الآية (٢٠)

ولا يعنى أن هذه الصحابية أفقه من عمر بن الخطاب ، وإنما يوضح لنا ، مدى ما بلغت المرأة من نشاط ، لدرجة القدرة على المراجعة ، والحرص على هذا الواجب المطالب به الجميع . فكان ذلك من باب التذكير . (١)

قال تعالى : " وذكر فإن الذكرى تنفع المؤمنين " . (٢)

ومن الواعظات والمرشحات ، " سمراء بنت نهيك " . فقد أدركت عصر " رسول الله صلى الله عليه وسلم " تغرب الناس على ذلك بسوط كان معها . (٣)

فهذا شرف للمرأة أن تنهض بهذا الدور العظيم (الأُمَمُ بالمعروف والنهي عن المنكر) كان سببا في خيره لهذه الأمة على باقى الأمم ، " كنتم خير أمة أخرجت للناس " بشرط ذلك " تأمرون بالعرف وتنهون عن المنكر " وهوسمات الترابط ييسن أفراد المجتمع حرما على سلامته من الوقوع في المكروه .

ج - حقوق المرأة السياسية :

نريد بذلك بيان موقف الاسلام من تولى المرأة مسئولية القيادة في المجتمع في مستوياتها العليا خاصة منصب الامامة العامة ، وما يليه كمناصب الوزارة ونحوها في السلم والحرب . وعلماء المسلمين في هذه القضية لهم رأيان .

(١) لقد وردت قصة مراجعة هذه الصحابية لعمر بن الخطاب ، في كتب التفسير

لتفسير (سورة النساء ، الآية ٢٠ بأكثر من لفظ ورواية .

تفسير الطبرى م ٣ ، ح ٤ ، ص ٤٥١ تفسير ابن كثير ، ح ١ ، ص ٤٥٥ ، تفسير

فتح القدير ، ح ١ ، ص ٤٢٥ . هذا كما جاءت في مراجع اخرى .

(٢) سورة الذاريات ، الآية (٥٥) .

(٣) عمر رضا كحالة ، المرأة في عالمى العرب ، ح ٢ ، الطبعة الاولى

مؤسسة الرسالة ، ١٣٩٩ هـ ، ١٩٧٩ م ، ص ٨١

أ - أولا : الرأى القائل أن الاسلام لايجيز للمرأة التدخل
في الأمور السياسية ، فلا يجوزون تقليد المرأة منصب الخلافة " ،
وذلك لأن الامامة العامة تتضمن اختصاصات في أمور الدين والدنيا ،
مثل: تدبير أمور المسلمين من قسامة أموال الله فيهم ، واعداد ،
جنود الحرب، واقامة الحدود على الخارجين على تعاليم الدين .
لأن هذه الامور ونحوها توءدى الى استدعائها في أمور تتعلق بمصالح
الدولة في أى وقت ، وهذا يخالف طبيعة المرأة ووظيفتها الأساسية
في الأسرة . (١)

ولا يجوزون للمرأة أن تكون (وزيرة) وذلك لأن هذه الولاية
شرعية ، ويلزم من يتولى هذا الأمر ان يتحقق فيه بشروط نص فقهاء
المسلمين عليها وهى : " البلوغ والذكورة " (٢) و " الشفقة
في الدين والعقل " (٣) فان المرأة بالاضافة الى كونها أنثى ،
فهى ناقصة عقل بنص الشارع . (٤) ومن أدلتهم على أن الاسلام
لايجيز للمرأة الامامة العامة والخاصة مايبأتى :

- (١) د/ فؤاد عبد المنعم ، مبدأ المساواة في الاسلام ، مؤسسة الثقافة
الجامعية ، ص ١٨٣-١٨٤ ، د/ عبد الحكيم حسن العيلى ، الريات
العامة في الفكر ، دار الفكر العربى ، ص ٢٨٩ ، د/ عبد الحميد
متولى ، مبادئ نظام الحكم في الاسلام ، الطبعة الثالثة ، الناشر
المعارف بالاسكندرية ، ١٩٧٧ ، ص ٤١٧ .
هذا كما رجعت هذه المراجع الى فتوى لجنة الفتوى بالازهر التابعة
لجماعة كبار علماء القاهرة (في شهر رمضان ، ١٣٧١ = يونيو ١٩٥٢)
وقد صدرت هذه الفتوى في عهد وزارة الرئيس محمد نجيب الهلالي
هذا كما استدلو باجتماع اصحاب المذاهب الاربعة على ذلك بعدم
جواز الامامة لها . بالاضافة الى ذلك بما جاء في جعل القواممة
للرجل على المرأة في الاسرة كما سنعلم في مكانة المرأة في الاسرة .
(٢) نيل الاوطار ، باب المنع من ولاية المرأة ، ح ٦٦٧-١٦٧ ، د/ محمد يوسف
موسى ، مقاله : موقف الشريعة الغراء من حقوق المرأة ، من كتاب : الحركات
النسائية وملتها بالاستعمار دار الانصار بالقاهرة ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م ، ص ٤٦٦ .
(٣) د/ فؤاد عبد المنعم ، مبدأ المساواة ، ص ١٨٤ ، نيل الاوطار ، نفس الجزء
والصفحة .
(٤) مبدأ المساواة ، ص ١٨٤ .

" من القرآن الكريم "

قال تعالى: " الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض.. " (١) فالرجل قوام على المرأة سواء في البيوت أو في المجتمع. (٢) " بما فضل الله بعضهم على بعض " لان الرجل أفضل من المرأة ، وخير منها ، ولهذا كانت النبوة مختصة بالرجال وكذلك الملك الأعظم. (٣)

هذا كما استدلوا بالآيات القرآنية التالية . قال تعالى:
" ولاتتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض للرجال نهيب مما اكتسبوا للنساء نهيب مما اكتسبن وسئلوا الله من فضله إن الله كنان بكل شيء عليما " (٤) وقوله تعالى: " ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف وللرجال عليهن درجة والله عزيز حكيم " (٥)

" ومن السنة المطهرة "

ومن أهم ما استدل به ماجاء عن الرسول صلى الله عليه وسلم حينما تولت بنت كسرى ملك الفرس الحكم . عن أبي بكر قال: " لما هلك كسرى قال من استخلفوا قالوا ابنته فقال النبي صلى الله عليه وسلم . لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة " (٥)

-
- (١) سورة النساء ، الآية (٣٤)
(٢) انظر كتب التفسير في تفسير هذه الآية وايضا: مبدأ المساواة ص ١٨٧ ، مبدأ نظام الحكم، ص ٤١٩ ، الرياب العامة ، ص ٢٨٧.
(٣) المراجع السابقة ،
(٤) سورة النساء ، الآية (٣٢)
(٥) سورة البقرة ، الآية (٢٢٨)
(٦) صحيح الترمذى ، باب ماجاء لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة ، ص ١١٩ ، قال هذا حسن صحيح .

فالرسول . لم يقصد بذلك مجرد الاخبار عن عدم فلاح هؤلاء القوم ،
وانما بيان مايكون عليه وعدم الخروج عليه . من هذه الأمة . (١)

ومن أبي هريرة قال قال : " رسول الله صلى الله عليه وسلم ..
وإذا كان امراؤكم شراركم واغنياؤكم بخلاءكم ، وامركم
الى نساءكم فبطن الارض خير لكم من ظهرها " (٢)

كما قالوا : بأن اشتغال المرأة بالسياسة ، والأعمال
العامه لايتفق مع الاسلام ، ولا تفره آدابها وتقاليده وتوضيح ذلك .

- أ - أنه يستدعى من المرأة خروجها الدائم ، وهذا يعارض قول الله
تعالى : " وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى " . (٣)
- ب - وأن الأعمال السياسية تتطلب من المرأة السفر ، والاختلاط ،
وهما من المحرمات قطعاً . (٤)
- ج - ولأن بعض الأعمال العامة في السياسة توجب خلوة المرأة
بالرجل الاجنبى . وهذا محرم في الشريعة الاسلامية . (٥)

(١) تفسير ابن كثير ، ج ١ ، ص ٤٩١ ، نيل الاوطار ، ج ٩ ، ص ١٦٧ - ١٦٨ ، مبدأ
المساواة ص ٢١٧ ، موقف الشريعة الغراء من حقوق المرأة ، ص ٤٧ ،
الريات العامة ، ص ٢٨٩ ، سالم البهنساوى ، مكانة المرأة ، ص ١٣٩ ،
موسى صالح شريف ، مقالة : أثر الحجاب في تطور المجتمع
من كتاب : الدين والمرأة ، الطبعة الاولى ، مكتبة كرامة ، ١٣٧٣ هـ
ص ٢٣٩ - ٢٢٨ .

(٢) صحيح الترمذى ، باب ما جاء في الامراء والاغنياء ، ج ٩ ، ص ١٢١ ،
قال لانعرف هذا الحديث الا من صالح مدى وهو رجل صالح .

(٣) سورة الاحزاب ، الآية (٣٢)

(٤) اثر الحجاب في تطور المجتمع ، ص ٢٣٦ ، مبدأ المساواة ، ص ١٨٩ ،
بتوسع ، مبادئ نظام الحكم ، ص ٤١٩ .

(٥) انظر المراجع السابقة .

عن عمرو بن العاص قال : " أنفرا من بنى هاشم دخلوا على سماء بنت عميس فدخل أبو بكر الصديق وهي تحته يومئذ فرأهم فكرة ذلك فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال لم أر الاخيرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قد برأها من ذلك ، ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فقال لا يدخلن رجل بعد يوم هذا على مغيبة الا ومعه رجل أو اثنان " (١).

د - كما أن اشتغال المرأة بأمور السياسة يستلزم إهمالها للمسئولية الاولى التي هي من أهم واجبات المرأة نحو أمته . وقد علمنا سابقا (٢) . ان الاسلام اعطى المرأة حقوقا وأوجبا عليها ، واجبات ، تتفق وطبيعتها ، واستعدادها والأدلة التي تعرضنا لها في هذا المجال كثيرة ، منها قول الرسول صلى الله عليه وسلم : " والمرأة راعية في بيت زوجها . " (٣)

وتلك - والله - مهمة عظيمة لا يقدر ان يقوم بها غيرها خيرا قيام نحو الأمة .

إذا أصحاب هذا الرأي لا يجيزون للمرأة العمل بأمور السياسية في أي مجال منها . وذلك بموجب ما استدلوا به من الكتب والسنة . ولأنه مخالفة لطبيعة المرأة واستعدادها الفطري ، ومخالف لأداب الاسلام ، ومعتل لمسئوليتها الاولى .

-
- (١) صحيح مسلم ، باب تحريم الخلوة بالاجنبيه ، ح ١٤ ، ص ١٥٥
(٢) انظر ما جاء في الفصول الثالث في واجبات المرأة نحو (زوجها وأولادها) ص ٣٣١ - ٣٤٥
(٣) انظر هذا الحديث بكامله في واجبات المرأة نحو (زوجها وأولادها).

ب - ثانياً: الرأى القائل ان الاسلام يجيز للمرأة التدخل
في الامور السياسية ماعدا. الامامة العامة وهو لاء يقرون بعدم
جواز اشتغال المرأة فيها ، لما جاء في حديث الرسول السابق ،
ويرون جواز تدخل المرأة فيما عدا ذلك أن القاعدة العامة هي
المساواة بين المرأة والرجل في الحقوق والواجبات الا ما استثس
منها بنص صريح .^(١)

"من القرآن الكريم "

قوله تعالى: " ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف . . . " هذا
كما يقرر القرآن الولاية المطلقة للمرأة والرجل. في قوله تعالى:
" والمؤمنون والمؤمنات بعضهم اولياء بعض يأمرون بالمعروف
وينهون عن المنكر . . ."^(٢)

كما أن الله أقر رسوله صلى الله عليه وسلم بقبول بيعة
النساء أسوة بالرجال.^(٣)

قال تعالى: " يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات يبأيعنك
على أن لا يشركن بالله شيئاً ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن أولادهن
ولا يأتين ببهتان يفترنه بين أيديهن وأرجلهن ولا يعينك في معروف
فبأيعن وأستغفر لهن الله إن الله غفور رحيم " .^(٤)

(١) مبدأ المساواة، ص ١٩٦ - ١٩٧، الريات العامة في الفكر والنظام
السياسي، ص ٢٩٥ .

(٢) سورة التوبة الآية (٧١)

(٣) مبدأ المساواة ، ص ١٩٦ - ١٩٧، الريات العامة، الحركات النسائية
وملتها بالاستعمار في أكثر من مقالة، ومفحة، نداء للجنس
اللطيف، ص ١٤ - ١٧ .

هذا وقد جاءت مبايعة النساء بأكثر من رواية في كتب التفسير والحديث
صحيح البخاري ، باب بيعة النساء، ١٢م، ٢٤، ٢٧٦، سنن أبوداود
ج ١، ص ٢٩٦ .

(٤) سورة الممتحنة الآية (١٢)

ومما أستدلوا به من السنة مايلي :

عن أبي مرة مولى أم هانئ ابنة أبي طالب تقول : " ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح . . فقلت يا رسول الله زعم ابن أمي علي أنه قاتل رجلا قد أجرته فلان ابن هبيرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أجرنا من أجرنا يا أم هانئ . . " (١) بل قالوا نجد النساء في عهده صلى الله عليه وسلم وعهد الخلفاء الراشدين ، قد شاركن في الحروب فهذا اكبر دليل على الدور السياسي الذي قامت به المرأة في صدر الاسلام لنشر الدعوة الاسلامية والدفاع عنها . (٢)

كما يستدلون بموقعة الجمل ، وموقف السيدة عائشة رضی الله عنها في تلك الخادثة المشهورة . (٣)

هذا ، الا أنهم متفقون مع الرأي الأول في أن الامامية

العظمى خاصة بالرجال ، دون النساء .

(١) صحيح البخارى ، باب أمان النساء ، وجوارهن ، ح ١٥ ، ص ٩٢ - ٩٣ .

(٢) لقد جاء في كتب الحديث نصوص كثيرة عن دور المرأة في الجهاد وفي مقدمتها ، صحيح البخارى ، م ٧ ، ح ١٤ ، في اكثر من بساب صحيح مسلم ، ح ١٢ ، ح ١٣ ، في اكثر من باب أيضا . هذا وقد استدل اصحاب الرأي المجيزين للحقوق السياسية للمرأة بهذه النصوص منهم .

محمد رشيد رضا ، نداء للجنس اللطيف ، ص ١١ - ١٢ ، أثر الحجاب ، ص ٢٣٣ ، مبدأ المساواة ص ٢٠٠ ، الحركات النسائية وملتتها بالاستعمار ، في اكثر من مقالة وصفحه ، سألهم البيهناوى ، مكانة المرأة بين الاسلام والقوانين العالمية ، ص ١٥٥ - بتوسع .

(٣) المراجع السابقة ومراجع اخرى .

ج - مناقشة الرأيين :

تلتهى المصادر والأدلة التي استدلت بها كل من الفريقين في هذا المقام ، ونرى لزوما علينا أن ننسب إلى أن بعض الكتاب قد أخطأ والاستدلال بنصوص لاصلة لها بالقضية نفسها ، ونناقش ذلك فيما يلي :

نجد المانعين لتدخل المرأة في الحقوق السياسية فقد استدلوا بما يلي :

١- قوله تعالى : " الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض .. " (١) وقوله تعالى : " .. وللرجال عليها من درجة والله عزيز حكيم " . (٢)

فقوامة الرجل على المرأة ليس فيها استدلال على حرمان المرأة من الحقوق السياسية . (٣) فالقوامة الواردة في هذه الآية كما أسلفنا قاصرة على الحياة الزوجية بين الرجل والمرأة . (٤) هذا وسنتعرض لتفسير هذه الآية بأكملها ، والتشريع الذي أخذ منها . (٥)

-
- (١) سورة النساء ، الآية (٣٤)
(٢) سورة البقرة ، الآية (٢٢٨)
(٣) الريات العامة في الفكر والنظام السياسة ، ص ٢٩٥ ، مبادئ نظام الحكم في الاسلام ، ص ٢٣٠ احمد عيسى عاشور ، مقالة : حقوق المرأة في الاسلام ، من كتاب : الحركات النسائية ، ص ٥٧ ،
(٤) مبدأ المساواة ، ص ٢١١-٢١٢
(٥) انظر ماجد في أن حقوق الزوج لاتنافي كرامة المرأة في الفعل الثالث من هذا الباب ، ص ٣٤٥ - ٣٥٦

أما درجة الرجل على المرأة فقد جاءت فمن آيات تتعلّق بالطلاق ، والنكاح فالآية التي تليها هي قوله تعالى : " والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن إن كن يؤمن بالله واليوم الآخر وبعولتهن أحق بردهن في ذلك إن أرادوا إصلاحا ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف وللرجال عليهن درجة والله عزيز حكيم . الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيتموهن شيئا .." (١)

٢- ومما جاء في استدلال المجيزين لحقوق المرأة السياسية قوله تعالى : " ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف .." (٢) وقوله تعالى : " يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات يبایعنك على أن لا يشركن بالله شيئا ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن أو لادهن ولا يأتين بهتان يفتريته بين أيديهن وأرجلهن ولا يعمينك في معروف فبایعن وأستغفر لهن الله إن الله غفور رحيم" . (٣)

فقوله تعالى : " ولهن مثل الذي عليهن .." ورد في سياق أحكام الحياة الزوجية ، والطلاق كما سيأتى في مقامة . (٤)

وأیضا فالآية التي ورد فيها مبايعة الرسول على الله

-
- (١) سورة البقرة ، الآية (٢٢٨-٢٢٩)
 - (٢) سورة البقرة ، الآية (٢٢٨)
 - (٣) سورة الممتحنة ، الآية (١٢)
 - (٤) انظر المراجع السابقة ، ولما جاء في مبحث حقوق الزوج لاتنافي كرامة المرأة في الفعل الثالث ، ص .

عليه وسلم - للنساء" لاتعد سنداً للقول بأن الاسلام لايمنح المرأة من مباشرة الولايات العامة، وبمافيها الحقوق السياسية. إنهم لايست إلا عهداً من الله ورسوله قد أخذ على النساء بعدم مخالفة احكام الله، وتجنب الموبقات. المهلكات التي تفتت بيمن العرب قبل الاسلام". (١)

ويظهر من خلال ما جاء في هذه المبايعة أنه مخالف لما تحتويه مبايعة الرسول صلى الله عليه وسلم للرجال. (٢)

هذا ولم يخبرنا التاريخ عن اشتراك النساء في بيعته الخلفاء الراشدين. (٣)

وخلاصة القول :

ومن هنا تدرك من قول الرسول صلى الله عليه وسلم: " لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة " وقوله : كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته .. والمرأة راعية على بيت زوجها وولده .." (٤) أن الحقوق والواجبات في الاسلام موافقة للظرة ، والمصلحة العامة .

-
- (١) لجنة الفتوى بالأزهر حكم الشريعة في اشتراك المرأة في الانتخاب للبرلمان " رئيس لجنة الفتوى محمد عبدالفتاح العناني . انظر المراجع السابقة .
 - ورد كثير من استدالات اصحاب هذه الفتوى من العلماء في الكتب منها: مبدأ المساواة ، ص ٢٢٨ ، الحرجات الانسانية وعلتها بالاستعمار ، ص ١٢٠ - ..
 - (٢) محمد زكي ابراهيم ، موقف التاريخ الاسلامي من حقوق المرأة المزعومة ، من كتاب الحركات النسائية ، ص ٣٢ - وما بعدها بتوسع . معطى السباعي، المرأة بين الفقه والقانون ، ص ١٥١ مبدأ المساواة ، ص ٢٢٨ .
 - (٣) موقف التاريخ الاسلامي من حقوق المرأة ، ص ٣٣ .
 - (٤) صحيح البخارى، باب المرأة راعية في بيت زوجها، م ١٠، ج ٢٠، ص ١٨٩ .

الفصل الثالث

مكانة المرأة في الأسرة

- أ - مشروعية الزواج والهدف منه .
- ب - صفات الزوجة المسلمة .
- ج - حقوقها وواجباتها في الأسرة .
- د - حقوق الزوج لانتنا في كرامة الزوجة .
 - ١ - مشروعية القوامه وتأديب الناسخ .
 - ٢ - مشروعية تعدد الزوجات .
 - ٣ - مشروعية الطلاق والحكمه منه .
 - هـ - حقوق الأم .
 - و - حقوق البنت .

تمهيد :

يقوم بناء الأسرة على الزوج والزوجة ، والاولاد . ذكورا
وانثا . وهى الخلية الأولى للمجتمع ، " ولمكانة المرأة فيها
دور عظيم . ولذا كانت عناية الشارع الحكيم بالمرأة عناية
عظيمة فى جميع مراحل الحياة . هذا وللكشف عن " مكانة
المرأة " المسلمة فى محيط الأسرة نقدم الفقرات التالية :

أ - مشروعية الزواج ، والهدف منه :

الزواج فطرة انسانية ، والاسلام دين الفطرية ،
ومن أجل تحقيق هذا المطلب واستمرار الاجيال ، أودع الله
فى الانسان غريزة التناسل بعورة يستحيل مقاومتها حتى
تعمر الدنيا بالبشرية ، وتتم الغاية المطلوبة ، من جعل
الانسان خليفة فى الأرض .

قال تعالى : " وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل فى
الأرض خليفة قالوا أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء
ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك قال إني أعلم ما لاتعلمون " . (١) وتلك
الغريزة ليست هدفا لذاتها ، وانما هى وسيلة الى اهداف كريمة
لذلك ولغيره كان الزواج فطرة أسيلة فى كيان الانسان ،
وجبلت فى تركيبه العضوى ، ووظيفة هامة من وظائف جسمه ،
وفى مطالبه النفسى . ومن ثم نجد الاسلام يقف من الرهينة
موقفا ملبا مقابل اتجاه الكنيسة وغلوها فيه مما أدى إلى
انحراف كثير منهم عن جادة العواب كما لاحظنا من قبل . (٢)

(١) سورة البقرة ، الآية (٣٠)

(٢) انظر ماجاء فى الباب الاول ، فى هذا الموضوع . ص ٩٧ - ١٠٤

ولقد أراد بعض أصحاب النبي رضوان الله عليهم أن يجتهدوا
في العبادة والتفرغ لها بترك النوم ، والطعام ، والنساء .

فعن أنس بن مالك رضي الله عنه يقول : " جاء ثلاثــــــــــــــــة
رهط إلى بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وسلم يسألون عن
عبادة النبي صلى الله عليه وسلم فلما أخبروا كأنهم متكلموا فقالوا
وأي نحن من النبي صلى الله عليه وسلم قد غفر له ماتقدم من ذنبه
وماتأخر قال أحدهم أما أنا فإني أصلي الليل أبدا وقال آخر
أنا أصوم الدهر ولا أفطر وقال آخر أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبدا فجاء
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أنتم الذين قلتم كذا وكذا
أما والله أتني لأخشاكم لله واتقاكم له لكني أصوم وأفطر
وأصلي وأرقد وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني" . (١)

وعن سعد بن أبي وقاص يقول : " رد رسول الله صلى
الله عليه وسلم على عثمان ابن مظعون التبتل ولو اذن له لاختمينا" (٢)

وعن أبي نجيح قال : " قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم مسكين مسكين، مسكين، رجل ليس له امرأة وان كان كثير المال .
مسكينة ، مسكينة ، مسكينة امرأة ليس لها زوج وان كانت
كثيرة المال " (٣)

-
- (١) صحيح البخاري ، باب الترغيب في النكاح ، ١٠م ، ٢٠ ، ص ٦٥
(٢) صحيح البخاري ، باب ما يكره من التبتل والاعضاء ، ١٠م ، ح ٢ ، ص ٧٤
صحيح مسلم ، باب استحباب النكاح لمن تآقت نفسه اليه . ح ٩٠٠ ، ص ١٦٧
(٣) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، ح ٤ ، ص ٢٥٤ ، قال رجاله ثقات
الا ان ابانجيح لاصحبه له .

بل نجد اعلانا صريحا يبين موقف الرسول صلى الله عليه وسلم من هذه الشعيرة ، وينهى عن الاقتداء بهذا الأثر كما بينته النصوص .

فأحاديث "الرسول - صلى الله عليه وسلم -" تبين لنا كيف أكر على هؤلاء النفر من الصحابة - حينما رسموا لانفسهم طريقا مخالفا للطبيعة البشرية ، يحول دون تنفيذ غراغها ، ظانين بذلك التقرب الى الله . فأخبرهم أنهم بعملهم هذا يتبعون عن تعاليم الاسلام ، ومبادئ الفطرة السليمة ، وبذلك يعانون آلام وسوسة الشيطان ، ويشغلون انفسهم بمقاومة الشهوة . لأن العزوبية شر ولا ينجو من آثامها الا النادرون (١)

ولا يستغرب القارىء اذا قلنا ان الاسلام يسعى لتحقيق المتعة الدائمة لاستمرار الحياة السعيدة ، فهو حينما حرم " الزنا " و " الخمر " مثلا فانما قصد من جملة ما قصد الابقاء على سلامة الجسم وقوته ليتسنى له الاستمرار على تحقيق متعته في اطول وقت ممكن . (٢)

- (١) محمد مهدي الاستانبولى ، تحفة العروس ، الطبعة الرابعة ، المكتب الاسلامي ، ١٤٠١ هـ ، ١٩٨١ م ، ص ٤٤
- (٢) لا يخفى على المسلم المتفهم آيات الله ، والمتأمل كنوز الاسلام التى تغرس في النفوس السمو والنبيل للاستجابة للتوجيه النبوى الكريم . لا يخفى عليه واقع العالم اليوم المحروم من هذه التوجيهات .
- ففي فرنسا مثلا: " لاتزال تهبط فيها نسبة المواليد منذ ستين عاما متواليه ، لأنه قد جر على الفرنسيين تمكن الشهوات ، فأدى الى اضمحلال قواهم الجسدية ، تدريجيا يوما فيوما .
- أبو الاعلى المودودى ، الحجاب ، ص ٩٧ ، سعيد حوى ، الاسلام ، ح ١ ، الطبعة الثالثة ، دار الكتب العالمية ، بيروت ، لبنان ، ص ٢١٦ .
- هذا كما تشير الأدلة على أنه من اوائل القرن العشرين لا يزال حكام الجيش الفرنسى يخفون من مستوى القوى ، العحة البدنية المطلوبة في المتطوعين للجندى الفرنسى على فترة كل بضع سنين ويقول حبيب فرنس: بأنه يموت في فرنسا ثلاثون الف نسمة "بالزهرى" وما يتبعه من امرى اخرى في كل سنة ، المودودى ، الحجاب ، ص ٩١

فهو لا يفتح كما يظن بعض الجهلاء الثيود والسدود أمام متسع
الانسان للحيلولة دون الأخذ بها . بنصيب وافر ودائم . فالغاية
تحقيق الاستقرار الدائم لها كما جاء به الاسلام ونحن اذا تأملنا
مواقف الرسول في مراقبته لافراد المجتمع ، ومعالجة النفس الانسانية
أدركنا يقينا بأن هذه المراقبة ، وتلك المعالجة مبنية على
ادراك حقيقة الانسان . وهادفة الى تلبية أشواقه . وميولـــــــــــــــــه ،
حتى لا يتجاوز أى فرد من المجتمع حدود فطرته . أو يتعدى على غيره .

أ - أهداف الزواج في الاسلام :

وتتضح تلك الحقيقة في بيان اهداف الزواج .
فالزواج في الاسلام ، تكامل بين نظيرين بهدف التعاون
من أجل حياة زوجية متكاملة ، وهو من الناحية الاجتماعية
أشبه بعهد روى حيث يسميه الاسلام باللفاظ تدل عليه فالزواج الذى
ينشده الدين للانسان هو الذى يكفل التعاون واحتمال اعباء
الحياة المشتركة ، والتعاطف والتفاهم الذى يوعى الى
حسن تربية الابناء بطريق الاقتداء بوالديهما .

ومن كمال رحمه ونعمة الله بالانسان أن جعل بينهم

أى بين الزوجين :

" السكن " و " المودة " و " الرحمة "

قال تعالى : " ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا
إليها وجعل بينكم مودة ورحمة إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون " (١)

(١) سورة الروم ، الآية (٢١)

معانى سامية ، ومشاعر عالية تتحقق حيث يتم ذلك اللقاء ،
الشراعى فتتكون على أساسه أسرة • وتحدد بموجبة ، مستوليسسة ،
وتستقر به حياة •

١- فمن آياته العظام أن خلق للرجل زوجا منجنسه ، فهمسا
في الانسانية سواء • فأمتن الله بهذه النعمة على عباده ، وجعلها
من الآيات العظام التى يلتفت لها الانسان بالتأمل والتفكر
في سرها ومكنوناتها : " من آياته أن خلق لكم من أنفسكم
أزواجا "

فهذه آية من آيات الذكر الحكيم تنطق نورا ورقة ، ومدقا ،
وقوة فهى تقرر أن الزوجه آية من آيات الله خلقها من نفس
الرجل ، وجزء لاينفصل عن تكوينه •

ونظرة تأمل مرة أخرى تكشف لنا عمايلي :

لقد امتن الله - جل ثناؤه - على الرجال ، وحدهم
بهذه المنة التى أنعم بها على البشرية • وهو أنه " خلق
لكم " لاستقرار عيشكم وأمنكم " أزواجا" (١)
فهويغرس في النفس الانسانية بالأدلة المحسوسة
تلك الحقيقة الخالدة حتى لاتزعزعها الأهواء •

فالقرآن كما علمنا سابقا (٢) . يختار لفظ " أزواجا"
وهذا اللفظ بذاته يبين لأول وهلة عن التكافؤ ، والتناظر
ومع أن لفظ " زوجات " صحيح في اللغة لكن الخالق يختار اللفظ

(١) المرأة منذ النشأة ، ص ١٤٥

(٢) انظر ماجاء في الجانب العقدي في هذا الباب في قضية خلق

حواء من آدم عليه السلام ، ص ٢٤٣

الأنسب في هذا الاستعمال ، وكأنه - والله أعلم بمراده - يشيّر الى هذا التكافؤ بين الجنسين ، حتى في ملاحظة الألفاظ . (١)

" ومن آياته أى خلق لكم من أنفسكم أزواجا " .
بهذا النص يفع الحكيم أسس الحياة العاطفية الهانئة .

٢- " لتسكنوا اليها " :
أرأيت كيف عبر عن هذه العواطف والروابط ، وإذا نظرنا الى الواقع من خلال هذه الألفاظ للمعاني ، حيث نجد الزوج يجد في زوجته جنة ، يلجأ اليها بعد كـده وجهده ، ويلقى في نهاية مطافه ذلك السكن المريح ، من تـسك المتاعب يسكن اليها ليروى ظمأه . (٢)
" لتسكنوا اليها " :

ما أعظمه من تعبير مترجم لذلك الشعور !! وما يحسس به " كل منهما باتصالهما ، والملابسة بافغاء احدهما الى الآخر الذى به تتم انسانيتهما فتكون منتجة اناسا مثلهم وبه يزول أعظم اضطراب فطرى في القلب والعقل لا تترتاح النفس وتطمئن في سريرتها بدونه " . (٣)

-
- (١) المرأة منذ النشأة ، ص ١٤٦ .
(٢) عبد الله ناصح علوان ، تربية الاولاد في الاسلام ، ج ١ ، الطبعة الثالثة ، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع ، ط ١ ، ١٤٠١ هـ ، ص ٣١ ، ١٩٨١ م .
(٣) محمد رشيد رضا ، نداء للجنس اللطيف ، ص ٢٨ ، محمد حسن يريغش ، المرأة المسلمة الداعية ، الطبعة الثالثة مكتبة الحرمين ، الرياض ، البطحاء ، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨١ م ، ص ٤٧ .

" لتسكنوا اليها " :

كلمة لها جرس خاص ، تالفونها ، وتميل اليها بالطبع
نعمة . تلك الغريزة ، - وليست نعمة - نعمة من الله توجب
الشكر، من عباده . واحترامها والوقوف عندها. (١)
" ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا " ، " لأن الجنسيين
المختلفين لا يسكن أحدهما الى الآخر ولا يميل قلبه اليه ". (٢)

وبتكرار هذا الاخبار في محكم كتابه عن هذه النعمة
في موضع آخر ، وذلك للاشعار والتأكيد على مدى عظمة هذه النعمة
على بنى الانسان . (٣)

قالتعالى : " أحل لكم ليلة النيام الرفث الى نساءكم هن لباس
لكم وأنتم لباس لهن . " (٤)
" هن لباس لكم وأنتم لباس لهن " ما أجمل هذا التعبير لتلك
العلاقة التى بين الرجل والمرأة ؟ .

وحتى ندرك ما لهذا التعبير القرآنى لهذه العلاقة
بهذا اللفظ " لباس " نرى القرآن يستخدم هذا اللفظ في قوله

-
- (١) محمد رشيد رضا ، نداء للجنس اللطيف ، ص ٢٨ ، محمد حسن
بريغش ، المرأة المسلمة الداعية ، الطبعة الثالثة ، مكتبة
الحرمين ، الرياض ، البطحاء ، ١٤٠٢هـ - ١٩٨١م ، ص ٤٧ .
(٢) فهذه الحقيقة التى أجلها وعظمها الاسلام تجهلها التسوية
حيث قالت : " والى رجلك يكون اشتياقك " سفر التكوين
انظر ذلك بتوسع في الباب الأول الفصل الثانى من هذا البحث
ص ٦٢ - ٦٥ .
(٣) تفسير الفخر الرازى ، ٣م ، ج ٢٦ ، ص ١١١ ، تفسير فتح القديسر ،
ج ٤ ، ص ٢١٩ .
(٤) سورة البقرة ، الآية (١٨٧)

تعالى: " وجعلنا الليل لباسا " (١) ، وفي قوله تعالى: " قل أرأيتم إن جعل الله عليكم النهار سرمدا إلى يوم القيامة من الله فيرسل الله يأتكم بليل تسكنون فيه أفلا تبصرون . ومن رحمته جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله ولعلكم تشكرون " . (٢)

وهكذا نجد الذكر الحكيم عبر بكلمة " اللباس " عن السكينة بين الزوجين ، كما استعمله في " السكينه " بالليال على السواء . (٣)

ففي هذا تشبيه رائع. وتحويل بارع .

" هن لباس لكم وأنتم لباس لهن " . ستر كلاهما للآخر عن الحرام . (٤) وفي كل واحد منهما للآخر . تحويل رائع لتلك العلاقة لسجدين بعضهما للبعض ، والروح في آن واحد ، فاللباس أهـم شيء لبدن الانسان ، يبقى الجسم أخطار تقلبات الجو . وفي الوقت نفسه مفصل على قدره لا ينقص ولا يزيد . (٥)

فليس أحدا ستر لأحد من الزوجين . ما ألقه بالواقع والحقيقة هذا بيان للناس ، وليعلموا الحق من الباطل ، من خالق الانسانية عن هذه العلاقة ، وعن " مكانة المرأة " . بالنسبة لشطرها

(١) سورة النبا ، الآية (١٠)

(٢) سورة القصص ، الآية (٧٢-٧٣)

(٣) المرأة منذ النشأة ، ص ١٤٨ .

(٤) تفسير الفخر الرازي م ٣ ، ج ٥ ، تفسير النسفس ، ج ١ ، ص ٩٥ .

(٥) تحفة العروس ، ص ٣٠ - ٣١ ، من الهامش .

الثانى في الانسانية . " الرجل " .

فليس بعد أن يعيرا كل منهما سترا للأخر بدون تفريق بين الرجل والمرأة ، ليس بعد ذلك ، مطلب للمساواة يمكن التطلع لـه في هذه العلاقة . فهذه صورة في أدق لحظاتها من مساجلة للشعور بين الجنسين .

وهكذا تتجلس لنا تلك المساواة الالهية في الشريعة الإسلامية لهذه الضمانات لجميع هذه المملكة .

٣- " وجعل بينكم مودة ورحمة " ومن ثمار هذا اللقاء تتكون المحبة فالمودة .

فالمودة : هي المحبة التي تظهر ملاماتها في التعامل ، والتعاون . وهو مشترك بين الزوجين ، وأسرة كل منهما كما سيظهر لنا فيما يلي :

يعلن الشاعر . ان ذلك اللقاء ، انما هو رباط التجاذب ، والاحساس في هذا الرباط بالعودة الى جزء أنفعل عن الآخر ثم رجع اليه في شوق وحنين .

" وجعل بينكم مودة ورحمة " فمتى يتم هذا التعامل والتعاون يخلق الله هذه " المودة " بين الطرفين ، واذا علمنا بأن التعاون من سمات تعاليم الاسلام ، فمن باب أولى أن تكون من علاقات الرابطة المقدسة المترامية الاهداف .

فعن أبي موسى عن " النبي صلى الله عليه وسلم - قال : " المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا ثم شبك بين أمهاته ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم جالسا إذ جاء رجل يسأل ، أو طالب حاجة أقبسل

علينا بوجهة فقال أشفعوا توجروا وليقض الله على لسان نبيه
مامشاء " (١)

وعن النعمان بن بشير قال : " قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ، " مثل المؤمنین في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم
مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر
والحمى " (٢) .

ومن المعلوم أن الزواج أحد الأمور التي ينبغي ، بل
يجب التعاون فيه بين الطرفين لتقوى تلك الرابطة ، لأن الحسب
في هذه الشركة هو أساس الاطمئنان ، وأساس الخير لتلك الحياة ،
ولهذا نجد الرسول - صلى الله عليه وسلم - يحقق هذا المعنى
في حسن اختيار الزوجه حيث يقول : عن عبد الله بن عمرو : " أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال : " الدنيا متاع " وخير متاع
الدنيا المرأة الصالحة " (٣) وعن ابن عباس : " عن الرسول صلى
الله عليه وسلم قال : " ألا أخبركم بخير ما يكتنز المرء : المرأة
الصالحة ، إذا نظر إليها سرته ، وإذا غاب عنها حفظته ، وإذا أمرها
اطاعته " (٤) .

-
- (١) صحيح البخارى ، باب تعاون المؤمنین بعضهم بعضاً ، م ١١ ،
ج ٢٢ ، ص ١١٤ .
- (٢) صحيح مسلم ، باب تراحم المؤمنین وتعاطفهم ، ج ١٦ ، ص ١٤ .
- (٣) صحيح مسلم ، باب استحباب نكاح البكر ، ج ١٠ ، ص ٥٦ .
- (٤) نيل الأوطار ، باب الحث على النكاح وكراهة تركه ، ج ٦ ،
ص ٢٢٧ ، قال رجاله ثقات الا أن فيه انقطاع .

٤- " الرحمة " ومن تمام رحمه الله بينى الانسان أن خلُق بين الزوجين " الرحمة " وهى : الرأفة . ولهذا فقد تخسرج الزوجة عن محل الشهوة بسبب كبر سنهما ، أو مرضها ، ومع ذلك تبقى الرابطة الزوجية قائمة . (١) وكذلك العكس مع الزوج . (٢) إذ يجد الانسان في العلاقة بين الزوجين ، مالايجدها بين أى فرد مع الآخر ، أخذ وعطاء . . .

٥ - بالزواج تقوى الروابط بين الأفراد:

لقد مان الاسلام جميع ما يحيط الرابطة الزوجية ، وذلك بما شرع لها من تشريعات ، وسن لها من أحكام . بحيث جعلها من أقوى وأرسخ واضبط ، وأحكم مايكون - بالتفصيل ، والترقيب - والترهيب - حسب الضرورة .

١ - فالمعاهرة من أنواع القرابة ، تلتحم بها العائلات المتباعدة في النسب ، وتتجدد بها صلات الألفة والمحبة .

والدليل على ذلك ما جاء به الشارع مما يدل على عظمة تلك الرابطة ، حيث نجده حرم ، زواج الرجل بأم زوجته ، أو بآنثى من أصولها ، وفروعها .

كما حرم على زوجة الرجل ذلك . فكأنما أنزل الله كلا من الزوجين منزلة نفس الآخر ، حتى أنزل فروع كل منهما وأصوله

(١) ما أبعد ما شرع في موقف المسيحية من المرأة إذ كبر سنهما فانه يحق لزوجها بأن يلقى بها في الكنيسة ، كما كان في فترة من الزمن يحق للزوج أن يبيعهما بل وإلى أمور أخرى من ذلك محمد رشيد رضا ، نداء للجنس اللطيف ، ص ٦٦٦ ، معظفي

السباعى ، المرأة بين الفقه والقانون ، ص ٢١١-٢١٢ .

(٢) تفسير الطبرى ص ٢١٦ ، تفسير الفخر الرازى ، ص ١٣ ، ح ٢٥ ص ١١٢ ، تفسير ابن كثير ، ح ٣ ، ص ٤٢٩ ، تفسير فتح القديري ، ح ٤ ، ص ٢١٩ .

بالنسبة الى الآخر منزلة أصوله أصول نفسه وفروعه . فهذه حكمــــــــــــــــة
بالغة الدلالة ، ولازمة لرابطة القرابة . (١)

ب- ومما يذكر هنا أن المصاهرة توحد المصالح والسعادة بين الأسترتين .
فمن كانت له ابنة ، وهو يميل اليها بموجب ما فطره الخالق نحو ميل
الآباء لأبنائهم ، فمقتضى هذه الغريزة . نجد الأب يسره ما يسر زوج ابنته ،
وتكون علاقته به قوية . بل ويمن له صلة به ، وكذلك الزوجة ، والزوج علاقتهما بأقارب الآخر . (٢)
وبهذا النظام البديع الجميل ، وبهذا الطريق الشريــــــــــــــــف
الظاهر ، يتم التعارف ، والترابط وتتحقق القرابة بالنســــــــــــــــب
كلا ابوة ، والامومة ، والأخوة ، والعمومة ، وتحمل القرابة بالمصاهرة
والقدوة الحسنة في تحقيق الترابط بطريق المصاهرة . "الرســــــــــــــــول
- صلى الله عليه وسلم- " ويظهر ذلك بوضوح من تزوجه بابنة العديق .
وزيره الأول ، وابنة الفارق وزيره الثاني . رضي الله عنهما .
ثم نجد أعماله بقريش اتصال مصاهرة ، ونسب ، مما يربط بين هذه
البتون والقبائل برباط وثيق . (٣)

وهكذا كان قدوة للمصاحبة رضوان الله عليهم أجمعين
فكان ذلك من أقوى اسباب تماسك بنيانهم ، وتساند صفوفهم وتآلف
أرواحهم فغدوا كما قال عز وجل وهو أصدق القائلين: (٤) " وهو
الذي خلق من الماء بشرا فجعله نسبا ، وصهرا وكان ربك قديرا " (٥)

-
- (١) د/ محمد عمارة ، الاسلام والمرأة في رأى الامام محمد عبده ص ٤٩
(٢) المرجع نفسه ، ص ٥٠ - ٥١
(٣) محمد على الصابوني ، شبهات وأباطيل حول تعدد زوجــــــــــــــــات
الرسول ، ص ١٤٠٠ هـ ، ص ٢٣ .
(٤) حسن محمد يوسف ، أهداف الاسرة في الاسلام ، دار العلاج للطبع
والنشر والتوزيع ، السعودية ، الدمام ، ص ١٣ .
(٥) سورة الفرقان ، الآية (٥٤) .

٦- " حفظ النوع البشري "

فالشارع جعل العلاقة بين الذكر والانثى علاقة تزواج وتناسك بدافع الفطرة والغريزة لاتبديل لخلق الله . جاء الاسلام ليعرف ما أعدت له تلك الغرائز . لذلك كل ممتنع عن النكاح معرض عن الحرث ، معرض لما شرع الله من تلك الآلات لهذا الغرض ، فهو جان على مقاصد الفطرة والحكمة المفهومة من شواهد الخلق ، يدرك ذلك كل من كان له قلب بعبير .

ولذلك نهى الخالق عن قتل الأولاد ، وتوعد مرتكبيها بالعقاب في الدنيا والآخرة .

قال تعالى : " قد خسر الذين قتلوا أولادهم سفها بغير علم وحرموا مارزقهم الله افتراء على الله قد فلوا وما كانوا مهتدين " (١)

فهذه آية من ضمن آيات الذكر الحكيم ، جاءت لتقفى على هذا الأمر وتخبر عن فظاعة عواقبها . (٢)

يخبرنا الله في هذا النص عن : " ما لزمهم على هذا الحكم ، وهو الخسران والسفاهة ، وعدم العلم ، وتحريم مارزقهم الله ، والافتراء على الله ، والغلل وعدم الاهتداء ، فهذه أمور سبعة وكل واحد منها سبب قام في حصول الذنب " (٣)

(١) سورة الانعام ، الآية ، (١٤٠)

(٢) هذا انظر لما جاء من قبل في الجانب العقدي من هذا الباب ص ٢٦٥ - ٢٦٨ .

(٣) تفسير الفخر الرازي ، م ٧ ، ج ١٣ ، ص ٢٢٠ .

فـالزواج ليس عملاً حقيراً يزدريه العرف الشائع عند بعض
المشرعين ، ويجب الترفع عنه ، لأنه خدعة من الشيطان ، وأحبولــــه
من حيائل النساء لوقوع الرجال . (١)

وهذا الظن باطل ، والا لما خاطب الشارع أبناء آدم بقوله
تعالى : " نساوكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم وقدموا لأنفسكم
واتقوا الله وأعلموا أنكم ملاقوه وبشر المؤمنین " . (٢)

لقد اقتضت حكمته سبحانه وتعالى في هذه الحياــــة ،
أن يرتب المسبب على الأسباب " نساوكم حرث لكم " فالأمل في
الاتيان هو طلب النسل ، فلاتأتوهن الا من المأتى الذى نبط بســــه
هذا المطلب . (٣)

٧- " ومن اهداف الزواج أيضا حفظ الأنساب "

ومن الرائع حقا . أن جاء الاسلام قابضا على نامية
الأمر ، مذلا هذه الشهوة مخفعا اياها للأمر الالهى ، مع الاعتراف
بها . وبغاييتها التى أعدها الله من أجلها ، وسما الله بالمؤمنين
والمؤمنات ، أن يكونوا كالبهائم في هذه العلاقة ، أو كالذين
التحقوا بهم .

(١) انظر وتأمل الفارق العظيم في موقف الاسلام من هذه الغريزة
وبين موقف المسيحية منها ومن ثمارها ما جاء في الباب الاول الفصل
ص ٦٣ - ٦٥ .

(٢) سورة البقرة ، الآية (٢٢٣)

(٣) هذا بالاضافة الى حث الاسلام على اختبار الزوجة " الولود ،
وستعرض لذلك فيما بعد .

فالزواج هو العلاقة الحق واختيار بين الرجل والمرأة
اذ لاتستطيع المرأة تحمل اعباء الابناء وحدها .

لذلك كان الزواج هو الوضع الطبيعي لهذه المهمة
وبه صانت الشريعة الاسلامية الأنساب من الضياع ، وجعلت ثبوت
النسب حقا للولاد . (١) قال تعالى : " ادعوهم لآبائهم هو اقسط
عند الله فإن لم تعلموا آباءهم فإخوانكم في الدين ومواليكم
وليس عليكم جناح فيما أخطأتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم وكسبان
الله عفورا رحيماً " (٢)

فبذلك يدفع عن الابن الضياع .

٨- " ومن أهداف الزواج سلامة المجتمع من الانحلال الخلقي "

فهو وسيلة لسلامة المجتمع من الضياع في متهاتات تلك
الغريزة ، فقد تدفعه الى النزول في هاوية سحيقة ، ان لم يكن
شمة ما يشبعها بهذه الطريقة ، المهذبة والتتكف النفس عن
التطلع الى الحرام .

فالاسلام الرحيم ، العليم ، في تقديره ، لطبيعة
البشر ، ومعرفة ذلك ، فهو رحيم أيضا بسلامة الفرد والمجتمع
بما أرشد اليه من الاحسان في حمن النكاح ، والترغيب
فيه ذلكم أفعل الله ، اذا توفرت للفرد القدرة ، والمطالب
اللازمة له ، فليقدم عليه لماميه من سلامه لدينه ، وسكون
لنفسه وتحعين من المطالب المحرمة .

(١) عبدالله ناصح علوان ، تربية الأولاد ، ج١ ، الطبعة الاولى ،

دار السلام ، ١٣٩٦هـ ، ص ٣٠ .

(٢) سورة الاحزاب ، الآية (٥)

قال تعالى : " وأنكحو الأيامى منكم والصالحين من عبادكم
وأماءكم ان يكونوا فقرا يغنيهم الله من فضله والله واسع عليم
وليستعفف الذين لا يجدون نكاحا حتى يغنيهم الله من فضله والذين
يبتغون الكتاب مما ملكت أيمانكم فكاتبوهم ان علمتم فيهم خيرا
وأتوهم من مال الله الذى آتاكم ولا تكروهوا فتياتكم على البغاء
ان أردن تحصنا لتبتغوا عرض الحياة الدنيا ومن يكرهن فان الله
من بعد اكراههن غفور رحيم " . (١)

فنجد الشارع الحكيم في النص الأول يرغب المسلم في تحقيق
مطالب هذه الغريزة بطريقة آسنى وعليه يتخطى المعاب لذلك .

وفي النص الثانى : يخبرنا اذا لم يكن هناك سبيل لاشباعها
بالغاية المرجوة فما عليه الا الترفع عن كل طريق مردول لاشباعها
حتى يشاء الله .

فأرشد الاسلام المؤمن الى الطريق التى يترفع بها
عن الرذيلة الجامعة والعادات الطالحة ، وسن لها العلاج فسوى
التغلب على جموحها . ومن ذلك قول الرسول - صلى الله عليه
وسلم - : " فعن عبد الله رضى الله عنه قال : " كنا مع النبى
صلى الله عليه وسلم شبابا لانجد شيئا ، فقال لنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم يامعشر الشباب ، من استطاع البائة فليتزوج ، فانه
أفضل للبصر ، وأحسن للفرج ، ومن لم يستطع فعليه بالموم فانه له
وجاء " . (٢)

(١) سورة النور ، الآية (٣٢ - ٣٣)

(٢) صحيح البخارى ، باب من لم يستطع البائة فليصم ، م ١٠ ، ج ٢٠
ص ٦٨ النص له صحيح مسلم ، باب استحباب النكاح ، ج ٩ ، ص ١٧٢

فبعد أن بين ، الحكمة للمبادرة الى الزواج ، وصف الصوم
لغير القادر ، وذلك فيه علاج لكسر الشهوة ، وقتل الميل ، والرغبة
لأنه ينعف البدن وينقص من الدم الذى يبعث الحرارة ، والقوة
فتقتل دوافع الشهوة ، وتفمحل شدتها. (١)

ويظهر من قوله صلى الله عليه وسلم : " فانه لـــــــ
وجاء " فبين الحكمة من ذلك اذا الصوم مشبها بالاخصاء ، لأنه
قاطع للشهوة . (٢)

فان خالف الفرد سنن الله التى سننها ، وخرج عـــــــ
تلك التعاليم التى أرشدهم الخالق لها . نجد أيضا سنن الله
تحمل في طبيعتها عقوبته التى ينالها المنحرفون . فمن رفض
العبودية لله عاقبته ان يصبح عبدا لشهواته ولمن سايرهم
في المعصية .

- (١) حسن سليمان النورى، نيل المرام ، الطبعة الثالثة ، مطابع
الشملى بالقاهرة ، ت ٢٢٧٨٨ ، ١٣٩٠هـ ص ٨٢ - ٨٣ .
(٢) المرجع نفسه ،
ملاحظه :

ففي هذا الموقف من الاسلام الوقوف في وجه الاباحية المطلقة
التى نادى أنصارها بحرية الفرد ، وذلك حتى لا يصاب الانسان
" بالكبت " المزعوم ، ويعلق على ذلك محمد مهدي الاستانبولى
في كتابه : " تحفة العروس " بمايلي : " بموجب نظرية
" فرويد " الناشئة في احضان اليهود . سنعرض العلاقات
الجنسية في ضوء الشمس لكي لا يبقى شيء مقدس؟؟ ويصحح
الهم الاكبر هو ارواء هذه الغريزة .
وقد طوردت هذه النظرية . من كثير من بلاد العالم ، حتى
الاتحاد السوفياتى بعد ظهور آثارا السيئة . . . بينمــــا
لاتزال تدرس في كثير من معاهدنا . . " من السهامــــش
ص ٣٣ .

ومن هذه العقوبات ، دنيوى ، ومنها أخرى . (١)

أ - فإذا حملت المرأة من سفاح ، فإنها تتحمل وذر متاعسب
هذه المعصية ، دون أن يشاركها احد في ذلك . (٢)

ب - ويترتب على عملية المعصية امراض جنسية ، لاتكون الا عن
أثر ذلك : كالزهرى ، والقرحة ، وجرب التناسل ، وهريس التناسل ،
ومرض السيلان . (٣)

ج - تعذيب الضمير . بسبب التعدى على محارم الغير ، أو الخيانة
الزوجية ، أو الخوف من ظهور الأمر . (٤)

د - القضاء على الكيان الأسرى ، وشيوع الفوضى ، والاضطراب
في المجتمع بأسره ، قال أحد القضاة في بلدة امريكية سنة ١٩٢٢م عقب
كل زواج تفريق بين الزوجين . وهذه الحالة لاتقتصر على بلدة واحدة .
بل جميع البلدان الامريكية ، تعاني من هذا الأمر قليلا أو كثيرا . (٥)

ولهذا ولغيره عبر عنه الخالق في قوله تعالى : " ولاتقربوا
الزنى إنه كان فاحشة وساء سبيلا " . (٦)

وقد رتب الاسلام على هذه الجريمة عقوبة جسيمة ،
تصل الى الاعدام ، ومما ورد في هذا الأمر .

(١) تحفة العروس ، ص ٣٣ ، من الهامش

(٢) ، (٣) ، (٤) ، (٥) سعيد حوى ، الاسلام ، ج ٤ ، ص ٦٥٣ ، ٦٥٤ ، ٦٥٤

(٦) سورة الاسراء ، الآية (٣٢)

عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : " اتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد ، فناداه ، فقال يارسول الله اتى زنيته ، فأعرض عنه حتى رود عليه أربع مرات ، فلما شهسهد على نفسه أربع مرات دعاه النبي صلى الله عليه وسلم فقَالَ : أبك جنون ؟ قال : لا " قال : " فهل أحصنت؟ قال : "نعم" ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " اذهبوا به فأرجموه " (١)

فهذا النص من ضمن النصوص التي تتعرض لهذا الأمر ولغيره ، أى فى حالة مخالفة تعاليم الشرع . إذ توضح مدى أثر توجيهيات تعاليم الدين فى نفوس أتباعه ، ومن ثمة موقف المجتمع من العمارة ، والتطهر من الرذائل حتى يعم الخير الجميع ، والترفع عن مطالب الهوى ، المخالفة للدين ، والخوف من عقاب الله .

فهذه من ضمن معجزات هذا الدين ، إذ يسعى الجميع الى تهذيب تلك الغرائز ، الغاشمة ، والسعى من المجتمع عامة الى معلحة الجماعة ان هى تعارضت مع معلحة الفرد .

فالدين قد سار فى هذه القضية كما سار فى كل أحكامه على أدق المقاييس ، وأعدلها . فالزنى المحصن هو قبل كل شيء مثسل سئ لغيره ، وليس للمثل السئ فى الشريعة الاسلامية حق البقاء ، بالإضافة الى ذلك ، كما أشرنا سابقا ، ان الشريعة تحرص على الاخلاق والاعراض والانساب ، من التلوث ، والاختلاط . فهى تدعو الانسان ، وتخطب عقله بأن يجاهد شهوته ، ولايستجيب لها الا من الطريق الذى أرشد اليه الشارع ، وأوجب عليه اذا انتهى الباءة ، أن يسرع اليها ،

(١) صحيح البخارى ، باب لايرجم المجنون والمجنونة ، م ١٢م ، ح ٢٢ ، ص ٢٩٢ ، النص له ، صحيح مسلم ، باب حد الزنى ، ح ١١ ، ص ١٩٣ .

حتى لا يعرض نفسه لمطالب غير شرعية . فإذا لم يتزوج وغلبت عليه عقله وعزيمته الشهوات ، فعقابه أن يجلد مائة جلده .

قال تعالى: " الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين " (١)

كما نجد في النص أن الرسول بعد أن تيقن من الأمر قال : للجاني " فهل أحصنت " فأجاب الرجل: " نعم " إذا فليس بعد الاحسان بموجب ما أحاطت به الشريعة من درء المفسدة من شفيح .

لقد جاء هذا الشخص معترفا طالبا اقامة الحد عليه تطهيرا له مما وقع فيه ، وجاد بنفسه لله عزوجل ولسوله . خوفا من عقاب الآخرة وطمعا في ثوابه في الآخرة وعذاب الضمير دفعه الى ذلك ، لأن المؤمن يدرك ويعلم ما أخبرت به الشريعة من عقاب هذه المعصية وغيرها قال تعالى: " والذين يقولون ربنا اعرف عنا عذاب جهنم إن عذابها كان غراما . إنها ساءت مستقرا ومقاما . والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما . والذين لا يدعون مع الله إلها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق أساما . يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهانا . إلا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات وكان الله غفورا رحیما . " (٢)

-
- (١) سورة النور الآية (٢٤) (٢) من أعظم ما يميز هذه الشريعة ، وصلاح المجتمع فيها: " أن جعل الله من النفس رقابة لتنفيذ أحكامه . (٣) سورة الفرقان ، الآية (٦٥ - ٧٠)

ب - صفات الزوجة المسلمة -

ويعد أن رغب الإسلام ، في الزواج وبين أهدافه ، ومنافعه ، مع تهذيب كل أمر يحيط به :

نجد ، لم يغفل عن توجيه المسلم في اختيار شريكة له ، وذلك لما للمرأة من دور فعال في المجتمع ، والأسرة على وجه الخصوص .

فالإسلام يعرض لنا رغبات الإنسان في الزوجات ، المختلفات الصفات . ثم نجد ، يشدد على اختيار الأم الصالحة . إذ الأم السليمة الدين ، والخلق يكون معها سعادة الدارين .

فنجد نموصاً كثيرة محذرة من الميل الشهواني الذي يرتكبه الإنسان أحياناً . فيكون سبباً ، لشقائه في الدارين .

ففي الزواج بالإضافة إلى ما علمناه آنفاً كثير من المعاني إذ جعله الإسلام أقرب للعبادة منه إلى الدنيا . قال تعالى :
" ولاتنكحوا المشركات حتى يؤمنن ولأمة مؤمنة خير من مشركه ولو أعجبكم أولئك يدعون إلى النار والله يدعو إلى الجنة والمغفرة بإذنه ويبين آياته للناس لعلهم يتذكرون " . (١)

ومن السنة : عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " تنكح المرأة لأربع لمالها ولحسبها وجمالها ولدينها فأظفر بذات الدين تربت يداك " (٢)

فالشارع جعل الدين الأساس في كل شيء لأنه سبب في استقرار خلافة الإنسان على الأرض فينبأ المجتمع مكون من الأسر .

(١) سورة البقرة الآية (٢٢١)

(٢) صحيح البخاري ، باب الأكفاء في الدين ، م ١٠٠ ، ج ٢٠ ، ص ٨٦ ، النوراني ، صحيح مسلم ، باب استحباب نكاح ذات الدين ، ج ١٠ ، ص ٥١ .

لذلك كان الدين أهم عامل في الكفاءة، فالرجل الذي يعمل بأوامر الاسلام، ويجتنب نواهيه يكون باراً بزوجه أميناً عليها، ومن هنا ندرك الحكمة في التحريم بالزواج من مشرك، فهو القيم على هذا المجتمع الأسرى، وكيف تكون قوامه رجل اذا كان يجهل أسس هذه القوامه؟

فمن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا خطب اليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه، الا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض^(١) .

فالمسلم، والمسلمة الملتزمات بدينهما لاينخدعان لأهوائهما أنفسهما. والمرأة المسلمة تحرص على تلك المسئولية في ماله ونفسها وبيته، ولا تغفل عن تربية أبنائها تربية اسلامية .

لما نزل قوله تعالى: " ... والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم^(٢) " .

عن توبان قال: " لما نزل في الذهب والفضة ما نزل قالوا فأى المال نتخذ؟ قال عمر: " فأنا أعلم لكم ذلك، فأوضع على بعييره فأدرك النبي صلى الله عليه وسلم . وأنا في أثره فقال: " يا رسول الله أى المال نتخذ؟ فقال: " ليتخذ قلبا شاكرا، ولسانا ذاكرا، وزوجة مؤمنة تعين أحدكم على أمر الآخرة " . وعن عبدالله بن عمرو^(٣)

(١) صحيح الترمذى، ج ٣، ص ٣٠٥ قال حديث مرسل .

(٢) سورة التوبة الآية (٣٤) .

(٣) الحافظ أبى عبدالله محمد بن يزيد ابن ماجه (٢٠٩ - ٢٢٧٣ هـ) ،

سنن أبى ماجه، ج ١، حققه ووضع فهارسه . محمد معطفى، ص ٥٩٦،

تفسير ابن كثير، ج ٢، ص ٣٥١، قال حديث حسن

" أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الدنيا متاع، وخير متاع الدنيا
المرأة الصالحة " (١) لأنها له خير وأبقى وخالصة ما خرجنا به من هذه
الأحاديث في اختيار الزوجه :

أ ن الاسلام لم يبنه عن ذات الجمال، كما ظهر في بعض النصوص
وكيف ينهى لعلم الخالق، ما للجمال من أثر فعال في النفس الانسانية؟
وانما الذى نهى عنه، أن يكون الجمال هو المطلب قبل كل شيء وليس
المراد بذات الدين المحافظة على الصلاة، والصوم، والحجاب فقط،
وانما يكون السلوك العام منسباً في تعاليم، وتوجيهات الاسلام .

قال تعالى: " قد أفلح المؤمنون . الذين هم في صلاتهم خاشعون
والذين هم عن اللغو معرضون ، والذين هم للزكاة فاعلون والذين هم
لفروجهم حافظون ، إلا على أزواجهم أو ما ملكت ايمنهم فانهم غير ملومين
فمن ابتغى وراء ذلك فأولئك هم العادون . والذين هم لاماناتهم وعهدهم
راعون . والذين هم على صلواتهم يحافظون أولئك هم الوارثون . الذين
يرثون الفردوس هم فيها خالدون " . (٢)

وقال تعالى: " إن المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنيات
والمؤمنات والقانتين والقانتات والصادقين والصادقات والصابرين
والصابرات والخاشعين والخاشعات والمتصدقين والمتصدقات والمؤمنين
والمؤمنات والحافظين فروجهم والحافظات والذاكرين الله كثيراً
والذاكرات أعد الله لهم مغفرة وأجراً عظيماً " . (٣)

-
- (١) صحيح مسلم، باب استحباب نكاح البكر، ج ١٠، ص ٥٦ .
(٢) سورة المؤمنون الآية (١ - ١١)
(٣) سورة الاحزاب الآية (٣٥ ح) .

فإن قوة الايمان غاية في ذاتها ، وليست وسيلة لتحصيل المنافع لذات المؤمن، فمهمة المسلم في حياته أن يعيش لمطلب "العقل" و "القلب" فيه ، ومطلب العقل هو الاسلام في نفس الفرد . والاسلام بينه وبين غيره .

ومطلب القلب هو العواطف الانسانية ، التي تتمثل في مثل " المودة " و "المحبة" و " الرحمة " وعلى العكس الشهوة عمياء (١) لاتبصر .

وحيث أن الاسلام يحث على الزواج ، جعل من أهم أهدافه النسل، ومن ضمن الوسائل المؤدية لهذه الغاية الترغيب في أن تكون المرأة " ولودا . ودودا " .

فعن أنس رضي الله عنه " أن النبي صلى الله عليه وسلم : كان يأمر بالباة وينهى عن التبتل نهيا شديدا . ويقول تزوجوا الودود الولود فاني مكاثر بكم الانبياء يوم القيامة " (٢)

فإن لم يكن لها زوج، ولم يعرف حالها، فيراعى صحتها وشبابها فانها تكون ولودا في الغالب ، مع هذين الوصفين . لأن في ذلك حكما عظيمة .

(١) د/محمد البيهقي، القرآن .. والمجتمع ، الطبعة الاولى، مكتبة وهبه ،

١٣٩٦ هـ ، ص ٢٥٣ - ٢٥٤ .

(٢) نيل الاوطار، باب مفة المرأة التي يستحب خطبتها، ج ٦ ، ص ٢٣١-٢٣٢ .

قال اسناده حسن .

(٣) احياء علوم الدين ، م ٢ ، ج ٤ ، ص ١٣١ .

هذا كما نجد في هذا النص اقتران وصفين هامين من صفات
الزوجة المطلوبة هما:

أن تكون المرأة " ودودا ولودا " وبذلك تتوفر أسباب السعادة
بين الزوجين، في هذه الرابطة المقدسة بهذين الامرين كما سبق أن علمنا
في أهداف الزواج .

ج - حقوق الزوجه وواجباتها في محيط الأسرة :-

إن الحياة البشريه مبنية على الأخذ، والعطاء في حدود القدرات
فلم يجعل الاسلام فردا يتطفل على الآخرين .

ولذلك فاننا نجد الاسلام قد رسم لحياة الزوجين حقوقا
وواجبات متبادلة بين الطرفين حسب مطالب الحياة والعرف المستقيم .

أ - " حقوق الزوجة "

في مطلع هذه الحقوق، التي شرعها الاسلام للمرأة حق اختيار
شريك حياتها الزوجية، وقبل كل شيء نحب أن نشير في هذا المقام بأن
الله جعل بعض النظم، والمبادئ، التي يجب علينا أن لانتخطأها،
وذلك من أجل صالح المرأة، وليس من أجل استغلال، أو تحكم في
(١)
حريتها.

(١) د/ محمد عبدالمجيد أبو زيد، مكانة المرأة في الأسرة، دار
النهضة العربية، ١٩٧٩م، ص ٩٣ .

١- فنجد هنا أنه لا يحق، للمرأة الاستقلال بمباشرة عقد زواجها ، دون اذن وليها . ولذلك حكمة ؟ فالمرأة يستهويها المنظر لما جيلست عليه . إذ تغلب عليها عاطفتها على عقلها . فبعض الأحيان . لذا أشفق عليها الشارع ، فمثل هؤلاء من النسوة أوجب لهن وليا أمقل عقلا وأبعد تفكيراً .

وقد علمنا أن من أهم ماعنى به الاسلام ، فى شأن صلاح الأسرة التكافؤ بين الزوجين ، وتلك مهمة " الوالى " الذى يكون على علم بمن يكون كفا لموليته .

فتحمل الرجل هذه المسئولية للاستعانة بتلك الخبرة من أجل مصالح المرأة وكلفه الشرع بهذه المهمة المعية ، وجعلها أمانة فى عنقه . وقد عرفنا سابقا مقياس اختيار الزوج من قول الرسول صلى الله عليه وسلم : " اذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه . . . " .

هذا كما نجد التاريخ الاسلامي يخبرنا عن النماذج فى هذا المجال .

وحسينا " سعيد بن المسيب " (٣) ذلك الأب الذى خطب عبد الملك بن مروان ابنته لابنه الوليد ، فأبى أن يزوجه من الوليد .

ابن عبد الملك .

(١) المرجع السابق ، ص ٩٤ .

(٢) سعيد بن المسيب ابن مزن أبى وهب ، من التابعين من أهل المدينة ، ولد لسنتين خلقتا من خلافة عمر بن الخطاب ، توفي سنة ١٢١ هـ .

ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج ٥ ، ص ١١٩ .

فقال له عمر: اذهب فانك لا تعرفه ، والتفت الى الرجل وقال له : " أتنى
بمن يعرفك " (١)

ومن أين للمرأة بتلك المعرفة ؟ وهي لم تكن خبيرة بمعرفة
الرجال؟ ومن يخلص لها في هذه المهمة غير وليها ؟

وقد علمنا أن من أهم ماعنى به الاسلام ، في شأن صلاح الأسرة
التكافؤ بين الزوجين ، وتلك مهمة " الوالى " الذى يكون على علم
بمن يكون كفا لموليته .

فتحمل الرجل هذه المسئولية للاستعانة بتلك الخبرة من أجل
مصالح المرأة وكلفه الشرع بهذه المهمة المعية ، وجعلها أمانة في عنقه .

وقد عرفنا سابقا مقياس اختيار الزوج من قول الرسول صلى الله
عليه وسلم : " اذا آتاكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه . . . " .

هذا كما نجد التاريخ الاسلامي يخبرنا عن النماذج الفسي

هذا المجال .

وحسبنا " سعيد بن المسيب " (٢) ذلك الأب الذى خطب عبد الملك

بن مروان ابنته لابنه الوليد ، فأبى أن يزوجه من الوليد
ابن عبد الملك .

(١) عبد الله علوان ، تربية الاولاد ، ج ١ ، ص ٣٣ - ٣٤ .

(٢) سعيد بن المسيب ابن مزن أبى وهب ، من التابعين من أهـ

المدينة ، ولد سنتين خلتا من خلافة عمر بن الخطاب ، توفي سنة

١٢١ هـ .

ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج ٥ ، ص ١١٩ .

فهل كان يروم لها بعلا فوق ولى عهد أمير المؤمنين وخطيئة المسلمين من بعده ؟ أم أنه حال دونها ودون الزواج ، كما يفعل بعض الناس ، وتركها تعبدت بيت أبيها؟

لقد اختار لها فتى من فتیان الحن . واليك ملخص القصة . كان هذا الفتى ، ملازم مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم طالباً للعلم ، وكان دائم الوجود على حلقة الشيخ (سعيد بن المسيب) أحد فقهاء المدينة السبعة في زمانه ، ثم تغيب هذا الشاب عن حلقة العلم أياماً ، وتفقده الشيخ ، وظن أنه مريض ، فلما عاد بعد أيام سأله عن سبب تأخيره لحلقة الذكر . فأخبره بأن زوجته مرضت ، ثم توفيت ، وبذلك انشغل بأمورها .

ثم هم الطلبة بالانصراف ، ومعهم الشاب . فأستبقاه الشيخ حتى انصرف الجميع .

ثم قال له الشيخ : أما فكرت في استحداث زوجة لك ؟
أجاب الشاب : - يرحمك الله - ومن يزوجني ابنته ، وأنا شاب معدم المال ، لا أملك غير بضعه دراهم ؟ .

فقدم الشيخ ابنته زوجة لهذا الشاب ، وتم العقد في الحال بمهر قدره " درهمين " وأحضر الأب في تلك الليلة الزوجة إلى زوجها .

ذلكم (سعيد بن المسيب) الذى من بهاعلى الوليد بن عبد الملك بن مروان .

لقد اشترى لنفسه ، وأهله الباقية بالفانية . ولقد سأله بعض أصحابه في هذا الأمر . فقال : " ان ابنتى أمانسة

في عنقني ، وقد تحريت فيما صنعتها لها صلاح أمرها" (١)
ومن يجهل يسأل أهل الذكر ؟

قال رجل للإمام " الحسن البصري " (٢) : " قد خطب ابنتي
جماعة فمن أزوجها ؟ قال البصري : فمن يتقى الله ، فانه
ان احبها أكرمها ، وان أبغضها لم يظلمها " (٣)

والحكمة بالاضافة الى ماسبق ، ان رزق الرجل بزوجة
لاتحسن معاملته ، فعليه ان يهتدى بهدى الاسلام في علاجها ، وصلاح
شأنها .

٢- لا بد للزوج ان تتوفر فيه الارادة الكاملة ، والرضى
التام لكل من الزوجين ، فلا اكراه لاحدهما .

ولما كان غالباً ما تكون المرأة مغبونة في هذا الحق ،
أوجب الشارع العادل استئذانها ، فكان رأى المرأة ، والوقوف
عنده من أمهات المسائل التي تختص بالمرأة . فلا يكفون

(١) لقد رويت رواية زواج ابنت الشيخ في كتب السيرة بأكثر
من لفظ ورواية /، الطيقات ح ٥، ص ١١٩-١٠٠، احياء علوم
الدين ، ٢م ، ج ٤، ص ١٣٠ . د/ عبدالرحمن رأفت مقالته :
سعيد بن المسيب ، مجلة المسلمون ، العدد الثامن : ٢٢ صفر
١٤٠٢ هـ ، ص ٣٣ .

(٢) أبو سعيد الحسن بن أبي الحسن البصري ، (٦٤٢-٧٢٨) زاهد ،
ومتكلم ، ومحدث . . . تخرج عليه عمرو ابن عبيد ، وواصل
بن عطاء من أئمة المعتزلة تتلمذ على يده .

محمد شفيق غريبال ، الموسوعة العربية الميسرة ، ج ١ ، ص ٥٠٦
احياء علوم الدين ، ٢م ، ج ٤ ، ص ١٣٣ .

لها فغضب أدركها. (١)

فمن أبي هريرة " أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لا تنكح الأيم حتى تستأمر ولا تنكح البكر حتى تستأذن قالوا يارسول الله: وكيف اذنهما؟ قال: أن تسكت " (٢)

وعن خنساء بنت خدام الأنصارية: " أن أباه زوجها وهي شيب فكرهت ذلك ، فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فرد نكاحه " (٣)
قال: " ابن القيم الجوزي " (٤) "وهذا هو ماندين الله به ، ولانعتقده سواه ، وهو الموافق لحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمره وتبنيه وقواعد شريعته ومعالج أمته". الى أن قال: " ان البكر البالغة العاقلة الرشيدة لا يتصرف أبوها في أقل شيء من ملكها الا برضاها ، ولا يجبرها على اخراج اليسير منه بدون اذنها . فكيف يجوز أن يخرج نفسها منها بغير رضاها ؟ ومعلوم أن اخراج مالها كله بغير رضاها ، أسهل عليها من تزويجها بمن لا تختاره " (٥)

-
- (١) شيخ الاسلام ابن تيمية ، فتاوى النساء ، ص ٢١٨-٢٢٠ .
(٢) صحيح البخارى ، باب لا ينكح الاب وغيره البكر والشيب الا برضاها ١٠م ، ج ٢٠ ، ص ١٢٨ ، صحيح مسلم ، باب استئذان الشيب في النكاح ، ج ٩ ، ص ٢٠٢ .
(٣) صحيح البخارى ، باب اذا زوج ابنته وهي كارهة . . ، الجزء السابق ، ص ٢٠٢ .
(٤) ابن القيم الجوزي : هو الامام ابو عبد الله شمس الدين محمد بسن ابن بكر بن أيوب الزرعي الدمشقي . (٦٩١-٧٥١هـ) وكان لابن القيم " شيوخ كثيرون اخذ منهم وروى عنهم ، فير ان الذى أشرف فيه أعظم التأثير ، هو شيخه : الامام ابن تيمية الذى لازمه اكثر من ست سنوات فأخذ عنه العديد من الآراء . تلح ذلك وأنت تراجع أثر الامامين . .
من آثار ابن القيم العلمية ، الداء والدواء ، الطب النبوى .
ابن القيم الجوزي ، الداء والدواء ، بتقديم وتحقيق د/محمد جميل غازي مطبعة المدني ، ص ٣ - ١٢ .
(٥) الشيخ محمود شلتوت ، مقاله : القرآن والمرأة ، بقلم: د/محمد حسين هيكل ، من كتاب مكانة المرأة ، ص ٣٩٧ .

وبذلك قضى الشارع الرحيم على الذى كان قائما قبل ظهور الاسلام ، من استشار الأولياء بتزويج من يكن تحت كنفهم من النساء بمن يشاءون ، فلا يرجعون اليهن فيزوجوهن ممن لا يرغبن، ويسلمون قيادهن لمن لا يحبين ، فيحل الكره ، محل المودة ، والخصام محل الوثام ، والرحمة ، وتنمو البغضاء ، والحقد ، وبذلك يفقد الزواج غاياته العظام لذاراعى الرسول صلى الله عليه وسلم - " هذا الأمر ، وخيسر دليل على الحرية التى أعطاها الاسلام للمرأة في حرية اختيارها زوجها قصة بريرة : فعن ابن عباس : " ان زوج بريرة كان عبدا يقال له مغيث كآنى أنظر إليه يطوف خلفها يبكى، ودموعه تسيل على لحيته ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم لعباس يا عباس ، الا تعجب من حب مغيث بريرة ومن بغض بريرة مغيثا فقال النبى صلى الله عليه وسلم لو راجعته قالت يا رسول الله تأمرنى قال إنما أنا أشع قالست لاجابة لى فيه " . (١)

٣- والتوازن والاعتدال من سمات تعاليم الدين الاسلامي لذا لستم يجعل هذه الحرية بلا ضابط أوحد فقد يقف الرجل مانعها . كما يقف موجهها لها ، وناصحا أيضا .

فعن عائشة رضى الله عنها " أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال : " ايما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل فنكاحها باطل فنكاحها باطل فان دخل بها فلها المهر بما استحس من فرجها فان اشتجروا فالسلطان ولي من لا ولي له " . (٢)

(١) صحيح البخارى ، باب شفاعة النبى " ص " في زوج بريسة ، ١٠م ، ج ٢٠ ، ص ٢٦٨ .

(٢) صحيح الترمذى ، باب لانكاح الا بولى ، ح ٥٥ ، ص ١٣ ، قال حديث حسن

- "ومن أهم الحقوق المادية" بماياتى :

ومن الحقوق التى أوجبها الشارع على الزوج نحو زوجة .
حق : " الانفاق " فأوجب عليه النفقة في جميع ظروف الحياة الزوجية ،
من مبدأ العلاقة حتى منتهاها بالفراق . مع الاخبار بالحريسية
التامة في حقوقها المالية ، وليس لزوجها الحق في التحكم في حقوقها المالية . (١)

ومما جاء من نصوص في هذه القضية .

قوله تعالى : " واتوا النساء مدفاتهن نحلة فان طبن لكم من شيء
منه نفسا فكلوه هنيئا مرثيا " (٢) وقوله تعالى : " وان أردتسم
استبدال زوج مكان زوج وءاتيتم إحداهن قنطارا فلا تأخذوا منه
شيئا تأخذونه بهتاناً وإثماً مبيناً " . (٣)

لذا أوجب الشارع لها هذا الحق مع عدم التعدى عليه
من الزوج ، والتسلط " فان طبن لكم من شيء منه نفسا فكلوه هنيئا
مرثيا " . ففي هذه الحالة يكون الأخذ مباحا .
أما غير ذلك فلا يباح : " تأخذونه بهتاناً وإثماً مبيناً ؟"
كما يكون عليه حق المسكن والملأتم على حسب طاقتهم
المالية فلا ضرر ولا ضرار .

قال تعالى : " أسكنوهم من حيث سكنتم من وجدكم ولا تضاروهن

(١) سنتعرض لهذه الحقوق بتوسع في الجانب الاقتصادي من هذا

الباب ان شاء الله ، ص ٤٥٧ - ٤٧٧

(٢) سورة النساء ، الآية (٤)

(٣) سورة النساء ، الآية (٢٠)

لتفريقوا عليهن وإن كن أولات حمل فأنفقوا عليهن حتى ينفعن حملهن
فإن أرفعن لكم فاتوهن آجورهن وأثمروا بينكم بالمعروف وإن تعاسرتنم
فسترفع له أخرى. لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه
فلينفق مما آتاه الله لا يكلف الله نفسا إلا ما آتاه الله سيجعل الله
بعد عسر يسرا " (١)

- " ومن الحقوق الأدبية " ما يأتي :

أن يأمرها بالمعروف وينهاها عن المنكر . وعن كل ما فيه
ضرر على أسرتها ويوجد لها بالنصح والارشاد .
قال تعالى : " وأمر أهلك بالعتة وامطبر عليها لانسالك رزقا
نحن نرزقك والعاقبة للمتقوى " . (٢)

فهذا خطاب من الله عز وجل يبحث فيه الراعي لأهله على
طاعة الله واتباع معاشية كما قال تعالى : " يا أيها الذين
آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم نارا وقودها الناس والحجارة عليها .
ملائكة غلاظ شداد لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون . (٣)
فمن بين أهله ورعيته زوجه ، إذ يأمرها بطاعة الله وينهاها عن
معصيته ، ويساعدها على الوسائل الموعدية الى طاعة الله ،
فاذا حدث خروج على أمر الله كان هناك الموقف الرادع ، لهذا
الخروج فهي مسئولية اخلاقية تقوم على التوجيه ، والنصح
والارشاد ، والعقاب للمخالف للحدود لأن الوعظ بلسان الفل اتسم
منه بلسان القول في بعض الحالات . فهو أمر من الله يجب

(١) سورة الطلاق ، الآية (٦-٧)

(٢) سورة طه ، الآية (١٣٢)

(٣) سورة التحريم ، الآية (٦)

أن يكون فيه الحذر لمصافيه نجاة من عذاب الله ، مثل الأمر الذي جاء
بإقام الصلاة ، والتحذير من التهاون في أوامر الله ، وعقبات
ذلك المخالف النار . وهذا الأمر يكون متبادلا بين الطرفين . فعن
أبي هريرة قال : " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : رحم الله رجلا
قام من الليل فعلى وأيقظ امرأته ، فان أبت نضح في وجهها الماء ،
رحم الله امرأة قامت من الليل فعلت وأيقظت زوجها . فان أبى
نضحت في وجهه الماء " . (١)

أولئك خير البرية لهم مغفرة من ربهم ، وأعظم درجات
قال تعالى " ... والذاكرين الله كثيرا والذاكرات أعد الله
لهم مغفرة وأجرا عظيما " . (٢)

(١) الحافظ ابي داود سليمان السجستاني (٢٠٢ - ٥٢٧٥هـ) سنن ابو داود

باب قيام الليل ، ح ٢ ، سكنت عنه .

قال أبو داود رحمه الله : (" وما كان في كتابي من حديث فيسه
وهن شديد فقد بينته . ومنه ما ليصح سنده ") كما قال : (" ما لم
أذكر فيه شيئا فهو صالح . وبعضها أصح من بعض وهذا لو وضعه
غير لقلت أنا فيه أكثر ")

الامام ابي داود ، رسالة أبي داود الى أهل مكة في وصف
سنته ، حققها وقدم لها : محمد الصباغ ، دار العربية ، ١٣٩٤هـ ،
ص ٢٧ .

كما جاء في ذلك : " ما سكت عنه فهو صالح والصالح يجوز أن يكون
صحيح وأن يكون حسنا لاحتياط أن يحكم عليه بالحسن ")

الحافظ ابن حجر العسقلاني ، اللكت على كتاب ابن العلاح ، ح ٢ ، تحقيق
د ربيع بن هادي ، الطبعة الاولى ، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م ، ص ٢٣٢ ،

الامام عمر وعثمان بن عبدالرحمن (٥٧٧-٦٤٣) ، علوم الحديث
لابن العلاح ، حققه ، نور الدين عتر ، الطبعة الثانية ، الناشر
المكتبة العلمية بالمدينة المنورة ، ١٩٧ ، ص ٣٣

(٢) سورة الاحزاب ، الآية (٣٥)

ب - واجبات الزوجة :

تؤكد النصوص الاسلامية على مكانة المرأة ، ومسئوليتها في رعاية أهل بيتها ، فعن ابن عمر رضي الله عنهما ^{رضي} عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته والأمير راع والرجل راع على أهل بيته والمرأة راعية على بيت زوجها وولده فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته " . (١)

ومما هو معلوم ، بالضرورة ان توزيع المهام الاسرية يختلف بحسب الاستعدادات التي فطر عليها الخالق كلا من الزوجين .

وأول ما يتوجب علينا مرضه من واجبات الزوجة هو واجبهما نحو زوجها ، وذكر بعض منها . بالاضافة الى ما حوت النصوص السابقة في " صفات الزوجة المسلمة " من آيات قرآنية ، وأحاديث نبوية : فالزوجة عليها طاعة زوجها فيما يأمر ، اذا لم يكن هناك معصية للخالق من تعاليم الدين ، وقد حرمت المحابيات على معرفة دورهن الفعال في الحياة العامة ، والحياة الأسرية على وجه الخصوص .

وحسبك هذه النماذج :

" أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية " (٢) أتت النبي صلى الله

-
- (١) صحيح البخاري ، باب المرأة راعية في بيت زوجها ، ج ١٠ ، ص ٢٠ ، ص ١٨٩
(٢) أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية ، صحابية (ت - ٥٦٥) من أخطب نساء العرب عرفت بالذكاء والدين ، روت عن الرسول (٨١ حديثاً) في صحيح مسلم في كتاب الحيض وفي سنن أبي داود وشهدت اليرموك وقتلت يومئذ تسعة من الروم ، شهدات الفتح . من المبايعات ، ابنة عمه معاذ بن جبل . الاستيعاب في أسماء الاصحاب ، ج ٤ ، ص ٢٢٣ ، في هامشه ، الامابة في تميز الصحابة ، شهاب الدين أبي الفحل المعروف بابن حجر ، ج ٤ ، ص ٢٢٩ ، الموسوعة العربية الميسرة ، ج ١ ، ص ١٥٩ ، اعلام النساء ، ج ١ ، ص ٦٦ - ٦٧ .

عليه وسلم : " وهو في أصحابه فقالت : " بآبي أنت وأمي يارسول
الله أنا وافدة النساء إليك إن الله عز وجل بعثك إلى الرجال
والنساء كافة فأمننا بك وبإهلك وإنا معشر النساء محصورات
قواعد بيوتكم ومقضى شهواتكم وحاملات اولادكم وأنكم معشر الرجال
ففلتم علينا في الجمع والجماعات وعيادة المرضى وشهود الجنائز
والحج بعد الحج ، وأفضل من ذلك الجهاد في سبيل الله عز وجل
وأن الرجل منكم إذا خرج حاجا أو مجاهدا حفظنا لكم أموالكم وغزلنا
اشوابكم وربينا أولادكم فلانشاركم في هذا الأجر ؟ فالتفت النبي
على الله عليه وسلم إلى أصحابه بوجهه كله ثم قال : هل سمعتم
بمقالة امرأة قط أحسن من مسائلها في أمر دينها من هذه ؟ فقالوا
يارسول الله ماظننا أن امرأة تهتدي إلى مثل هذا . فالتفت
النبي على الله عليه وسلم إليها فقال : اقمي آيتها المرأة وأعلمي
من خلفك من النساء ان حسن تبعل المرأة لزوجها وطلبها مرفاتسه
وأتباعها موافقته يعدل ذلك كله . فانصرفت وهي تهليل " (١)

فهذا الحديث جامع لأجل حقوق الزوج ، وذلك لما أعلنت
عنه هذه الصحابية ، ولما قال به على الله عليه وسلم لها .

فقد عرفت بما تقوم به المرأة من الواجبات نحو زوجها
ومع ذلك ترغب إلى ما يقربها إلى الله ، والتأكد من تقواها
: " أفلا نشاركم في الأجر " وهذه هي صفات المؤمنات : السعسى

(١) الاستيعاب في أسماء الأصحاب ، اعلام النساء ، د/ زينب عصب
راشد ، المسئولية الاجتماعية ، مقالة . من كتاب : مكانة
المرأة ، ص ٢٤٤ .

الى مزيد من الخير ، والرفقة في أن يكن مثل الرجال في ذلك الخبر ،
ولايعنى هذا أن هذه الصحابية هي وحدها التي أدركت هذه الواجبات
والحقوق نحو أسرتها ، فهناك : " أم هانئ " (١) بنت أبي طالب .

فعن أبي هريرة " أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب أم هانئ
بنت أبي طالب فقالت : " يا رسول الله ، إنى قد كبرت ولى عيال "
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير نساء ركبن الأبل نساء قريش
أحناء على ولد في صغره وأرعاه على زوج في ذات يده " . (٢)

وفي رواية أخرى عن عامر قال : " خطب رسول الله صلى الله
عليه وسلم أم هانئ ، فقالت يا رسول الله لأنت أحب الى من سمعني
وبعري ، وحق الزوج عظيم ، فآخشي ان أقبلت على زوجي أن أضيع بعض
شأنى في كولدى ، وإن أقبلت على ولدى أن أضيع حق الزوج فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان خير نساء ركبن الأبل نساء قريش
أحناء على ولد في صغره وأرعاه على يعلى في ذات يده " (٣)

فهنا ندرك مدى أهمية تلك التعاليم ، وأثرها في نفوس
الأتباع ، حتى أصبحت تتخذ تلك الحيطة من الاتباع ، كما ظهر لنا من
هذه الصحابية ، بل والحذر من كل ما قد يحدث ، والخوف من الوقوع

(١) أم هانئ ، بنت أبي طالب بن عبدالمطلب بن هاشم بن عبد مناف
بن قصى . واسمها " فاختة "

ابن سعد . الطبقات ، ج ٨ ، ص ٨٥١ .

(٢) صحيح البخارى : باب من ينكح ويتى النساء خير . م ١٠٠ ج ٢٠ ، ص ٧٨ ،

صحيح مسلم ، باب من فضائل نساء قريش ، ج ٨ ، ص ٨١-٨٢

(٣) الطبقات ، ج ٨ ، ص ٨٥١ ،

في المحذور ، مجرد الشعور بعدم تنفيذها ، واستجابة للأوامر والقواعد والنظم التي شرعها الله لهذا العقد المقدس من حقوق وواجبات والابتعاد عن كل ما يعكر ذلك الصفاء .

لقد بين لنا الرسول صلى الله عليه وسلم " من كانت على تقى السيدة أم هانئ ، بماذا تتعف عقب مقولتها له .

وكما جاء في شرح هذا الحديث بأن التي تتعف بعلاج الدين ذات شفقة على ولدها راعية على مال زوجها ، وحفظها له . (١) وهذا الحديث سائر في فلك الحديث السابق " . والمرأة راعية على بيت زوجها وولده . . " .

والى مزيد من الايضاح في هذا الحق .

فعن ابي هريرة رضى الله عنه : " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل للمرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه ولا تأذن في بيته إلا بإذنه وما انفقت من نفقة عن غير أمره فإنسه يوءدى اليه شطره " . (٢)

ففي الحديث يلزم الرسول الزوجة بواجبات نحو زوجها حيث يبين لكل ذى حق حقه ، فرغم عظمه حق العبادة ، وانه لا يقدم أى امر على حق الله . رغم ذلك ، يبين انه يجب ان لا يطنى حـ حق النوافل من العبادة على حق الزوج الذى كلفت به " لا يحل للمرأة أن تصوم وزوجها شاهد الا بإذنه " .

(١) عمدة القارى لشرح صحيح البخارى ، باب الى من ينكح وأى النساء

خير ٠٠٠٠ ، ١٠م ، ح ٢٠ ، ص ٧٨ - ٧٩ .

(٢) صحيح البخارى ، باب لا تأذن المرأة في بيت زوجها ، ١٠م ، ح ٢٠ ،

فالحكمة في ذلك . قد تكون له حاجة بها فيكون الصوم مانعا
لذلك ، فيحدث له بعض المفايقه ، أو الوقوع في محذور .

ورغم أن الاسلام يبحث على المودة والصلة بين أفــــراد
المجتمع ، الا أنه هنا يبين أنه لايجل للزوجة ادخال أى شخص فــــي
بيت بعلها ، فقد لايرغب في ذلك الزائر .

كما أن الله يجيز للزوجة أن تأخذ من مال زوجها
بدون علمه عند الضرورة . كما جاء في قول الرسول صلى الله
عليه وسلم " لهند بنت عتبة " (١) الا أنه يبين هنا
أن تكون أمينة ، فلا تسرف في هذه الاباحة ، فتمتد يدها الى ما فوق
الضرورة ولو بالنفقة في سبيل الله ، وثانى هذه الواجبات . التى
أوجبها الشارع على المرأة . واجب (الأم) نحو أولادها
فان صلة الآباء بالابناء صلة فطرية أوجدها الخالق في خلقه .
وفي الانسان أشد وأقوى ، حيث يرى نسله امتدادا لحياته ، وحياء
لذكراه .

وقد أعلن الشارع الحكيم عن تلك الفطرة . قال تعالى :
" المال والبنون زينة الحياة الدنيا والباقيات الصالحات
خير عند ربك ثوابا وخير أملا " . (٢)

(١) هند بنت عتبة (ت - ٦٣٥) صحابية قرشية ، ام معاوية بن أبى
سفيان ، لها شهرة في موقعة " بدر " مع المشركين ، لــــم
تسلم الا بعد الفتح ، ونقاشها مع الرسول " - صلى الله عليه
وسلم - " في يوم اسلامها حافلة به كتب التفسير والسياسة ،
هذا كما سنتعرض لحديث هند بنت عتبة مع الرسول المشار اليه
ص .

محمد شفيق غريال ، الموسوعة العربية الميسرة ، ج٢ ، ص ١٩٠٤ .

(٢) سورة الكهف ، الآية (٤٦) .

فذرية الانسان ، لاتحتاج فقط الى طعام وشراب ، مثل باقسي الكائنات الأخرى. بل تحتاج بالإضافة الى ذلك الى تربية ايمانية تقوم على ربط الولد منذ تعقله بأصول الدين من صلاة ، ومو—وم وزكاة . وغير ذلك لذا كان لابد من عناية أعظم وأشمل تشمل الجانب المادى ، والروحى معا .

وقد عنى الاسلام (في الكتاب والسنة) بتربية الاولاد عناية فائقة ، ترقى على ماوقع من دستور تربوى أخلاقى ومسئولية هذه التربية قدر مشترك بين الآباء والأمهات . بل ان دور الام فيها اكبر وأعمق خاصة ، بالنسبة لاولادها من الاناث وأساس التربية الإسلامية هو تكوين النشء الصالح ، واعداده ، لما فيه صلاحه وسعادته في الدنيا والآخرة .

وتلك هى الغاية التى ينشدها الأبوان المسلمان . وقد أخبر القرآن من حرص الآباء على صلاح الذرية في عدة مواضع من الكتاب الكريم .

قال تعالى : " والذين يقولون ربنا هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قرة أعين واجعلنا للمتقين إماما " . (١)

وقال تعالى : " هنالك دعا زكريا ربه قال رب هب لى من لدنك ذرية طيبة إنك سميع الدعاء " (٢)

فذلك حرص عباد الرحمن على صلاح ذريتهم ولحيثهم الى الله ان يهديهم سبيل الرشاد . هذا وقد أرشد الشارع اتباعه

(١) سورة الفرقان ، الآية (٧٤)

(٢) سورة آل عمران ، الآية (٣٨)

الى أهم وسيلة تؤدي الى صلاح الذرية . وهي تهيئة المنبت الحسن .
وذلك لانه اذا كانت الرابطة بين الأولاد ، وأبويهم قوية فــــان
رابطة الطفل بأمه أكبر وأقوى .

فالطفل قبل مولده يعتمد في نموه على أمه . ولرعايــــة
أمه أثناء الحمل أهميتها الكبرى في مطلع حياة الطفل ، ولذلك
نرى التعوص الاسلامي تشدد على اختيار الأم الصالحة ، حيــــث
أن الأم السليمة الجسم ، والعقل ، والدين تنشئ أولادها تنشئة
كريمة . (١) هذا كما نوه الاسلام عنها بأن تكون لنا ظروف ملائمة . (٢)

هذا كما أن الله أرشد الى واجب الامهات . بــــأن
يتولوا ارضاع اطفالهن من لبنهن فذلك هو الامر الأمثل .
قال تعالى : " والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمنــــن
أراد أن يتم الرضاعة وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف
لا تكلف نفس الا وسعها لاتغار والدة بولدها ولا مولود له بولســــده
وعلى الوارث مثل ذلك فان أراد فعلا عن تراض منهما وتشــــاور
فلا جناح عليهما وإن أردتم أن تسترضعوا أولادكم فلا جناح عليكم
إذا سلمتم ما ءاتيتهم بالمعروف وأتقوا الله وأعلموا أن الله
بما تعملون بصير" . (٣)

-
- (١) انظر لما جاء في هذا الباب من هذا الفصل ، في صفات الزوجة
والحكمة في ذلك الاختبار، ص ٣١٧ - ٣٢١ .
- (٢) وقد تعرض أكثر من مؤلف للحديث في المحافظة على صحة وسلامة
الحامل، والمرضع ، ولما تعاني، ولما تحتاج من رعاية في تلك الظروف
د/محمد احمد السالح، الطفل في الشريعة ، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ، ص ٣٤-
د/ محمد مهدي الاستانبولي، تحفة العروس، ص ٣٠٢ ، مــــن
الهامش، د/محمد على البار، عمل المرأة في الميزان، ص ٨٧-٩٢
(٣) سورة البقرة ، الآية ، (٢٣٣) .

فَقَوْلُهُ تَعَالَى: " وَالْوَالِدَاتُ يُرْفَعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلِينَ كَامِلِينَ " فَهَذَا
مَمَّا يَجِبُ عَلَى الْأُمَّهَاتِ نَحْوَ أَوْلَادَهُنَّ. (١)

و" هَذَا إِرْشَادٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى لِلْوَالِدَاتِ أَنْ يُرْفَعْنَ أَوْلَادَهُنَّ
كِمَالِ الرِّضَاعِ وَهِيَ سُنَّتَانٌ .. " (٢)

" وَعَلَى الْمَوْلِدِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكَسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ " . فَهَذَا
نَجْدٌ بَعْدَ أَنْ أُوجِبَ الْإِرْضَاعُ عَلَى الْأُمَّهَاتِ ، بَيْنَ أَنْ لِهِنَّ أَيْضًا حَقُوقُ النِّفْقَةِ
وَالرِّعَايَةِ مِنَ أَبِي الْمَوْلُودِ ، وَذَلِكَ حَتَّى تَقُومَ هِيَ بِدَوْرِهِنَّ
نَحْوَابْنِهِنَّ مِنْ وَاجِبٍ ، مِنْ غَيْرِ اسْرَافٍ أَوْ تَحْمَلِ فَوْقَ طَاقَتِهِنَّ . (٣)
" لِاتِّضَارِ وَالِدَةِ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودَ لَهَا بِوَلَدِهَا "

عَنِ الزَّهْرِيِّ قَالَ: " نَهَى اللَّهُ أَنْ تَضَارَّ وَالِدَةُ بِوَلَدِهَا
وَذَلِكَ أَنْ تَقُولَ الْوَالِدَةُ لَسْتُ مَرْفُوعَتِهِ ، وَهِيَ أَمْثَلُ لَهُ فِدَاءً ، وَأَشْفَقُ
عَلَيْهِ ، وَأَرْفُقُ بِهِ مِنْ غَيْرِهَا ، فَلَيْسَ لَهَا أَنْ تَأْبَى بَعْدَ أَنْ يُعْطِيَهُمَا
مِنْ نَفْسِهِ مَا جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، وَلَيْسَ لِلْوَالِدِ أَنْ يَضَارَّ بِوَلَدِهِ
وَالِدَتِهِ ، فَيَمْنَعُهَا أَنْ تَرْفَعَهُ فِرَارًا لَهَا إِلَى غَيْرِهَا ، فَلَا جَنَاحَ عَلَيْهِمَا
أَنْ يَسْتَرْفَعَا عَنْ طَيْبِ نَفْسِ الْوَالِدِ وَالْوَالِدَةِ ، فَإِنْ أَرَادَ فِعْلًا
عَنْ تَرَافِي مِنْهُمَا وَتَشَاوَرَ فَلَا جَنَاحَ عَلَيْهِمَا بَعْدَ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ عَمَلًا
تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوَرَ ، فَعَالَهُ فِطَامُهُ " (٤)

-
- (١) تفسيرا بن كثير ، ج١ ، ص ٢٨٢ .
(٢) المرجع السابق ، الشيخ محمد عبده (١٨٤٥ - ١٩٥) ، تفسير المنار ،
ج١ ، تأليف محمد رشيد رضا ، النهضة المصرية ، ١٩٧٢ م ،
ص ٣٢٤ - ٣٢٥ ، الطفل في الشريعة الإسلامية ، ص ٨٣ - بتوسع
(٣) تفسير ابن كثير ، الجزء السابق ، تفسير المنار ، ج١ ، ص ٨٢٥
(٤) صحيح البخاري ، باب وقال الله تعالى والوالدات يرفعن
اولادهن ، ١١ م ، ج ٢١ ، ص ١٨٥

فهنا نجد الشارع ينهى الأبويين أن يتخذوا من اللبن سبباً
لاضرار أحدهما الآخر. (١) فيكون بذلك في الغالب حرمان الطفل ممن
هذا الحق . المشروع له (لبن الأم) لما فيه من فوائد عظيمة لـه
جسمياً ، وروحياً ، وذلك كما ثبت في النصوص ، حيث جاء الأمر الإلهي
بارضاع الامهات اولادهن على مقتضى الفطرة فالغزل اللبن للولـد
لبن أمه . باتفاق الأطباء ، وذلك لكونه متكوناً من دمها فمن
أحشائها فلما برز الى الوجود تحول اللبن الذي كان يتغذى منه
الرحم الى لبن يتغذى منه في خارجه فهو اللبن الذي يلائمــــه
ويناسبه ، وقد قفت الحكمة أن تكون حالة لبن الأم في التغذية
ملائمة لحال الطفل ، بحسب درجات سنه .

فان لبن المرفع يوءثر في جسم الطفل ، وفي أخلاقــــه ،
وسجاياه حتى أنه اعلن بأنه لو حظ من يرفع من لبن (الاتــــان)
يغلظ قلبه . (٢)

لذا وجب على الامهات وهدهن أن يقمن بهذا الواجب
قدر المستطاع ، في مطلع حياة النشء ؛ فعليهن أن يتعهــــدن
هذه المهمة وهدهن ، ولا يتبعن الامر للهوى ، والميل النفسى
وأن يتقين الله في هذا الواجب ، بالاخلاص فيه ؛ وآتقوا الله
وأعلموا أن الله بما تعملون بهير" وذلك حتى تكون أهلاً بمكانتها
التي رفعها بها الشارع درجات عن الآباء كما علمنا سابقاً. (٣)

-
- (١) تفسير الفخر الرازى ، ٣م ، ج٦ ، ص ١٢٥ . تفسير ابن كثير ج ١ ، ص ٢٨٤
تفسير المنار ، ج ١ ، ص ٣٢٥ ، عمدة القارى لشرح صحيح البخارى
باب وقال تعالى والوالدات يرضعن اولادهن ، م ١١ ، ج ٢١ ، ص ١٨٨ - ١٩
(٢) تفسير المنار ، الجزء السابق ، د/ كامل موسى ، البنت فى
الاسلام ، الطبعة الثانية ، مؤسسة الرسال ، ص ٣٧ - ٤٢ .
(٣) انظر ماجاء في الجانب العقدى في حماية الاسلام للمرأة ،
الفصل الاول من هذا الباب ، ص ٢٦٩ - ٢٧٤

نعم ان الاب مسئول عن أطفاله : " . . . والرجل راع على أهل بيته . . . " لكن مسئوليته لاتبلغ درجة مسئولية الأم في المراحل الأولى من حياة الطفل . وذلك نظرا لمتطلباته هذه المرحلية من معاناة وتحمل ، أعدها لها الخالق دون الأب .

فالأم مدرسة لمعارف الطفل ، في مطلع حياته ، الصافية من مفسد البيئة .

قال تعالى : " فأقم وجهك للدين حنيفا فطرة الله التي فطر الناس عليها ، لاتبدل لخلق الله ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لا يعلمون " (١)

عن أبي هريرة : " أنه كان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما من مولود الا يولد على الفطرة فابواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء ثم يغول أبو هريرة وأقروا ان شئتم) فطرة الله التي فطر الناس عليها لاتبدل لخلق الله الآية " . (٢)

فكل من الآية الكريمة ، والحديث النبوي الشريف يدل على أن الاولاد يولدون ، وقد فطروا على معرفة الله تعالى والايمان به وتوحيده . فطرة استعداد ، وقبول للعقيدة الحقيقية ومبادئ الخير ، والفضيلة .

كما يرشد الحديث الى تأشير الأبوين في تكوين عقيدة الأولاد ، وغرس القيم الخلقية السليمة في نفوسهم .

(١) سورة ، الروم ، الآية (٣٠)

(٢) صحيح مسلم ، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة ، ج ٦ ،

الشیطان وجنب الشیطان مارزقتنا ، فإنه ان یقدر بینهما ولد فی ذلك لم یفره شیطان أبدا " (١) .

وبذلك یجتمع للعیب منذ نعومة أظافرة دین قویم ، وعقل قوی و ارادة قویة ، وجسم سلیم .

قال تعالی : " ذلك عالم الغیب والشهادة العزیز الرحیم الذی أحسن كل شء خلقه وبدأ خلق الانسان من طین " (٢) فتلك هی الامول الاسلامیة الستی یربى علیهما الأولاد .

ونختتم هذه الفقرة بنماذج من آثار التریبیه ، والطریقة التی سلكها بعض النسوة فی تریبیه أبناهن من المواقف التی یتعرض لها الفرد .

(٣) حیث یخبرنا التاریخ الاسلامی ، عن أسماء بنت أبی بکر أم عبدالله بن الزبیر بن العوام رضی الله عنهم .

ذلك الدرس الذی سجله لنا التاریخ فی شیخوختهم العالیه . حیث دفعت بفلذة كبدها لما رأت من الحرق الغداة بابنها فی سبیل ذلك الواجب الذی یفرض نفسه فوق

(١) صحیح البخاری ، باب ما یقولہ اذا أتى أهله ، م ١٢ ، ج ٢٣ ، ص ١٤٤-١٥٠

(٢) سورة السجدة ، الآیة (٦-٧)

(٣) أسماء بنت أبی بکر العدیق ، مهاجرة جلیلة وسیده کبیرة بعقلها وعزة نفسها وقوة ارادتها الملقبة " بذات النطاقین " ذلك اللقب المشرف فی دورها العظیم أسلمت بمكة بعهد اسلام سبعة عشر انسانا .

ولدت سنة ٢٧ قبل ، وتوفیت بمكة ، ١٧ جمادى الأولى سنة

٧٣ هـ الطبقات ، ج ٨ ، ص ٢٤٩-٤٥٥ . أعلام النساء ، ج ١ ،

ص ٤٧ - ٥٣ .

العلاقة القوية ، التي بين الأم وابنها حتى يصبح مقدما عليها ، وعلى حياة ابنها " واياك يا بنى أن تعرض عليك خطة غير كريمة فلا توافق عليها في بادئ الأمر ثم تقبلها كراهية الموت " (١)

ذلكم هو الواجب الحق الذي على الأم ان تقدمه على عاطفتها

وعلى كل امر تبعا للمنهج السليم ، المستقى من الشارع الحكيم .

فالسيدة أسماء رضی اللہ عنہا ، نعم الأم يقرب بهيئتها المثل آمنت بعقيدة الاسلام ، فقامت بدورها نحو توجيه ولدها الى آخر لحظة من عمره .

ومن يجهل مدى أثر هذا المصاب في هذه السن ، التي

يفجع فيها تحمل الشدائد .

كما نلقت انتباه القارىء لما ورد في تاريخنا الاسلامي

ايضا عن ام الشهداء (الخنساء) (٢) تلك المربية الفاضلة التي دفعت بأبنائها الأربعة الى ميدان الجهاد في سبيل الله بعد أن زودتهم بالنصائح ، والتوجيهات ، العظام . وأخسذوا بتوجيهاتها تلك حتى كانت الحرب ، فاستشهد أربعتهم . ومما أن علمت حتى قالت قولتها المشهورة ، في سيرتها المشرفة : " الحمد الذي شرفنى باستشهادهم وأرجو من ربى أن يجمعنى بهم في مستقر رحمته " . (٣)

(١) المراجع السابقة .

(٢) الخنساء ، تماضر بنت عمرو بن الحارث بن الشريد ، صحابية جلييلة من بنى سليم ، من أشهر شعراء زمانها ، توفيت بالبادية في أول خلافة عثمان ، سنة ٢٤ هـ .

الاصابة في تمييز الصحابة ، ج٤ ، ص ٢٨٧ - ٢٨٨ ، الاستيعاب في اسماء الاصحاب ، ج٤ ، بهامش الاصابة ، ص ٢٥٦ ، اعلام النساء ، ج١ ، ص ٢٦٠ - ٢٧١ .

(٣) يراجع المرجعان السابقان .

فهذه هي مقولة أم الشهداء حين علمت بموت أبنائها هي تلکم
التي أخبر عنها أنها بكت أخاها " مخرا) حين قتل في الجاهلية
فلم تعبر على مصابها ، لكن الاسلام جعل منها الموءمنة الصابرة
التي تحمد الله على شرف الشهادة لابنائها. (١)

قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه للخنساء: " ما أفرح ماقي
عينيك ؟

قالت : بكائي على السادات من مفر .

قال : ياخنساء انهم في النار .

قالت : ذاك أطول لعويلي عليهم .

وقالت : كنت أبكي لعخر على الحياة . فأنا اليوم أبي له من النار" (٢)

" ثم كان عمر بن الخطاب يعطي الخنساء أرزاق أولادها

الأربعة لكل واحد مائتي درهم حتى قبض . (٣)

(١) الامابة في تمييز الصحابة ، ج٤ ، ص ٢٨٧ - ٢٨٨ .

اعلام النساء ، ج١ ، ص ٢٦٠ - ٢٧١ .

(٢) اعلام النساء ، ج١ ، ص ٦٨ .

(٣) المرجع السابق .

د - حقوق الزوج لاتنافي كرامة الزوجة :-

قال تعالى : " الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله وللاتى تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن فإن أظعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا إن الله كان علياكبيراً " . (١)

في هذه الآية جعل الخالق حق القوامة التى يقوم عليها استقرار الأسرة من اختصاص الرجل دون المرأة .

وقد يتوهم البعض أن مآشرعه الاسلام من إعطاء الرجل حق القوامة ، في الأسرة المسلمة ، وكذلك حق الهجر والتأديب للزوجة في حالة نشوزها : منقمة في حق المرأة ، أو تقليلاً من شأنها ، وليس الامر كذلك فالحق أن قوامة الرجل تتضمن تكريم الرجل للمرأة . حيث يحرس على توجيهها والنصح والارشاد لها . وبذلك ما يتعل بحق الهجر ، والتأديب للزوجة ، ويكون ذلك فسي حالة النشوز ، وكل ذلك حرص على صلاح المرأة ، وصلاح الأسرة ومن ذلك تظهر لنا الحماية الشرعية لهذه الرابطة حتى تظل في خير وسلام .

ومن جهة أخرى سعى الشارع قبل كل شيء في النظر الى الاستعدادات الفطرية .

(١) سورة النساء ، الآية (٣٤)

وحيث لابد لكل مجتمع من المجتمعات الانسانية من رئيس يدير الشئون ، ويرعى مصالح الجميع بالتوجيهات ، والارشادات .

وقاعدة الاسلام تدعو الى الرئاسة وتتطلبها ، وتحرص عليها .
فمن عبد الله بن عمرو : " أن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا يحل لثلاثة يكونون بغلاة من الأرض الا امرؤا عليهم أحدهم " . (١)

فاذا كان هذا شرع لكل من بلغ عددهم الثلاثة فـــــــي
سفر وفي مدة معينة يجعلون عليهم من رئيس يقطع دابر الفوضى
ويحسم الامور ، ويقض على المشاكل والأزمات اذا كان كذا كـــــــ
في حالة مجتمع محدد وموقت فهو الزم في حالة المجتمع الاكبر ،
والدائم هذا ومن جهة اخرى لمن تكون هذه الامارة اي امــــارة
هذا المجتمع الذي أساسه مبنى على الدوام ، أعنى : المجتمع
الأسرى ؟

انها تكون حيث تتوفر الاستعدادات ، الفطرية للرياسة التي
تحتاج الى تعقل ، وتفكير ، وروية ، وتدبير في المنزل كما هو الشأن في
أى جماعة ، وليس من المعقول أن تتمدى الزوجة لهذه الرئاسة في جميع
الأوقات اذ هي عاجزة عنها في بعض الأوقات ، فير قاده عـــــــ
استغناؤها حين تشاء ، وحسب الدواعى التي تدعو لها . (٢)

(١) نيل الأوطار ، باب وجوب لفية ولاية ٠٠ ، ج ٩ ، ص ١٥٧ ، قال : اسناده صحيح .
(٢) فالمرأة حسب وظيفتها الطبيعية ، فانها في بعض من الاوقات تعمل الدرجة
العجز ، في مقدمتها " الحمل " من مبدئه ، ثم عقب ذلك " الولادة " و " الارضاع "
تمربها المرأة في حالة ضعف من الناحية الصحية . مع انشغالها بهذذة
الظروف . انشغال الايكاد يكون قاضيا على معظم تفكيرها ووقتها . هذا
بالاضافة الى الوظائف الفيسولوجية . التي تتعرض لها جميع النساء ،
وتسبب الخلل حتى يصحبه أيضا بعض المغاعفات العاطفية .
عمل المرأة في الميزان ، ص ٥٧ - ٩٨ ، وهى سليمان غاوى ، المرأة
المسلمة ، الطبعة السادسة ، مؤسسة الرسالة ، لبنان - بيروت ،
١٤٠٥ هـ - ١٩٨٤ م ، ص ٤٣ - وما بعدها .

فالإسلام بعد أن أعطى المرأة حقوقها، وأعلن كرامتها
راعى من كل ما أسند اليها من عمل، وما وجهها اليه من سلوك .
أن يكون ذلك منسجما مع فطرتها، وطبيعتها، وأن لا يرهقها فـ
أمرها عسرا .

هذه بعض الأسباب التى جعلت . القوامة من وظائف الرجال
في الحياة الأسرية .

٢ - قال تعالى: " ... ولهن مثل الذى عليهن بالمعروف وللرجال
عليهن درجة . والله عزيز حكيم " (١)
" ولهن مثل الذى عليهن " .

هذه كلمة جليلة جمعت على ايجازها ما لا يودى بالتفصيل
الا فى سفر كبير . (٢)

لقد توسع المفسرون فى تفسير هذه الآية . ونحن هنا لا نريد
أن نكتب فى هذا المقام ما جاء بالتفصيل لكل ما جاء من تفسير
وأغراض ولكننا نكتفى بالإشارة الى الأمور التى تكشف عن الغرض
المطلوب بايجاز فى مقامنا هذا .

" ولهن مثل الذى عليهن بالمعروف" . لهن مثل الذى عليهن
من الحقوق، والواجبات ، ومن حسن السمعة، والمعاشرة ، فالرجال
يتقنن اللثة فى شأن المرأة ، وكذلك المرأة .

(١) سورة البقرة الآية (٢٢٨)

(٢) تفسير المنار، ج ١، ص ٢٩٧، محمد رشيد رضا ، مقالة: حقوق المرأة
وواجباتها فى الإسلام، من كتاب: الدين والمرأة ، ص ٧٨ - ٧٩
د/ محمد عمارة ، الإسلام فى رأى محمد عبده ، ص ٢١ .

كما نجد هنا مناط المماثلة ليس "المثل بالمثل" ،
أى أعيان الأشياء ، وأشخاصها ، وإنما المراد أن الحقوق بينهما
متبادله . فهى مماثلة معنوية ، ومساواة أدبية ، إذ ليس المراد
تماثل التكافؤ بل التماثل الذى يعود على كل منهما بما يرفيه
لقاء ما قدم لصاحبه (١) .

قال ابن العباس رضى الله عنهما: " إني أحب أن اتزين لأمرأتى
كما أحب أن تتزين لى " (٢) .

" بالمعروف " فى معرفة ما لهن ، وما عليهن على المعروف
بين الناس فى معاشراتهن ومعاملاتهن فلا يتجاوز المتعارف عليه (٣) .

ب - " وللرجال عليهن درجة " . أختلف أهل التأويل فى تأويل
الدرجة " ، وذلك كما جاء فى كتب التفسير . ونحن هنا
اصطفينا ما رأيناه أرجح وذلك لأن هذه " الدرجة " هى درجة
الرياسة " والقيام على المصالح المفسره فى قوله تعالى :
" الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما
أنفقوا من أموالهم فالمصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظن

(١) المرجع السابق د/البهى الخولى، المرأة بين البيت والمجتمع

مكتبة دار المعرفة ، ١٣٨٤ هـ ، ص ٨٣ .

(٢) تفسير الطبرى، ٢م، ج٢، ص ٢٧٥، تفسير الفخر الرازى، ٣م، ج٦،

ص ١٠١، المرأة بين البيت والمجتمع، ص ٨٣ .

(٣) المرجع السابق .

(٤) لقد جاء فى كتب التفسير لمعنى لدرجة معانى كثيرة، منها: لأن

الرجل يأخذ الفعف فى الارث، وأن فى الرجال الخلافة ، والخروج
للجهاد، والحج بعد الحج وغير ذلك .

هذا كما سبق وعلمنا عن حقوق المرأة السياسيه وموقف العلماء
من هذه الحقوق . وقد استدل المانعون لحقوق المرأة فى السياسة
بقوامة الرجل فى بيته بأنها قوامه على المرأة حتى خارج البيت.

الله واللاتى تخافون نشوذهن فعظوهن وأهجروهن فى المفاجع وأفريوهن
فإن أظعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا إن الله كان عليا كبيرا " (١)

فالرجال أنسب للرياسة . لأنهم أعلم بالمصلحة ، وأقدر على
تنفيذ المنفعة . اذ الرجل بقوته ، وماله . ومن حماية لأفراد أسرته
عند التعرض للخطر ، والنفقة من مآكل ومشرب ، ومسكن ، وملبس ، فهسو
مطالب بذلك شرما .

فهى رياسة للمسؤوليات ، التى هو مكلف بها . فان الدرجة التى
" للرجل على المرأة " و " القوامة " كل منهما بعيد عن
السيادة برىء من سلطان ، السيد ، والمسود ، لايتفق مع ، المنطق فى
الحياة الزوجية التى سن معاملتها الشارع الحكيم (٢)

فلا يوجد فى المجتمع الأسرى على حسب تعاليم ، الإسلام ، رئيس
ومرؤوس . بل هى مسئوليات للزوجين حسب طبيعة كل منهما .

فهى قوامة بعيدة عن القهر ، والسيطرة ، والاستبداد . لدرجة
أن الإسلام لم يجعل للزوج سلطانا على دين زوجته من أهل الكتاب .

(١) سورة النساء الآية (٣٤)

(٢) المراجع السابقة وقد أنفرد الشيخ محمد رشيد رضا فى مقالته
السابقة ، ص ٨٦ - ٨٩ ، بالاستدلالات على ذلك بغرب الأمثال ، وتوضيحه
هذه الدرجة من نعوص قرآنية وأحاديث نبوية ، وخرج من تلك
الأدلة بما يأتى . " بأن الدرجة التى ذكرها الله ، فى هذا النص ، هو
المفح من الرجل لامرأته عن بعض الواجبات وأداء كل واجب لهما
عليه . لأن الله ذكر هذه الدرجة بعد قوله : " ولهن مثل السدى
عليهن ، .. " فأخبر سبحانه أن على الرجل ترك الأضرار بهما "
ونجد قوله هذا موافقا لما جاء فى حديث الرسول : " أستوصوا
بالنساء خير .. " وما جاء فى شرحه . انظر الجانب العقدى مسن
هذا الباب ، ص

هي رياضة لقاء تكاليف تحملها الرجل بحكم طبيعته ، وخضعت
لها المرأة ، بحكم طبيعتها . وتكوينها ، وبدافع من طبيعتها حاجتها
الى رجل تحتمى بحماه . مهما كانت ، فهي تميل الى الرجل صاحب
القوامة عن غيره .^(١)

ج - " فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله واللاتى
تخافون نشوزهن ... " الآية .

نجد الشارع قسم النساء الى قسمين . وقد تعرفنا الى القسم
الأول منهن فيما سبق .^(٢)

والحكمة في ذكر أقسامهن والله أعلم بمراده - من أجل
معرفة أحوالهن ، وكيفية القيام عليهن بحسب اختلاف تلك الأحوال .

" واللاتى تخافون نشوزهن فعظوهن وأهجروهن في المفاجئ
وأضربوهن فان أظعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا إن الله كان عليا كبيرا " .
لقد راعى الاسلام حقوق المرأة في كل الحالات . وسعى لما فيه
صلاحتها ، وصلاحها .

فهنا نجد منها للرجل في اتخاذ الوسائل التى يتبعها
من أجل مصلحة الحياة الزوجية ، والمرأة على وجه الخصوص . فبدأ
في اتخاذ الوسائل فى التأديب على مراتب :

(١) أنظر كيف فعلت السيدة هند بنت عتبة ، أبو سفيان . صاحب القوامة
على سهيل بن عمرو . الذى عير عنه أبوها فى وصفه لها : " تحكمن
عليه فى أهله وماله " . / الطبقات ، ج ٨ ، ص ٩٣٥ .
(٢) أنظر القسم الأول من النساء من هذه الآية ، فى الفعل الثانى
من صفات الزوجة المسلمة ، ص ٣١٧ - ٣٢٣ .

أ - أولا الوعظ : " فعظوهن " ويكون الوعظ بتذكيرهن بما أوجب عليهن نحو أزواجهن . والأسلوب المتبع هو الرفق، واللين ، وبالترهيب ، والترغيب . وهذا يكون على حسب اختلاف حال المرأة فمنهن من يوشر في نفسها، التخويف من عقاب الله لحرصها على (١) تعاليم دينه عزوجل .

ومنهن من يوشر في نفسها التهديد، والتحذير من سوء العقاب في الدنيا، كسماتة الاعداء ، وحرمانها من بعض متع الحياة الدنيا .

والرجل العاقل لاتخفى عليه وسيلة الوعظ التي توشر في قلب

زوجته .

ب - ثانيا : فاذا لم تجد العظة، أثرها الفعال في هذه الزوجة، " الناشز " فعلى الزوج أن يسلك المسلك الآخر من فروب التأديب معها وهو :
" وأهجروهن في المفاجع " .

وقد اختلف العلماء في كيفية : " الهجر " . منهم من قال : الهجر في الفراش ، ومنهم من قال : الهجر في الكلام . ومنهم من قال : لاتبيت معه في البيت الذي يفضح فيه . (٢) (٣)

(١) ومن هنا تدرك الحكمة في اختيار الزوجة ذات الدين على غيرها فان فرض وحدث منها مخالفة للدين تتراجع عن الهوى، ان هسى ذكرت بعقوبة الله .

(٢) تفسير الطبرى ، م ، ٤ ، ح ٥ ، ص ١٩ - ٢٠ .

(٣) تفسير فتح القدير ، ح ٢ ، ص ٤٦١ .

ومنهم من قال : بل الهجر في الجماع (١) .

ونحن نرجح القول الأخير . لأن في ذلك اعلانا منه بأن نشورها سبب في اهماله لها، ويريبها من نفسه تعاليا عليها، واستمساكها عنها، ومن ثم تظن ببدايتها الأنثوية الى خطورة الأمر، وهذا بالطبع مقيد مع من تحب زوجها، ويشق عليها هجرة اياها . فقد يكون سبب هذا الاعراض افراط زوجها في حبها . فيزين لها الطيش والرعوننة النشور عليه .

ومنهن من تنشر امتحانا لزوجها، ليظهر لها أو للنسب مقدار شغفه بها، وحرصه على رضاها . (٢)

ومما جاء متفقا مع الآية الكريمة ما روى عن حكيم بن معاوية الثشيري عن أبيه قال "قلت : يا رسول الله ما حق زوجة أحدنا عليه " قال : " أن تطعمها اذا طعمت ، وتكسوها اذا اكتسيت ولا تضرب الوجه ولا تقبح ولا تهجر الا في البيت " (٣) .

هذا ومن وجهة أخرى فان الهجر بهذه الطريقة ، يجعل الخلاف الذي يقع بين الزوجين ، في حالة خفاء عن أقرب الناس اليهما ، (أولادهما) . فلا يترك أي أثر سيء على الأولاد .

(١) تفسير الطبري، م، ٤، ج ٥، ص ١٩ - ٢٠ ، تفسير الفخر الرازي، م ٥، ج ١٠، ص ٩٢، تفسير ابن كثير، ج ١، ص ٤٩٢، تفسير فتح القدير، ج ١، ص ٤٦١ .

(٢) الاسلام والمرأة في رأى الامام محمد عبده ، ص ٧٤ - ٧٥ .

(٣) سنن أبو داود، باب حقوق المرأة على زوجها، ج ٢، ص ٢٤٥، سكت عنه ، عمدة القارى ، لشرح صحيح البخارى، باب هجر النيسبى " ص " م، ١٠، ج ٢٠، ص ١٩٠ .

ج - ثالثا: اذا لم تثمر العظة ، ولا الهجر في المفتح ، فعلى الزوج ، أن يضرب زوجته ضربا خفيفا . للتأديب دون اساءة ، أو انتقام . فغاية ذلك هو تقويم اعوجاج زوجته ، ان حادت عن النظم والقواعد التي سنها الشارع بين الزوجين والمسلك العام .

" وأضربوهن "

وقد لاحظنا أن الضرب جاء كآخر وسيلة ، وأنه كلما أمكن الوهول للغر ض باحدى تلك الوسائل فلا يشرع الى الأخرى ، لما في الجفاء من النفرة المفادة لحسن المعاشرة المطلوبة ، وما يتعلق بالضرب ، فهو على سبيل الاباحه لا الايجاب .

وهذا الذي وضع فيما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم .

فعن عبدالله بن زمعة عن " النبي صلى الله عليه وسلم قال: لا يجلد أحدكم امرأته جلد العبد ثم يجامعها في آخر اليوم " (١) .

وعن عمر بن الأحوص قال: حدثني أبي أنه شهد حجة الوداع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فحمد الله ، وأثنى عليه ، وذكر ووعظ فذكر في الحديث قصة ، فقال ألا واستوموا بالنساء خيرا فانما هن عوان عندكم ، ليس تملكون منهن شيئا غير ذلك ، الا أن يأتين بفاحشة مبينة فان فعلن فأهجروهن في المفاجع ، وأضربوهن ضربا غير مبرح ، فان أظعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا ، الا ان لكم على نساءكم حقا ، ولنساءكم عليكم حقا ، فأما حقاكم على نساءكم فلا يوطئن فرشكم من تکرهون ولا يأذن في بيوتكم من تکرهون الا وحقن عليكم أن تحسنوا

(١) صحيح البخارى ، باب ما يكره من ضرب النساء ، م ، ١٠ ، ح ٢٠ ،

(١)
اليهن في كسوتهن وطعامهن "

وعن عبدالله بن أبي ذباب قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا تغربوا اما الله "

فجاء عمر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: " زئرن النساء على ازواجهن " فرخص في ضربهن ، فأطاف بآل رسول الله صلى الله عليه وسلم . نساء كثير يشكون ازواجهن فقال النبي صلى الله عليه وسلم لقد طاف بآل محمد نساء كثير ، يشكون ازواجهن ليس أولئك بخياركم . (٢)

ومن الملاحظ في النصوص السابقة :

التفسير من هذه الوسيلة حتى يكون الزوج على حذر ، ولا يلجئ اليها الا عند الضرورة التي لا بد منها . مع مراعاة أن يكون " ضرب غير مبرح " ، " ولا تغرب الوجه " ، ويعلم ويتذكر لما بينه وبين زوجته من رابطة قوية ، اذ يرتبطا ارتباطا تاما .

حقا ان الرجل الكريم ليتجافى به طبعه عن مثل هذا الجفاء فالحديث ابلغ ما يمكن أن يقال: في تشجيع ضرب النساء " ليس أولئك بخياركم " ما أشبه هذه الرخصة بالحظر والنفور منها .

وجملة القول . ان الضرب علاج مره وكم من دواء مر المذاق ،
(٣)
لكن الداء أمر منه .

(١) صحيح الترمذى، باب ما جاء في حق المرأة ، ج ٥ ، ص ١١١ ، قال حديث حسن صحيح .

(٢) سنن أبو داود ، باب في ضرب النساء ، ج ٢ ، ص ٦٠٨ ، سكنت عنه .

(٣) هذا الترتيب على حسب ما ورد في النص القرآني: " وما قال بسبه البعض في التدرج ، دون تقديم أو جمع في مسلك التأديب ، لأن الواو ، وان كانت تفيد الجمع ، الا أن سياق الآية ، بالرأي يفيد ذلك: والله أعلم .

" فإن أظعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا "

فأسلوب الاسلام تربوي يقدر ما هو تنظيمي لهذه الحياة .
ففي الوقت الذي يحرص فيه الشارع على توجيه الزوج في السعي
الى تعديل مسلك المرأة الناشئ ، ينهى الزوج أن يبغى على زوجته :
ان أظعنكم بوحدة من هذه الخصال التأديبية ، فلا تبغوا عليهن
بتجاوزها الى غيرها " ويفهم من ذلك أن القاننات لاسبيل عليهن
في ذلك ، فهي ليست سلطة تابعة من كون الرجل رجلا والمرأة امرأة ،
وانما هي طبيعة الواقع الفطري ، والمكنسبا لكليهما . (١)

" ان الله كان عليا كبيرا "

أتى بهذا بعد النهي عن البغى فهو تهديد للرجال اذ بغوا
على النساء ، من غير سبب . (٢)

فذكر هاتين الصفتين في هذا الموضع في غاية الحسن
والمعنى ، أنهن ان فعفن من دفع ظلمكم ، وعجزن عن الانتصاف
منكم . فالله سبحانه وتعالى " على " ، " قاهر " ، " كبير " ، " قادر " ، وأكبر
درجة منكم ، فلا تبغوا عليهن ، اذ أظعنكم لعلو أيديكم ، فإن
الله أعلى منكم ، وأكبر من كل شيء . (٣)

(١) تفسير روح المعاني ، ٢م ، ج ٥ ، ص ٢٥ ، نداء للجنس اللطيف ،
ص ٥٣ ، الاسلام والمرأة في رأى الامام محمد عبده ، ص ٧٥ ، ٢٥ ،
٠٢٦

(٢) تفسير الفخر الرازي ، ٥م ، ج ١٠ ، ص ٩٤ ، الاسلام والمرأة
في رأس محمد عبده ، ص ٢٦ .

(٣) تفسير الطبرى ، ٤م ، ج ٥ ، ص ٤٥ .

وانتم في يده وقبضته فأتقوا الله . فان الله سينتصر لهن
منكم في حالة الظلم . (١)

ففي هذه الخاتمة اخبار من الله عز وجل انه لم يجعل
سلطان الرجل على الناشز بلا حد يحدها . بل جعله بمقدار ، يتوقف
عنده ، وذلك حال رجوعهن عن العصيان . وهذا حكم الله
العادل مع العصاة دون النظر من أى طرف صدر ذلك النشوز ، مع
العدل والقسط ، فهذه الآية لبيان الأحكام الشرعية ، وليست
أملا من أصول العقيدة ، وهى للناس جميعا ، عند خروج فرد من
أفراد المجتمع تكون هناك الشريعة ، للخارج ، ويكون هناك
من يقوم بتطبيق الحكم اللازم من اشخاص موكلين لهذا الأمر .
بموجب الشرع . والله أعلم .

٢- " ومن الحقوق المعنوية للرجل " :

والتي لاتنافى كرامة المرأة نذكر منها: " تعدد الزوجات"
لقد كرم الشارع المرأة ، بتحديد تعدد الزوجات
مع اشتراط العدل بينهن . ووجود الأسباب الداعية الى التعدد ،
وذلك بعد أن كان بدون حدود ، وبدون دواع مما ترتب عليه مفرقة بالمرأة
حيث كان كثيرا ما يلحقهن الغبن في الحقوق ، بسبب كثرتها
عند الرجل الذى لا يراعى ذلك .

لقد كان تعدد الزوجات أمرا " سائدا " في معظم الملسل
القديمة . قبل فجر الاسلام . اذ لم يكن في تلك القوانين
والتشريعات ما يردع الرجل . فكان من حق الرجل في ذلك الحيث

(١) تفسير الطبرى ، ٤م ، ج ٥ ، ص ٤٥ .

أن يتزوج بهن بلا عدد. بل وله الحق أن يسلك معهن أية معاملــــــــــــــــة يرضى بها ، ولذلك كانت الحياة الزوجية ، والعائلية تتعرض من جراء ذلك لصور عديدة من الاضرار من وراء ذلك. (١)

ثم شاء حكمة الله في هذا بأن يضع الأمر في نصابــــــــــــــــه الحق ، حيث أن الاسلام أباح " تعدد الزوجات . الا أنه جعله محدودا . كما جعله لأسباب تستدعيه ، ويؤخذ الحكم الناســــــــــــــــخ "لتعدد الزوجات " بلا حد من الآية الكريمة .

قال تعالى : " وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة أو ما ملكن أيمانكم ذلك أدنى ألا تعولوا " (٢)

" ومن السنة المطهرة "

عن ابن عمر قال : " أسلم غيلان بن سلمة ، وتحتة عشر نسوة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : " خذ منهن أربعاً " (٣)

وعن عمير الأسدي قال : " اسلمت وعندى ثمانى نسوة فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال : "أختر منهن أربعاً " (٤)

وهذا النظام المشروع في تعدد الزوجات الى أربع قيد بقيود:

القدرة على الانفاق على أكثر من عائلة . فالقدرة

(١) عمر رضا كحاله ، الزواج ، ج١ ، مؤسسة الرسالة ، ١٤٠١هـ - ١٩٨١ ، ص ٩٨ - ١٤٠ .

(٢) سورة النساء ، الآية (٣)

(٣) سنن ابن ماجه ، ج١ ، ص ٦٢٨ ، عمدة القارى لشرح صحيح البخارى ، باب لايتزوج اكثر من أربع ، ج١٠ ، ص ٢٠ ، ص ٩١ ، وقد ورد هذا الحديث باكثر من لفظ ورواية في تفسير ابن كثير ، رجاله ثقات على شرط الشيخين ، ج١ ، ص ٤٥٠ .

(٤) تفسير ابن كثير ، ج١ ، ص ٤٥٥ ، اسناده حسن كما جاء برواية أخرى ، في سنن ابن ماجه ، ج١ ، ص ٦٢٨ .

على الانطاق من أهم ملزمات الحياة الزوجية . إذ على الزوج تقاع تكاليف الحياة الأسرية . (١) وكما جاء في حديث الرسول - صلى الله عليه وسلم: " يامعشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج . . . جاء في الشرح ، لهذا الحديث للمعنى : " من استطاع منكم الجماع لغدرته على مئونة وهى مئونة النكاح فليتزوج ومن لم يستطع الجماع لعجزه عن مئونه فعليه بالعموم . . . " (٢)

وأن يكون الزوج أيضا قادرا على أن يعدل بين زوجاته قدر المستطاع .

فالعدالة هى حق لكل من الزوجين على الآخر ، وحق للزوجة على زوجها بشكل خاص ، لأنه هو صاحب " القوامة الشرعية " في الأسرة في الأسرة كما علمنا سابقا حتى أنه قيل : لا يجوز لـه أن يتزوج بأكثر من واحدة ، ان تأكد من نفسه انه لا يستطيع العسديل بين زوجاته ، وهذا الحكم دينى بموجب النصوص في هذا المقام .

وقوله تعالى : " فإن خفتن ألا تعدلوا فواحدة . . . " (٣) وقوله تعالى : " ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرمتن فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة وان تعلقوا وتعلقوا فإن الله كان عفورا رحيفا " (٤)

(١) عمدة القارى ، لشرح صحيح البخارى ، باب من لم يستطع الباءة

فليم ، م ١٠ ، ح ٢٠ ، ص ٦٨ .

(٢) المرجع نفسه ، الجزء ، والصفحة .

(٣) سورة النساء ، الآية (٣)

(٤) سورة النساء ، الآية (١٢٩)

فوجد في هذين النعنين اخبارا من الله تعالى عن خفايا النفوس ،
وقدراتهما ، وعن الذي في مقدور الانسان ، والتي في خارج طاقته .

فوجد في النص الأول أخبر سبحانه وتعالى : عن العدل السدي
يقدر عليه الزوج في المساواة بين زوجاته في جميع ما يقدر عليه من
معاملة .

وفي النص الثاني : أخبر عن عدل آخر لا يقدر عليه الزوج .
وهو ميل القلب ، فهذا ليس في مقدوره . وقد عفا عنه لخروجه
عن استطاعته .

هذا وقد بين " الرسول صلى الله عليه وسلم - " ووضح هذين
النوعين من العدل ، وموقف الاسلام منهما .

فعن أبي هريرة عن " النبي صلى الله عليه وسلم " قال :
من كانت له امرأتان ، فمال الى احدهما جاء يوم القيامة وشقه
مائل " . (١)

وعن عائشة رضي الله عنهما : " أن النبي صلى الله عليه
وسلم ، كان يقسم بين نسائه فيعدل ، ويقول اللهم هذا قسمي فيما
أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك " . (٢)

وفي الحديث الأول نجد الرسول يتحدث عن العدل الذي هو
واجب على الزوج نحو زوجاته . محذرا من عاقبة ذلك الظلم حيث

(١) سنن أبو داود ، باب العدل بين الزوجات ، ج٢ ، ص٢٤٣ ، سكتة

عنه ، الجافظ ، ابن عبدالرحمن بن شعيب النسائي ، (٢١٤ - ٣٠٣هـ)

سنن النسائي ، ج٧ ، ص٦٠ عمدة القاري لشرح صحيح البخاري

باب العدل بين الزوجات ، م١٠ ، ج٢٠ ، ص١٩٩

(٢) سنن أبو داود ، باب القسم بين النساء ، ج٢ ، ص٢٤٢ ، سكتة

عنه ، المرجعين السابقين .

جزاؤه يوم القيامة : " وشقه مائل " فيكون من علامات عذابـــــــــــــــــه
يوم القيامة تلك الحالة .

وفي الحديث الثاني : نجاه - على الله عليه وسلم -
يتحدث عن الميل القلبي : " فلا تلمنى فيما تملك ولا أملــــــــــــــــسك " .
فليس الزوج ، مؤاخدا على الميل القلبي الخارج عن ارادــــــــــــــــته
وقدرته الا أننا نجد الشارع في الميل الأخير يحذر من الاســــــــــــــــراف
فيه وذلك بقوله تعالى : " ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء
ولو حرصتم " ، ثم عقب على ذلك بقوله تعالى : " فلاتميلوا كــــــــــــــــل
الميل فتذروها كالمعلقة " .

فجعل من حقها على زوجها في هذه الحالة الأخيرة ، ترك
أظهار الميل الى زوجته الأخرى ، لما يسببه من مفار على تــــــــــــــــسك
العلاقه .

وقد دل بذلك على أنه من حقها القسم بينها وبــــــــــــــــين
سائر نساءه ، لأن فيه ترك اظهار الميل الى غيرها .
كما يدل عليه أيضا بقوله تعالى : " فتذروها كــــــــــــــــا
كالمعلقة " (١)

فالذى وصلنا اليه في هذه القضية : أن العدل المطلق
الذى ورد في الآية الاولى : " فإن خفتم ألا تعدلوا فواحــــــــــــــــسدة " .
يراد به العدل المستطاع لقوله تعالى : " فلا تميلوا كــــــــــــــــل
الميل فتذروها كالمعلقة " فبين معيار ذلك العدل حيث أخبر بان

(١) نداء للجنس اللطيف ، ص ٦٦ .

غير المستطاع هو العدل في الحب " وأثره من ميل النفس ، فيجب أن يتحكم الزوج فيما يقدر . (١)

فالاسلام وضع ضوابط لهذه القضية :

- ١- وضع حدا أعلى للتعدد .
- ٢- أوجب على الزوج أن يعدل بين زوجاته ، هذا كما لاحظنا من النصين بأن الاسلام لم يوجب التعدد ، ولم ينسب اليه بل أباحه فقط ، وأنه لا يكون ، الا عند ضمون ذلك العدل وحكمه هذا لكي يتروى الرجل الذي تطالبه نفسه بحاسبها على قصده ، وعزمه ، وما يكون من مستقبل أمره في هذا العدل الواجب عليه . (٢)

" الحكمة من تعدد الزوجات "

ان الاسلام دين الفطرة في تشريعه بمعرفته غرائز النفس الانسانية وكما علمنا أنه لم يوجب تعدد الزوجات وانما أباحه لحكم ساميه ، وضروريات جمة لانه شمة مقتفيات عمرانيه ، وضروريات املاحية ، لا ينبغي ان يفض النظر عنها . أو تطرح جانباً . (٣)

وأهمها مايلي :

- ١- زيادة النسل ، وذلك لأن للاسلام رسالة عظيمة كلف الاسلام أتباعه القيام بها ، ولا بد لهذه المهمة من عدد عظيم من الاتباع ، حتى تشق طريقها الوعر لتحتل المكانة المقسودة

(١) محمد أبو زيد ، مكانة المرأة في الاسلام ، الناشر ، دار النهضة العربية ، ١٩٧٩م ، ص ٢١٠ .
(٢) (٣) المرجع الأخير .

لها فكان لا بد من اتخاذ الأسباب اللازمة لذلك " روحية " كانت
أو " مادية " (١) .

وقد تتابعت التوجيهات في الحث على تكاثر النسل كما
سبق وعلمنا. (٢) ولم يكن لهذا الهدف من وسيلة الا عن طريق
الزواج .

ومن المقرر والمعلوم لدى الجميع بالمشاهدة أن الذكر
قد يكون مستعدا لوظيفة النسل من سن البلوغ الى نهاية العمر
الطبيعي ، على وجه التقريب - مائة عام - في حين يتقطع
استعداد المرأة في سن الخمسين الى سن خمس وخمسين. (٣)

هذا " وقد علم بالاختبار أنه يوجد من النساء الزاهدات
في الرجال لضعف استعدادهن للنسل ، أضعاف ما يوجد في الرجال
من الزاهدين في النساء " . (٤)

كما أن عجز المرأة عن الانجاب بسبب العقم او المرض
أكثر من الرجال . (٥)

بالإضافة الى ذلك فان المرأة في مدة حملها تكون
مشغولة بسبب أعراض الحمل ثم الولادة ، والرضاعة .

-
- (١) حسين يوسف أهداف الأسرة في الاسلام ، ص
 - (٢) انظر ماجاء في اهداف الزواج ، وصفات الزوجية في هذا
الباب ، ص ٣٠٤ - ٣٢١ .
 - (٣) نداء للجنس النظيف ، ص ٦٨ - ٦٩ .
 - (٤) المرجع السابق ، د محمد أبوزيد ، مكانة المرأة في
الاسلام ، ص ٢١٣ - ٢١٥ .
 - (٥) ابو النعمر مبشر الطرازي الحسيني ، المرأة وحقوقها
في الاسلام ، ص ١٩٦ .

هذا مع العلم أنه من معلحتها عدم الحمل في تلك الفترة
قال تعالى: " وومئنا الإنسان بوالديه إحسانا حملته أمه كرهسا
ووضعتة كرها وحمله وفصاله ثلاثون شهرا .." (١)

ومن أهم اهداف حكم تعدد الزوجات حماية المرأة ، وصيانتها
من التبذل والغياب في حالات نقص عدد الرجال عن عدد النساء .
وذلك لاسباب وظروف متعددة ، ومتنوعة .

فمن المعلوم سواء عن طريق الملاحظة أو علم الاحصاء .
أن الذكور من الناس يكونون أكثر تعرضا للوفاة من الاناث
سواء في أثناء الولادة ، أو في مرحلة الطفولة ، وبذلك يعسر
من يظل على قيد الحياة من الذكور أقل ممن يبقى على قيد الحياة
من الاناث .^(٢) بالإضافة الى ذلك ، ما يتعرض له الذكور في مراحل
الحياة دون النساء . ويدعم هذه الحقيقة الوقائع التالية :

زيادة عدد النساء على عدد الذكور ، وذلك بسبب كثر
الارامل ، الناتج عن الحروب والقتال الذي يموت فيه الرجال
باعداد كبيرة .

مثال : كان عدد النساء في المانيا قبل الحرب
العالمية الأولى يزيد ٨٥ ٠٠٠٠ ، عن الرجال فبلغت زيادتهن
عن الرجال بعدها مليونين ، ونصف مليون .^(٣)

(١) سورة الأحقاف ، الآية (١٥)

(٢) د/ محمد أبو زيد ، مكانة المرأة في الاسلام ، ص ٢١١

(٣) عمر رضا كحاله ، الزواج ، ج ١ ، ص ١٢٣ ، هذا وقد نادى رجال

الامة الفرنسية عقب هذه الحرب بزيادة عدد السكان ، فكان
من اشبعات هذا الشعور في نفوسهم ان تملك مشاعرهم فكسرة
الاستزادة من النسل ، ولايبالون بالقيود والضوابط الاخلاقية
من نكاح :

ابو الاعلى المودودي ، الحجاب ، ص ٦٠ - ٦١ .

كما أنه في حياة السلام والاستقرار نجد أن الأوضـاع الاجتماعية تلقى على عاتق الرجال العبء الأكبر ، مما يجعل الرجال عرضة للأمراض ، والوفاة بنسبة أكبر من النساء ، وهذا الأمر يظهر بوضوح في الأمة الإسلامية أي في تحمل الرجال المهمات بصورة أوضح .

وعندما تتكاثر الذرية ، ويتسع مجال الانجاب كثيراً ما تكون نسبة البنات أعلى من نسبة البنين ، كما هو الوضـع الشاهد في هذا العصر في كثير من البلدان ، حتى ليقتـدر العلماء أن ذلك نتيجة لسنة كونية أعطت من الإناث أكثر من سـخاؤها بالذكور. (١)

هذا وقد أخبر الإسلام عن ذلك قبل العلماء :

عن أبي موسى : " عن النبي صلى الله عليه وسلم .
وثرى الرجل الواحد يتبعه أربعون امرأة يلذن به من قلبية
الرجال وكثرة النساء" (٢) . وعن أنس رضى الله عنه قال : " لآحدثنكم حديثاً سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم . لا يحدثكم به أحد غيرى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن من أشراط الساعة أن يرفع العلم ، ويكثر الجهل ، ويكثر الزنا ، ويكثر شرب الخمر ويقتل الرجال ، ويكثر النساء حتى يكون لخمسين امرأة القيم الواحد" (٣)

-
- (١) د/ محمد العادق عفيفي ، المرأة وحقوقها في الإسلام ، دعوة الحق سلسلة شهرية ، رابطة العالم الإسلامي ، مكة المكرمة ، السنة ، ١٤٠٢ هـ ، ص ١٤٢ .
- (٢) صحيح البخارى ، باب يقتل الرجال ويكثر النساء ، م ١٠ ، ج ٢٠ ، ص ٢١٢ .
- (٣) المرجع نفسه ، الجزء والعفحة .

نعم ان سعادة الاسرة في وحدانية الزوجة. (١) ولكن
في ظل الحقائق السالفة نقول : أيهما خير للمرأة وأقرب
ضررا ، امرأة لاتجد من يعولها وتتعرض لاطماع الطامعين ومفاسدهم
أم امرأة نجد امرأة اخرى تشاركها في منافع ومعالج زوجها
ويحميها من أهواء الشهوات ؟

أيهما أفضل أن يلقي الزوج بزوجة العاجزة عـ
الوظائف الطبيعية ام أن يشرك معها أخرى وتظل في حماه . ؟

(١) ومما جاء في هذا المقام من انه في هذا العصر . يقل
الرجال ، والنساء يعانين من ذلك قول فتاة لرئيس إحدى
الصحف الفرنسية : " أنسى ابلغ من العمر الثانية والثلاثين
وأعيش من كدى وثمرة مجهودى في الحياة ، وليس لى ما أشكو
منه الا أنسى محرومة من الاطفال ، وأنت تعلم ياسيدى
أن عدد الرجال بعد الحرب العالمية الاولى : (١٩١٤-١٩١٨م) .
قد انخفض ، ولاسبيل الى التوازن مادام للرجل امرأة واحدة
أفليس من الواجب على الحكومة اذا أن تسن قانونا يبيع
تعدد الزوجات . . "

عمر رضا كحالة ، الزواج ، ج ١ ، ص ١٢٥ .

٣- " مشروعية الطلاق والحكمة منه "

لقد أدركنا من العرض السابق مدى عناية الاسلام بالحياة الزوجية وأن الزواج مادة الوجود وسبيل عمران الأرض .

كما أدركنا أنه قد أحاط هذه الرابطة المقدسة بسياج في القداسة ، لكي تظل تلك العلاقة قائمة على خير . فهو ميثاق غليظ وعهد متين . ربط الله به بين الرجل ، والمرأة وأصبح كلامهما يسمى زوجا بعد أن كان فردا .

قال تعالى : " وكيف تأخذونه وقد أفضى بعضكم إلى بعض وأخذن منكم ميثاقا غليظا " (١)

" وكيف كلمة تعجب لأي وجه ولأي معنى تفعلون هذا "؟ (٢)

" وقد أفضى بكم إلى بعض " ، وهي إشارة إلى كون كل واحد من الزوجين بمنزلة جزء من الآخر وبعبءه المتمم لوجوده . (٣) وقد ظهر لنا من العرض السابق مدى قوة هذه العلاقة وكيف عبر عنها الشارع الحكيم بقوله : " وأخذن منكم ميثاقا غليظا " فهذا المعنى يحوى معنى المودة والتعاطف . فكأنه يقول والله أعلم بمراده : " ان المرأة لاتقدم على الزوجية وترضى بأن تتسرك

(١) سورة النساء ، الآية (٢١)

(٢) تفسير الفخر الرازي ، ٥م ، ص ١٧ ، وكيف تأخذونه ، إشارة اليماسبق في الآية ^١ وان أردتم استبدال زوج مكان زوج و^٢ اتيتم إحداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا تأخذون^٣ بهتانا وإثما مبينا

(٣) المرأة المسلمة في رأى الامام محمد عبده ، ص ٨٠

جميع انصارها ، وأحبائها لأجل زوجها الا وهى واثقة بأن تكسبون
صلتها به أقوى من كل صلة ، وعيشتها معه أهنا من كل عيشة
وهذا ميثاق فطرى من أغلظ المواثيق وأشدّها ، انما يفقه هذا المعنى
الانسان الذى يحس احساس الانسان " (١)

الا أنه رغم ذلك فان اختلاف الطباع ، والافكار وتقلب
الميول والرغبات ، والبواعث الاسرية ، والاجتماعية ، والاقتصادية ،
قد يوءدى ذلك أو بعض منه الى احداث خلاف بين الزوجين ، ونفور
بينهما .

وفي هذه الحالة يرشد الشارع الحكيم ، الى محاولة
ازالة الخلاف .

قال تعالى : " وإن خفتن شقاق بينهما فابعثوا حكما من اهله
وحكما من أهلها إن يريد اصلاحا يوفق الله بينهما إن الله كنان
عليما خبيرا " (٢)

فاذا لم تجد هذه المحاولات، وعجز الزوجان والحكماء
عن الاصلاح . وتباعدت مسافة النفور والشقاق فليس الا : " الطلاق"
بعد أن أصبح ضروريا لامفر منه .

لقد شرع الطلاق ، علاجاً ، والعلاج لا يحتاجه المحيىح ،
ومن الدواء ما يكون قاسى الاستعمال على المريض وأقسى وامر منسه
المرض نفسه .

فالذى يتعرض له يقف أمام أمرين: عامل شفاء الأسورة ،

(١) المرأة المسلمة في رأى الامام محمد عبده ، ص ٨١

(٢) سورة النساء ، الآية ، (٣٥) .

وعامل حل عقدها ، وقد كرهته النصوص الاسلامية حتى لايسرف فيــــــــــــه
الرجال ، بالترغيب في العير على مايكره الرجل من زوجته .
قال تعالى : " ياأيهاالذين آمنوا لايجل لكم أن ترثوا النساء
كرها ولاتعفلوهن لتذهبوا ببعض ما اتيتموهن إلا أن يأتين بفاحشة
مبينة وعاشروهن بالمعروف فإن كرهتموهن فعسى أن تكرهوا شيئا
ويجعل الله فيه خيرا كثيرا" . (١)
" فإن كرهتموهن فعسى أن تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا
كثيرا " .

نجد الله يطمع الكاره في زوجته ، والذي أشر الفرقــــــــــــه
على المحبة يعده الخالق عز وجل بما هو خير عظيم ان هو ســــــــــــر
وتحمل لماتكرهه نفسه منها . مع حسن المعاشرة لها . " ويجعل
الله فيه خيرا كثيرا" .

وقد فسر "الخير الكثير" تفسيرات : قيل المراد به الولد
منها فتنقلب الكراهية محبة ، والنفور رغبة . وقيل لماكره محبتها ثم
أنه اذا تحمل ذلك المكروه طالبا من الله الشواب . وقــــــــــــدم
كل مالها من واجبات عليه وبذلك يستحق الثناء الجمــــــــــــل
في الدنيا وعقبى الآخرة .

" ومن السنة المطهرة " :

مما جاء في أحاديث "الرسول - صلى الله عليه وسلم -

الوصايا بالنساء . (٢)

(١) سورة النساء ، الآية (١٩)

(٢) تفسير الفخر الرازي ، ٥م ، ج ١٠ ، ص ١٣ ، تفسير فتح القدير ، ج ١ ، ص ١٤١ .

وأیضا عن أبی هريرة قال : " قال رسول الله صلى الله عليه
عليه وسلم . إن المرأة خلقت من فلع لتستقيم لك على طريقه
فإن استمتعت بها أستمتعت بها وبها عوج وان ذهبت نقيها كسرتها وكسرها
طلاقها . " (١)

وعن لقيط بن عبيرة قال : " قلت يارسول الله ان لسي
امراة فذكر من بذائها قال طلقها قلت ان لها صبية وولدا قسال
مرها أو قل لها فان يكن فيها خير ستفعل ولا تضرب طعينتك ضرب
أمتك . " (٢)

كما وجه الخطاب الى المرأة في حالة الرغبة في الفراق .
فعن ثوبان قال : " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
" أيما امرأة سألت زوجها طلاقها من غير ما بأس ، فحرام عليها راحة
الجنة . " (٣)

هذا وقد جعل الاسلام ، الطلاق على وفق يسمح للزوجين
بالتروي ، والتدبر ، وتدارك عاقبة الامر على حياتهم ،
وأطفالهما ان وجد لهما .

فلم يجعله الاسلام كلمة يقولها الزوج ، وانما سلك به
طريقا آخر للعلاج لعلهما يتبهران فيما شرعا فيه من الطلاق . (٤)

(١) صحيح مسلم ، باب الوصية بالنساء ، خ١ ، ص ٥٧ ، انظر

الشرح في الجانب العقدي من هذا الباب . ص .

(٢) نيل الاوطار ، باب جواز الطلاق للحاجة ، ، ص ٧ ، ص ٢ ،

قال رجاله رجال الصحيح .

(٣) صحيح الترمذي ، باب ما جاء في المختلعات ، ح ٥ ، ص ١٦٣ ،

قال حديث حسن .

(٤) ففي هذه القضية ليس مجالنا مجال فقهاء لبيان آراء المذاهب

في هذه القضية وانما نسعى الى اظهار ما قدم الاسلام للمرأة

من تكريم وقيام لما فيه صلاح الاسرة / ومن الحكمة في جعله

في يد الرجل اذ عليه المسئوليات العظام في استقرار الاسرة

فهو على علم متى يكون الطلاق .

ومما جاء في ذلك من نصوص :

قال تعالى: "الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيتموهن شيئا إلا أن يخافا ألا يقيما حدود الله فإن خفتم ألا يقيما حدود الله فلا جناح عليهما فيما اقتصدت به تلك حدود الله فلا تعتدوها من يتعد حدود الله فأولئك هم الظالمون". (١)

لقد جعل الشارع الحكيم ، للطلاق حدودا بعد أن كان الرجل يستعمل هذه الاحتمية في صالحه والافرار به في حق المرأة . (٢)

فان هذه الآية قد حوت جملة حقوق ، للمرأة في ذممة الرجل، بالإضافة الى نصوص أخرى تعرضت لهذه القضية ونجد هنا من حق المرأة على زوجها : "فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان" اما العشرة اذا كان الزوج يريد ذلك على حسب ما هو متعارف في هذه العلاقة السامية . أو اذا لم يجد أن تلك العلاقة سائر على ما ينبغي لها أن تكون ، ففي هذه الحالة يكون الأمر مرده ، التسريح بإحسان ، فان الفرقة ، وان كانت شيئا غير محبوب شرعا ، وعقلا ، الا أنه على الزوجين أن يتقبلاها ، وأن يعبرا على ذلك ، لانفسه وتعالى بفعله واحسانه يعوض كلا منهما خيرا من ذلك القريبين ، وكما جاء في قوله تعالى " وإن يتفرقا يغن الله كلا من سعته وكان الله واسعا حكيما " . (٣)

والحكمة في جعل الطلاق ، مرتين فيه الرجعه ليحرب كل من الزوجين ، هل يقدر على فراق صاحبه ؟ أم لا فكانت

(١) سورة البقرة الآية ، (٢٢٩)

(٢) تفسير الطبري "م ٢٢، ج ٢، ص ٢٧٦، تفسير المنار ، ج ٢ ، ص ٢٠٢-٢٠٣ ، تفسير ابن كثير ، ج ١ ، ص ١٦٦-١٦٧ ، تفسير فتح القدير ، ج ١ ، ص ٣٩

(٣) سورة النساء ، الآية (١٣٠)

المررة الثالثة للتأكد من تلك المشاعر.

قال تعالى: " فإن طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره فإن طلقها فلا جناح عليها أن يترجعا إن ظنا أن يقيما حدود الله وتلك حدود الله يبينها لقوم يعلمون". (١)

لقد جاء الطلاق كما ظهر لنا من النصوص السابقة

على ثلاث مراحل:

" طلاق رجعي " ، " طلاق بائن بينونة مفرى " ، " طلاق بائن بينونة كبرى " . (٢)

" والحكمة في جعله على مراحل أن الطلاق الأول قد

يكون عن ثورة طارئة ، يعقبها ندم . فكان من حق الزوج ان يراجع زوجته بغير مهر وعقد .

فان عاد وطلقها كان من الطبيعي أن يشدد عليها الشرع

في مراجعة زوجته .

(١) سورة البقرة ، الآية (٢٣٠)

(٢) للطلاق أدلة وأحكام حافلة بها كتب الفقه ، وليس هذا المقام لعرض هذه الأدلة والمذاهب وتوضيحها حيث المجال ليس فقهيًا . وإنما الذى يهمنا هنا على وجه الخصوص اعطاء نبذة مختصرة جدا من الحكمة في تحديده الى ثلاث مراحل .

أ - " طلاق رجعي " وهو الذى يملك فيه المطلق مراجعة مطلقتة واعادتها الى الزوجية مادامت في العدة سواء رضيت أم كرهت ويكون بغير مهر أو عقد وله احوال وظروف .

ب - " طلاق بائن بينونة مفرى " وهو الذى يمكن فيه استئناف الحياة الزوجية بين الزوجين بعقد ومهر جديدين . وله ايضا احوال في وقوعه وآثار على الحياة الزوجية .

ج - " طلاق بائن بينونة كبرى " ، وهو الذى لا يملك الزوج فيه الاحكام السابقة تحرم عليه المرأة حرمة موقتة حتى تتزوج بزواج آخر زواجا شرعيا صحيحا . ثم يذلها او يموت ثم تنقض عدتها .

زكريا البرى ، احكام الاسرة في الشريعة الاسلامية ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٣٩١ هـ ، ص ١٠٠-١٠٠٠ مذكرات بتوسع

فان طلق للمرة الثالثة، كانت المراجعة أشد عسرا .
ولهذا لم يتح له الاسلام أن يستعيد زوجته الا اذا تزوجها
غيره". (١)

فعن عروة بن الزبير " أن عائشة أخبرته أن امرأة رفاعة
القرظي جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يارسول
الله إن رفاعة طلقني ، فبیت طلاقي وانى نكحت بعده عبد الرحمان
بن الزبير القرظي وإنما معه مثل الهدية قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لعلك تريدین أن ترجعی إلى رفاعة ، لاحتی يذوق عسليتك
وتذوق عسليته ". (٢)

لذا يجب على الرجل لا يسرع في الطلاق ، فهو ليس
بالامر الهين . وقد بين الشارع الحكيم الآيات للناس في هذا
الأمر على مراحل ، ثم عتب على ذلك بقوله تعالى: " ولا تتخذوا آيات
الله هزوا واذكروا نعمة الله عليكم وما أنزل عليكم من الكتاب
والحكمة يعظكم به وأتقوا لله وأعلموا أن الله بكل شيء عليم " (٣)

فالشارع عالم بحالة البشرية في جميع ظروفها ،
وماتتعرض له العلاقة الزوجية من فتور فأحتاط لهذا الحكم .
اذ لم يقر الطلاق الا في طهر لم يجامع الزوج زوجته فيسه .

-
- (١) أحمد عبدالرحيم السايح ، الأسرة المسلمة ، الطبعة
الاولى ، دار الطباعة المحمدية ، القاهرة ، ١٤٠١ ، ص ٧٦
(٢) صحيح البخارى ، باب اذا طلقت الحائض ، م ١٠٠ ، ج ٢٠ ، ص ٢٣٥ ، صحيح
مسلم ، باب لا تحل المطلقة ثلاثا ، ص ١٠٠ ، ج ١٠ ، ص ٤٠ ، المعنى
(٣) سورة البقرة ، الآية ، (٢٣٠)

قال تعالى: " يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن واحموا العدة وأتقوا الله ربكم لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة ، وتلك حدود الله ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه لا تدرى لعل الله يحدث بعد ذلك أمراً". (١)

عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما: " أنه طلق امرأته وهى حائض على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فسأل عمر بن الخطاب رسول الله صلى الله عليه وسلم . عن ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم . مره فليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر ، ثم تحيض ، ثم تطهر ، ثم إن شاء أمسك بعد وإن شاء طلق قبل أن يمس فتلك العدة التى أمر الله أن تطلق لهن النساء". (٢)

تأمل مدى رفق الخالق ومراعاته لمصلحة المرأة
في جميع الاحالات ، فالمرأة غير مرغوب فيها في هذه الفترة .

ومن جهة اخرى فانها تكون في غير حالة سليمة فقد يهدر منها سلوك لا يرضى به زوجها . فيكون سببا في طردها .

لذا راعى الشارع في هذه الحالة حتى لا يحدث النسيء
على أمر لارجوع فيه .

ومن جهة أخرى لعدم الاثقال على المرأة بطول العدة ،
حتى تنتهي الفرصة لامكان عودة الزوجين لحياتهما السليمة .

(١) سورة الطلاق ، الآية (١)

(٢) صحيح البخارى ، باب طلاق السنة ، م ١٠ ، ج ٢٠ ، ص ٢٢٦ ، النص له ، صحيح مسلم ، باب تحريم طلاق الحائض ، ج ١٠ ، ص ٦٠-٦٨ ،
بأكثر من لفظ ورواية .

هـ - حقوق الأم :

سبق وأن تعرفنا لبعض من نعوض الإسلام في إعلان ماتعانيه
الأم في سبيل أولادها ، بالإضافة الى أن حق الأم مقدم على جميع
الحقوق الآدمية . (١)

قال تعالى : "وومينا الإنسان بوالديه حملته أمه وهنا على وهن
وفصاله في عامين أن أشكر لي ولو اليك إلى المعير . وإن جاهداك
على أن تشرك بي ماليس لك به علم فلا تطعهما وصاحبهما في الدنيا
معروفا واتبع سبيل من أناب إلى ثم إلى مرجعكم فأنبئكم بما كنتم
تعملون" . (٢)

فخدمة الوالدين واجبة ، وطاعتهم لازمة مالم يكن فيهما
ترك طاعة الله كما تأمر هذه الآية بحسن محبة الوالدين المشركين
في الدنيا بالمعروف حفظا على العلة . (٣)

وفي قصة "السيدة أسماء" أكبر دليل على ذلك مع أمها
المشركة ، حيث تقول : " قدمت على أمي وهي مشركة في عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم . قلت إن أمي قدمت وهي راغبة أفأصل أمي قال نعم صلى أمك " . (٤)

هذا وسبق وأن علمنا أن سبب تقديم بر الأم على بر
الأب لما تتحمل الأم من الآم وشقاء في الحمل ، والولادة ، والارفساع ،

(١) انظر : الجانب العقدى ، من هذا الباب من البحث ، ص ٢٦٩ -

(٢) سورة لقمان ، الآية (١٤-١٥)

(٣) تفسير الطبرى ، ٨م ، ج ٢١ ، ص ٤٥ ، تفسير الفخر الرازى ، ١٣م ،

ج ٢٥ ، ص ٣٦-٣٧ ، تفسير ابن كثير ، ج ٣ ، ص ٤٤٥ .

(٤) صحيح البخارى ، باب الهدية ، ٧م ، ج ١٣ ، ص ١٧٢ ، صحيح مسلم ،

باب وصول ثواب الصدقة ، ج ٧ ، ص ٨٩ ، الاصابة في تمييز

الصحابه ، ج ٤ ، ص ٢٢٩ .

قال تعالى : " ووصينا الانسان بوالديه احسانا حملته أمه كرها ووضعته كرها وحمله وفصاله ثلاثون شهرا حتى اذا بلغ أشده وبلغ أربعين سنة قال رب أوزعني أن أشكر نعمتك التي أنعمت علي وعلى والدي وأن أعمل صالحا ترضاه وأصلح لي فريقي ذريتي اني تبنت اليك واني من المسلمين " . (١)

وقوله تعالى : " ووصينا الانسان بوالديه حملته أمه وهنا على وهن وفصاله في عامين أن أشكر لي ولوالديك إلي المصير " . (٢)

لقد جعل عز وجل بر الوالدين صورة من العبادة واجيئة ، وأقترن تعظيم الابوين بتعظيم الخالق سبحانه وتعالى فوجوب برهما ، وطاعتهما في هذين النعمين يمتزج فيه الحب بالقداسة امتزاجا من شأنه أن يبعث على الحرص على برهما وحفظهما .

" ومن السنة المطهرة " :

عن عبيد الله بن أبي بكر قال : " سمعت أنس ابن مالك قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الكباثر ، أو سئل عن الكباثر فقال الشرك بالله ، وقتل النفس ، وعقوق الوالدين؟ (٣)

فهنا نجد عصيانهما واهمال حقهما سببا في الحرمان من نعم الآخرة . بل نجد الرسول يحث على احترام آباء الآخرين

(١) سورة الاحقاف ، الآية (١٥)

(٢) سورة لقمان ، الآية (١٤)

(٣) صحيح مسلم ، باب الكباثر واكبرها ، ج٢ ، ص ٨٢ .

لعدم التعرض لهما بالشتيم المؤدى في أغلب الأحيان الى شتم أبويه
منهم .

فعن عبد الله بن عمرو ابن العاص : " أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال من الكبائر شتم الرجل والديه ، قالوا
يا رسول الله وهل يشتم الرجل والديه ؟ قال نعم يسب أبا الرجل
فيسب أباه ويسب أمه فيسب أمه " . (١)

وفي رواية أخرى : عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما
قال : " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن من أكبر الكبائر
أن يلعن الرجل والديه " ، قيل يا رسول الله وكيف يلعن الرجل والديه ؟
قال يسب الرجل أبا الرجل فيسب أباه ويسب أمه " . (٢)

جاء في شرح هذا الحديث : " ورواية البخارى تقتضى
أنه من أكبر الكبائر ، وبينهما فرق من حيث أن الكبائر
متفاوتة وبعضها أكبر من بعض ، وهو قول جمهور العلماء " . (٣)

هذا وعد أكبر الكبائر في حديث أنس ابن مالك : " الشرك
بالله وقتل النفس وعقوق الوالدين " .

فالأم بما جبلت عليه من عاطفة وحب ، وحنان مما جعل

(١) المرجع السابق ، الباب والجزء ، ص ٨٣

(٢) صحيح البخارى ، باب لا يسب الرجل والديه ، م ١١ ، ح ٢٢ ، ص ٨٣

(٣) عمدة القارى ، لشرح صحيح البخارى ، الجزء السابق .

يسمو حتى يلي التأدب مع الله تعالى .." (١)

و - حقوق البنات :-

لقد أختص عز وجل "آدم عليه السلام " وذريته بأنواع من التكريم من اعتدال القامة . قال تعالى : " لقد خلقنا الإنسان في أحسن تقويم " . (٢)

كما من الله عليه بالتميز ، بالعقل الى جانب الحواس ، قال تعالى : " ثم سواه ونفخ فيه من روحه وجعل لكم السمع والابصار والافئدة قليلا ما تشكرون " . (٣)

ووجه اياها ، لتكون له عونا فيعمار الأرض قال تعالى " ولقد كرّمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ، ورزقناهم من الطيبات وفعلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا " (٤)

فليس فغله على غيره بقوة الجسم ، فالغيل ، والبعير أقوى جسما منه ، ولا بطون العمر فالنسر والحية أطول منه عمرا ولا بشدة البطش فالأسد ، والنمر أشد منه بطشا ولا بحس اللياس فاطاووس أحسن منه لباسا .

(١) النبي الخولي ، المرأة بين البيت والمجتمع ، ص ١٧٢ .

(٢) سورة التين ، الآية ، (٤)

(٣) سورة السجدة ، الآية ، (٩)

(٤) سورة الاسراء ، الآية (٧٠)

وقد حرص اتباع الاسلام الاتقياء على تربية اولادهم على القيام بمافيها ملاحهم في الدارين وهم بذلك يستنفذون أنفسهم وأهليهم من العذاب ، واستجابة لقوله تبارك وتعالى : " يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم نارا وقودها الناس والحجارة عليها ملائكة غلاظ شداد لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون." (١)

فان المؤمن الحق يدرك تبعته في نفسه ، وفي أهله

تبعة ثقيلة يجب عليه الأخذ بالأسباب المنجية من عذاب النار .

فالأسرة ضرورية اجتماعية في نظر الاسلام ، فهي

الموطن الاول للتربية ، فالأب يقوم بدور يتسم بالبذل والتفحيس ولا يقل دور الأم . بل يعظم في السنين الاولى من عمر الطفل .

هذا ولما كان للبنت من اهمال في عمر الجاهلية ،

وقد عانت الوان الهوان ، والمخاطر منذ اللحظة الاولى من حياتها وقف الاسلام لمحاربة هذا الاعتداء كما علمنا سابقا . (٢)

بالإضافة الى ذلك دعا الاسلام الى المساواة بين الاولاد في

المعاملة في جميع فروع المعاملة . وذلك للمحافظة على

روابط العلاقة بين أفراد الأسرة بعضهم ببعض فالعدل والمساواة

سمة من سمات تعاليم الدين .

(١) سورة التحريم ، الآية (٦)

(٢) انظر لما جاء في الجانب العقدي من نصوص في حرمة التعدي

على روح البنت " الموعدة " ، ص ٢٦٥ - ٢٦٧ .

قال تعالى: " يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهـداً
بالقسط ولا يجرمنكم شنئان قوم على الاتعدلوأ اعدلوأ هو أقـسـرب
للتقوى واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون " (١)

وجاءت توجيهات الرسول تحت على العدل بين الأولاد .
عن النعمان ابن بشير: " أن أباه أتى به الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ، فقال انى نحلـت ابنى هذا غلاما فقال أكـلـل
ولـدك نحلـت مثله . ؟ قال لا قال فارجه " . (٢)

ولما كانت المفاصلة بتقديم البنين في كل شئ على
البنات ، تأثرا بما كان في الجاهلية . سعى الرسول - صلى الله
عليه وسلم - جهده لاقتال هذه الرواسب من جذورها بالترغيب
في ثواب العناية بالبنات والنفقة عليهن .

فعن عبدالله بن أبى بكر " ان عروة بن الزبير اخبره : أن عائشة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم حدثته قالت جاءتنى امرأة معها
ابنتان يسألن فلم تجد عندى غير تمرة واحدة فأعطيتها فقسمتها
بين ابنتيها ثم قامت فخرجت فدخل النبي صلى الله عليه وسلم فحدثته
فقال من يلى من هذه البنات شيئا فأحسن إليهن كن له سترا من
النار " . (٣)

وعن أنس رضى الله عنه : " عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من عال جاريتين حتى تبلغا جاء يوم القيامة أنا وهو وهم
أصابه " . (٤)

(١) سورة المائدة ، الآية (٨)

(٢) صحيح البخارى ، باب الهبة للولد ، ٧م ، ١٣ح ، ص ١٤٣ .

(٣) صحيح البخارى ، باب رحمة الولد ، وتقبيله ، ١١م ، ٢٢ح ، ص ٩٨-٩٩ .

(٤) صحيح مسلم ، باب فضل الاحسان الى البنات ، ١٦ح ، ص ١٨٦ .

وعن أبي موسى رضى الله عنه قال : " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له جارية فعلمها فأحسن اليها ثم اعتقها وتزوجها كان له أجران " . (١)

فالأبوان هما المسئولان أولا وقبل كل شيء عن البنت ، وعن حقوقها في العناية والتربية والنفقة .

وأیضا هما المسئولان عن اعداد البنت للحياة . وتهيئتها لتكون ، اللبنة العلية في بناء المجتمع الفاضل ، ولاننسى - بل ومن ينسى - بأنها العامل الأول في تربية النشء . لذا لا يسد من عطاء لها لأن فاقد الشيء لا يعطى ذلك الشيء .

فأول ماتعنيه التربية الاسلامية للبنت هي أنها متكاملة جامعة تشمل تربية الروح ، والجسم ، والغرائز ، والعقل - وعلى حسب مطالب الحياة ، وفي ضوء الفهم الكامل للحقائق ، الأخلاقية الثابتة التي لا تتغير ، الخير ، والشر ، الحلال ، والحرام . الفضائل والردائل ، المباح والممنوع .

صاغ الاسلام منهجها التربوي ، بحيث جعل منها كائنا كريما ايجابيا بناء يقوم على مدافعة الاخطار لا الاستسلام . (٢)

(١) صحيح البخارى ، باب فضل من أدب جاريته ، ٧م ، ح ١٢ ، ص ١٠٥
(٢) يخبرنا التاريخ ، والاشتر الاسلامى على وجه الخصوص عن شخصيات نسائية في صدر الاسلام كانت تعارض مايقع عليهما من ظلم الرجال وقد نزل فيهن من القرآن حيث يقضى على المظالم التي من الرجال في حقهن . منها ما جاء في سورة : (المجادلة ، آية ، ١) قوله تعالى : " قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها . . . " وفي سورة (النساء آية ٧) قوله تعالى " للرجال نصيب مما ترك الوالدان والاقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والاقربون . . . "

ولقد كانت التربية الاسلامية للمرأة دافعا قويا لحمايتها من أخطار المفساد واهواء الطامعين ، ووفقا لرسالتها الأساسية وحين دعا الاسلام الى أن طلب العلم فريضة على كل " مسلم " كسان يستهدف من تعليمها قبل كل شيء تعلم القرآن ، والسنة ، والعسوم ، الضرورية فيحياتها الخاصة. (١)

اذ يهدف هذا المنهج الى أن يجعل منها انسانا يثق بالعلم ثقة لاتقبل الشك ولا الجدل. فسجل التاريخ الانساني ، والنساءسي على وجه الخصوص ثمار تلك التربية الاسمية . عن بعض شخصيات نسائية ، في فخر واعتزاز لما قامت به من دور فعال في مجالات مختلفة بموجب دورها في الحياة .

فهذه السيدة^١ أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما . أعلنت لنا سيرتها ثمار التربية فيها ، حيث غدت أخلاقها ، وعقلها مسن المدرسة المحمدية . وقد تعرفنا لموقفها مع أمها الذي قامت به بموجب تعاليم الاسلام .

ففي الحديث السابق الذكر يبين لنا كيف كانت السيدة أسماء^٢ تجعل سلوكها منبها في قالب الاسلام . وقياس كل أمورهما بمقياس الدين ، وشريعته ، عزل وجل . فنجدها الى أي مدى كانت لاتقوم بعمل الا بعد التيقن من صحته .

فهي تدرك مدى وجوب طاعة الأم ، وفي نفس الوقت توعمن

(١) أنور الجندي ، التربية وبناء الاجيال في ضوء الاسلام ، الطبعة الاولى ، دار الكتاب اللبناني ، ١٩٧٥ ، ص ١٥٧ ، وما بعدها .

أنه لاطاعة لمخلوق في معصية الخالق ، لذا رففت السماح لأمهم — ،
الشغوف بحبها حتى ترى حكم الله في هذه العلاقة .

جاء في تفسير " الطبرى " في سبب نزول قوله تعالى : " لاينهاكم
الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم —
أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين " (١)
قال : " نزلت في أسماء بنت أبى بكر وكانت لها أم في الجاهلية
يقال لها قتيلة ابنة عبد العزى فأتتها بهدية ، فقالت لها السيدة
أسماء : لا أقبل منك ذلك ، ولا تدخل على حتى يأذن رسول الله
في ذلك . فذكرت السيدة عائشة للرسول هذا الأمر ، فأنزل الله
قوله تعالى : " لاينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم — في
الدين ... " الآية " (٢)

وحسبك موقف آخر من مسلك هذه المحابية ، حيث يخبرنا
التاريخ كيف كانت خير عون وسند لزوجها على قسوة العيش
وكيف صبرت ، وتحملت معاملة زوجها — محتسبة ذلك عند الله
لقد كانت رضوان الله عليها تقوم برعاية شئون بيتها ،
كما كانت بجانب ذلك تخدم فرس الزبير ، وتستقى الماء ، وكانت
تنقل النوى من أرض الزبير على رأسها . (٣)

(١) سورة ، الممتحنه ، الآية (٨)

(٢) تفسير الطبرى ، ١٠م ، ج ٢٨ ، ص ٤٣ ، محمد حسن بريغش ،
ذات النطاقين ، الطبعة الاولى ، مكتبة الحرمين ، الرياض ،
١٤٠٢هـ ، ص ٤٦ .

(٣) صحيح البخارى ، باب الغيرة ، ١٠م ، ج ٢٠ ، ص ٢٠٧-٢٠٨ .

ولقد شكت زوجها الزبير الى أبيهم فمما
كان من الأب الا أن غدى مبرها بكلمات تحتاج اليها كل بنت
في مثل هذه الظروف حيث قال لها : " يا بني ، العير ٤ فسان
المرأة اذا كان لها زوج صالح ثم مات عنها فلم تتزوج بعده
جمع بينهما في الجنة " (١)

فقد ظهر لنا في التربية الحميدة ، أن المسئولية
لاتقف عند حدود . بل الى السعي الى مرضاة الله دائما قبل كل شيء
والمسارعة الى ثواب الآخرة .

وحسبك يا أختاه درسا آخر تحتاج اليه كل فتاه تسعى
الى حياة زوجية هادئة اذ تبين لنا كيف تكون سياسية المرأة مع
زوجها في ظل آداب الاسلام .
قالت " السيد اسماء " : " جاعني رجل فقال : يا أم عبد الله ،
انى رجل فقير أردت أن أبيع في ظل دارك قالت : ان رخصت لك
أبي ذلك الزبير فتعال فاطلب الى الزبير شاهد ، فجاء فقال
يا أم عبد الله ، انى رجل فقير أردت أن أبيع في ظل دارك .

فقالت : مالك بالمدينة الادارى ؟

فقال لها الزبير : مالك أن تمنعني رجلا فقيرا يبيع ؟ فكان يبيع
الى أن كسب فبعته الجارية ، فدخل على الزبير وثمانها في حجرى ،
فقال هبها لى ؟
قالت انى تعدقت بها " (٢)

فهى لم تشرع في أمر تعلم ان زوجها لا يرضى به . أوتشك

(١) الطبقات ، ج ٨ ، ص ٢٥١ ، ذات النطاقين ص ١٦-١٧

(٢) المرجعين الاخيرين .

في عدم رضاه ، وفي ذلك تكريم واحترام للرابطة الزوجية ،
وحرص على سلامتها من الخلافات .

وهذا عمر بن الخطاب رضى الله عنه يعطينا نموذجا
آخر في توجيه ابنته ، وذلك عند علمه أن مسلكها في حياتها
الزوجية لا ينفج مع مرفأة الله - جل ثناؤه - قال رضى الله
عنه : " ... ثم جمعت على شيابي ، فنزلت فدخلت على حفصة
فقلت لها أى حفصة أتغاضب احداكن النبى صلى الله عليه وسلم
اليوم حتى الليل قالت نعم ، فقلت : خبت وخسرت ، أفتأمنين
أن يغضب الله ، لغضب رسوله صلى الله عليه وسلم فتهلكي ،
لا تستكثرى النبى صلى الله عليه وسلم ولاتراجعيه في شيء ،
ولاتهجرية وسلينى مابدالك .. " (١)

جاء في تفسير قوله : " لا تستكثرى .. وسلينى مابدالك "
لاتطلبى منه الكثير من جواشك فوق طاقته ، وسلينى ان كان لك
حاجة مما تريد والى والغرض من ذلك لتحسين عشرة زوجها لان ذلك
سيانة لعرضه وعرضها ، وبذل المال في سيانة العرض واجب .. " (٢)
ذلك درس سجله لنا التاريخ ليكون قدوة حسنة للآباء
فيما يجب عليهم نحو بناتهن واتخاذ الوسائل اللازمة لتحسين
حياتهن حسب مطالب الحاجة لها .

(١) صحيح البخارى ، باب موعظة الرجل ابنته ، ١٠٠م ، ج ٢٠ ،

ص ١٧٩ - ١٨٠ .

(٢) عمدة القارى ، لشرح الصحيح البخارى ، الجزء السابق ،

ص ١٨٢ - ١٨٣ .

وهناك فوايط أساسية في التربية الأنثوية . اهتم بها
الإسلام أعظم الاهتمام ، وطبق الاتباع ذلك المنهج المفروض على
نسوتهم : وهو أمن الفتنة ، وحماية المجتمع من شرورها وآثامها .
فعن صفية بنت شيبة قالت : " بينما نحن عند عائشة ، قالت فذكرت
نساء قريش وفغلهن فقالت عائشة رضى الله عنها إن لنساء
قريش لفغلا ، وإنى والله ما رأيت أفغل من نساء الأنصار أشد تعديقا
لكتاب الله وإيمانا بالتنزيل لقد أنزلت سورة النور) وليفرين
بخرهن على جيوبهن) انقلب ، رجالهن اليهن يتلون عليها
ما أنزل الله اليهم فيها ويتلو الرجل على امراته وبنته وأخته ،
وعلى كل ذى قرابته فما منهن امرأة الا قامت الى مرطها ، فاعتجرت
به تعديقا وإيمانا ، بما أنزل الله من كتابه فأصبحن وراء رسول
الله صلى الله عليه وسلم معتجرات كأن على رؤوسهن الغربان" . (١)

فالتربية الأنثوية في أمن الفتنة هدف يحمى الرجال
والمرأة على السواء ، ولما كان لهذا الموضوع أهمية عظيمة
على حفظ كيان الأمة جعلنا له مقاما خاصا في البحث . (٢)

(١) تفسير ابن كثير ، ج ٣ ، ص ٢٨٤

(٢) انظر لما سيأتى في الفصل الرابع من هذا الباب . ص ٣٩٥-٤١٨

الفصل الرابع

حجاب المرأة واختلاطها بالرجال

"اختلاط المرأة بالرجسـال :"

" الاختلاط في الأصل : الخلط ، تداخل أجزاء الشئ بعضها
في بعض وأن توسع فقليل لمن يختلط كثيرا بالناس " . (١)

ونحن في هذا المقام نريد بذلك ، خروج المرأة من البيوت
ومعايشتها ، أو تعاملها ؛ في الحياة العامة مع الرجال ، وبيان
موقف الاسلام من هذه القضية .

فان المجتمع يتكون من أفراد (الذكور ، والاناث) وتجمع
الجميع المعالـح المشتركة وذلك في الفكرة ، والنظم ، والتقاليد .
والفرد وحدة لايقدر أن يحقق أى غاية بمفرده الا أن الاختلاط
بين الرجال والنساء بدون قيود له مضاره ، وآثار هدامــــــــــــــــة
على حياة الفرد ، والمجتمع . أخلاقيا ، وجسميا ، وقد تمتد تلك
الاثار على كيان الامة بأسرها ، ومن هنا ندرك الحكمة في اهتمام
الاديان السماوية ، وعظماء الأمم في التوجيه المستمر لأخطــــــــــــــــار
الاختلاط المدمر . وسد كل باب يوفىءى اليه ، وعقاب الخارج على
القانون المشروع من سنن كونه وتشريعية . حرما على سلامــــــــــــــــة
كيان الانسان من الميل الشيطاني .

ولما كان الاسلام خاتم الأديان السماوية ، شاملا لجميع
ما يعلح الحياة البشرية في كل زمان ومكان كان الشارع الحكيم

(١) تاج العروس ، ج٥ ، ص ١٣١

العليم . أحرص ما يكون في تعاليمه المتعلقة بهذا الأمر عمن غيره من التشريعات السابقة واللاحقة .

وحين ننظر لاحكام الشريعة الاسلامية نجدها تبيســــــــــــــــح للمرأة التعامل بحدود ، قواعد مع الرجال . بل نجد بعض الشعائر الدينية يكون اداؤها جماعة . بأن تكون مثلا: في مكان وزمان واحد مثل شعائر الحج ، وملاة العيدين ، والجمعة .

فمن الاداب التي سنسها الرسول صلى الله عليه وسلم في التحذير من الوقوع في الرذائل . توجيهها عظيمة الدلالة نكتفي في هذا المقام بذكر الأحاديث التي تتعلق بخروج المرأة من بيتها الى المسجد للملاة جماعة ، وبالكيفية التي يجب أن تكون بها ، وبالحديقة التي تتخذها حتى تعود مرة أخرى الى البيت .

وقد سلك ذلك الطريق في توجيه الصحابة ، والتابعين ومن تبعهم وكان لشده حرص بعض الصحابة وغيرتهم انهم لـــــــم يرغبوا في خروج زوجاتهم الى المعلى جماعة مما جعله شــــــــــــرع عند الآخرين فيما بعد . (١)

فمن أحاديث "الرسول صلى الله عليه وسلم" وتوجيهاته :
عن حفصة بنت سيرين قالت : "كنا نمنع جوارينا أن يخرجن يوم العيد ، فجاءت امرأة فنزلت قمر بنى خلف فأتيتها فحدثت أن زوج أختها غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم

(١) لقد كان عمر بن الخطاب رضى الله عنده شديد الغيرة كما هو معروف عنه فكان أحيانا يكره خروج زوجته عائكة الى المسجد النبوى ، وحين كانت عاتكة بعده زوج للزبير منعها هو أيضا بحيلة ...

الامابة في تمييز الصحابة ، ح٤٤، ص٣٥٧، الطبقات، ح٨، ص٤٣-٤٤

اشنتى عشرة غزوة ، فكانت أختها معه في ست غزوات ، فقالت
فكنا نقوم على المرضى ونداوى الكلى فقالت يا رسول الله على
احدانا بأس اذا لم يكن لها جلباب أن لا تخرج ، فقال لتلبسها
صاحبها من جلبابها ، فليشهدن الخير ودعوة المؤمنين ، قالت
حفعة فلما قدمت أم عطية أتيتها فسألتها أسمعت في كذا وكذا قالت
نعم بأبى ، ولما ذكرت النبي صلى الله عليه وسلم الا قالت بأبى
قال ليخرج العواتق ذوات الخدور ، أو قال العواتق وذوات الخدور شك
أيوب والحيز ويعتزل الحيز المعلى وليشهدن الخير ودعوة المؤمنين
قالت فقلت لها الحيز قالت نعم أليس الحائض تشهد عرفات وتشهد
كذا وتشهد كذا " (١)

فهذا دليل على خروج النساء في عبادات مشتركة مع
الرجال . ولا بد لها أن تكون في حجاب ساتر لها عن أنظر
الرجال .

وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم : أيما امرأة أصابت بخورا ، فلا تشهد معنا العشاء الآخرة " (٢)
فنجد هنا مدى الحيطة من الرسول : " المنع لسبب " فلاتشهد
معنا العشاء الآخرة " تقيد بالليل ذلك لينبهه بأنه رغم ظلمة

(١) صحيح البخارى ، باب اذا لم يكن لها جلباب في العيد ، ج٣م ، ح٦ ، ص٢٠٤
(٢) صحيح مسلم ، باب خروج النساء المسجد ، ح٤ ، ص١٦٣

الليل التي تحجب في الغالب التمييز لملاح المرأة وشكلها بين عليه السلام بأئنه الرائحة التي تنبعث من المرأة في تلك الليالي حذر منها. (١)

فنقول : في هذا المقام بأنه في هذا الزمان الذي ليله مثل نهاره بسبب المصايح يكون التحذير من باب أولى وأشد والخطر أعظم .

فعن أبي هريرة قال : "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها" (٢)

فهنا في هذا النص التوجيه المحمدي غير المباشر، والترغيب في أمر خوفا من الوقوع في أمر آخر . نجد في ذلك الحث على الحذر من الاختلاط الموعدي الى الفتنة فأغلق جميع الأبواب ، والاسباب الموعدية الى طريقها .

فعن سهل بن سعد قال : " لقد رأيت الرجال عاقدي أزهرهم في أعناقهم مثل الصبيان ، من ضيق الازار خلف النبي صلى الله عليه وسلم فقال قائل : يامعشر النساء لاترفعن رؤوسكن حىتى

(١) لقد تعرض الاستاذ: الاستانبولى في مؤلفه : " تحفة العروس ، عن أثر هذه الرائحة في غرائز الحيوانات ، فمن باب أولى عظم أثرها في النفس الانسانية والحذر منها .
(٢) صحيح مسلم ، باب تسوية الصفوف واقامتها وفضل الأول فالأول منها ، ج٤ ، ص ١٥٩ .

يرفع الرجال". (١)

الحيطة والحذر من الطرفين ، ستر العورة من الرجال
قدر المستطاع ، وتحذير النساء بقدر المستطاع من وقوع بعرضهن على
ما يكره الشرع الحكيم .

عن أم سلمة رضى الله عنها قالت: " كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا سلم النساء حين يقضى تسليمه ، ويمكن
هو في مقامه يسيرا قبل أن يقوم ، قال نرى والله أعلم أن ذلك
كان لكي ينصرف النساء قبل أن يدركهن من الرجال ". (٢)

البعد عن كل ما يأدى الى اجتماعهن بالرجال في غير حاجة
نافعة قد تكون ضاره . عن عائشة رضى الله عنها: " أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يعلى الصبح بغلس فينصرفن (نساء المؤمنات)
لا يعرفن من الغلس أو لا يعرف بعضهن بعضا ". (٣)

وفي ذلك الحرص الشديد في الحفاظ عليهن ، ذلك في
تيسير الانصراف قبل مزاحمة الرجال معهن والأمثلة في هذا
المقام من آداب كثيرة .

هذا وقد اباح الشارع للمرأة تلقي العلم مثلا في

-
- (١) نفس المرجع ، باب امر النساء بالمعاليات أن لا يرفعن
روءهن حتى يرفع الرجال ، ح٤ ، ص ١٦٠
- (٢) صحيح البخارى ، باب صلاة النساء خلف الرجال م٣٠٣ ، ح٦ ، ص ١٥٩
- (٣) صحيح البخارى ، باب سرعة انصراف النساء من الصبح وقلبة
مقامهن في المسجد ، م٣٠٣ ، ح٦ ، ص ١٦٠

المساجد ، والسماح والاجتماع بين الرجال والنساء على السواء حيث كانت تدمو الضرورة الى هذه الطريقة في طلب العلم . مسع الالتزام بالآداب ، والتشريع الاسلامي في هذا المجال . وقد ادركنا في حضورهن الى المعلى في صلاة العيد الخير: " ليشهدن الخبير ودعوة المؤمنين " هذا كما يتوجه الرسول لهن بالموعظة الخاصة بعد الموعظة العامة .

فعن ابن عباس رضى الله عنهما قال : " شهدت الفطـر مع النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان رضى الله عنهم يعملونها قبل الخطبة ثم يخطب بعد خرج النبي صلى الله عليه وسلم كأنى أنظر اليه حين يجلس بيده ثم أقبل يشقهم حتى جاء النساء معه بلال ، فقال يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات يبأيعنك إية^١ ثم قال حين فرغ منها أنتن على ذلك قالت امرأة واحدة منهن لم يجبه غيرها نعم لا يدري حسن من هي قال فتعدتن فبسط بلال ثوبه ثم قال هلم لكن فداء^٢ أبى وأمى فيلقين الفتح والخواتم في ثوب بلال . (١)

وجاء في شرح هذا الحديث : وجود النساء في معزل عن الرجال . (٢)

(١) صحيح البخارى ، باب موعظه الامام النساء يوم العيسد ،

م ٦٣ ، ج ٦ ، ص ١٩٩ .

ملاحظة مهمة ان واجب هذا الحكم على الواعظ نحو النساء قد زال ، وذلك لوجود مكبرات الصوت .

هذا والحكمة في الاستدلال بهذا النص . لبيان حق المرأة من الوعظ والارشاد مثلها مثل الرجل وكيف كان يسعى الرسول صلى الله عليه وسلم لوصول العلم اليهن .

(٢) النووى ، لشرح صحيح مسلم ، باب كتاب صلاة العيديسن ،

ج ٦ ، ص ١٧٣ .

وبموجب ما جاء في النص: " ثم أقبل يشقهم حتى جاء

النساء " .

ومن هنا نجد الشارع الحكيم . لم يعطل نعت المجتمع عن العمل ، اذا دعت الضرورة والحاجة الى ذلك - مع عدم الخروج على الآداب المسنونة - بالاضافة الى دور المرأة الاساسي في رعاية أسرته .

ومن وسائل الاسلام الوقائية بالاضافة الى ماسبق أنه اشترط مصاحبة محرم لها في السفر .

فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : " قال رجل يارسول الله إني أريد أن أخرج في جيش كذا وكذا وامراتي تريد الحج فقال أخرج معها " . (١)

كما نهى الدين الاسلامي عن النظرة المتعمدة الى النساء ، وكذلك من النساء الى الرجال وتكتفى في هذا المقام بما أخبر به عز وجل في محكم كتابه في قوله تعالى : " قل للمؤمنين يغضوا من ألبابهم ويحفظوا فروجهم ذلك أزكى لهم إن الله خبير بما يمنعون . وقل للمؤمنات يغضن من ألبابهن ويحفظن فروجهن ولايبدين زينتهن إلا ما ظهر منها وليغضرن بخمرهن على جيوبهن ولايبدين زينتهن إلا لبعولتهن . . . " (٢) الآية

(١) صحيح البخارى ، باب حج النساء ، م ٥٠ ، ج ١٠ ، ص ٢٢١

(٢) سورة النور ، الآية (٣٠-٣١)

فمن ابطم وأجل الوسائل التي شرعها الاسلام لهذا الهدف
ولسد كل باب يوءدى الى الاختلاط ، والوقوع في اخطار الشهوات
المحرمة ، فرض " الحجاب " على المرأة .

ولما كان الحجاب من أهم الآداب التي طرفها الاسلام على
النساء دون الرجال وقد أشار بعض المفرضين شبهات حول
زاعمين أنه تحكم في حريتها المزعومة . وطعن في أخلاقها . مسن
أجل ذلك ولأن هذه القضية من ضمن المسائل التي أختلف فيها العلماء
في بعض جزئياتها .

علوة على أهمية " الحجاب " على كيان الامة ، في حفظ
عفة وشرف المرأة فقد أفردنا له الدراسة الخاصة التالية :

- " الحجاب " :

الحجاب في اللغة : الستر وماحجب بين شيئين: (١)

ومعنى حجاب النساء في الاسلام : أن يسدل الستر عليهن ،
فلا يكون الا بكونهن مستورات محجوبات . (٢) عن أنظار الرجال
الأجانب .

وقد ورد في القرآن حجاب المرأة في لفظ " جلباب " و " خمار "
فالجلباب ثوب واسع تغطى به المرأة رأسها ومدرها. (٣)

-
- (١) تاج العروس ، ج١ ، ص٢٠٢ ، الصحاح تاج اللغة ، ج١ ، ص١٠٧ ، مجسد
الدين محمد بن يعقوب الفيروز ، القاموس المحيط ، ج١ ، المؤسسة
العربية للطباعة والنشر ، بيروت - لبنان ، ص ٥٤ .
- (٢) تفسير الفخر الرازي ، ١٢م ، ج٢٥ ، ص ٢٢٧ .
- (٣) تاج العروس ، ج١ ، ص ١٨٦ .

وتغطي به المرأة شياؤها من فوق كالملحفة. (١)

ويستعمل في الغالب اذا خرجت من دارها . كما جاء في حديث الرسول : " ... لتلبسها صاحبته من جلبابها " في خروجها لعلاة العيد .

ومن القرآن قوله تعالى : " يا أيها النبي قم لزوجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين وكان الله غفورا رحيما " (٢) .

" الخمار " : والخمار للمرأة نقول منه اختمرت المرأة وانها لحسنة الخمرة (٣) وهو يعمل لها ضاربا على صدرها لتواري به ماتحته من صدرها (٤)

وقد كانت نساء الجاهلية يشددن خمرهن من خلفهن، وكانت جيوبهن من الامام ، فكان يكشف نحوهن . وزينتهن فأمرت أن يغريسن مقانعهن على الجيوب ليستريه أعناقهن ، وما يكون فيه من قلائد ونحوه . (٥)

هذا وقد ورد لفظ الخمار في القرآن في قوله تعالى : " وقل للمؤمنات يغضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن ولا يبدين زينتهن

(١) الصحاح تاج اللغة ، ح ١ ، ص ١٠٠ ، القاموس المحيط ، ح ١ ، ص ٤٩

(٢) سورة الاحزاب ، الآية (٥٩)

(٣) الصحاح تاج اللغة ، ح ١ ، ص ٦٤٩

(٤) تفسير ابن كثير ، ح ٣ ، ص ٢٨٣ - ٢٨٤

(٥) تفسير الفخر الرازي ، م ١٢ ، ح ٢٣ ، ص ٢٠٧ ، محمد ناصر الدين

الالياني ، حجاب المرأة المسلمة ، ص ٣٣ .

الا ماظهر منها وليفربن بخمرهن على جيوبهن . . " (١)

وقيل : الجلباب والخمار شيء واحد . (٢)

وأخبر اللد (في الكتاب والسنة) عن الآداب التي يجب على المرأة المسلمة الالتزام بها في " الحجاب " .

الا أنه كما ذكرنا يوجد اختلاف بين علماء المسلمين في استنباط الكيفية ، التي يجب أن يكون بها حجاب المرأة ، لذا كان لزاما علينا عرض هذه الأدلة ، مع الآراء ، هذا وقد اصطفينا من تلمسك الآراء ، ماوافق تعاليم الاسلام ، وماحتويه النصوص التي تتعلق بهذه القضية .

وأول مابدأ به قول الله عز وجل : يا أيها النبي قل لأزواجك إن كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالين أمتعن كنن وأسرحن سراحا جميلا . وإن كنتن تردن الله ورسوله والدار الآخرة فإن الله أعد للمحسنات منكن أجرا عظيما . يا نساء النبي من يمسأت منكن بغاشة مبينة يفاعلها العذاب فعفين وكان ذلك على الله يسيرا . ومن يقنت منكن لله ورسوله وتعمل صالحا نوءتها أجرها مرتين وأعتدنا لها رزقا كريما . يا نساء النبي لستن كأحد من النساء إن اتقين فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض وقلن قولا معروفا ، وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى وأقمن الصلاة والزكاة وأطعن الله ورسوله إنما يريد الله

(١) سورة النور، الآية (٣١)

(٢) تاج العروس ، ج١ ، ص ١٨٦ ، القاموس المحيط ، ج١ ، ص ٤٩٠

ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا ١ وأذكرن مايتلن
في بيوتكن من آيات الله والحكمة إن الله كان لطيفا خبيرا". (١)

وللعلماء رأيان في مدلول هذه النصوص ونحوها.

الرأى الأول : فمن العلماء من قال ان هذه الآيات
التي وردت في سورة " الأحزاب " . وان كان الخطاب فيها موجهًا
الى نساء النبي صلى الله عليه وسلم . الا أن الاحكام التي
جاءت فيها عامة لجميع النساء .

وفي قوله تعالى : " وقرن في بيوتكن " الأمر بلسـزوم
البيت لجميع النساء وان كان الخطاب خاصا بنساء النبي صلى
لأن مبنى الشريعة على القرآن والسنة ، وبها يوقف على حدود
الله ومفترضاته . (٢)

هذا وفي قوله تعالى: " يا أيها النبي قل لازواجك
وبناتك ونساء المؤمنين بدنين عليهن من جلابيبهن ذلك أدنى
أن يعرفن فلا يؤذين وكان الله غفورا رحيما" (٣)
وقوله تعالى : " وقل للمؤمنات يغضين من أبصارهن ويحفظن
فروجهن ولا يبدین زينتهن الا ماظهر منها وليقربن بخمرهن
على جيوبهن ولا يبدین زينتهن الا لبعولتهن.." (٤)

(١) سورة الأحزاب ، الآية (٢٨-٣٤)

(٢) ابو عبد الله محمد بن أحمد الانعاري القرطبي ، الجامع لاحكام
القرآن ، ح ١٤ ، دار الشعب ، ص ١٧٩ ، عبد الرحمن بن الكمال
جلال الدين السيوطي (٨٤٩-٥٩١١هـ) الدر المنثور في التفسير
المأثور ، ح ٦ ، ص ٥٩٩-٦٠٠ ، اسماعيل حفي البوسوي المتوفى
سنة ٧٣٧ ، تفسير روح البيان ، ح ٧ ، ص ١٧٣ .

(٣) سورة الاحزاب ، الآية (٥٩)

(٤) سورة النور ، الآية (٣١)

فقد روى كثير من العلماء قول ابن عباس في تفسيره لقوله تعالى: (يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذيهن) أمر الله نساء المؤمنين إذا خرجن من بيوتهن في حاجة أن يغطيهن وجوههن من فوق رؤوسهن بالجلابيب ويبدين عينا واحدة (١) وأيضا عن عبدة فسر معنى الكيفية في قوله تعالى: "يدنين عليهن من جلابيبهن": "تفنع عبدة وأخرج إحدى عينيه". (٢)

هذا ومما جاء في قوله تعالى: "ولا يبدين زينتهن" بأن المراد بالزينة هو الثوب الخارجي الذي يغطي جميع بدن المرأة وفي ذلك عن مسعود رضى الله عنه قال: "في تفسير قوله تعالى: "ولا يبدين زينتهن" الإماظهر منها "قال كالرداء والشيا". (٣)

كما استدل أصحاب هذا الرأي بما جاء عن "السيدة عائشة رضى الله عنها" في قصة سودة مع عمر بن الخطاب رضى الله عنهم أجمعين في الصحيحين. (٤)

-
- (١) تفسير الطبرى، ٨م، ج ٢٢، ص ٢٣، تفسير فتح القدير، ج ٤، ص ٣٠٧، تفسير ابن كثير، ج ٣، ص ٥٧، تفسير القرطبي، ج ١٤، ص ١٤١، الشيخ ابن تيمية، حجاب المرأة المسلمة، مكتبة المعسارف الرياض، ص ١٦-١٧، ابن تيمية، تفسير سورة النور، ص ٨٤، الشيخ على العباونى، روائع البيان، ج ٢، منشورات مكتبة الغزالى، دمشق، سوريا، ص ٣٧٥، عبدالقادر بن حبيب الله السندى، رسالة الحجاب، دار الثقافة، مكة، الزاهر، ص ٢٨، د/ أحمد العسال الاسلام وبناء المجتمع، الطبعة الاولى، دار القلم، الكويت، ص ٢٠٦، تفسير الطبرى، تفسير النيسابورى، ٨م، ج ٢٢، ص ٣٤، في هامش تفسير الطبرى، تفسير فتح القدير، ٤م، ص ٣٠٤، ابو احمد الجصاص، احكام القرآن، ج ٣، دار الكتاب العربى، بيروت-لبنان، ص ٣٧١، رسالة الحجاب، ص ٢٨.
- (٢) تفسير الطبرى، ٨م، ج ١٨، ص ٩٣، تفسير ابن كثير، ج ٣، ص ٢٨٣، ابن تيمية، تفسير سورة النور، ص ٨٤، ابن تيمية، حجاب المرأة المسلمة، ص ١٦، عبدالقادر، رسالة الحجاب، ص ٢٤.
- (٣) صحيح البخارى، باب آية الحجاب، م ١١، ج ٢٢، ص ٢٣٧-٢٣٨، صحيح مسلم، باب اباحة الخروج للنساء لقضاء حاجة، ج ١٤، ص ١٥٢-١٥٣.

وأيضا بما جاء في أن المرأة قد نهيت عن النقاب ، والقفاذيين في لباس الحج ، وهذا مما يدل على أن النقاب والقفاذيين كانا معروفين في النساء اللاتي لم يحرمن ، فيقتضى ستر وجوهن وأيديهن. (١) هسدا وقيل ان سبب النزول بأن الحرة كانت ، والامة تخرجان ليلا لقفساء الحاجة من غير تمييز بين الحرة والامة ، فيتعرض لها القساق الذين كانوا في المدينة .

فأنزل الله "آية الحجاب" ليكون الحجاب خاصا بالحرائر دون الاماء . فكانت سنة الموءمنين في زمن النبي وخلفائه الحرة تحتجب والامة تبرز. (٢)

قال شيخ الاسلام ابن تيمية: " وبالجملة فقد ثبت بالنص والاجماع أنه ليس عليها في العلة أن تلبس الجلباب الذي يستترهسا اذا كانت في بيتها ، وانما ذلك اذا خرجت ، وحينئذ فتعلمى فسي بيتها ، وان بدا وجهها ويدها وقدمها ، كماكن يمشين أولا قبل الامر بادناء الجلابيب عليهن ، فليس العورة في العلة مرتبطة بعورة النظر ، لاطردا ولاعكسا ، وابن مسعود رضى الله عنه لما قال: الزينة الظاهره هي الثياب ، لم يقل انها كلها عورة حتى ظفرها . يــــل هذا قول أحمد يعنى به أنها تسترها في العلة فان الفقهاء يسمسون ذلك . " باب ستر العورة " . (٣)

- (١) تفسير سورة النور، ص ٨٤ - ٨٥ ، ابن تيمية ، حجاب المرأة المسلمة ، ص ١٧ ، الالبانى ، حجاب المرأة المسلمة ، ص ١٨ ، أبو الاعلى المودوى ، الحجاب ، ص ٣٠٣ ، عبدالقادر حبيب ، رسالة الحجاب ، ص ٣٢ .
- (٢) تفسير الطبرى ، ج ٨ ، ص ٢٢ ، تفسير ابن كثير ، ج ٣ ، ص ٥١٨ ، تفسير فتح القدير ، ج ٤ ، ص ٣٠٥ ، احكام القرآن ، ج ٣ ، ص ٣٧٦ ، روائع البيان ، ج ٢ ، ص ٣٧٧ .
- (٣) شيخ الاسلام ابن تيمية ، حجاب المرأة المسلمة ، ص ٧ - ٨ .

وقال الشيخ العرابوني : " يجب ستر الوجه وعدم كشفه أمام الأجانب لان الوجه امل الزينه ومصدر الجمال والفتنه ، لذلك كان ستره ضروريا عن الاجانب .. " (١)

فالزينة التي ليس للمرأة سلطان عليها هي الثوب الخارج الذي تستر به كل جسدها ، فان كان الخطاب موجها لزوجات الرسول فان عامة نساء المؤمنين في ستر وجههن وأيديهن من باب أولى ، خاصة في هذا الزمان . (٢)

وحامل هذا الرأي في قضية حجاب المرأة كمايلي :

- ١- ان القرار في البيوت واجب على جميع نساء المؤمنين بدون تخصيص لنساء النبي .
- ٢- ان جميع بدن المرأة عورة بموجب ما جاء في سورة الاحزاب/ وسورة النور .
- ٣- ان الامة عليها لاتتشبه بالحرائر في حجابها كما جاء في سبب النزول .

ب- تفسير الرأي الثاني : من رأى أن " الوجه والكفين ليسا بعورة " . وموقفهم من تفسير الآيات السابقة مايلي :

-
- (١) روائع البيان، ج٢، ص٣٨٤، ٣٨٢، انظر أحمد عبدالغفور عطاس، الحجاب والسفور ، مكة المكرمة ، ١٣٩٩ ، ص١٢٠-١٢٨، زهرة احمد لالمعنى ، التبرج ، والحجاب ، مطبوعات نادى أبها ١٤٠٣ ، ص ٣٥ - ٤٩ ، المودودي، الحجاب ، ص ٣٠٣ .
 - (٢) المراجع السابقة .

ففي قوله تعالى : " وقرن في بيوتكن " فما سبق هذه الآية ،
ومالحقها من الآيات في سورة " الأحزاب " قالوا : ان ذلك
يتعلق " بنساء النبي صلى الله عليه وسلم .

فهي خاصة بنساء النبي دون غيرهن من نساء المؤمنين
لانهن اخترن الله ورسوله وأديبن وهددهن للتوقى عما يسوء
النبي . ولأن رسول الله بماله من المنصب الدينى وبمالديهن
من الشرف العظيم بسبب ذلك . أمرهن الله بذلك .

هذا وقد بدأت الآية بقوله : " يانساء النبي لستن
كأحد من النساء " . (١) كما أنه يلاحظ في هذه الآيات أنها نادت نساء
النبي في أولها وفي وسطها بالوعيد عند المخالفة ، والجـزاء
عند الشكر على فضل الخالق . ثم عرض الآداب التي يجب عليها
أن يتبعنها . (٢)

فمن " القاضى عياض " (٣) قال : " فرض الحجاب مما أختص
به أزواج النبي صلى الله عليه وسلم . فهو فرض عليهن بلاخلاف في الوجه
والكفين فلا يجوز لهن كشف ذلك لشهادة ، ولاغيرها ، ولايجوز لهن

(١) تفسير الفخر الرازى ، ١٣م ، ج ٢٥ ، ص ٢٠٦-٢١١ ، نداء للجنس اللطيف
ص ١٨٤ ، اللباني ، حجاب المرأة المسلمة ، العقاد ، المرأة في
القرآن ، الطبعة الثانية ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ١٩٦٧ ،
ص ٩٢ .

(٢) د/ معطفي زيد ، سورة الأحزاب ، الطبعة الاولى ، دار الفكر العربي
١٣٨٩ هـ ، ١٩٦٩ م ، ص ٨٩ .

(٣) القاضى عياض ، أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض (٤١٦-٥٤٤هـ)
امام في الحديث وعلومه ، عالم بالتفسير ، وجميع علومه
فقيه ، أصولى .

النشفا بتعريف حقوق المعطفي ، دار الفكر ، بيروت ، من مقدمة
الطبع . ترجمة لصاحب الكتاب .

اظهار شخوصهن ، وان كن مستترات الا مادعت اليه الضرورة ———
الخروج .. " كما قال أبو داود صاحب السنن : " هذا لازواج النبي
صلى الله عليه وسلم خاصة ... " (٢)

أما فيما يتعلق بمعنى الزينة التي ورد ذكرها في قوله
تعالى : " ولايبدين زينتهن الا ماظهر منها " .

فقد جاء فيه : " فالزينة التي استثناها الشارع ———
غيرها؟ يراد بها : " الوجه والكفان " .
قال القرطبي في الزينة : " والزينة على قسمين خلقية ، ومكتسبة ،
فالخلقية : وجهها ، فانه أصل الزينة وجمال الخلقة ، ومعنى
الحيوانية لما فيه من المنافع ، وطرق العلوم .

وأما الزينة المكتسبة : فهي ما تحاول المرأة فــــي
تحسين خلقتها ، كالشباب والحلى والكحل والخضاب " . (٣)

وقال الفخر الرازي في ذلك أيضا : " واعلم أن الزينة
اسم يقع على محاسن الخلق التي خلقها الله تعالى ، وعلى
سائر مايتزين به الانسان من فحل لباس أو حلى وغير ذلك وأنكسر
بعضهم وقوع اسم الزينة على الخلقة لأنه لايكاد يقال في الخلقه

(١) النووى ، لشرح صحيح مسلم ، باب اباحة الخروج للنساء ، ج١٤ ،
ص ١٥١ ، عبد القادر حبيب ، رسالة الحجاب ، ص ٢٧ -
(٢) سنن ابو داود ، باب فيما تبدى المرأة من زينتها ، ج٤ ، ص ٤٥٧
(٣) القرطبي ، الجامع لاحكام القرآن ، ج١٢ ، ص ٢٢٩ .

انها من زينتها وانما يقال ذلك فيما تكتسبه من كحل وخضاب ، وغيره ،
والأقرب أن الخلقة داخلة في الزينة ، ويدل عليه وجهان .
(الاول) أن الكثير من النساء ينفردن بخلقتهن عن سائر ما يعد زينته
فاذا حملناه على الخلقة ، وفيينا العموم حقه ، ولا يمنع دخول ما هذا
الخلقة فيه أيضا .
(الثاني) أن قوله (وليغرين بخمرهن على جيوبهن) يدل على أن المراد
بالزينة ما يعم الخلقة وغيرها فكأنه تعالى منعهن من اظهار محاسن
خلقتهن بأن أوجب سترها بالخمار". (١)

وقد عرض الامام الطبرى . لتأويلات التى قيلت في معنى
الزينة مع اختلافها . ثم قال : " . . . وأولى الأقوال في ذلك بالمعنى
من قال عنى بذلك . الوجه والكفان ، يدخل في ذلك اذا كان كذلك الكحل
والخاتم ، والسوار ، والخضاب وانما قلنا أولى الأقوال ذلك التأويل
لاجماع الجميع على أن على كل معمل أن يستر عورته في ملاته وأن للمرأة
أن تكشف وجهها وكفيها في ملاتها وأن عليها ستر ما عدا ذلك من بدنها . . ." (٢)

(١) تفسير الفخر الرازى ، م٢٢، ج٢٣، ص٢٠٦، كما جاء نفس المعنى في كتب
التفسير السابقة .

(٢) تفسير الطبرى م٨، ج١٨، ص٩٤-٩٤، الشيخ الالبانى ، حجاب المرأة المسلمة
ص ٢٢-٢٣ . ملاحظة على هذا الاستنباط : من الشيخ ابن تيمية وذلك :
على أن الاجماع على كل معنى " ان يستر عورته في ملاته وأن للمرأة
ان تكشف وجهها وكفيها في ملاتها . . ."
قال في الرد : " وبالجمله فقد ثبت بالنص والاجماع انه ليس عليها في
العلاة ان تلبس الجلاب الذى يسترها اذا كانت في بيتها ، وانما ذلك
اذا خرجت ، وحينئذ فتعلم في بيتها ، وان بدا وجهها ويدها وقدمها
كما كن يمشين أولا قبل الامر بادناء الجلابيب عليهن ، فليس العورة
في العلاة مرتبطة بعورة النظر ، لا طردا ولا عكسا .
وابن مسعود رضى الله عنه لما قال ، الزينة الظاهرة هي الثياب ،
لم يقل : انها كلها عورة حتى ظفرها . . .
وليس هذا من الفاظ الرسول ، ولا في الكتاب ، والسنة ان ما يستره المعنى
فهو عورة . . ."
شيخ الاسلام ابن تيمية ، حجاب المرأة المسلمة ، ص ٧ - ٨

" ويحتمل ان ابن عباس ومن تابعة أرادوا تفسير ماظهــــــــــــــــر
منها بالوجه والكفين وهذا هو المشهور عند الجمهور ويستأنس
له بالحديث الذي رواه أبو داود في سننه". (١)

عن خالد بن دريك عن عائشة رضى الله عنها : " أن اسماء
بنت أبي بكر دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليها ثياب
رقاق ، فأعرض عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : يا أسماء ،
ان المرأة اذا بلغت المحيض لم تعلع ان يرى منها الا هذا وهذا ، وأشار
الى وجهه وكفيه". (٢)

وقال ابن عطية : " ان المرأة لاتبدى شيئا من الزينة
وتخفى كل شيء من زينتها ، ووقع الاستثناء فيما يظهر منها بحكم
الضرورة ، ولا يخفى عليك ان ظاهر النظم القرآنى : النهى عن ابتداء
الزينة الا ماظهر منها كالجلباب والخمار ، ونحوها على الكف والقدمين
من الحلية ونحوها ، وان كان المراد بالزينة مواضعها كان الاستثناء
راجعا الى مايشق على المرأة ستره ."
هذا وفيما يتعلق بمعنى (الادناء) :

عن ابن عباس رضى الله عنه : " في قوله تعالى : يا أيها

- (١) تفسير ابن كثير ، ج ٣ ، ص ٢٨٣ القرطبي ، الجامع لاحكام القرآن ج ١٢ ، ص ٢٢٩ ،
رسالة الحجاب ، ص ١٤ ، لقد أبطل هذا التأويل لمعنى قوله تعالى :
" الا ماظهر" المودودى ، تفسير سورة النور ، ص ١٥٨ .
- (٢) سنن ابو داود ، باب فيما تبدى المرأة من زينتها ، ج ٤ ، ص ٤٥٧ ،
قال أبو داود هذا الحديث مرسل (خالد دريك) لم يدرك السيدة
عائشة رضى الله عنها .
تفسير ابن كثير ، ج ٣ ، ص ٢٨٣ .
- (٣) أثيرالدين أبى عبدالله محمد بن يوسف الأندلسى الغرناطى (٦٥٤-٧٥٤هـ)
تفسير الكبير المسمى بالبحر المحيط ، ج ٦ ، مكتبة مطابع النهضة
الحديثة ، الرياض ، ص ٤٤٧ ، تفسير فتح القدير ، ج ٤ ، ص ٢٣ ، د/ كامل
الدقس ، منهج سورة النور ، الطبعة الثانية ، دار الشروق ، جدة ،
١٣٩٦ هـ ، ص ٢٤٥ .

النبي قل لازواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن الآية. قال : كانت الحرة تلبس لباس الأمة ، فأمر الله نساء المؤمنين أن يدنين عليهن من جلابيبهن ، وادناء الجلباب أن تقنع وتشده على جبينها " (١) ، وأيضا : عن قتادة قال : " أخذ الله عليهن إذا خرجن أن يقنعن على الحواجب ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين وقد كانت المملوكة إذا مرت تناولوها بالأيدي ، فنهى الله الحرائر أن يتشبهن بالأماء " . (٢)

هذا ومن علماء العصر الحديث الداهيين الى أنوجه المرأة وكفيها ليسا بعورة : " الشيخ ناصر الدين الألباني " في مؤلفه (حجاب المرأة المسلمة) حيث استدل على ذلك بالعديد من الأدلة - أي في أن الوجه والكفين ليسا بعورة - ومنها ما يلي :

قال في معنى : " يدنين عليهن من جلابيبهن " : " ولا دلالة في الآية على أن وجه المرأة عورة يجب عليها سترة ، بل غاية

-
- (١) تفسير الطبري ، ٨م ، ج ٢٢ ، ص ٣٣ ، تفسير ابن كثير ، ج ٣ ، ص ٢٨٣ ، تفسير فتح القدير ، ج ٤ ، ص ٢٣ ، ابن تيمية ، حجاب المرأة المسلمة ص ١٨-١٩ احكام القرآن ، ج ٣ ، ص ٣٧٦-٣٧٢ ، المودودي ، الحجاب ، ص ٢٩٧
- (٢) تفسير الطبري ، ٨م ، ج ٢٢ ، ص ٣٣ ، البحر المحيط ، ج ٣ ، ص ٢١٨ ، باكثير من رواية ، تفسير الفخر الرازي ، ١٣م ، ج ٢٥ ، ص ٢٣١ ، تفسير ابن كثير ، ج ٣ ، ص ٢٨٣ ، تفسير فتح القدير ، ج ٤ ، ص ٢٣ ، المودودي ، الحجاب ، ص ٢٩٧ ، د/معتضى زيد ، سورة الاحزاب ، ص ٢١٨ .

مافيهما الأمر بادنء الجلباب عليها ، وهذا - كما ترى - أمر مطلق ، فيحتمل أن يكون الادنء على الزينة ومواضعها التي لايجسوز لها اظهارها حسبما صرحت به الآية الاولى - وحينئذ تنتفى الدلالة المذكورة ، ويحتمل أن يكون أعم من ذلك فعليه يشمل الوجه .. " (١)

ثم قال في موضع آخر . لقد كانت النساء في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم ، وفي عهد الصحابة ، والتابعين بين مقتد بنساء النبي ، في تحجب وجههن ، وبين سائرات على حسب ما أوجب عليها الشارع من ستر جميع بدنهن عن الأجانب ، ما عدا ما دعت الضرورة الى كشفه وهو : " الوجه والكفان " فلم ينكر الرسول صلى الله عليه وسلم ولا أتباعه ذلك على النساء .

فمن النساء اللواتي كن يسترن الوجه والكفين اقتداءً بسنة رسوله . ما جاء عن أسماء بنت أبي بكر حيث قالت : " كنسنا نغطي وجوهنا من الرجال وكنا نمتشط قبل ذلك في الاحرام " (٢) قال : فهذا دليل على أن غير زوجات الرسول . كن يضعن النقاب على وجوههن .

كما استدل على أن النساء كن يظهرن بلا احتجاب لوجوههن وأيديهن بنعوص كثيرة منها ما يأتي :

-
- (١) الشيخ ناصر الدين الألباني ، حجاب المرأة المسلمة ، ص ٤٠-٤١
(٢) المرجع نفسه ، ص ٥٠ ، حديث صحيح على شرط الشيخين ، وقيل :
انما هو على شرط مسلم .

١- عن جابر بن عبد الله قال : " شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة يوم العيد فبدأ بالصلاة قبل الخطبة بغير آذان ولا إقامة ، ثم قام متوكفاً على بلال فأمر بتقوى الله ، وحسنه على طاعته ، ووعظ الناس وذكرهم ، ثم مضى حتى أتى النساء ، فومظهن وذكرهن فقال تصدقن فإن أكثركن حطب جهنم ، فقامت امرأة من سبطه النساء . (١) سفعاء الخديين . (٢) فقالت: لم يارسول الله ، قال لأنكن تكثرن الشكاة ، وتكفرن العشير ، قال فجعلن يتصدقن من حليهن يلقين في ثوب بلال من اقراطهن وخواتمهن " . (٣)

عقب "الشيخ الألبانى" على هذا الحديث بما يلي : فلو كان وجهها مغطى ما عرف ، أحسناء هي أم شوهاء . بالإضافة الى ذلك ، لم ينكر الرسول صلى الله عليه وسلم - على هذه المرأة كشف وجهها وهي بحضرتها . (٤)

٢- عن عبد الله بن عباس أنه قال : " كان الفضل بن عباس رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم . فجاءته امرأة من خثعم تستفيئه فجعل الفضل ينظر اليها ، وتنظر اليه ، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرف وجه الفضل الى الشق الآخر ، قالست :

(١) من سيطرة النساء : " قال النووي " : " المراد امرأة من وسط النساء جالسة في وسطهن ، كتاب صلاة العيدين ، ج٦ ، ص ١٧٥ ،
(٢) سفعاء الخديين : " قال النووي : " أى فيها تغير وسواد ، ص ١٧٥
(٣) صحيح البخارى ، باب موعظة الامام النساء يوم العيد ، م ٣ ، ج ٦ ، ص ١٩٩ ، صحيح مسلم ، كتاب صلاة العيدين ، ج ٦ ، ص ١٧٥-١٧٦ ، النص له .

(٤) الشيخ ناصر الدين الألبانى ، حجاب المرأة ، المسلمة ، ص ٢٦-٢٧

"يارسول الله ان فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخا كبيرا لا يستطيع أن يثبت على الراحلة ، أفأحج عنه" قال : نعم ، وذلك فـي حجة الوداع " . (١)

قال الشيخ ابن حزم^١ لو كان الوجه مورة يلزم سترة ، لما أقرها على كشفه بحفرة الناس ، ولامرأها أن تسبل عليه من فوق ، ولو كان وجهها مغطى ، ما عرف ابن عباس احسناء هي أم شوهاة " (٢)

" والاستشهاد بأن النهي عن التبرقع للمحرمة في الحج دليل على أن الأهل هو حرمة ، كشف الوجه في غير الحج مردودة ، اذ يقال لو كان كشف الوجه حراما في الأهل لما أحل في الأحرام بالحج ، فإن الحج زيادة في الطاعة ، والعفاف ، لدرجة أن يبطل في اثناءه عقد النكاح لمن أراد الزواج ، وهو محرم ، وحرمت على المحرم المعاشرة الزوجية ، وكل ذلك مباح في الأهل وليس الحج تحلا من المحرمات ومبيحا للمثيرات " . (٣)

٣- عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : " وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة فقال : " هذه عرفة وهذا هو الموقف ، وعرفة كلها موقف ، ثم أفاض حين غربت الشمس ، وأردف اسامنة بن يزيد وجعل يشير بيده على هيئته ، والناس يفربون يميننا وشمالا يلتفت اليهم ، ويقول يا أيها الناس عليكم السكينة ثم أتى جمعا فعلى بهم العلاتين جميعا ، فلما أصبح أتى قزح فوقف

(١) صحيح مسلم ، باب الحج عن العاجز ، ج ٩ ، ص ٩٧ - ٩٨

(٢) ابن حزم ، المحلى ، ج ٣ ، ص ٢١٨-٢٢١ ، حجاب المرأة المسلمة ، ص ٢٧ من الهامش .

(٣) عبد المتعالى محمد الجبرى ، المرأة في التصور الاسلامي ، ص ٢٤

عليه وقال هذا قزح ، وهو الموقف ، وجمع كلها موقف ، ثم أفاض حتى انتهى الى وادى محسر فقرع ناقته ، فحبت حتى جاوز الوادى فوقف ، واردف الفضل ثم اتى الجمرة فرماها ثم اتى المنحر فقال هـذا المنحر ، ومنى كلها منحر ، واستفتته جارية شابة من خثعم فقالت ان أبى شيخ كبير قد أدركته فريضة الله في الحج أفيجزئ؟ أن أحج عنه ، قال حجى عن أبيك قال ولوى عنق الفضل ، فقال العباس يارسول الله لم لويتعنق ابن عمك ، فقال رأيت شابا وشابه ، فلم آمن الشيطان عليهما ثم اتاه رجل فقال يارسول الله انى افضت قبل أن أخلق قال أخلق أو قص ولاحرج ، قال وجاء آخر فقال يارسول الله انى ذبحت قبل أن أرمى قال أرم لأحرج ... " (١)

قال الألبانى : " ليس على النساء المومنات حجاب (الوجه) اذ لو كان ذلك لأمر النبى صلى الله عليه وسلم الخثعمية بالاستتار ، ولما صرف وجه الفضل " (٢)

" لو لم يفهم العباس أن النظر جائز ما سأل ، ولو لم يكن ما فهمه صحيحا ، ما أقره عليه النبى - صلى الله عليه وسلم - وهذا بعد نزول آية الحجاب قطعا لانه في حجة الوداع سنة عشر والآية نزلت سنة خمس " (٣)

وفي هذا الحديث دلالة أخرى ، وهى الأمر بغض البصر خشية

-
- (١) صحيح الترمذى ، باب ما جاء أن عرفه كلها موقف ، ج٤ ، ص ١١٩-١٢١
قال : حديث حسن صحيح .
- (٢) محمد رشيد رضا : نداء للجنس اللطيف ، ص ١٨٤ ، الألبانى ، حجاب المرأة المسلمة ، ص ٢٩ من الهامش .
- (٣) نداء للجنس اللطيف ، ص ١٨٤ - ١٨٥ ، حجاب المرأة المسلمة ، ص ٢٨ ، من الهامش .

الفتنة ، ومقتضاه : أنه اذا أمنت الفتنة لم يمتنع . ويومئيد ذلك موقف الرسول صلى الله عليه وسلم من الفضل . (١)
قال تعالى : " قل للمؤمنين يغضوا من أبعارهم ، ويحفظوا فروجهم ، ذلك أزكى لهم إن الله خبير بما يعملون " (٢)
الامر من الشارع بغض البصر من الرجال والنساء على السواء . (٣)
وكما جاء في رواية هذه القصة ، عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه . بأن " هذا الاستفتاء كان عند المنحر بعد ما رمسى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجمرة ، وزاد (٤) "
٤- عن سبيعة قالت : " أنها كانت تحت سعد بن خوله وهو في بنى عامر بن لؤى ، وكان ممن شهد بدرًا ، فتوفى عنها قـي حجة الوداع ، وهى حامل فلم تنشب أن وفعت حملها بعد وفاته فلما تعلت من نفاسها ، تجملت للخطاب ، فدخل عليها أبو السنايل بن بعك ، رجل من بنى عبد الدار ، فقال لها : ما لى أراك متجملة لعلك ترجين النكاح ، انك والله ما انت بناكح حتى تمر عليك أربعة اشهر وعشراً قالت سبيعة : فلما قال لى ذلك جمعت على شايبى حين أمسيت فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته عن ذلك فأفتانى بأنى قد حلت حين وفعت حملى وأمرنى بالتزوج . " (٥)

-
- (١) المرجعان السابقان
(٢) سورة النور، الآية (٣٠)
(٣) الجصاص ، أحكام القرآن ، ج ٣ ، ص ٣١٤ . . . ٣١٩ .
(٤) حجاب المرأة المسلمة ، ص ٢٨ .
(٥) صحيح مسلم ، باب انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها وغيرها بوفع الحمل ، ج ١٠ ، ص ١٠٩ - ١١٠

وفي رواية أخرى جاء فيها : " ... فخطبها أبو السنابل بن بعك فأبت أن تنكحه . (١) وقد علق الشيخ الألباني على هذا النص : بما فيه : " تجملت للخطاب ، " وفيه أيضا أن أبا السنابل كان خطبها فأبت أن تنكحه ، فإنه جائز للمرأة المسلمة أن تظهر بعض زينتها للاجانب . والا لما أجاز لسبيعة الرسول أن تظهر ذلك أمام أبي السنابل ولاسيما كان قد خطبها فلم تره به . (٢)

ونكتفى بهذا القدر من الأدلة لهذا الرأي .

فحاصل ماخرجنا به من آراء المجيزين للمرأة ، كشف

وجهها وكفيها ميايأتي :

- ١- أن القرارفي البيوت خاص بزوجات النبي دون غيرهن من نساء المسلمين .
- ٢- ان الوجه والكفين ليسا بعورة من نساء المسلمين .
- ٣- أنسترالوجه والكفين سنة لنساء المؤمنين واجب على زوجات النبي صلى الله عليه وسلم .
- ٤- هذا كما ذهب بعض أصحاب هذا الرأي بأن الامة لاتشبه الحره في حجابها ، وأدلتهم على ذلك مثل أدلة أصحاب الرأي الأول ، الذين قالوا بأن جميع بدن المرأة الخرة عورة حتي الوجه والكفين .

(١) صحيح البخارى ، باب قوله تعالى وأولات الأجمال أجلهن أن يفعلن

حملهن ، ١٠م ، ج ٢٠ ، ص ٣٠٤ .

(٢) حجاب المرأة المسلمة ، ص ٣٣ - من الهامش .

ويهمنا في ختام هذه القضية أن ننبه الى خطأ التفرقة
بين الحرة والامة في التعمون .

فقد جاء في تفسير قوله تعالى : " يا أيها النبي قل
لازواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك أدنى
أن يعرفن فلا يؤذين وكان الله غفورا رحيما " (١) طلب الشارع من
الحرة أن تتميز عن الامة . وذلك حتى لا تتعرض لاىذاء الفساق .

ويكون واجبا على الامة أن لاتقلد الحرة في زيها الذى
يبعد عنها مضار الفساق. (٢)

ومن العجيب أن يغفل ويغتر بعض المفسرين بهذه الروايات
التي أصبحت فيما بعد سندا لبعض من العلماء اللاحقين . فهي
لم تكن من الدين في شيء . بل هي معارضة لما جاء به . ودعا
اليه هذا مع العلم أنه (٣) ليس في الكتاب والسنة اباحة النظر
الى عامة الامة ولاترك احتجابهن وابداء زينتهن (٤)

(١) سورة الاحزاب ، الآية (٥٩)

(٢) انظر لما جاء من مراجع في مقدمتها كتب التفسير فيما سبق ،
وأيفضا : المحلى ، ح ٣ ، ص ٢١٨ - الجصاص ، احكام القرآن ، ح ٣ ، ص ٢١٧ -
بتوسع .

(٣) ابن حزم ، المحلى ، ص ٢١٨ ، بتوسع الالبانى ، حجاب المرأة
المسلمة ، ص ٤٣ - ٤٤ .

(٤) الشيخ ابن تيمية ، تفسير سورة النور ، ص ٨٦ ، احكام القرآن ،
ح ٣ ، ص ٣١٧ ، لقد عرض ماجاء في ذلك ثم عقب على أصحاب
المذاهب في ذلك بالادلة المبطللة لقولهم ، ابن حزم ، المحلى ،
ح ٣ ، ص ٢٢٣ - ٢٢٥ .

قال الألبانى: "لأن الله قد أعلم الحكمة التي من أجلها شرع الحجاب بقوله تعالى: " ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذيهن " يعني والله أعلم بما يعني أن المرأة يجب عليها أن تتجلبب حتى يعرف من كان في قلبه فسق بأنها من العفاف، وليست من الفساق، وهذا الذي يحدث في كل زمان ومكان. فأمر الله جميع النساء المسلمات سدا للذريعة". (١)

ثم قال بعد ذلك: وهذا هو الحق، والمخالف لما أتى به البعض مستدلاً بروايات لا سند لها من الصححة منها: ابن سيرين .

محمد بن عمر عن ابن أبي سيرة عن أبي صخر عن ابن كعب القرظي قال: ("كان رجل من المنافقين يتعرض لنساء المؤمنين يؤذيهن . فاذا قيل لــــه ؟ قال : كنت أحسبها أمة ؟ فأمرهن الله أن يخالفن زى الامساء، ويدنين عليهن من جلابيبهن ") (٢)

ثم بين الألبانى درجة هذه الرواية من الصححة بما يلي :
"الأول : أن ابن كعب القرظي واسمه محمد ، تابعي لم يدرك عصر النبوة فهو مرسل .
الثاني: أن ابن أبي سيرة وهو أبو بكر بن عبد الله بن محمد بن أبي سيرة ضعيف ، قال الحافظ في " التقریب : " رموه بالوفاة " .

(١) الشيخ الألبانى ، حجاب المرأة المسلمة ، ص ٤٢ - ٤٣ .
(٢) ابن سعد ، الطبقات ، ج ٨ ، ص ١١٩-١٢١ . حجاب المرأة المسلمة ، ص ٤٣ .

والثالث : ضعف محمد بن عمر وهو الواقدي ، وهو مشهور بذلك عنسند
المحدثين ، بل هو منهم " (١)

هذه ومثل هذه الروايات أخرى جاءت في كتب التفسير فسي
مقدمتها : " تفسير الطبري " (٢)

فهذا التفسير مخالف لعموم قوله تعالى : " ونساء المؤمنين ،
فانه من حيث العموم كقوله تعالى : " يا أيها الذين آمنوا لا تقربسوا
العلاء وانتم سكارى حتى تعلموا ماتقولون .. " (٣)

والظاهر أن قوله تعالى : " ونساء المؤمنين " . " يشمل
الحرائر والاماء والفتنة بالاماء اكثر لكثرة تعرفهن بخلاف الحرائر
فيحتاج لخراجهن من عموم النساء الي دليل واضح " (٤)

" وأما الفرق بين الحرة والأمة فدين الله واحد ، والخلقة
والطبيعة واحدة كل ذلك في الحرائر والاماء سواء ، حتى يأتي
نص في الفرق بينهما في شيء فيوقف عنده " . (٥)

-
- (١) حجاب المرأة المسلمة ، ص ٤٣ .
 - (٢) انظر كتب التفسير السابقة في تفسير قوله تعالى : " يا أيها
النبي قل لزوجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من
جلايبهن ذلك أدنى ان يعرفن فلا يؤذين وكان الله غفورا رحيما "
سورة الاحزاب ، الآية (٥٩)
 - (٣) سورة النساء ، الآية (٤٣)
 - (٤) تفسير البحر المحيط ، ج٧ ، ص ٢٥٠ ، المحلى ، ج٣ ، ص ٢١٨
 - (٥) ابن حزم ، المحلى ، ج٣ ، ص ٢١٨ ، تفسير البحر المحيط ، ج٧ ، ص ٢٥٠

" ونحن نبرأ من هذا التفسير الفاسد الذي هو اما زلّة
عالم أو وهلة فاضل عاقل، أو افتراء كاذب فاسق ، لأن فيه أن الله
أطلق الفساق على أعراض ائمة المسلمين ، وهذا معيبة الأيد ، وما
اختلف اثنان من أهل الاسلام في أن تحريم الزنا بالحرّة كتحريم
بالامة وأن الحد على الزانى بالحرّة كالحد على الزانى بالامة .." (١)

" ومن نتائج هذا المذهب أن الجلباب لا يؤمر به أملاً
حين لا يتعرض الفساق ، أو حين لا توجد ائمة .." (٢)

لقد حمى الخالق الرحيم عرض وعفة الامة من سلطان
سيدها بهريح النص القرآنى . وذلك في قوله تعالى : " .. ولا تكرر
فتيانكم على البغاء إن أردن تحصناً لتبتغوا عرض الحياة الدنيا
ومن يكرهن فإن الله من بعد إكراههن غفور رحيم " (٣)

عن جابر : " أن جارية لعبد الله بن أبى ابن سلول يقسال
لها مسيكة وأخرى يقال لها أميمة فكان يكرههما على الزنا فشكتا
ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم . فأنزل الله ولا تكررهن فتياتكم
على البغاء .." (٤)

فإذا كان الله تكفل بحماية الامة من التعدى على أعراضهن
وذلك بالتكسب من لسيادهن .

(١) المعلى، ج٣، ص ٢١٨ - ٢١٩ ، حجاب المرأة المسلمة ، ص ٤٥

(٢) المرجع الاخير ، ص ٤٥ ، من الهامش

(٣) سورة النور ، الآية (٣٣)

(٤) صحيح مسلم ، كتاب التفسير ، ج١٨ ، ص ١٦٣

فهل يعقل في حكم الشرع وعدالته ، مع ذلك أن يبيح للفساق
النظر الى مواضع الفتنة من الأمة ، المودى الى الوقوع في
الردائل؟؟ .

فالقُرآن الكريم ، والسنة المطهرة ، خير حكم اذا اختلف
العلماء في حكم شرعي .

قال تعالى : " يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله ،
وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم فإن تنازعتم في شئ فـردوه
إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر
ذلك خير وأحسن تأويلاً " . (١)

أما القول بأن وجه المرأة وكفيها عورة أم لا؟
فان الخلاف حول الموضوع لم يعد له ما يبرره في العصر
الحديث حيث الاتجاه الى الماديات والاهواء البشرية المغريّة
التي تدفع الى الانحطاط الخلقي ، لذا لو فرض بأن الرأي القائل
" أن وجه المرأة والكفين ليسا بعورة له ما يبرره فانهم مع
ذلك قرنوه بشرط (اذا آمنت الفتنة) .

وبالجملة فقد اتفقت مذاهب العلماء على ستر وجهه
المرأة وكفيها اذا لم تآمن الفتنة (٢) . وهل تؤمن الفتنة

(١) سورة النساء ، الآية (٥٩) .

(٢) نيل الاوطار ، باب أن المرأة عورة الا الوجه والكفين
ج ٦ ، ص ٢٤٤ - ٢٤٥ ، محمد رشيد رضا ، نداء للجنس اللطيف ،
ص ١٨٥ - ١٨٧ ، وهبي سليمان غاوجي ، المرأة المسلمة
الطبعة السادسة ، مؤسسة الرسالة ، لبنان ، بيروت ،
١٤٠٥ هـ - ١٩٨٤ م ، ص ١٤٨ - ١٥٠ ، ومراجع اخرى .

في هذا العمر ؟

فالمراة يجب أن تعان وتحفظ بما لايجب مثله في الرجل ،
ولهذا خست بالاحتجاب ، وترك ابداء الزينة ، وترك التبرج

فيجب في حقها الاستتار باللباس والبيوت ما لايجب
في حق الرجل، لأن ظهور النساء سبب الفتنة ، والرجال قوامون
عليهن" . (١)

والله أعلم

(١) شيخ الاسلام ، ابن تيمية ، حجاب المرأة المسلمة ، ص ١٥

تمهيد :

قبل أن نبدأ في هذا الفصل لابد لنا أن نذكر نبذة يسيرة
توضح فيها الفرق بين :
التربية و التعليم و الثقافة .

والسبب في ذلك اختلاف المفاهيم لهذه المعانى الثلاثة
بين علماء المسلمين، وعلماء الغرب فنجد علماء المسلمين فرقوا
بين هذه المعانى :

- ١- فالفهم الاسلامى للتربية : " أنها الاعداد الروحى، والنفسى
للغرد بحيث يكون موهباً لتلقى التعليم، والثقافة
على نحو موجه فيأخذ ما هو أساسى، وبناءً ، وما هو
سبيل أن يمدّه بالقدرة على أداء رسالته فى الحياة
والمجتمع ... " (١)
- ٢- ثم ان الثقافة : " هى الشجرة الناتجة التى تمثل
جوهر الفكر وأصالة الأمة وروح الجماعة " (٢)
- ٣- والتربية أشمل فى معناها من التعليم ، اذ هى تعنى
بتقويم السلوك ، وتهذيب الأخلاق وإصلاح ما أعوج من

(١) أنور الجندى ، التربية وبناء الأجيال ، ص ١٥٣
(٢) المرجع السابق، ص ١٨٩ ، استاذ/هاشم على عثاالله ، مقالة :
ثقافة المرأة وأدبها ، من كتاب : الدين والمرأة ، ص ٢٠٨-٢١٣ .

الميل ، والقوى الموروثة . وتوجيهها وجهة سليمة .
وقد مر بنا ذلك في حديثنا من التربية الاسلامية . (١)

هذا كما نجد في كثير من آداب الاسلام ، اقتران التربية
بالتعليم في مواقف منها : ما جاء في قوله تعالى : " لقد من
الله على المؤمنين إذ بعث فيهم رسولا من أنفسهم يتلو عليهم
آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وإن كانوا من قبل لفسى
ضلال مبين " . (٢)

ومن هنا ندرك أن التعليم في الاسلام يتعمل امتالا وثيقا
بالتربية بحيث لا يوءى العلم ثمرته الانسانية الا اذا اقتسرن
بتربية النفس والجسم الى جانب العقل . (٣)

اذا فالتعليم في الاسلام لا يقف بغايته عند مجرد تزويد
العقل وتنميته بالمعلومات ، بل يجعل ذلك الوسيلة الى تزكية
النفس ، فهو اذن يتناول بمفهومه الشامل للوسيلة والغاية
تربية الانسان ، جسميا ، وعقليا ، وخلقيا ، ليمير لبنة سالحة
في بناء المجتمع المسلم . (٤)

(١) انظر ما جاء ، في حقوق " البنت " وما جاء في الاستعفاف عن الرذيلة

في الفصل الثالث من هذا الباب ، ص ٣٧٧ - ٣٨٦

(٢) سورة آل عمران ، الآية (١٦٤)

(٣) التربية وبناء الاجيال ، ص ٢١٩ ، ثقافة المرأة وأدبها ، ص ٢٠٨-٢٦٣

(٤) " ان ظهور الاسلام في أوائل القرن السابع الميلادي يعتبره

المؤرخون فجر لعهد جديد ... فقد أدخل الاسلام تغييرات

شاملة لمختلف نواحي الحياة ، الا أن اعماق تلك التغييرات ،

التي شهدتها الحياة الفكرية

د/ منير الدين أحمد ، تاريخ التعليم عند المسلمين ، ترجمة

د/ سامي العقار ، الناشر دار المريح للنشر ، الرياض -

المملكة العربية السعودية ، ١٩٨١ ، ١٤٠١ هـ ، ص ٤٩

ومن هنا كان تقدير الاسلام للعلم ، والعلماء وعنايته بتعليم الفرد المسلم رجلا أو امرأة ، وفيما يلي فقرات موجزة توضح موقف الاسلام من العلم عامة ، ومن تعليم المرأة الذى هو مجال موضوعنا خاصة .

أ - موقف الاسلام من التعليم :

لقد عنى الاسلام عناية فائقة بالعلم في فترة كان الجهل يخيم على معظم أنحاء العالم . (١) فبدأت الدعوة اليه من طورها الاول . بل منذ بزوغ مطلع الدعوة الاسلامية . فأول نص قرآنى نزل على محمد صلى الله عليه وسلم : " اقرأ باسم ربك الذى خلق . خلق الإنسان من علق . اقرأ وربك الأكرم الذى علم بالقلم . علم الإنسان ما لم يعلم " (٢)

" في هذه الآيات يجمع الله بين مراتب الوجود بأوجز لفظ : هناك أولا عموم الخلق ، وثانيا خصوص خلق الانسان ، وثالثا طريق الانسان الى العلم مستيعنا بأهم أدواته وهى : القلم ، ورابعا : ربط العلم بالايمان ، فتكتمل بهذا دائرة الوجود بسداً من الله وعودة اليه " . (٣)

(١) تاريخ التعليم عند المسلمين ، ص ٤٩ ، سعيد حوى ، الاسلام ح ٤ ، ص ٥١٤-٥٤٢
(٢) سورة العلق ، الآية ، ١-٥
(٣) لقد جاء في كتب التفسير والحديث أنه اول ما نزل على الرسول صلى الله عليه وسلم ، من وحى هذه الآيات ..
تفسير ابن كثير ، ج ٤ ، ص ٥٤٧ ، تفسير فتح القدير ، ج ٥ ، ص ٤٦٨ ، صحيح البخارى ، م ١ ، ج ١ ، ص ٤٦٦

"اقرأ" : الدعوة الى القراءة، انما هي دعوة الى العلم . ثم
تعقبها الآية الثانية الى أدق العلوم وأكثرها تماقا ، بالانسان ،
خلق الانسان من علق " ثم في الآية
الثالثة تكرر الدعوة الاولى للتأكيد مع الاعلام ، بأداة العلم
ووسيلته الثانية ألا وهي " القلم " (١)

وبذلك : " أشار الاسلام في نفوس عامة اتباعه حب التعليم ،
الذي لم يعد امتيازاً تتمتع به الخاصة من الناس " . (٢)

كما جعل الاسلام للعلم ، والساعي اليه مكانة عظيمة حسنة
يئندفع الناس في طلبه أفواجا للمراتب العظام .
قال تعالى : " شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولو
العلم قائما بالقسط لا إله إلا هو العزيز الحكيم " . (٣)

" شهد تعالى وكفى به شهيدا وهو أصدق الشاهدين وأعد لهم
وأصدق القائلين . (أنه لا إله إلا هو) . أي المنفرد بالهبة لجميع
الخلائق وأن الجميع عبده ، وخلق فقراء اليه ، وهو الغنى عسا
سواه . . . ثم قرن شهادة ملائكته وأولى العلم بشهادته فقال (شهد
الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولو العلم) ، وهذه خصوصية
عظيمة للعلماء في هذا المقام " . (٤)

-
- (١) عبد الرزاق نوفل ، بين الدين والعلم ، مطابع الشعب ، ص ١٤٩
(٢) تاريخ التعليم عند المسلمين ، ص ٥٠ .
(٣) سورة آل عمران ، الآية (١٨)
(٤) تفسير الطبري ، ٣م ، ج ٣ ، ص ١٤١ ، تفسير الفخر الرازي ، م ٤٤ ، ج ٧ ،
ص ٢٢٠-٢٢١ ، تفسير ابن كثير ، ج ١ ، ص ٣٥٣ ، تفسير الفتح
القدير ، ج ١ ، ص ٢٢٥ .

"وأولوا العلم" هم : المؤمنون من العلماء ،
وذلك بكل ما يتعلق بأمور الدين وما أشتمل عليه الكتاب والسنة ،
وبما يتوصل به الى معرفتهما وبذلك لامدخل لأحد غيرهم من العلماء
إذا لم يقعدوا هذا الغرض . (١)

عن ابن عباس قال : "ضمنى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقال اللهم علمه الكتاب" (٢) بل ومن أجل اهداف العلم الواسع
الى الايمان بالله عز وجل والحق ، والقرآن الكريم حافظاً
بالنعوض التى تدل على ذلك منها : قوله تعالى : "الله الذى رفع
السموات بغير عمد ترونها ثم أسوى على العرش وسخر الشمس
والقمر كل يجرى لأجل مسمى يدبر الأمر يفعل الآيات لعلكم بلقاء
ربكم توقنون . وهو الذى مد الأرض وجعل فيها رواسي وأنهاراً
ومن كل الثمرات جعل فيها زوجين اثنين يغشى السيل النهار
إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون . وفى الأرض قطع متجاورات وجنات
من أعناب وزرع ونخيل صنوان وغير صنوان يسقى بماء واحد ونفضل
بعضها على بعض فى الأكل إن فى ذلك لآيات لقوم يعقلون وان تعجب فعجب
قولهم أهذا كنا تراباً أئنا لفي خلق جديد أولئك الذين كفروا
بربهم وأولئك الأغلال فى أعناقهم وأولئك أصحاب النار هم فيها
خالدون" . (٣)

هذا كما أن الدين الإسلامى قرر عدم استواء العالم

(١) المرجع الأخير .

(٢) صحيح البخارى ، باب قول النبى صلى الله عليه وسلم

علمه الكتاب ، م ١٠ ، ج ٢ ، ص ٦٥ .

(٣) سورة الرعد ، الآية ، (٢-٥)

بالجاهل ، ويظهر ذلك بوضوح في قوله تعالى : "قل هل يستسوي
الذين يعلمون والذين لا يعلمون إنما يتذكر أولوا الألباب" (١)

عن أبي موسى : " عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :
مثل ما بعثني الله به من الهدى ، والعلم كمثل الغيث الكثير أصاب
أرضا فكان منها نقية قبلت الماء فأنبتت الكلاء والعشب الكثير
وكانت منها أجادب أمسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا
وسقوا وزرعوا وأصابت منها طائفة أخرى إنما هي قيعان لا تمسك
ماء ولا تنبت كلاً فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه ما بعثني الله
به فعلم وعلم ومثل من لم يرفع بذلك رأساً ولم يقبل هدى الله
الذي أرسلت به " . (٢)

فالعلم في الاسلام قمة الهداية التي يبلغها الانسان ،
ذكرا كان أو انثى . وكان الهدف الأول له التفهم في الدين .

وما أوج المرأة الى درس في الدين والاخلاق اذ المرأة
سريعة التأثر ، ولكنها سريعة التحول ايضاً . وذلك لقوة عاطفتها ،
فالكثائر عليها من دروس الدين والوعظ يكون لها عممة عن كثير
من الرذائل . (٣)

(١) سورة الزمر ، الآية (٩)

(٢) صحيح البخارى ، باب فضل من علم وعلم ، م ، ١ ، ج ٢ ، ص ٧٦

(٣) وهبى سليمان ، المرأة المسلمة ، ص ١٩٤ .

ب - طلب المرأة العلم :

فالعلم واجب على كل مسلم ومسلمة .

فعن أنس بن مالك : " قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طلب العلم فريضة على كل مسلم .. " (١)

وقد علمنا أن ضمير التذكير يدخل فيه المومنث . أى يشمل المذكر والمومنث معا . اذا لم يكن هناك قرينة تمنع ذلك . ومما هو جدير بالذكر بأن كل الآيات الواردة في القرآن عن العلم لم يخص بها الرجال دون النساء .

ومن النصوص التى تحت على تعليم المرأة :

عن أبى بردة عن أبيه قال : " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثه لهم أجران: رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وأمن بمحمد صلى الله عليه وسلم، والعبد المملوك اذا أدى حق الله تعالى وحق مواليه ورجل كانت عنده أمه فأدبها فأحسن تأديبها وعلمها فأحسن تعليمها ، ثم أعتقها فتزوجها فله أجران " (٢)

ففي هذا الحديث بين لنا مدى أهمية العلم في حق المرأة ، حتى كان سعى الرجل الى تعليم المرأة من وسائل التقرب الى الله تعالى .

(١) سنن ابن ماجه ، باب فغل العلماء والحشلى طلب العلم ، ج١ ، ص٨١ ،

قال اسناده ضعيف الا أنه روى من طرق تبلغ رتبة الحسن .

(٢) صحيح البخارى ، باب تعليم الرجل أمته ، وأهله ، ج١ ، ص٢٠ ،

هذا وفي مطلع فجر الرسالة كان المعدر الوحيد للعلم هو " محمد صلى الله عليه وسلم " . حيث تعرض عليه القفيصة فينزل الشرع فيهما من المشرع الحق .

وكان عليه السلام - يرشد المسلمين ، ويبين لهم كتاب الله وشرعه بقوله ، وفعله ، وتقريره . وقد كانت زوجاته صلى الله عليه وسلم ، يقمن بدور كبير بتعليم ما يأخذن ، ويتلقين من النبي صلى الله عليه وسلم . وبخاصة فيما يتعلق بأمر المرأة المسلمة ، وشؤونها الخاصة ، ففلا عن دورهن الأعظم بعد وفاته .

فعن كريب مولى ابن عباس قال : " سمعت ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفجع معي ، وأنا حائض وبينى وبينه ثوب " . (١)

فزوجات الرسول صلى الله عليه وسلم قمن بنقل أعمال الرسول التعليمية التي لا يعلم بها أحد غيرهن ، وهن من الأمور التي يحتاج إليها الجميع .

من علقمة قال : " سألت أم المؤمنين عائشة قلت : يا أم المؤمنين كيف كان عمل النبي صلى الله عليه وسلم هل كان يخص شيئاً من الأيام ؟ قالت : " لا كان عمله ديمومة

(١) صحيح مسلم ، باب الاضجاع مع الحائض في لحاف واحد ، ج ٣ ، ص ١٠٦

وأبيكم يستطيع ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يستطيع". (١)

عن يحيى بن سعيد " عن القاسم بن محمد وسليمان بن يسار أنه سمعهما يذكران أن يحيى بن سعيد بن العاصم طلق بنت عبد الرحمن بن الحكم فانتقلها عبد الرحمن ، فأرسلت عائشة أم المؤمنين إلى مروان وهمسوا أمير المدينة : " أتق الله واردها إلى بيتها". (٢)

وعن هشام بن عروة : " عن أبيه قال ذكر عند عائشة قول ابن عمر الميت يعذب ببكاء أهله ، عليه فقالت رحم الله أبا عبد الرحمن سمع شيئا فلم يحفظه إنما مرت على رسول الله صلى الله عليه وسلم جنازه يهودى ، وهم يبكون عليه فقال أنتم تبكون وأنه ليعذب". (٣)

وهذه إحدى المحابيات : " خولة بنت ثعلبة " (٤) التى

أنزل الله فيها آيات لرفع ما كان ينزل بالنساء من أزواجهن .

تعرض عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، في خلافته فى الشارع ، وتحثه على تقوى الله ، وتكثر عليه وهو يسمع لقولها ولما تقول له : " فأتق الله فى الرعية ، وأعلم أنه من خفاف الوعيد قرب عليه البعيد ، ومن خاف الموت خشى الفوت " حتى قال لها الجارود العبدى : قد أكثرت على أمير المؤمنين أيتها المرأة فقال عمر: دعها أما تعرفها ؟ هذه خولة التى سمع الله

(١) صحيح البخارى ، باب القصد والمداومة على العمل، م، ١٢، ح، ٢٣، ص ٦٤

(٢) صحيح البخارى، باب قصة فاطمة بنت قيس، م، ١٠، ح، ٢٠، ص ٣٠٩

(٣) صحيح مسلم، كتاب الجنائز، ح، ٦، ص ٤٣٤، كما جاء فى صحيح البخارى بلط آخر .

(٤) لقد ورد اسم المحابيات التى أنزل فيها القرآن "المجادلة" فى أكثر من شخصية فى كتب التفسير وهذه إحدى الشخصيات، والعبرة بمعموم الحكم فى هذا المقام .

قولها من فوق سبع سماوات فعمر أحق والله أن يسمع لها" (١)

وفي رواية أخرى: " والعباس يجرها أن تكثر على أمير المؤمنين " (٢)

وفي رواية ثالثة فقال: " رجل يا أمير المؤمنين ، حبست الناس على هذه العجوز .

فقال : عمر بن الخطاب للرجل ويلك أتدري من هي هذه ؟ امسـسـرأة سمع الله شكواها من فوق سبع سماوات ، هذه (خولة بنت مالك بن ثعلبة) التي أنزل الله فيها . قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي الى الله والله يسمع تحاوركما .+) والله لو أنها وقفت الى الليل مفارقتها الا الى العلاء ثم أرجع اليها " . (٣)

ونكتفى بهذه الدرر السنيـرة لما نحن بعمده .

فمن بيت الرسول - صلى الله عليه وسلم - " أكثرنا بما جساء عن السيدة عائشة التي شهد لها جلة من العلماء الأتقياة لما بلغت منه من العلم عن الرسول . حتى كانت مرجع الصحابة رفوان الله عليهم أجمعين فيما يشكل عليهم من أمر .

وقد علمنا في هذا المقام أن السيدة عائشة : " كانت لا تسمع

شيئا لا تعرفه الا راجعت فيه .+ " فكانت شديدة التمحيص والتنقيب .

(١) الامابة في تمييز الصحابة ، ج٤ ، ص ٢٩١ ، أعلام النساء ، ج١ ، ص ٢٨٢

(٢) د / عبدالعزيز الخياط ، رأى اسلامي في مفهوم الاختـسـلاط ، من كتاب: مكانة المرأة ، ص ٧٦ .

(٣) الامابة في تمييز الصحابة ، ج٤ ، ص ٢٩٠ .

قال أبو بريدة: بن أبي موسى عن أبيه: " ما أشكل علينا (أصحاب محمد) أمر قط فسألنا عنه عائشة إلا وجدنا عندها منه علما " (١)

فالمراة نالت حظها من التعليم في صدر الاسلام ، حيث حضرت مجالس الذكر وقد أدت واجبها خير أداء في هذا الجانب ، وفي مقدمتهن زوجات الرسول - صلى الله عليه وسلم -

مع تمسك الجميع في هذه المهمة المشرفة ، بما يشرفها من آداب الاسلام بالإضافة الى ما علمناه من النصوص التي تخبّر عن دورهن في الحياة الاجتماعية .

وحسبك في هذه القضية ما فـرض على المراة في آداب " الحجاب الاسلامي " .

فهو أجل دليل تعريحي على الرغبة في تعليم المراة لكل ما تحتاجه في حياتها العملية والاخلاقية .
قال تعالى : " وتلك الأمثال نضربها للناس وما يعقلها الا العالمون " (٢)

ج - مجالات تعليم المراة والهدف من تعليمها :-

للعلم كما علمنا - علاقة بكل نشاط للانسان ، من عبادة ومعاملات في كل ماله علاقة في الحياة الدنيا والآخرة اذا عمل بدون علم .

(١) اعلام النساء ، ج٣ ، ص ١٠٥
(٢) سورة العنكبوت ، الآية (٤٣)

هذا وقد أدركنا أن المنهج العلمي في مجال التكليف فسي
العبادة يكاد يكون واحدا للرجل والمرأة . مع مراعاة بعض الاختلاف
لاختلاف طبيعتهما . (١)

وتحديد مجالات تعليم المرأة يتبع أساسا من مسئوليتها
الاساسية التي حددها الاسلام .

فعن ابن عمر رضي الله عنهما : " من النبي صلى الله عليه
وسلم قال : كلكم راع وكلكم مسؤل عن رعيته . والمرأة راعية
على بيت زوجها وولده فكلكم راع وكلكم مسؤل عن رعيته " . (٢)

ومن ثم فان تعليم المرأة في هذا المجال ينبغي أن يكون
أساسا في المجالات التي تعدها لاداء واجبات الاسرة نحو زوجها ،
وتربية اولادها . والتزامها ما أوجبه عليها الاسلام وأيضا مع
ما أوجبه عليها من عقيدة وشريعة ، وأخلاق .

فالمرأة عظيمة الشأن في حياة الاسرة ومهمتها لاتقل
عن مهمة الرجل بل تفوقها اذ على عاتقها تقع مسئولية
تنشئة الأجيال .

وأهم المجالات التي ينبغي أن يتجه اليها تعليم المرأة
بموجب توجيهات الاسلام مايلي :

١- تعليمها أمور الدين من عقيدة وشريعة وأخلاق .

لقد وضع القرآن الكريم والسنة النبوية من التعاليم

(١) انظر ما جاء في هذا الباب في المجال التكليفي ، الفصل
الثاني ، ص ٢٨٠ - ٢٨٤ .

(٢) صحيح البخاري ، باب المرأة راعية في بيت زوجها ، م ١٠ ،
ج ٢٠ ، ص ١٨٩ .

ومن عبد الله بن عمر^١ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم " .
أنه قال: يا معشر النساء ، تعندقن ، وأكثرن الاستغفار فاني رأيتكن أكثر
أهل النار، فقالت امرأة منهن جزيلة، ومالنا يارسول الله أكثر
أهل النار قال تكثرن اللعن ، وتكفرن العشير وما رأيت من ناقصات
عقل ودين أغلب لذى لب منكن . قالت يارسول الله: وما نقصت
العقل والدين ؟ قال: أما نقصان العقل فشهادة امرأتين تعسدل
شهادة رجل فهذا نقصان العقل ، وتمكث الليالي ماتملى وتفظسسر
في رمضان فهذا نقصان الدين " (١)

حث النساء على البذل والعطاء ومراقبة الله في جميع
أعمالهن فان الخروج عن الآداب التي تجب على الزوجات اتبامها
مع أزواجهن سبب في الخسران المبين .

فالاسلام خبير بالنفس الانسانية عالم بما طبع عليه
الانسان من الغرائز لذا كان الرسول صلى الله عليه وسلم - حريصا
على أن يرفع عن المجتمع الفساد الخلقى ، وأن يخفف عبء الشهوات
المسعورة ، والرغبات المفرطة .

ومن مجالات تعليم المرأة الواجبة عليها والتي تتوازن
بين كيانها ووظيفتها الطبيعة أيضا :

٢- تعليمها مبادئ الصحة العامة . فان قوام العائلة
ونظامها في يد المرأة . كما هو ثابت من الواقع المشاهد
ونصوص الاسلام .

(١) صحيح مسلم ، باب بيان نقصان الايمان بنقص الطاعات ، ج٢ ،

فاذا علمنا أن جهل الأمهات عندنا بمحة أولادنا يظهر ذلك بوضوح إذ " أن عدد الموتى من أطفالنا يزيد عن ضعف عدد الموتى من أطفال مدينة لوندرة ^(١) " " أن الامهات الجاهلات يقتلن في كل سنة — من الاطفال مايربو على عدد القتلى في أعظم الحروب ، وكثير منهمسن يجلبن على أولادهن أمراضا، وعاهات مزمنة تعير بها الحياة حملا ثقيلًا عليهم طول عمرهم ^(٢) "لقد جعل هذه النسبة بين بلده ومدينة لوئسدره الأنة وان كانت هذه العلوم تأخذ غالبًا بالخبرة إلا أن العلم بيها بالطرق المدرسة يعطى نتائج سليمة أكبر.

لذا فعلى الأم أن تعرف الطرق السليمة لتغذية أطفالهسا .
وعليها أيضا . أن تعرف كيف تقى أطفالها من أعراض الحر . والبرد كما أنه يجب عليها أن تعرف أن للهواء والشمس أثرا على جسم الطفل، ولا يتم لها ذلك الا بالعلم والمعرفة ^(٣) .

بل انا نجد حتى التربية العقلية والجسمية، لها علاقة عظيمة بالمعارف الصحية . لذا كان من أهم مجالات تعليم المرأة أن تتعلم شؤون التمريض ، ومبادئ المعه العامة لما فيه منفعة لأسرتها والمجتمع . ولما طبعت عليه المرأة من غرائز يتفق مسرع هذا المجال ^(٤) .

٣ - الدراسات النفسية في حدود القيم الاسلامية :

هذا كما يجب على المرأة أن تكون ، على علم واسع بنفسها وطفلها، ووظائف قواه العقلية والأدبية . وهذا لا يتم الا بتعليم

- (١) عمر رضا كحاله ، المرأة في عالم العربي والاسلام، ج٢، ص ١١٥ .
- (٢) المرجع السابق ، ص ١١٥ .
- (٣) المرجع السابق ، ص ١١٦ .
- (٤) المرجع السابق، د/ كامل موسى، البنات في الاسلام ، الطبعة الثانية، مؤسسة الرسالة ، ص ٧١ .

" علم النفس " والطفولة بصفة خاصة ، وذلك لكي تتفادى الكثيـسر
من انحراف النشء ^(١) على أن تكون هذه الدراسات على أساس التعاليم
الاسلامية بعيدة عن التيارات المادية والاحادية الهدامة .

لذا " يجب على جميع الأمهات أن يعرفن تلك العلوم الواسعة
وأن يعرفن كلياتها ، وكلما زاد علم الواحدة منهن بأصول تلك
العلوم، وفروعها زادت قوة استعدادها لتربية أولادها، لأن مصدر
التربية كلها على الأم ^(٢) .. "

أما فيما يحتاجه المجتمع من تعليم المرأة بصورة، أوسع
مع ما يتوافق وطبيعتها ، وتوجيهات الاسلام .

٤ - فهو تعلم الطب، وخاصة الطب النسائي. وما يتبعه من
الولادة . وكم من أجر تحظى به هذه الطبيبة . ان هي رجت بذلك
التخصص وجه الله عزوجل. وحماية مجتمعها من الرذائل ^(٤) . اذ فسى
عملها تهدئة للنفوس الخيورة على تعاليم الدين ، والخوف من الوقوع
في المهالك .

(١) المرأة في عالم العربي والاسلام ، ص ١١٦

(٢) المرجع السابق ، ص ١١٧

(٣) تحفة العروس ، ص ٣٥٣، من الهامش، سعيد حوى ، الاسلام ، ح ٣ ،
ص ٥٣٩ .

(٤) كما علمنا بأن عمل المرأة في مجال السياسة يجلب المفاسد
على المجتمع . كذلك عمل الرجل في مجال طب النساء ، قد
يجلب المفاسد لاحدهما أو معا .

٥ - هذا وان كان مستحباً أن تتعلم المرأة الطب النسوي ،
فانه أعظم من ذلك وأكبر ، أن تقوم بتعليم مهنة التدريس ، لما
يتوقف عليه من معالجات اجتماعية ، ويكون أدق في تطبيق آداب الاسلام .
(١)

إذا فمجالات تعليم المرأة ينظر اليه قبل كل شيء لما فيه
النفع الأكبر للمجتمع ، وما يتفق مع فطرتها ، وما طبعت عليه ،
وتعاليم الدين .

(٢) قال الشيخ " محمد عبده " رحمه الله : (" ان ما يجب على
المرأة أن تتعلمه من عقائد دينها وآدابها وعباداته محدود ، ولكن
ما يطلب منها لنظام بيتها ، وتربية أولادها ، ونحو ذلك من أمور
الدنيا ، والأحوال كما يختلف بحسب ذلك الواجب على الرجال ...

أن تمريض المرضى ومداواة الجرحى كان يسيراً على
النساء في عصر النبي صلى الله عليه وسلم وعصر الخلفاء رضی الله
عنهم ؟ ، وقد صار الآن متوقفاً على تعليم فنون متعددة أي الأمرين
أفضل في نظر الاسلام ؟ تمريض المرأة لزوجها إذا هو مرض ، أم
اتخاذ ممرضة أجنبية تطلع عليه ، وتكشف من أحواله ما لا يجب هو
أو دينه أن تراه ؟ وهل يتيسر للمرأة إذا كانت جاهلة بقانون
الصحة ، وبأسماء الأدوية ، أن تعرض زوجها ، أو تقوم بتربية أبنائها

-
- (١) المرأة في عالم العربي الاسلامي ، ج ٢ ، ص ١١٩ - ١٤٦ ، مع ضرب
الامثال لشخصيات عظيمة ، عبد الله كنون ، مفاهيم اسلامية ، دار
الكتاب اللبناني - بيروت ، سعيد حوى ، الاسلام ، ج ٣ ، ص ٥٣٨ .
(٢) الشيخ محمد عبده (١٨٤٥ - ١٩٠٥) من مؤسسي النهضة المصرية
الحديثة ، ومن كبار الدعوة الى التجديد ، والاصلاح في العالم
الاسلامي ، حفظ القرآن ، ثم التحق بمعهد طنطا ... الموسوعة
العربية الميسره ، ج ٢ ، ص ١٦٦ .

(١)

تربية تحفظ عليهم صحتهم وعقولهم) " ؟

د - علاقة المرأة بالرجل في مجال التعليم والتعلم :-

ان تعاليم الاسلام ، كما لحظنا لم تفرق بين رجل وامرأة في العلم، وها نحن أمام فقرة جديدة أخرى فهذه القضية ، الا وهى " دور " العلم التى يتلقى فيها كل من الرجل والمرأة العلم .

١- لقد كانت أول مدرسة اسلامية تربية شهدها الاسلام هى :
(دار الأرقم بن أبى الأرقم) فى مكة منذ كانت الدعوة سرا فكان يجتمع بها الرسول صلى الله عليه وسلم مع تلاميذه في الخفاء .^(٢)

٢- وبعد الهجرة الى المدينة كان المسجد أهم مكان يتلقى العلم فيه الجميع الذى بدأ سنة ٦٢٢ م .^(٣)

ولم تكن المرأة تمنع عن المسجد فى عهد الرسول صلى الله عليه وسلم ، الذى كان المعلم .

فعن سالم بن عبد الله عن: " أبىه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: اذا استأذنت امرأة أحدكم فلا يمنعها " .^(٤) أى اذا استأذنت الزوجة زوجها للخروج الى المسجد .

- (١) الشيخ محمود شلتوت ، القرآن والمرأة ، مقالته ، من كتاب مكانة المرأة ، ص ٢٩١ - ٢٩٢ أنظر سعيد حوى ، الاسلام ، ج ٣ ، ص ٥٣٩ .
- (٢) د/عبد الغنى عبود ، دراسة مقارنة لتاريخ التربية ، الطبعة الأولى ، دار الفكر العربى ، ص ٢٠٥ .
- (٣) المرجع نفسه .
- (٤) صحيح البخارى ، باب استئذان المرأة زوجها بالخروج الى المسجد . م ٣ ، ج ٦ ، ص ١٠٦ .

ثم كان الصحابة رضوان الله عليهم . وفيهم عمر بن الخطاب
رضي الله عنه ، وهو من أشد رجال عصره في الاسلام غيرة على النساء
من ضمن المعلمين في هذه المدرسة للمرأة ، فالسماح لهن في ذلك
الدور المبكر من تاريخ الاسلام . بارتداد المساجد للعملة ، أعطى
المرأة المسلمة فرصة طيبة لحضور مجالس العلم ، التي كان يعقدها
الرسول . ثم كبار الصحابة من بعده .

وقد سبق وعلمنا مدى اهتمام الرسول بتوجيههن بالوعظ
والارشاد . وحسبك من الخلفاء عمر بن الخطاب رضي الله
عنه . حين كان يخطب يوماً في شأن تيسير المهور، وإذا بامرأة
كانت تملئ مع المصلين في المسجد ، تسمع معهن الى وعظ وارشاد
الخطيب . فاذا بها تقف لتعلن بما عرفت من الحق معارضة بـ
الخطيب عمر بن الخطاب رضي الله عنه : كيف ذلك وقد ذكر في محكم
كتابه . قوله تعالى : " وإن أردتم استبدال زوج مكان
وايتيم احداهن فنتظرا فلا تأخذوا منه شيئاً أتأخذونه بهتانا وإثماً
مبيناً " (٢)

فقال عمر رضي الله عنه : " أصابت امرأة وأخطأ عمر " .

فالاستدلال بهذه القصة في هذا المقام . لتوضيح مدى ما
بلغته المرأة من المكانة في هذا الجانب حتى تقف معارضة أمير
المؤمنين . ومدى الاهتمام لسماع تذكيرها بما علمت من الحق . ولم
نعنى أنها أفقه من عمر بن الخطاب .

-
- (١) لقد وردت قصة مراجعة الصحابي لعمر في كتب التفسير لتفسير هذه
الآية بأكثر من رواية ولفظ وفي كتب الحديث، منها: سنن ابن ماجه
ج ١ ، ص ٦٠٧ - ٦٠٨ . تفسير الطبري ، ج ٣ ، ص ٤ ، ص ٤٥١ ، تفسير
ابن كثير ، ج ١ ، ص ٤٥١ ، تفسير فتح القدير ، ج ١ ، ص ٤٢٥ .
(٢) سورة النساء الآية (٢٠)

٣ - لقد كان جلوسهن في مؤخرة المسجد وفي معزل من الرجال

جاء في حديث " ابن عباس " حين شهد خطبة الرسول في العيد حيث قال: " ثم خطب فرأى أنه لم يسمع النساء فأتاهن فذكرهن، ووعظهن وأمرهن بالهدنة^(١) "

قال القاضي في شرح هذا الحديث: " لأنهن كن معتزلات ، لا يعلم الرجال من المتهدنة منهن^(٢) . "

ومن حديث أبي سعيد الخدري السابق الذكر: " قالت النساء غلبنا عليك الرجال فأجعل لنا يوماً من نفسك ، فوعدهن يوماً لقيهن^(٣) فيه .. " وقد أشرنا لما جاء في شرح هذا الحديث .

٤ - وفي حديث " أسماء بنت يزيد " . حيث جاء في هذا الحديث : " .. فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم . الى أصحابه بوجهه كله ثم قال هل سمعتم بمقالة امرأة قط أحسن من مسائلها في أمر دينها من هذه؟ فقالوا يارسول الله ما ظننا أن امرأة تهتدي الى مثل هذا... " فسوء اليها للرسول صلى الله عليه وسلم وهو في مجمع مع الرجال . وأيضا سماع الصحابة الى مقالة " أسماء " دليل على أنه يجوز سماع صوت المرأة عند الضرورة .

٥ - ولقد كان بيت الرسول . منذ فجر الرسالة . الى ما بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم . مدرسة للعلم والتعلم .

(١) صحيح مسلم ، كتاب صلاة العيدين ، ج ٦ ، ص ١٧١ .
(٢) النووي . لشرح صحيح مسلم ، الباب والصفحة .
(٣) صحيح البخاري ، باب هل يجعل للنساء يوم علي حده في العلم ، م ١ ج ٢ ، ص ١٣٣ .

ومما هو جدير بالذكر في ختام هذا المقام ، أن نشير

الى ما يأتى :-

فكون الرجال والنساء كانوا يتلقون العلم في مكان واحد ،
ليس حجة على الأخذ به في هذا الزمان . حيث أنه كانت تدعو
الضرورات الى ذلك أهمها :

١ - لقد كان الرسول صلى الله عليه وسلم . المرجع الوحيد في
أسس الدولة بما في ذلك " العلم " مع العصمة الموكدة
لشخصه .

٢ - ومن جهة أخرى كانت الظروف المالية لاتسمح الا بذلك .

٣ - وأعظم من ذلك . كان الجميع ملتزمين بما أوجب الاسلام
عليهم من آداب ومن ثم كان النساء في مؤخرة المسجد
منعزلات عن الرجال .

٤ - هذا أما فيما يتعلق بتلقى العلم عن أمهات المؤمنين
والصحابيات ، فيما يجهل . فمعلوم تاريخيا بأنه لم تدون
السنة في تلك الفترة (فترة عصر الصحابة)^(١) .

فالظروف تغيرت ، وتغيرت قلوب كثير من الناس .
وذلك ببعدهم عن توجيهات الدين . مع ظهور ما يدعوا الى
المفاسد في هذا الزمان من الوقوع في الرذائل . بل نجد
منذ القرن الخامس للهجرى ، نهى الامام . " الغزالي "^(٢)

(١) د/مصطفى السباعي ، السنة ومكانتها ، الطبعة الثانية ، ص١٠٣-١٠٧

(٢) الغزالي: هو الامام زين الدين حجة الاسلام . أبو حامد محمد ابن

محمد الغزالي الطوسي النيسابوري (٥٥٠ - ٥٠٥ هـ) فقيه صوفي شافعي

أقام في بغداد فترة للتدريس في المدرسة النظامية ثم خرج من

جائه ومكانه واشتغل بأسباب التقوى وأخذ في التعانيف المشهورة

في ذلك منها احياء علوم الدين ، ومكاشفة القلوب في حفرة علام

الغيوب أبو حامد الغزالي ، احياء علوم الدين ، م ٦ ، ج ١٦ ، ص ١٤٦ - ٢٢

من الخاتمة للشيخ عبدالقادر

من خروج المرأة لحلقات الذكر التي يزاها رجل، الا عند الضرورة الى ذلك . حيث قال : " أن يتعلم المتزوج من علم الحيض وأحكامه وما يحترز به الاحترار الواجب . ويعلم زوجته أحكام الصلاة .

فعليه أن يلقنها اعتقاد أهل السنة ، ويزيل عن قلبها كل بدعة ان استمعت اليها . . " .

ثم قال بعد ذلك : " فان كان الرجل قائما بتعليمها ، فليس لها الخروج لسوء ال العلماء ، وان قصر علم الرجل ، ولكن نساب عنها في السوء ال ، فأخبرها بجواب المفتي ، فليس لها الخروج ، فان لم يكن ذلك فلها الخروج للسوء ال . بل عليها ذلك ، وبعض الرجل بمنعها . . . " (١)

ويظهر أن هذا المنهج سار عليه البعض حين لم تكن هناك أماكن خاصة للنساء ، كما جاء في ذلك : " ولابد هنا من الإشارة الى شيء هو أن المرأة المسلمة خلال العصور كانت تتلقى علما ، وقد نبغت مسلمات كثيرات في الفقه ، والحديث ، والأدب ، ولم يكن المكان الذي نعى نبوغهن في بيوتهن ولعل أعظم شاهد على ذلك واقــــــــع (شقيظه) البلد الاسلامي . حيث نجد في كل بيت مجموعة عالمات ، قد يفن الرجال ، ولا زال كبار شيوخهم يذكرون أنهم أخذوا بعض العلوم من عماتهم ، أو أخواتهم ، أو خالاتهم . . . " (٢)

-
- (١) احياء علوم الدين ، م ٤ ، ج ٤ ، ص ١٤٤ .
(٢) سعيد حوى ، الاسلام ، ج ٣ ، ص ٥٣٩ عبدالفتاح موسى ، النساء المسلمات والتعليم ، مجلة سيدتى ، السنة السابعة - العدد ٣٢٨ ، ص ٦٢ .

والطريقة المثلى لتلقى العلم في هذا العصر تكون بالبعد
عن الاختلاط قدر المستطاع ، وذلك سدا لباب الفتنة واتقاء للمفاسد
وميانة لأخلاق المجتمع نظرا لتغيير الزمان، وظروفه عما كان في صدر
الاسلام . ومن يدعى غير ذلك فقد أخطأ .

وآخر قول لنا في هذا المقام قوله تعالى: " والله يريد
أن يتوب عليكم ويريد الذين يتبعون الشهوات أن تميلوا ميلا عظيما"^(١).

(١) سورة النساء الآية (٢٧)

الفصل السادس

الحقوق الاقتصادية للمرأة

- أ - عمل المرأة ومجالاته .
- ب - حقوق المرأة المالية : (الميراث ، الصداق ، النفقة) .
- ج - حقوق المرأة وصيانتها .

تمهيد:

العمل وموقف الاسلام منه : لقد أدركنا فى العرض السابق
أن الاسلام لم يحرم متع الحياة ، فالاسلام دين ودنيــــــــــــــــا .

ومن ثم فانه يدعو الى العمل ، والانتفاع بما أنعم الله به
على عباده من خيرات الكون ^(١) .

قال تعالى: " هو الذى جعل لكم الأرض ذلولاً فامشوا فسي
مناكبها وكلوا من رزقه واليه النشــــــــور " ^(٢) .

" قال تعالى: " ألم ترأ أن الله سخر لكم مافى السموات ومافى
الأرض وأسبح عليكم نعمه ظاهرة وباطنة " ^(٣) .

من هذا نفهم أن الكون مسخر للانسان ، وأن من حــــــــــــــــق
الانسان أن يستفيد من كل مافيه .

عن المقداد رضى الله عنه: " عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال : ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يــــــــــــــــده
وان نبي الله داود عليه السلام كان يأكل من عمل يده " ^(٤)

(١) ومن شدة اهتمام الاسلام بالعمل ورد فى القرآن الكريم ، ٣٦٠ آية
تتحدث عن العمل ، ٧٩٠ آية تتحدث عن الفعل .

توفيق على وهبه ، الاسلام شريعة الحياة ، الطبعة الثانية ، دار
اللواء للنشر والتوزيع ، ١٤٠١ هـ ، ص ٢١٢ .

(٢) سورة الملك الآية ١٥

(٣) سورة لقمان ، الآية (٢٠)

(٤) صحيح البخارى ، باب كسب الرجل ، ٠٠ ، ٦م ، ح ١١ ، ص ١٨٦ .

وبهذا نجد الشارع يحث على العمل الى جانب العبادة، لأن حياة المؤمن كلها وحدة لاتتجزأ بين مطالب الحياة الدنيا والآخرة، حياة تقوم على مبادئ خلقية، وروحية فتحل تلك التوجيهات بمساحتها (١) حوت في النفس الانسانية محل العقيدة والايمان .

أ - عمل المرأة ومجالاته :-

ان الاسلام يدعو الى العمل، ويسن له شروطا وقوانين يجسب أن يتبعها أفراده في مهماتهم التي يختص بها كل فرد .

كما يهتم الشرع الاسلامي بالاستعدادات، والظروف، وأثرها الفعال عند القيام بالعمل. فيراعى القدرات الفطرية الطبيعية حتى تؤدي المسئولية خير أداء .

فعند ما يكلف الرجل بمهمات (٢) ويميزة بميزات (٣) عن النساء، لايعدى هذا نقصا في حق النساء، فانهن أيضا كلفهن الاسلام وميزهن بميزات عن الرجال (٤) فكل مكلف بما يتفق مع طبيعته وتكوينه، فيما يتميز به كل منهما .

ومن الأمور التي اختص بها الرجال دون النساء وفرضها

- (١) فهذه شعيرة شرعها الله وأقربها أتباع الاسلام . ومن أهم ما يميز به الاسلام عن المسيحية حيث هناك البعد عن مطالب الحياة ومشغولها اذلاتجتمع رغبات العمل مع التقرب الى الله، أنظر ما جاء في الجانب الاقتصادي الفصل السادس من الباب الأول لهذا البحث ،
- (٢) مثل ما فرض على الرجال الجهاد في سبيل الله، والجمعة، والامامة، وتحمل مسئولية البيت .
- (٣) جعل أجنبية القوامة على أهل بيته، وببيده عممة النكاح .
- (٤) جعل حق الأم مقدما على حق الأب، وذلك لما تعاني من آلام الحمل والرضاعة، وغير ذلك .

عليه ، السعى على كسب الرزق ، وجلب المال من طرقه المشروعة
الذى يعول به شئون أهل بيته .

وحيث أن الاسلام . لا يوجب على المرأة مسئولية العمل .
الا أنه في بعض الأحيان توجد ضرورات تدعو المرأة الى العمل أهمها .
ما يلي :-

١ - الضرورة الاجتماعية : فقد تدعو هذه الضرورة ، بأن تكون
المرأة هي التى تقوم بعمل معين دون الرجال . مثل ما أباح الاسلام
للمرأة أن تمارس حق التعليم بين النساء ، بشرط أن لا يتنافى
خروجها من البيت مع ما يجب لها ، وعليها ، من سيانة العرض وأتقاء
الفتنة ، والمحافظة على الشرف ، والكرامة .

هذا وقد لاحظنا من العرض السابق فى خروجها الى المسجد
الآداب التى تلتزم بها من خروجها من البيت حتى العودة اليه مرة
أخرى بعد قضاء مهمة العلاء . وأيضا فى كيفية الأخذ والعطاء
فى التعليم بينها وبين الرجال حيث كان التعليم فى صدر الاسلام
يتم عن طريق تلقيه من الرسول صلى الله عليه وسلم - إذ كان المعدر
الوحيد . ومن جهة أخرى فان العممة المؤمنة كدلة للرسول . ليست موجودة
فى غيره من الرجال . هذا وقد سن الرسول . لأمته الطريقة المثلى
فى التعليم للنساء إذ خص لهن يوما . حين قالت النساء : " غلبنا
عليك الرجال فأجعل لنا يوما من نفسك ... " .

وبالإضافة الى ذلك كله فان " الحجاب " كان شاملا .
عن عائشة رضى الله عنها قالت : " يرحم الله نساء المهاجرات

(١)

الأول لما أنزل الله (وليضربن بخمرهن على جيوبهن ٠٠٠٠) شققن
مروطهن فأخترن بهن^(٢)!

ومن صفية بنت شيبة قالت : " بينما نحن عند عائشة قالت :
فذكرن نساء قريش وفضلهن ، فقالت عائشة رضى الله عنها ان لنساء
قريش لفضلا وانى والله ما رأيت أفضل من نساء الأنصار ، أشد تصديقا
لكتاب الله ولا إيماناً بالتنزيل لقد أنزلت سورة النور (وليضربن
بخمرهن على جيوبهن) أنقلب رجالهن اليهن يتلون عليهن ما أنزل
الله اليهم فيها ويتلوا الرجل على امرأته وبنته وأخته وعلى كل ذى
قربته ، فما منهن امرأة الا قامت الى مرطها فاعتجرت تصديقا
وايماناً بما أنزل الله من كتابه فأصبح رسول الله صلى الله
عليه وسلم معجزات كان على رؤوسهن الغربان^(٣) "

وكما علمنا سابقا بأن العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة
ضرورة انسانية . لذا كان لابد للحمول عليه ، والبحث للطريق
السليم له .

(١) سورة النور الآية ٣١

(٢) سنن أبو داود، باب فى قوله تعالى وليضربن بخمرهن ، ج ٤ ،
ص ٣٥٧ ، سكت عنه .

(٣) تفسير ابن كثير ، ج ٣ ، ص ٢٨٤ .

فهذا النص الذى جاء عن السيدة عائشة يخبرنا عن مجال مهم
فى تعليم المرأة فى الجانب الاخلاقى ، قام به المصدر الأول من
رجال هذه الامة خير قيام فكانوا أسوة حسنة لمن كان يرجوا
الفلاح لأهله .

فبالاسلام لم يفرض على المرأة أن تعيش كما تعيش الأنعام ،
أو تسجن كما يسجن المجرمون (١) وفي نفس الوقت الزمها والرجل
بالتصوف، والبعد عن الرذائل (٢) . فاذا وجد ضرورة التعامل بينهما
كان ذلك .

فاذا وجد مثلا بين النساء من يقمن بمهمة التدريس بينهما—
خير قيام ، كان ذلك خيرا ، للطرفين .

فالتدريس يتفق وظروف المرأة . وقد نبغ في هذا المجال عدد
كبير من النساء ، في العصور المتقدمة . فقد تحدث . " الخطيب
البغدادي " (٣) عن دور المرأة في رواية العلم من أهل بغداد ، وذكر ،
ما يزيد عن ثلاثين امرأة في بغداد وحدثها في فترة معينة من تاريخ
المرأة المسلمة في زمن معين (٤) .

-
- (١) انظر فيما جاء من التوجيهات الأدبية عند علماء المسيحية في
حق المرأة والخوف منها ، ص ١٦١ - ١٦٢
- (٢) وهنا نجد كيف جعل الدين الاسلامي الخوف من الوقوع في الرذيلة
من الطرفين بينما نجد في المسيحية الخوف والحذر من النساء
في حق الرجال في معظم التوجيهات. انظر الجانب الاخلاقي ص ١٦٢-١٦٧
- (٣) الخطيب البغدادي، المصنف المحدث الكبير توفي عام: ٤٦٣ هـ/١٠٧٠م -
١٠٧١ م ، ومن أعظم ما قدم للعلماء معنفة العظيم: " تاريخ بغداد "
فهو يغتم (المطبوع منه) ٧٨٣١ من تراجم العلماء الذين لهم
صلة ببغداد ..
- تاريخ التعليم عند المسلمين ، ص ١٢ .
- (٤) الخطيب البغدادي ، تاريخ بغداد ، ج ١٤ ، الناشر: دارالكتساب
العربي ، ص ٤٣٠ - ٤٤٧ .

هذا كما عرض "الذهبي" (١) في حديثه عن هذا الدور العظيم، حيث شهد لهن بنشاطهن والعمل المخلص بقوله: "وما علمت في النساء من آتهمت ولا من تركوها" (٢)

وإذا كان هذا مجال التعليم . فان الوقاية في مجال الطب ، والخوف من الفتنة أكبر وأعظم اذ الوقوع فيها أشد . ولاسيما اذا كان المرض في مكان لايجوز الاطلاع عليه الا بين الجنس الواحد ، فتكون الطبيبة هي الأولى .

لذا فحالات النساء المرفية وفي مقدمتها الولادة أوجب أن يكون فيها طبيبات ، الا في حالات الغرورة ، فيجوز علاج الرجل للمرأة بقدر الحاجة في الحدود الشرعية .

وأهم مجالات عمل المرأة في مجال الطب : طب الاطفال ، لما أختصت به من عطف وحنان ، ولما له من فائدة عظيمة في حياتها الأسرية .

هذا وقد وضع الشيخ " محمد عبده " . هذه الفائدة ، بما قامت به من دور في مجال الطب في صدر الاسلام . ويشهد على ذلك كتب الحديث النبوي تتحدث عن دورهن منها:

-
- (١) الذهبي . شمس الدين محمد بن عثمان الدمشقي الشافعي ، الشهير: بالذهبي (٦٧٣ - ٧٤٨ هـ) نبغ في كثير من العلوم ، وبخاصة في قراءات القرآن ، والحديث ، وضرب يحفظه المثل . . من مؤلفاته : ميزان الاعتدال ، تاريخ الاسلام ، سير النبلاء .
 - (٢) الذهبي ، ميزان الاعتدال ، ج ٤ ، تحقيق علي محمد - دار المعرفة : بيروت - لبنان ، ص ٥ .
 - (٣) انظر الجانب التعليمي للمرأة في الفصل الخامس . من هذا الباب ،

عن أنس بن مالك قال: " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بأم سليم ونسوة من الأنصار معه إذا غزا فيسقين الماء ويداوين الجرحى ^(١) .

جاء في شرح هذا الحديث: " فيه خروج النساء في الغزو والانتفاع بهن في السقى والمداواة ونحوهما . وهذه المداواة لمحارمهن وأزواجهن، وما كان منها لغيرهم لا يكون فيه مس بشرة إلا في موضع الحاجة ^(٢) .

عن أبي حازم قال: " سألتوا سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه: " بأي شيء دوى جرح النبي صلى الله عليه وسلم فقال: ما يقى من الناس أحد أعلم به مني كان على بجيء بالماء في ترسه وكان يعنى فاطمة تغسل الدم عن وجهه، وأخذ حمير فأحرق ثم حشى به جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٣) .

٢- الضرورة الشخصية: إذ توجب على المرأة أحيانا أن تعمل، وذلك كحاجتها الاقتصادية لتعول نفسها أو تساعد زوجها على مطالب الحياة .

والأمثلة على ذلك في هذا المجال كثيرة، ومنها يخبرنا التاريخ الاسلامي كيف تتصرف إذا دعت الضرورة، وكيف يكون المجتمع نحو هذه المرأة العاملة .

-
- (١) صحيح مسلم، باب غزوة النساء مع الرجال، ج ٢٢، ص ١٨٨ .
(٢) النووي . لشرح صحيح مسلم، نفس المرجع والصفحة، نيسل الأوطار، ج ٨، ص ٨٣، المعنى .
(٣) صحيح البخاري، باب دواء الجرح بالحرق بالحمير وغسل المرأة عن أبيها الدم، م ٧، ج ١٤، ص ٢٨٠ .

فللمرأة أحقية في ادارة شؤونها في التجارة بنفسها ،
وسعيها ، في معرفة الطريقة المشروعة ، وذلك في بحثها عن الحق
من معدره السليم .

وهذه ضرورة اقتصادية تدفع بالسيدة اسماء الى العمل
خارج البيت يظهر ذلك من خلال معانى النص الآتى .

عن أسماء بنت أبي بكر رضى الله عنهما قالت : " تزوجنى
الزبير وماله في الأرض من مال ولا مملوك ، ولا شيء غير ناصح ، وغير
فرسه فكنت أعلف فرسه وأستقى الماء وأخرز فريه ."

وكنتم أنقل النوى من أرض الزبير التى أقطعه رسول الله
صلى الله عليه وسلم على رأسى وهى منى . (١) على ثلثى فرسخ ، فحشيت
يوما والنوى على رأسى فلقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ،
ومعه نفر من الأنصار فدعأ بى ، ثم قال إِنْ أَخِ لِيحْمَلْنِي خَلْفَهُ ،
فاستحييت أن أسير مع الرجال وذكرت الزبير وغيرته ، وكسسان
أغير الناس فعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم أنى قد استحييت ."

ولما أخبرت الزبير بذلك قال لها : " والله لحملك النوى
كان أشد على من ركوبك معه" ، قالت : " حتى أرسل الى أبو بكر
بعد ذلك بخادم يكفينى سياسة الفرس ، فكأنما أعتقنى ."

(١) هو الجمل الذى يستقى عليه الماء

(٢) " وهى منى " : أى الأرض المذكورة من مكان سكتة على ثلثى

فرسخ والفرسخ ثلاثة أميال كل ميل أربعة آلاف خطوة .

عمدة القارى ، لشرح صحيح البخارى ، باب الفيرة ، ١٠م ، ح ٢٠٨ ، ص ٢٠٨

(٣) صحيح البخارى ، الباب والجزء ص ٢٠٧ ، ٢٠٨

(٤) نفس المرجع .

ففي قول السيدة أسماء : " تزوجنى الزبير وماله في الأرض من مال ولا مملوك .."

ثم قولها : " حتى أرسل الى أبو بكر بعد ذلك بخادم يكفينى سياسة الفرس فكأنما اهتمنى ، بينت في مقدمة قولها : أن زوجها كان فقيرا فقامت بمساعدته . ثم لما كان له خادم توقفت من بعض الذى كانت تقسوم به .

كما نجد في قولها ايضا : " فلقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه نفر من الأنصار فدعانى ثم قال : يا أخ ، ليحملنى خلفه ، فاستحييت أن أسير مع الرجال .. "

نجد أنها تحملت مشقة الطريق والسير على قدمها بما تحمل ولم تركي مع الرسول لوجود الرجال معه .

ويؤيد هذا ما جاء في قوله تعالى حكاية من سيدنا موسى عليه السلام : ولما ورد ماء مدين وجد عليه أمة من الناس يسقون ووجد من دونهم امرأتين تذودان قال ما خطبكما قالت لانسقى حتى يمشدر الرعاء وابونا شيخ كبير " (١)

ذهب أكثر المفسرين الى أن المرأتين هما ابنتا شعيب عليه السلام . وقيل هما ابنتا أختى شعيب وأن شعيبا كان قد مات ..

والأرجح : وهو ظاهر القرآن كما جاء في : (ووجد من دونهم امرأتين تذودان) .

وقد ورد في قوله : " تذودان : " أى تحبسان أقوال ، وأولى ذلك بالعواب قول من قال معناه تحبسان فتمهما من الناس حتى يفرغ الناس من سقى مواشيهم . (٢)

(١) سورة القصص ، الآية (٢٣)

(٢) تفسير الطبرى ، ٨م ، ج ٢٠ ، ص ٣٦ ، وتفسير اخرى .

حتى يعدر الرعاء : " لأنهما كانتا تكرهان المراحة على الماء ، وذلك لئلا تختلطا بالرجال . (١)

" وأبونا شيخ كبير " فيه دلالة على أنه لو كان أبوهما قويا لحضر ولم يتأخر عن السقى . (٢)

فنجد في نص السيدة أسماء ، والنص القرآني ما يأتي :

- ١- أن الدافع الى عملهن هو الحاجة .
- ٢- عند الخروج الى الضرورة يجب على المرأة البعد عن مزاحمة الرجال ، وان فاتها الخير الكثير ، وتحملها المشقة في سبيل ذلك .
- ٣- مساعدة المرأة من قبل أفراد المجتمع اذا رفعتهم الى الضرورة الى العمل وقدوتنا في ذلك سيدنا محمد ، وموسى عليهما السلام .

فهذان المثالان يوضحان لنا الآداب ، والتعاليم التي دعا اليها الاسلام وهي متى يكون عمل المرأة ؟ وكيف تتمرف اذا دعت الضرورة الى ذلك ؟ وكيف يكون موقف المجتمع من المرأة العاملة ؟ .

وفي ضوء ما عرض في هذه القضية نجد أن المرأة قد خاضت العديد من ميادين العمل .

وخلامة ماخرجنا به من هذه الفقرة أن عمل المرأة المتكسبي في نطاق ضيق من جهة ، ومنوط بالدرجة الاولى بالحاجة

(١) تفسير الفخر الرازي ، ١٢م ، ج ٢٤ ، ص ٢٣٩

(٢) المرجع السابق .

والضرورة من جهة أخرى .

ب - حقوق المرأة المالية (الميراث - العداق - النفقة)

لقد أباح الاسلام للمرأة مثل ما أباح للرجل حق التملك في حدود حددها الله تعالى . واحكام وضعها الشارع ، لايجوز لأحدهما أن يتجاوزها .

فقد قرر لها : حق التملك في الميراث كما قرر لها : حق التملك بالعداق ، وقد جعل لها حق الانفاق على من يعولها من الرجال . أيأ كان : أباً ، أو زوجاً ، أو أخاً ، .

١- الميراث :

ومن المتوازن في الشريعة الاسلامية أن يحرص على التوازن العالى بين أفراد الأسرة ، ومنع تكديس الميراث في أيدي أفراد دون الآخرين ، وجعل الآخرين يعانون من الحرمان ، والحاجة كما كان قائما في المجتمعات في العصر الجاهلى قبل الاسلام .

فقد كان العربى يقول : (لايرثنا الا من يحمل السيف ، ويحمى البيضة) (١)

فالمكانة والعزه ، والغلبة للأقوى في تلك العادات الجارية آنذاك فالبيضة تدعو لذلك . (٢)

(١) عبدالله عفيفى، المرأة العربية في جاهليتها و اسلامها، ج٢، ص٣٣، ومراجع أخرى .

(٢) انظر ما جاء في أثر البيضة في انحراف الديانة المسيحية ، في الباب الاول من الفصل الاول ، والثانى ، .

ثم جاء الاسلام فقفى على ذلك قال تعالى : " للرجــــــــــــــــال
نعيب مما ترك الوالدان والأقربون ، وللنساء نعيب مما ترك الوالدان
والأقربون مما قل منه أو كثر نعيباً مفروضاً " (١)

فالله سبحانه وتعالى . نقل القوم مما كانوا عليه كما
يظهر لنا في هذه العادة وغيرها . بالتدرج ، لأن الانتقال فــــــــــــي
هذه الأمور شاق على النفس وتقبلها لذلك معب على الطبع العريــــــــــــس
لما كان عليه في تلك الفترة .

فعن ابن عباس رضى الله عنهما قال : " كان أهل الجاهلية
لايورثون البنات ولا الصغار حتى يدركوا ، فمات رجل من الأنصار
يقال له (أوس بن ثابت) وترك ابنتين وابناً صغيراً ، فجاء ابننا
عمه وهما عصبة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فأخــــــــــــذا
ميراثه كله ، فجاءت امرأته الى رسول الله صلى الله عليه وعلى
آله وسلم . فنزلت الآية ، فأرسل اليهما رسول الله فقال : " لاتحركــــــــــــا
من الميراث شيئاً فإنه قد أنزل على شئء احترث فيه ان للذكــــــــــــر
والأنثى نعيباً " . (٢)

ثم نزل بعد ذلك قوله تعالى : " يوميكــــــــم الله فــــــــــــى
أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين فإن كن نساءً فوق اثنتين فلهــــــــــــن
ثلثا مما ترك وإن كانت واحدة فلها النصف ولأبويه لكل واحد منهما
السدس مما ترك إن كان له ولد فإن لم يكن له ولد وورثه أبواه .

(١) سورة النساء ، الآية (٧)

(٢) تفسير الطبرى ، م ٣ ، ح ٤٤ ، ص ١٧٦ ، تفسير الفخر الســــــــــــرازى
م ٥٥ ، ح ٩ ، ص ٢٠٠-٢٠٢ ، الطبرى ، م ٤٤ ، ح ٥٥ ، ص ١٩٢ ، تفسير
ابن كثير ، ح ٦ ، ص ٤٥٤ ، تفسير فتح القدير ، ح ١ ، ص ٤٢٨
المطى ، ح ٦ ، ص ٣١١ .

فلأمة الثلث فإن كان له إخوه فلأمة السدس من بعد وصيه يوصي بها أو دين ، أباؤكم وأبناؤكم لاتدرون أيهم أقرب لكم نفعا فريضة من الله إن الله كان عليما حكيما . ولكم نصف ماتسرك أزواجكم إن لم يكن لهن ولد فإن كان لهن ولد فللكم الربع مما تركن من بعد وصية يوصين بها أو دين ولهن الربع مما تركتم إن لم يكن لكم ولد فإن كان لكم ولد فلهن الثمن مما تركتم من بعد وصية توصون بها أو دين وإن كان رجل يورث كلالة أو امرأة وله أخ أو أخت فلكل واحد منهما السدس فإن كانوا أكثر من ذلك ، فهم شركاء في الثلث من بعد وصية يوصى بها أو دين غير مغار وصية من الله والله عليم حلیم . " (١)

ففي الآية الثانية تفصيل لما سبق في الآية السابقة الذكر . قال الامام الطبري في شرح هذه الآية :

" يعهد اليكم ربكم اذا مات الميت منكم وخلف اولادا ذكورا واناثا فلولده الذكور والاناث ميراث أجمع بينهم للذكر مثل حظ الانثيين اذا لم يكن له وارث غيرهم سواء فيه مغار ولده وكبارهم .. والوصية في هذا المقام عهد واعلام من الله عز وجل " (٢)

ثم بعد ذلك ذكر حالات ميراث أبناء الميت وذكر حالات ميراث الابوين للميت .

قال تعالى : " ... أباؤكم وأبناؤكم لاتدرون أيهم أقرب

(١) سورة النساء ، الآية (١١-١٢)

(٢) تفسير الطبري ، م٣ ، ج٤ ، ص١٨٥ ، يراجع باقى

التفسير السابقة .

لكم نفعا .. " فالمراد والله أعلم بما يريد : " ولاتدرون أيهم أقرب نفعا لكم أعطوهم حقوقهم من ميراث ميتهم الذي أوميتكم أن تعطوهموها، فانكم لاتعلمون أيهم أدنى وأشد نفعا لكم في عاجل دنياكم وآجل أخراكم " . (١)

" فريضة من الله ان الله كان عليهما حكيمًا " فالله عز وجل فرض هذه الغرائض في القسمة أولى وأفضل مما كانت تميل اليه طباعكم ، فكان ذلك السابق مخالفا لمصالح الجميع وللحكمة المرجوة في ميراث الميت كما جاء به الشارع الحكيم العادل . (٢)

ففي هذا التحديد عدالة شرعية ، وذلك للحاجة فكلمة كانت الحاجة أشد الى المال كان مقدار الارث أكبر . فلهذا السبب كان نصيب الارث بين أفراد أقارب الميت متفاوتا .

١- فحاجة الذكور في الارث أكبر وأعظم من حاجة الانثى فليس تعاطفا مع الذكر جعل نصيبه مثل حظ الانثيين ، ولكن الشريعة الاسلامية جعلت التكاليف المالية المتعلقة بالأسرة خاصة بالرجال . (٣)

فكان الرجل بحاجة الى المال أشد من حاجة المرأة اليه فتسوية المرأة بالرجل في هذا يعد عدلا ، لأن الحقوق لابد أن تكون في النظام العادل متكافئة مع الواجبات . (٤)

(١) القرطبي ، الجامع لاحكام القرآن ، ج ٥ ، ص ٧٤ - ٧٥ ، وأيضا باقى التفاسير السابقه .

(٢) التفاسير السابقه .

(٣) الامام محمود شلتوت، الاسلام عقيدة وشريعة ، دار الشروق ، ص ٢٤٤-٢٤٥

(٤) الشيخ ابو زهرة ، المجتمع الانساني ، الطبعة الثانية ، ١٤٠١هـ ، ص ١١٥-١١٦ ، عممة الدين كركر ، المرأة من خلال الآيات القرآنية ، ص ٢٣٧ .

٢- ومن المقرر شرعاً أن الأبوين لهما نوع من المكانة لا يعطوها إلا مكانة الله - عز شأنه - وحدوده وهذا واضح من اقتـران طاعتيهما بطاعته سبحانه وتعالى . إلا أن الحكمة الالهية هنا قضت بأن يكون حق الابوين أقل من حق الأبناء ، وليس في هذا انتقاص لحق الأبوين ، وإنما حاجة الاولاد أشد فكان نعيمهم أكبر بالافادة الى ذلك نجد أن حق الام هنا أقل من حق الأب مع العلم شرعاً أن الام مقدم حقها على جميع حقوق الادميين لكن وجود النفقة على الأب أدى الى هذه التفرقة ، وكذلك الشأن في الزوجة ، حيث يوجد نفس التعليل .

٣- فالاسلام حدد للمرأة حقها ونعيمها في الميراث سواء كانت أما ، أو اختا ، أو بنتا ، أو زوجة .

٤- وقد جعل هذا الحق لها فريضة يجب اداؤها الى المرأة

٥- انه جعل تطبيق ذلك حداً من حدود الله ، يستحق المتعدى

فيه الوعيد الشديد الذى ذكره عقب هذه الفريضة في قوله

تعالى : " تلك حدود الله ومن يخط الله ورسوله يدخله

جنت تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها وذلك الفوز

العظيم ، ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله

نارا خالداً فيها وله عذاب مهين" . (١)

هذه نظره سريعة في نظام الارث في الاسلام مبين فيهما

نصيب المرأة بين نعيم الورثة والحكمة في هذا التقسيم .

٢- العداق (المهر) :

كان العربى في العصر الجاهلى يدفع (المهر) في الغالب

للأب من أجل ان يزيد ماله ، لأن البنت كانت في نظره

(١) سورة النساء ، الآية (١٣)

قال تعالى: " وءاتوا النساء مدياتهن تحلة فإن طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوه هنيئاً مريئاً " (١)

فهذا أمر من الله سبحانه وتعالى سوا ما كان الخطاب موجهاً إلى الأزواج أو إلى أولياء النساء . باعطاء النساء مهورهن " عطية خاصة لهن " (٢)

يجب اعطاء النساء هذا الحق فهو فرض لهن ، ولازم لمن أراد الزواج بهن . (٣)

وفسر النحلة بالفريضة . لأن النحلة في اللغة معناها الديانة والملء والشرع والمذهب . . أي فإنها شريعة وديانة ومذهب ، وما هو دين ومذهب فهو فريضة . (٤)

" فإن طبن لكم عن شيء . . . " فإذا وهبت المرأة زوجها وأوليتها شيئاً من مهرها طيبة ، بذلك نفسها من غير اكراه لها واجباراً ، فكلوه هنيئاً مريئاً . وتعبير الآية عن هبة الزوجة لزوجها بطيب النفس يبعد كل أشكال الاكراه ، وأنه لا يمكن حلالاً لا لأخذها إلا برضا الزوجة . (٥) فتظهر لنا الملكية الخاصة للمرأة

(١) سورة النساء ، الآية (٤)

(٢) وردت في كتب التفسير لهذه الآية آراء في كون الخطاب لمن فقيل انه للأزواج وقيل انه لأولياء النساء والأمر في موضوعنا هنا واحد هو النهي عن اخذ شيء من مهورهن قهراً .

(٣) تفسير الطبري ، ٣م ، ٤ح ، ١٦٦ص ، تفسير ابن كثير ج ١ ، ص ٤٥١ ، وكتب تفسير اخرى .

(٤) تفسير الطبري ، تفسير الفخر الرازي ٥م ، ج ٩ ، ص ١٨٦ ، تفسير ابن كثير ، تفسير فتح القدير ، ج ١ ، ص ٤٢٥ ، عمدة القارى شرح صحيح البخارى ، ٧م ، ج ١٣ ، ص ١٤٩ .

(٥) د/محمد يوسف عبده ، قضايا المرأة في سورة النساء ، ص ١٤٧

في الحق .

كما جاء في قوله تعالى : " يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها ولا تعفلوهن لتذهبوا ببعض ما اتيتموهن الا أن يأتين بفاحشة مبينة وعاشروهن بالمعروف فإن كرهتموهن فعسى أن تنكروها شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا . وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج وءاتيتن إحداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا اتأخذونه بهتاناً وإثماً مبيناً " . (١)

جاء في تفسير هذه الآية مايلي :

" يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها .. " اخبار من الله عن الامم التي كانت قبل ظهور الاسلام اذ كانت على شبه اجماع عام في استغلال حقوق المرأة بل واستغلال المرأة نفسها مما أدى الى كثيرة الآراء في من المخاطبون بهذه الآية ؟ وفي سبب نزولها . (٢)

وقد جعل الاسلام بموجب النهي سلطان الرجل على هذا الحق في حالة خروج الزوجة على آداب الشارع . ثم يعقبه بتحریم سلطانه عليها انهي التزمت بالاداب فلا يحق لـــــــ الاضرار بها رغبة منه في سلب ما وهب لها الى زوجة اخـــــــرى

(١) سورة النساء ، الآية (١٩-٢١)

(٢) تفسير الطبري ، ج٣ ، ص٥٠ ، ص٢٠٧-٢١٤ ، تفسير الفخر الرازي ، ج٥ ، ص١٠ ، ص١٤ ، تفسير ابن كثير ، ج١ ، ص٤٦٥ - ٤٦٨ ، تفسير فتح القدير ، ج١ ، ص٤٤٠-٤٤٣ ، الجامع لاحكام القرآن ، ج٥ ، ص٩٩ ، الجصاص أحكام القرآن ، ج١ ، ص٣٩٣ .

انكرهها ولو كان ما قدم لها : "قنطارا" فلا يحق له ذلك . (١)

وخلصنا ما خرجنا به من هذه القضية

- ١- شمول علم الله تعالى بنفوس عباده حيث نهى الأزواج من استغلال تلك السلطة بطريق غير شرعي . وبين فظاعة هذا الغصب وما ينتج عنه من مضار بالمرأة .
- ٢- ارتكاب الفاحشة هو الذي يحل فيه استرجاع المهملر، والاسلام نهى عن كل ريبة وبهتان ، ولذا فلا بد أن تكون الفاحشة مبينة .
- ٣- ان الاسلام قد حرم الاستيلاء على شيء من مDAQ المرأة بغير رضامنها وطيب نفس . حيث نهى عن أخذ شيء منه وجعل ذلك بهتاناً واثماً مبيناً .

(٣) النفقة :

كما علمنا بأن حق القوامة أساس من أسس العائلة للاستقرار ومسئولية ملغاة على عاتق الرجل ، ويتبعها تبعة الانفاق .

فالنفقة من واجبات الرجل سواء كان زوجاً ، أو أباً أو أخاً ، وذلك قدر المستطاع . قال تعالى : " لينفق ذو سعة

(١) المراجع السابقة .

من سعتة ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله لا يكلف الله نفسه
نفسا الا ما آتاهها سيجعل الله بعد عسر يسرا" . (١)

١- فالرجل مكلف بالنفقة على زوجته غنيمة كانت
أو فقيرة حرة كانت أو أمة على قدر ماله . (٢)

حق عليه كما جاء في قول الرسول صلى الله عليه وسلم : " .
أن تطعمها اذا طعمت وتكسوها اذا اكتسيت . . " (٣)

ومن منع النفقة والكسوة وهو قادر عليها فسواء كسب
غائبا أو حاضرا هو دين في ذمته يوءخذ منه ، ويقضى لها به في حياته
وبعد موته من رأس ماله يضرب به مع الغرماء لانه حق لها فهو
دين عليه . (٤)

فعن أبي هريرة رضى الله عنه قال : " قال النبي صلى
الله عليه وسلم أفضل الصدقة ماترك غنى ، واكيد العليا خير ممن
اليد السفلى ، وأبدأ بمن تعول .

تقول المرأة : إما أن تطعمنى ، وأما أن تطلقنى . ويقول
العبد أطمعنى وأستعملنى ويقول الابن اطمعنى الى من تدعنىسى .

(١) سورة الطلاق ، الآية (٧)

(٢) انظر ما جاء في الفصل الثالث من هذا الباب ، حقوق الزوج
لاتنافى كرامة المرأة ، ص ٣٥٤ - ٣٥٦ .

(٣) انظر هذا الحديث بكامله في قوامه الزوج ، ص .

(٤) ابن تيمية ، فتاوى النساء ، ص ٢٨١ ، المحلى ، ج ١٠ ، ص ٩١

فقالوا يا أبا هريرة سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال : لا هذا من كيس أبي هريرة " (١)

ان شح ماله عنها ، فانها يحق لها الأخذ من ماله بدون علم
منه ، بلا اسراف . فعن عائشة رضی الله عنها قالت : " دخلت هند بنت
عتبه امرأة ابي سفيان على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت :
يا رسول الله ان أبا سفيان رجل شحيح لا يعطيني من النفقة ما يكفيني
ويكفي بنى الا ما أخذت من ماله بغير علمه ، فهل على في ذلك
من جناح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " خذي من ماله
بالمعروف ، ما يكفيك ويكفي بنيك " (٢)

وعن عائشة أيضا قالت : " قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا تعدت المرأة من طعام زوجها غير مفسدة كان لها
أجرها ولزوجها بما كسب ، وللخازن مثل ذلك " (٣)

فان كان يجوز للمرأة أن تأخذ من مال زوجها من غير
أمره ، بما تعلم انه يسمح بمثله ، وهو أمر غير واجب كان لها
أن تأخذ بما يجب عليه من باب أولى .

كما استخرج من حديث : " هند بنت عتبة : " أن الانفاق غير

(١) صحيح البخارى ، باب وجوب النفقة على الأهل ، ص ١١٠ ، ج ٢١ ،
ص ١٤ ، ونصوص أخرى ، نيل الاوطار ، باب اثبات الفرقة للمرأة
اذا تعدت النفقة ، ج ٧ ، ص ١٢٤ .

ملاحظة : " جاء في شرح قول ابو هريرة : " سمعت هذا من رسول الله . . .
وهذا انكار على السائلين عنه يعنى ليس هذا الامن رسول
الله صلى الله عليه وسلم ففيه نفي يريد به الاثبات واثبات
يريد به النفي على سبيل التعكيس ويحتمل ان يكون لفظ
هذا اشارة الى الكلام الاخير اذ راجا من ابي هريرة وهو تقول
المرأة الى آخره . . . " عمدة القارى الجزء والمفحة .

(٢) صحيح مسلم ، باب قضية هند ، ج ١٢ ، ص ٧٧ وفي كتب التفسير آية
المبايعة .

(٣) صحيح البخارى ، باب اجر الخادم ، اذا تصدق بأمر صاحبه . . .
ص ٨٤ ، ج ٨ ، ص ٣٠٤ ، النص له ، صحيح مسلم باب اجر الخازن
الامين والمرأة . . . ج ٧ ، ص ١١٨ .

محدود أو بمقدار ، والضابط له هو العرف " خذى من ماله بالمعروف "

فلو كان مقدر البين الرسول صلى الله عليه وسلم لهندبت عتبه . المقدار . (١)

فالنفقة مقدرة بالكفاية لا بالاقدار لقوله تعالى : لينفق

ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله لا يكلف
الآ ما آتاه الله بعد عسر يسرا . (٢)

بل نجد الخالق الحكيم يلزم الزوج بالنفقة والسكنة على زوجته في

حالة الانفصال في مدة العدة . (٣)

قال تعالى : " اسكنوهن من حيث كنتم من وجدكم ولا تغاروهن

لتفيقوا عليهن وإن كن أولات حمل فأنفقوا عليهن حتى يفضن

حملهن فإن أرفعن لكم فئاتوهن أجورهن وأتمروا بينكم بمعسروف

وإن تعاسرتم فسترفع له أخرى . (٤)

ففي ختام هذا المقام نشير لما لهذه القضية من عظيم

الدلالة ، ففيه تلقين واجبات الرجل نحو زوجته وتحمله مسئولية

النفقة ومن جهة أخرى ليسهل على الزوجة الخضوع لقوامه زوجها ،

وطاعته فيما أمر الله .

(١) النووى لشرح صحيح مسلم ، باب قعة هند ، ج١٢ ، ص١٠٧ ، نيل

الاطوار باب اعتبار حال الزوج في النفقة ، ج٧ ، ص١٣٠

(٢) سورة الطلاق ، الآية (٧)

(٣) لقد اختلفت المذاهب الأربعة في المطلقة ثلاثة في نفقتها ،

وسكنها ، ولكل منهم أدلته على رأيه .

ابن تيمية ، فتاوى النساء ، ص٢٨١ - على العابونى تفسير

آيات الأحكام ، ج٢ ، ص٦١٦ - ٦١٧ ، الجصاص ، أحكام

القرآن ، ٣ ، ص٤٥٩ ، صحيح البخارى ، باب قعة فاطمة

بنت قيس ، م١٠ ، ج٢٠ ، ص٣٠٧ - ٣٠٠

(٤) سورة الطلاق ، الآية (٦)

كما نجد في النص الأخير . ما يدل على أن (اللبن) وإن كان خلق
لمكان الولد وبسببه ، ملك للام ، وإلا لم يكن لها أن تأخذ
الأجر عليه . (١)

وبذلك قرر للزوجة في ذمة زوجها تكاليف الحياة المالية
في جميع حالات العلاقة الزوجية كما هو موجود في القرآن والسنة .

٢- لقد علمنا سابقا في حقوق البنت من عطاء روى ومسادى . (٢)
وفي حالة الارث أيضا وكذلك أوجب الاسلام نفقات البنت على أبيها .

فمن عامر بن سعد عن سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه
قال : " جاء النبي صلى الله عليه وسلم يعودنى وأنا بمكة
وهويكره أن يموت بالارض التى هاجر منها ، قال يرحم الله ابى
عفراء قلت يارسول الله اوصى بمالى كله ، قال لا قلت : فالشتر قال
لا قلت الثلث قال فالثلث والثلث كثير انك أن تدع ورثتك أغنياء
خير من أن تدعهم عالة يتكفون الناس في أيديهم وانك مهمسا
أنفقت من نفقة فانها صدقة حتى اللقمة التى ترفعها الى في امرأتك
وعسى الله أن يرفعك فينتفع بك الناس ، ويغربك آخرون ولم يكن
له يومئذ الا ابنة " . (٣)

" (فان قلت) " ماوجه تعليق النفقة بقمة الوسيعة ،
قلت لما كان سوء ال سعد مشعرا برغبته في تكثير الأجر منه على
الله عليه وسلم ..

(١) تفسير الفخر الرازى ، ١٥م ، ح ٣٠ ، ص ٣٧ ، الجصاص ، أحكام
القرآن ، ح ٣ ، ص ٤٦٠ .

(٢) انظر حقوق البنت الفصل الثالث من هذا الباب ، ص ٣٧٧ - ٣٨٦ .

(٣) صحيح البخارى ، باب أن يترك ورثته اغنياء خير من أن يتكفوا
الناس ، ٧م ، ح ١٤ ، ص ٣٢ .

(فان قلت) وما وجه تخصيص المرأة بالذكر ، قلت لأن نفقتها مستمرة بخلاف غيرها . . . " (١) ثم قال الشارح في قول الرسول صلى الله عليه وسلم : " ولا يرثنى الا ابنة واحدة " قيل خصها بالذكر على تقدير لا يرثنى ممن أخاف عليه الضياع والعجز الا هي . . . " (٢)

ومن أنس بن مالك قال : " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عال جاريتين حتى تبلغا ، جاء يوم القيامة أنا وهما ———— وضم أصابعه " . (٣)

وعن السيدة عائشة رضي الله عنها قالت : " جاءتني امرأة ومعها ابنتان لها ، فسألتنى فلم تجد عندي شيئا غير تمر واحدة ، فأعطيتها إياها فأخذتها فقسمتها بين ابنتيها ولم تأكل منها شيئا ثم قامت فخرجتوا بنتيها ، فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم فحدثته حديثها فقال النبي صلى الله عليه وسلم من أبتلى من البنات بشيء فأحسن إليهم كن له سترا من النار " . (٤)

فالرسول يخبرنا بأن الاحسان الى البنات في جميع

(١) عمدة القارى بشرح صحيح البخارى ، الباب ، والجزء السابق ،

ص ٣٤ .

(٢) المرجع نفسه .

(٣) صحيح مسلم ، باب ففعل الاحسان الى البنات ، ح ١٦ ، ص ١٨٠

(٤) المرجع السابق ، ص ١٧٩ .

مطالب الحياة الضرورية يكون ظفرا له بالفوز العظيم يوم القيامة مع الرسول
على الله عليه وسلم في المقام الأعظم من الجنة .

قال تعالى : " من يطع الله والرسول فأولئك مع الذين
أنعم الله عليهم من النبيين والصدّيقين والشهداء والمجاهدين وحسن
أولئك رفيقا " . (١)

كما نجد في النص الأخير عبر على من رزق منهن بالابتلاء : بتولده : " من
ابتلى من البنات بشيء ؟

قال النووي في ذلك : " انما سماه ابتلاء لأن الناس يكرهونها
في العادة " (٢)

قال تعالى : " وإذا بشر أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسودا وهو كظيم
يتوارى من القوم من سوء ما بشر به أيمسكه على هون أم يدسه
في التراب الا ساء ما يحكمون " (٣)

وبذلك جعل الدين الاسلامي الاب مسؤولا عن تكاليف البنات
مادام موجودا قادرا على ذلك . ومادامت هي غير متزوجة .

فعن سراقه بن مالك : " ان النبي صلى الله عليه وسلم قال :
ألا أدلكم على أفضل الصدقة ابنتك مردودة اليك " . (٤)

(١) سورة النساء ، الآية (٦٩)

(٢) النووي بشرح صحيح مسلم ، باب فضل الاحسان الى البنات ، ح ٦٦ ، ص ٧٩ ،

(٣) سورة النحل ، الآية (٥٨)

(٤) سنن ابن ماجه ، باب بر الوالدين ، ح ٢ ، ص ١٢٠ ، قال اسناده

صحيح ورجاله ثقات .

جاء في معنى: " مردودة اليك " بأن طلقها زوجها .^(١)

وقد أخبر عليه السلام من باب الترغيب في النفقة من الآباء على الأولاد .

عن ثوبان قال: " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضل دينار ينفقة الرجل دينار ينفقه على مياله ودينار ينفقه الرجل على دابته في سبيل الله ودينار ينفقه على أمحابه في سبيل الله .

قال أبو قلابة وأبدأ بالعيال ثم قال أبو قلابة وأى رجل أعظم أجرا من رجل ينفق على عيال مغار يعفهم، أو ينفعهم الله به ويغنيهم " .^(٢)

ومن أبي هريرة قال: " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دينار أنفقته في سبيل الله ودينار أنفقته في رقبة ودينار تعدقت به على مسكين ودينار أنفقته على أهلك أعظمها أجرا الذي أنفقته على أهلك " .^(٣)

-
- (١) المرجع السابق .
(٢) صحيح مسلم ، باب فضل النفقة على العيال والمملوك ، ح ٧ ، ص ٨١ - ٨٢ .
(٣) المرجع السابق ، ص ٨٢ .

٣- ولم تقل مسئولية الرجل نحو أمه وأخته، عن زوجته . . .
وابنته ، وان كانت على مراتب وحسب الطاقة ، والحاجة من جهة أخرى .

فعن كليب بن منفعه عن جده أنه : " أتى النبي صلى الله
عليه وعلى آله وسلم ، فقال: يا رسول الله من أبر قال أمك وأبساك
وأختك وأخاك ومولاك الذي يلي ذاك حق واجب ورحم موهوله " (١)

عن عبد الله بن يزيد الأنصاري: " عن أبي مسعود الأنصاري
فقلت عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال من النبي صلى الله عليه
وسلم ، قال: إذا أنفق المسلم نفقة على أهله وهو يحتسبها كانت له
مدقة " (٢)

ومما جاء في شرح الحديث في معنى: " على أهله " أهمل
الرجل امرأته وولده والذي في عياله ونفقته ، وكذا كل أخ وأخت
أو عم ، أو ابن عم ، أو صبي أجنبي يقوته في منزله . . . " (٣)

وقيل: " أهل الرجل أخص الناس به ، ويجمع على أهليين
والأهل على غير قياس ، ويقال الأهل يحتمل أن يشمل الزوجه والأقارب ،
ويحتمل أن يختص بالزوجة ويلحق به من عداه بطريق الأول لأن الثواب
إذا ثبت فيما هو واجب فشبوته فيما ليس بواجب أولى . . . " (٤)

(١) نيل الأوطار، باب النفقة على الأقارب ومن يقدم منهم ، ج ٧ ،
ص ١٣٦ ، قال رجال: اسناده لا بأس بهم .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب النفقات وفعل النفقة على الأهل ،
م ١١ ، ج ٢١ ، ص ١٢ .

(٣) عمدة القاري . لشرح صحيح البخاري ، الجزء ، والباب ، ص ١٣ .

(٤) المرجع السابق .

ثم بعد ذلك : بأنه من بين أهل الرجل أيضا الأخوات ،
والعمات ، والخالات " واجبة بشرط العجز مع قيام الحاجة " (١) .

٤ - ولم يهمل الاسلام حتى الحالات الفردية فهذا المقام ، وذلك
بحماية المرأة في حالة عدم وجود راع لها يحميها بعاله ، ويسد
تكاليفها ، ومطالبها . وذلك بأن جعل العطف ، وحماية المرأة من
القربات الى الله ، وفي درجة سامية تساوى درجة المجاهدين في
سبيل الله الدائم العبادة ليل نهار .

فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : " قال النبي صلى الله
عليه وسلم الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله
أو القائم الليل ، العائم النهار " (٢) .

وفي رواية أخرى : عن أبي هريرة " عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله
وأحسبه قال وكالقائم لايفتر وكالعائم لايفطر " (٣) .

٥ - ومن تلك الرعاية التي حمى بها الاسلام فعف المرأة من
مخاطر مطالب الحياة ، أن يكون ولي أمر الدولة الاسلامية مكلفا
بحماية المرأة التي ليس لها ولي سواها كانت من القادرات على
العمل ، أو في حالة عجزها ، ليكون وقعها سالما من الفساد ومن

(١) المرجع السابق

(٢) صحيح البخارى، كتاب النفقات وفصل النفقة على الأهل ، ١١م ، ح ٢١ ،
ص ١٣ .

(٣) صحيح مسلم ، باب فضل الاحسان الى الأرملة والمسكين ، ح ١٨ ، ص ١١٢

ظلم الظالمين .

وقد اهتم المسلمون الأوائل بهذه التوجيهات والترغيب فيهما، حتى أوقفوا الأوقاف لايجاد بيوت لهن ليعشن في آمان ، كما نص الفقهاء على بيت المال الخاص بالغواشع وهي الأموال التي لا مالك لها . والتركات التي لا وارث لها، حيث يتصدق بها على الفقراء ،
(١)
والمحتاجين وجعل ذلك حقا من حقوقهن يطالبن بها .

وحسبك في هذا المقام موقف جليل لعمر بن الخطاب رضي الله

عنه .

عن عمير بن سلمة قال: " بينما عمر بن الخطاب رضي الله عنه نصف النهار ، قائل في ظل شجرة ، واذا أعرابية فتوسمت الناس فجاءته فقالت: إني امرأة مسكينة ولي بنون، وان أمير المؤمنين عمر بن الخطاب كان بعث محمد بن مسلمة ساعيا فلم يعطنا فلعاك يرحمك الله أن تشفع لنا اليه .. "

ثم دعا أمير المؤمنين عمر بن الخطاب . محمد بن مسلمة فلما حضر بين يديه قال له : " السلام عليك يا أمير المؤمنين " فاستحييت المرأة منه ، فقال عمر ، والله ما اليوم أن أختسار خياركم كيف أنت قائل اذا سألك الله عز وجل عن هذه ؟

(١) نيل الأوطار ، كتاب الوقف ، ج٦ ، ص١٢٧-١٤٠ ، محمد أبو زهرة ، المجتمع الانساني في ظل الاسلام ، الطبعة الثانية ، السدار السعودية للنشر والتوزيع ١٤٠١هـ - ١٩٨١م ، ص٨٤ ، محمد المبارك ، نظام الاسلام الاقتصادي ، الطبعة الاولى ، دار الفكر بيروت ، ١٣٩٢هـ ، ص٦٠ ، د/عبدالعزیز خياط ، المجتمع المتكامل في الاسلام ، مؤسسة الرسالة ، ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م ، ص٢٧٨ ، سعيد حوى ، الاسلام في جميع اجزائه الاربعة وفسح صفحات متفرقة .

قدمت علينا محمد ، ثم قال عمر : والله بعث اليينا نبينه
على الله عليه وسلم ، فصدقناه واتبعناه ، فعمل بما أمره الله به
فجعل الصدقة لأهلها من المساكين ، حتى قبضه الله على ذلك ،
ثم استخلف الله أبا بكر فعمل بسنة حتى قبضه الله ، ثم
استخلفني فلم آل أن اختار ، خياركم اذ بعثتك ، ثم دعا لهما
بجمل فأعطاها دقيقا وزيتا .." (١)

فهنا لاجتماع هذا النص الى تعقيب . اذ ظهر فيـــــــــــــــــه
مدى اهتمام الحاكم بما الزم عليه الشارع من تعاليم ، والخوف
من عقاب الله ان هو قصر أو رعيته في ذلك الواجب ومدى ترابط
أفراد الأمة بعضهم ببعض ، فكان ذلك من أهم أسباب نجاح
التعاون على تطبيق تعاليم الدين في مدر الاسلام .

هذا كما نجد هنا آخر يخبرنا كيف نهى الرسول
- صلى الله عليه وسلم - عن استغلال مالكي النساء المسترققات
- الاماء - لهن واجبارهن على العمل لأخذ كسبهن ، وربما فرض
عليهن سادتهن مبلغا معيناً من المال ، وأسوأ هذه الاحوال حينما
تكون تلك الامة لاتحسن مهنة خاصة ، فيضطرها الحـــــــــــــــــال
الى سلوك طرق شائنة للكسب .." (٢)

فعن رافع بن رفاع قال : " نهانا النبي صلى الله
عليه وسلم عن كسب الامة الا ما عملت بيديها وقال هكذا باصابعه
نحو الخبز والغزل والنفش " (٣)

(١) السيوطي ، الجامع للأحاديث والمسانيد والمراسيل ، ج٢ ، ص٤٠٠-

٤٠١ .

(٢) محمد المبارك ، نظام الاسلام الاقتصادي ، ص٦٠

(٣) نيل الاوطار ، باب ما يجوز الاستعجار عليه ، ج٦ ، ص٢٩

قال اسناده ثقات .

جاء في شرح الحديث ، نهى النبي عن كسب الامة ، مخافة
أن تقع في مكروه . (١) وذلك كما اخبر عز وجل في قوله تعالى :
" ... ولا تكثرهوا فتياتكم على البغاء إن اردن تحصننا
لتبتغوا عرض الحياة الدنيا ومن يكرههن فإن الله من بعد
إكراههن غفور رحيم " (٢)

ج - حق الملكية للمرأة وميانتها :-

لقد أباح الاسلام للمرأة مثل ما أباح للرجل حق التملك
في حدود حددها الله وأحكام وضعها الاسلام لايجوز لاحدهما أن يتجاوزها
فقد فرض لها حق التملك في الميراث ، كما قرر له
حق التملك في العداق ، وقد جعله حقا من حقوقها كما تقدم .
فلها أن تملك المال ، بدون سلطان عليها ، من أب ، أو زوج
أو ابن في حقوقها الماليه . كما أن لها حقا في أن تمارس سائر
تعرفات الكسب المباح المقترن بالاداب الشرعية مع أنوثتها .
فلها أن تهب الهبات ، من أموالها برضى منها ، ويظهر لنا
ذلك في مواقف كثيرة تخبرنا بها السنة النبوية .

عن زينب امرأة عبدالله قالت : " قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم " تعدقن بيامعشر النساء ، ولو من حليكن " قالست
فرجعت الى عبدالله فقلت : انك رجل خفيف ذات اليد وان رسول

(١) المرجع نفسه ، ص ٥١

(٢) سورة النور ، الآية (٢٣)

الله صلى الله عليه وسلم قد أمرنا بالصدقة ، فأتته فأسأله فكان
كان ذلك يجزى عنى ، والاصدقتها الى غيركم ، قالت فقال لعبدالله
بل اتيه أنته قالت : " فانطلقت فاذا امرأة من الانصار
بباب رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجتى حاجتها ، قالت وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قد القيت عليه المهابة قالست
فخرج علينا بلال فقلنا انه ائت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره
أن امرأتين بالباب تشالانك أتجزي الصدقة عنهما على أزواجهما ،
وعلى ايتام في حجورهما ، ولاتخبره من نحن قالت فدخل بلال
على رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله رسول الله صلى الله
عليه وسلم من هما فقال امرأة من الانصار وزينب فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ، أى الزينب قال امرأة عبدالله فقال لعبدالله
رسول الله صلى الله عليه وسلم لهما أجران : أجر القرابسة
وأجر الصدقة " (١)

وعن بكير عن كريب مولى ابن عباس : " أن ميمونة
بنت الحارث رضى الله عنهما أخبرته أنها اعتقت وليدة ، ولسم
تستأذن النبي صلى الله عليه وسلم ، فلما كان يومها السبى
يدور عليها فيه ، قالت : أشعرت يارسول الله أنى اعتقت وليدتى ،
قال أو فعلت قالت نعم قال أما أنك لو أعطيتها اخوالك
كان أعظم لاجرك " (٢)

-
- (١) صحيح البخارى ، باب الزكاة على الزوج والايتم في الحجر ،
م ٥٥ ، ج ٩ ، ص ٤٤ ، صحيح مسلم ، باب فضل النفقة على الاقربين
والزوج والاولاد ، ج ٧ ، ص ٨٦ - ٨٧ ، النصلة وقدجاء
بأكثر من نص في الاصابة في تمييز الصحابة ، ج ٤ ، ص ٣١٩ .
(٢) صحيح البخارى ، باب هبة المرأة لغير زوجها ، م ٧٠٠٠ ، ج ١٣ ،
ص ١٥٢ ، النصلة ، صحيح مسلم ، باب فضل النفقة على الاقربين
ج ٧ ، ص ٨٥ - ٨٦ .

فزوجم فقر عبد الله ابن مسعود لم يكن له سلطان على مسال زوجته، اذا جاء في اخبارها عنه " انك رجل خفيف ذات اليد "

هذا كما نجد في الحديثين - الرسول صلى الله عليه وسلم -
يرغب النساء في الصدقة على الاقارب لتقوية الروابط بين أفراد الأسرة، مع مضاعفة الأجر " أجران أجر القرابة وأجر الصدقة " .

فلا يجوز للزوج التسلط على مال زوجته بأى طريقة غير شرعية .

قال " الزهري " : (١) " فيمن قال لامرأته هبى لى بعض مداقك أو كلسه ثم لم يمكث الا يسيرا حتى طلقها فرجعت فيه قال يرد اليها ان كان خلبها ، وان كانت أعطته عن طيب نفس ليس في شيء من أمره خديعة جان .. " (٢)

فالاسلام شرع للمرأة طرقا لمصادر المال حيث هو عنصر الحياة العملية ، ولكونها انسانا فعيفا لا يقدر على تكاليف الحياة منفردا .

فأجاز لها العمل ، وفرض لها من ميراث الميث ، كما أوجب على الزوج أن يدفع المداق ، ونفقتها على من يعولها .
هذا مع الملكية التامة لجميع مصادر أموالها الشرعية .

(١) الزهري ، هو محمد بن مسلم بن شهاب .

عمدة القارى ، لشرح صحيح البخارى ، باب هبة الرجل لامرأته وهبة المرأة لزوجها ، ٧م ، ح ١٣ ، ص ١٤٩ .

(٢) صحيح البخارى ، الباب والجزء والصفحة .

الفصل السابع

سمو التشريع الإسلامي بمكانة المرأة

المبحث الأول : في المجال العقدي .

المبحث الثاني : في المجال الاجتماعي .

تمهيد:

أولى الحقائق التي تعلن سمو التشريع الاسلامي في المقارنة
بين المسيحية ، والاسلام هي :

خصوصية الرسالة " العيسوية " ، وعمومية الرسالة "المحمدية" .

قال "عيسى عليه السلام" موضحا غاية رسالته . انه لم يرسل
الا : " الى خراف بيت اسرائيل الضالة " .^(١)

كما حدد " عيسى عليه السلام " لرسالته مجال دعوتهم . حيث
قال: " الى طريق أمم لاتمضوا والى مدينة للسامريين لاتدخلوا . بل
اذهبوا بالحرى الى خراف بيت اسرائيل الضالة " .^(٢)

ومعدقا لذلك . جاء في القرآن الكريم قوله تعالى :
" وإذ قال عيسى ابن مريم يا بنى اسرائيل إني رسول الله إليكم
معدقا لما بين يدي من التوراة ومبشرا برسول يأتي من بعدي اسمه
أحمد فلما جاءهم بالبينات قالوا هذا سحر مبين " .^(٣)

فأين هذه الخصوصية من تلك العالمية التي اتفقت بها
رسالة الاسلام حيث سجل القرآن الكريم عموم رسالة " محمد صلى الله
عليه وسلم " . للبشرية جميعا فكانت هي الرسالة الكاملة ، والشاملة
والصالحة لكل زمان . ومكان ، والناسخة لما قبلها من الشرائع .

(١) انجيل متى الاصحاح ٢٤/١٥
(٢) انجيل متى الاصحاح ١٠/١٥
(٣) سورة العنكبوت الآية (٦)

قال تعالى: " قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعا الذى له ملك السماوات والأرض لا إله إلا هو يحيى ويميت فآمنوا بالله ورسوله النبى الأمى الذى يؤمن بالله وكلماته واتبعوه لعلكم تهتدون " (١) وقال تعالى: " كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمن بالله ولو آمن أهل الكتاب لكان خيرا لهم منهم المؤمنون وأكثرهم الفاسقون " (٢)

لقد كان التشريع المسيحى خاصا بقومه ، وزمنه . وكان التشريع الإسلامى للإنسانية ، كلها فى كل زمان ، ومكان . ومن ثم كانت المسيحىة علاجا موقوتا للظروف التى وجدت فيها . وكان الإسلام علاجا لمشاكل الإنسان فى جميع الظروف والأحوال لأنه الدين الكامل، والخاتم لجميع الأديان السماوية . والدين الذى حوى من التشريعات ما يتفق مع الفطرة الإنسانية فى جميع جوانبها وتوضح هذه الحقيقة بالأمثلة التالية :

١- نجد المسيحىة جاءت علاجا لانحراف أخلاق الأمة (اليهودية) جاءت المسيحىة ، واليهود غارقون فى الماديات .

ألم تر كيف يخبرنا "العهد القديم" عن مواقف شتى لبني إسرائيل يعنف فيها طباعهم ومن ذلك ما جاء فى " سفر أرميا " حيث قال: " أسمع هذا أيها الشعب الجاهل، والعدم الفهم ، الذين لهم

(١) سورة الاعراف الآية (١٥٨) .
(٢) سورة آل عمران الآية (١١٠) .

أمين ولا يبعرون . لهم آذان ولا يسمعون آياى لاتخشون يقول الرب
اولاتر تعدون من وجهى ، أنا الذى وقعت الرمل تخوفا للبحر
فريضة أبدية لا يتعدها فتتلاطم ولا تستطيع وتجع أمواجه ولا تتجاوزها
وصار لهذا الشعب قلب عاص ومتمرد ومضوا ولم يقولوا بقلوبهم
لتخف الرب هنا ، الذى يعطى المطر المبكر والمتأخر فسبى
وقته يحفظ لنا أسابيع الحصاد المفروضة" (١)

لقد بعث الله "عيسى - عليه السلام -" بالحق للقضاء على
الباطل ، جاء ليعيدهم الى الطبيعة السليمة ويروفهم على حب الناس
والخير والبعد عن الشر والظغيان وعبادة المال . ومن أقسوال
" عيسى " في ذلك : " سمعتم أنه قيل عيين بعين ، وسن بســــن .
وأما أنا فأقول لكم لاتقاوموا الشر بل من لطمك على خدك الايمن
فحول له الاخر أيضا . ومن أراد أن يخاصمك ويأخذ ثوبك فاترك
الرداء أيضا . ومن سخرك ميلا واحد فأذهب معه اثنين من سالكك
فأعطه ، ومن أراد ان يقترض منك فلا ترده . " (٢)

لقد كانت تعاليم المسيحية لامراض نفوس بنى اسراييل
بمشابة لوح من الثلج يوضع على جسم ساخن في شدة من الحرارة
لفترة حتى يعدل من درجة الحرارة . ثم بعد ذلك تزول مهمته ،
ومفعوله ويعطى نتائج عكسية .

فلو عمت لأدت الى فساد أى من كان فعيفا أو متمسكا
بتعاليم الدين فانه يكون تحت سلطان الظالم ، الذى يعيىل
بطبعة الى العدوان ولايرضى بالعطاء دون الأخذ اكثر من حقه

(١) سفر أرميا ، الاصحاح ، ٢٤-٢١/٥

(٢) انجيل متى ، الاصحاح ٤٢-٣٨/٥

فما تطالب به المسيحية لايوافق مطالب الطبيعة الانسانية ، وتاريخ واقع المسيحية المبكر أكبر معداق على صدق قولنا . وعن النظر العابرة لما حوت تعاليم الاسلام نجد أنها اشتملت على ثلاث مراتب في المستويات الاخلاقية التي تستوعب طبائع الناس على اختلاف قدراتهم ، وذلك في نصوص كثيرة نكتفي منها بالنص التالي قال تعالى : " الذين ينفقون في السراء والضراء والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والله يحب المحسنين " . (١)

" الذين ينفقون في الاسراء والضراء " فانه تعالى يخبر عن حالة الانفاق في حالة الرخاء والشدة . وأنه لم يكن مقدرا بمقدار . يحكى في الأثر عن بعض السلف أنه ربما تعدق ببيعة . (٢)

" والكاظمين الغيظ " وقد جاءت السنة النبوية موفحة ومرغبة في هذا الأمر عن سهل ابن معاذ عن أبيه . " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كظم غيظا وهو قادر على أن ينغذه دعاه الله عز وجل على رؤس الخلائق يوم القيامة حتى يخيره الله من الحور ماشاء " (٣)

والعافين عن الناس : " أى مع كف غضبهم يكفون أيضا عن الناس شرمهم رغبة لما عند الله ، عن أبي هريرة : " عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ما عفا رجل عن مظلمة إلا زاده الله بها عزا " (٤)

-
- (١) سورة آل عمران ، الآية (١١٤)
 - (٢) تفسير الفخر الرازي ، م ٥٠ ، ج ٩ ، ص ٧٧ تفسير ابن كثير ، ج ١ ، ص ٤٠٤ ، تفسير فتح القدير ، ج ١ ، ص ٣٨٠
 - (٣) سنن أبو داود ، ج ٤ ، ص ٢٤٨ ، سكت عنه .
 - (٤) نيل الاوطار ، باب فضل العفو عن الاقتصاص ، ج ٧ ، ص ١٧٧ رواه مسلم .

فالاسلام يحيب للناس ويحثهم على فعل الخير في وجوه متعدده كما يحثهم على الحكم والتحكم، والتسامح، وضبط الشعور وقت الغضب، ويعف الموءمن بأنه عزيز النفس قوي الارادة والادراك حتى لايطمع فيه المتمرد، ولايخش منه الكريم .
وهنا يظهر لنا الاعتدال، لا افراط ولاتفريط كماهو بين اليهودية والمسيحية .

قال تعالى: " وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا .. " (١)

٢- لقد أهتمت المسيحية بالروحانيات، أهتمت بالتسامح والحب والزهد في الدنيا . بل ان الدنيا ماهي الا دار عذاب وشقاء للانسان، وماروح الانسان في هيكل جسده الا كالاسير حبيس في السجن، جزاء ماقدم " آدم وحواء " في مطلع الحياصة البشرية من ذنب عظيم يستحق الندم الدائم .

فكلما ازداد الانسان تعلقا بهذه الحياة الفانيصة ومافيهما من متع العيش ولذاته ازداد تلوثا . فلا سبيل لنجاة المرء في مال أمره الا أن ينقطع عن مشاغل هذه الحياصة، ويجرد القلب عن كل ما يعلق به من ألوان المتع . ففضيلة الانسان هي أن يطيع العقل ويعمى الجسد، وعميان الجسد هو مقاومة الشهوات .

لقد " اعتبرت المسيحية عند أتباعها ديانة المحبة، والبر

(١) سورة البقرة، الآية (١٤٣)

والاحسان ، ولكنها في الوقت نفسه كانت ديانة الزهد والتشفس ،
والبعد عن مرض هذه الحياة ، ولقد فسر الزهد دائماً
في هذا العهد المبكر - القرون الاولى للمسيحية - وسوى بينه
وبين التخلص من هذه العلاقات الجنسية . بل لقد أصبح التخلص
نظيراً للطهارة ، والعفة الجنسية . ولقد ذهب بعض القديسين
الى أن العذرية والاحسان بالطهارة التامة من الجنس تعتبر
أعظم ايمان وبركة أحضرها " عيسى " الى هذا العالم " (١)

لقد بعثت هذه الدعوة في الكثيرين من أهل العصور
الوسطى شعوراً بأنهم مفلطرون على الدنس والانحطاط والاجرام ،
وهو الشعور الذي غلب على كثير من أدبيهم قبل عام ١٢٠٠ م ، ثم
أخذ ذلك الشعور بالخطيئة والخوف من الجحيم يتناقض حتى
جاء الإصلاح الديني ، وظهر بعدد بقوة ورهبة . (٢)

ثم بالنظر الى ما حوت التعاليم الاسلامية في هذا
المقام نجد أن الاسلام يعترف للانسان ببشريته ، فهو بشر لا ملوك
له احساسه ومشاعره ، وله ماله ، وهو مع هذا يحتفظ بشخصيته
كاملة ، فلا يذيبها في سلطة حاكم دنيوى ، كما هو الوضع
في " اليهودية " أو رئيس دينى كما هو فى " المسيحية " .
ومن طبيعة البشر الخطأ ، والانحراف عن الطريق السوى ، فاذا
انحرف الانسان أو اخطأ فهو انسان لا تسقط انسانيته . قال
تعالى " قل يا عبادى الذين أسرفوا على أنفسهم لاتنظروا من رحمة
الله إن الله يغفر الذنوب جميعاً إنه هو الغفور الرحيم " (٣)

(١) الجنس الأدنى ، ص ٩٧ .

(٢) قصة الحفارة ، م٤ ، ج٥ ، ص ١٧٠-١٧١ .

(٣) سورة الزمر ، الآية (٥٣)

٣- ونختتم هذه المقارنة الموجزة بين: "الشريعة" المسيحية والاسلام " بلمحة عن الحياة الاسرية .

فموجب الحيوية الاسرية لايسير الا اذا كان هناك قائد واحد لها ، وبموجب الطبيعة البشرية لكل من الذكر والانثى ، كان لزاما أن تكون القوامة ؛ للرجل على المرأة . ووفقا للعادات والتقاليد الموروثة جيلا بعد جيل ، وأمة بعد أمة ، تمادى القوم في هذه السلطة لدرجة التملك في حياة الانثى ، ولم كانت تعاليم المسيحية تدعو الى التسامح والتوافق ، والتسليم كان على المرأة في ضوء ذلك ؛ ان تكون الطرف الشانى ، الذى يديسر خده الايسر بعد الأيمن للرجل .

ثم جاء الاسلام وأعلن أنه ليس للرجل صفة يبغى بهما على الطرف الشانى (المرأة) وقد عنى الاسلام بابراز العلية بين الرجل والمرأة في نصوص عديدة في مقدمتها هذا النص ؛ قال تعالى : " ياأيها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفوس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجلا كثيرا ونساء واتقوا الله الذى تساءلون به والارحام إن الله كان عليكم رقيبا" (١)

وفي الوقت الذى أوجب الاسلام فيه قوامة الرجل على المرأة ، أوجب لها من الحقوق مثل ماعليها من واجبات ، ففسال تعالى : " ولهن مثل الذى عليهن بالمعروف ، وللرجال عليهن درجة " (٢) وقد ادركنا الشئ الكثير لماقدم الاسلام للمرأة

(١) سورة النساء ، الآية (١)

(٢) سورة البقرة ، الآية (٢٢٨)

في "الباب الثاني من هذا البحث" .

المبحث الأول : في المجال العقدي :-

ان ماجاء في هذا البحث من الامول العقديّة المتعلّمة بمكانسة المرأة في الاسلام والمسيحية كفيل لمن تأمله - بالتفصيل السابق - ان يقف على " سمو التشريع الاسلامي " وحسبنا هذا المقارنسة بين المسيحية والاسلام في مسألتين :

١- " عيسى عليه السلام " في الفكر المسيحي بإزاء ماجاء به

الاسلام .

٢- عقيدة الخطيئة في المسيحية ، وما ارتبط بها من النظرة

الى المرأة بإزاء موقف الاسلام في هذه المسألة .

وفيما يلي مقارنة سريعة في هاتين المسألتين .

١- فبالنسبة " لعيسى عليه السلام - " نجد أن مبدأ حياته

ونهايتها كان غريباً ، كما علمنا سابقاً . (١) ممدفع القوم

لتسجيل حياته بشكل أسطوري هي في نظرهم أقرب ما تكون الى الخيال منه الى الواقع .

يقول : " شارل جينيبيير " في مؤلفه " المسيحية نشأتها وتطورها " .

" .. ولكننا متى أثبتنا وجوده التاريخي ، فاننا بذلك نفع أنفسنا

مباشرة في تيه من التاريخ ، كله ظلمات وشكوك ، ولا أدل على ذلك

من أن البحث الدقيق الذي دار في السنوات الأخيرة على أساس مسـ

(١) أنظر لما جاء في الجانب العقدي من الباب الأول من هــ

الوشاق الاصيله ، لم يثبت سوى استحالة تمويل حياة عيسى في شيء من اليقين والتثبت ، ويجب علينا أن ننظر الى الكتاب التي تدعى سرد سيرته على أنها مؤلفات تستند الى الكثير من التحكم والنزعات الذاتية . ونستطيع ادراك السبب في هذا الغموض من تخيل أحاسيس هؤلاء الرجال الذين استمعوا الى دعوة عيسى وآمنوا بها ، ثم هالهم وآياسهم تعذيبه وصلبه ، وأعلنوا بعد ذلك بعثه . هؤلاء لم يشعروا ألبنه بالحاجة الى تدوين ذكرياتهم ، ورسم شعورهم عنه . انهم لم يفكروا في أن يكتبوا الى أجيال قادمة ، كانوا على يقين من أنها لن تاتي . فالعالم - عالم الظلم والخطايا ولذات الجسد - كان في عقيدتهم وشيكة النهاية وكانوا يترقبون بين لحظة وأخرى توقف الحياة البشرية وظهور المسيح المنتظر في السماء .

ومن ناحية أخرى كان لا بد أن ينعكس ايمانهم القوي على ذكرياتهم فيوثر في مورها . .

وهكذا كان خيالهم - بدافع التقوى - يزين الاحداث ويعوفاها في اطار من التعليقات والافادات التي يفرها ايمانهم - بطريقة ما - وكأنها من لوازم سيرة عيسى ، وكأنه حقيقة لا شك فيها ، تبرز وتحدد طبيعته وعمله بوصفه النبى المنتظر ، واسترسلوا في سذاجتهم وبساطة مشاعرهم ، فأصبحوا لا يفرقون بين الخيال والذكريات الحقيقية . .

ثم قال بعد ذلك : " ومن المرجح كذلك أن الاحداث الخاصة بالملب قد فقدت الكثير من وفوحها في ذاكرة المؤمنيين ، قبل تحرير الاناجيل ، وأنها تأثرت في مخيلتهم بالاساطير المخلقة الشائعة في الشرق ، ثم أنها فسرت تفسيرات غيبرت ووجدت في جوانب كثيرة أساسية منها . وكيف - من ناحية أخرى - الاينسون الى ارادة الاستاذ الأول الى تعاليمه

وسننه كل الافكار الخسية التي تمخضت عنها دفعة الايمان الحسى لندى اتباعه ، وقد اضطروا اضطرابا - بسبب موته ثم بعثه الحسى أن ينظروا الى الماضى والمستقبل من خلال صورة المنقذ المنتظر كيف - مثلا - لايجعلونه الداعى الأول الى طقوس التعميد، والحسى عقيدة تحول الخير ، والخمر المقدسين الى لحم ودم المسيح ؟ كيف لايكون هذا بعد أن أصبح التعميد - منذ جيل الدعوة - خاتما للايمان ..

وهكذا لم تعد تستطيع أن تميز في وفوح الجوانب التاريخية لشخصية عيسى ، ولم تعد نملك المراجع اللازمة لتحديد أحداث حياته في دقة .

وخلاصة القول فيما يتعلق بشخصيته أنه يمكن التكهن ببعض ملامحها من خلال الروايات الانجيلية .. " (١)

ومن هذا النص ندرك أن الخيال قد لعب دوره في عرض الأناجيل لسيرة عيسى عليه السلام . الأمر الذى أدى الحسى معتقدات المسيحية الباطلة في نشأة " عيسى عليه السلام لتأليهه والقول بعمله فداء للخطيئة على النحو الذى عرفناه بالتفصيل في موضعه .

أما الحقيقة التى لاشك فيها ، فقد جاء بها القرآن الكريم مقرا أنه عبد الله وبشر مخلوق اصطفاه الله نبيا ورسولا ، وأنه لم يقتل ولم يعذب بل رفعه الله الحسى ،

(١) المسيحية نشأتها وتطورها ، ص ٣٤ - ٣٩ .

ومن النصوص القرآنية في ذلك :

قوله تعالى : " إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون " (١) وقولهم اقتلنا المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وماقتلوه وماصلبوه ولكن شبه لهم وإن الذين اختلفوا فيه لفي شك منه ما لهم به من علم الا اتباع الظن وماقتلوه يقينا . بل رفعه الله إليه وكان الله عزيزا حكيما " . (٢)

هذا وعند التأمل في حياة " محمد على الله عليه وسلم " نجدها خالية من هذه الاوهام ، والخيالات . بل وقد تكفل الله بحماية نصوص هذه الدعوة من الغياع ، والغلال الذي تعرفت له المسيحية كما سبق .

قال تعالى : " انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون " (٣) لقد تعهد الله بحفظ هذه الدعوة وهي مازالت في الطور الأول من تاريخها وذلك لدوام امرها للبشرية .

٢- بالاضافة الى ذلك ، ومن القضايا التي لها أهميتها في الجانب العقدي ، ومن ثم لها الأثر الفعال على " مكانة المرأة " ما جاء في عقيدة الخلق ، والمعصية . فنجد المسيحية بموجب ما جاء في الاثر اليهودي المحرفه والافكار المعاصرة في " خلق حواء من فلع آدم " .

(١) سورة آل عمران ، الآية (٥٩)

(٢) سورة النساء ، الآية (١٥٧-١٥٨)

(٣) سورة الحجر ، الآية (٩)

ترتب على ذلك بأن " حواء " خلقت من أجل آدم كما سبق تفصيله . قال " توماس اكويناس " (١) : " أقر بأن ذلك يرجع لتفوق الرجل في الناحية العقلية .. " (٢)

ومما قاله عن المرأة في هذه المقالة : " حيث سار على مبدأ " أرسطو " ان المرأة هي رجل ناقص يحتاج الى قـوة أساسية ، على أنه مبدأ ينطبق على كل أمر . وذلك بالرغم من أن وجهة نظر المسيحية هي أن الله قد خلق المرأة فان هـذا الخلق بوجه عام لا يشوبه أى نقص ولكن هذه التبعية وهذا النقص انما هو بأمر من الله كإى أمر الهى آخر " .

ثم قال بعد ذلك : " وبالإضافة لذلك فان الاتجاه المسيحى اليهودى بخصوص كرامة الانسان يتطلب ان ينحدر الجنس البشرى من الرجل وليس من المرأة . وهذا المبدأ يجد له ما يقابله فى فكر " أرسطو " حيث أن الرجل هو الذى يوتر فى المفـاهيم الأساسية فى النسل بينما المرأة تقدم فقط المواد المغذية " (٣)

(١) توماس اكويناس : من مواليد القرن الثالث عشر حيث تتبعه خطوات القديس " بول " والقديس " اوغستين " سومائيلولوجيكس هو اسم الكتاب الذى كتبه اكويناس فى عدة أجزاء بين سنة ١٢٦٦/٢٢٢٧م والذى يعكس الاتجاهات الرسمية وطبقاً لتعبير الدينيه وقواعد اللاهوت المدونه والمسجلة فى الكتب المسيحية ، وقد اهتم بتقديم تبرير منطقي لهذه المعتقدات بقدر الامكان ولذا فقد اعتمد بشدة على الاسلوب الفلسفى الذى يعود للافريق وخصوصاً ارسطو الذى كما فى رأى اكويناس قد اكتشف حقائق الكون وآراء اكونيا عن المرأة (مثل غيرها فى هذا الكتاب) هي خليط جيد من العادات ، والمبادئ الافريقية واليهودية والمسيحية فعلى سبيل المثال " هذه النصوص .

مقالة عن القديس توماس من كتاب تاريخ الآراء فى المرأة ، ص ٨١

(٢) تاريخ الآراء ، ص ٨١

(٣) المرجع السابق ، ص ٨١ - ٨٢ .

فكما عالج الاسلام التصورات الخاطئة التي تعاجب مولد الانثى .
نجده يبين مكانة " الانثى " ودورها في الفعال منذ بدأ النطفة البشرية

أرأيت كيف أخبر الاثر المسيحى عن معصية (آدم وحواء) ؟
حيث عصيا أمر ربهما فأكلا من الشجرة المحرمة ؟

أرأيت المعارد التي استقى منها علماء المسيحية هذا
المعتقد كما أخبر بعض علماء المسيحية ؟ أرأيت ما نتج عن هذه
القضية على الحياة البشرية، والمرأة على وجه الخصوص؟ ألم
تر كيف عالج الاعتقاد المسيحى التكفير لهذه المعصية ؟
ونظن أن الموضوع قد أوفيناها حقه في مقامة من عرض
وتعقيب في غالبه كان من زعماء رجال الدين المنعشين من
الذساوسة . (١)

وبالاضافة الى ما سبق من نقد لهذه العقيدة نورد ما جاء
في كتاب : " كيف يحيى الانسان " في الرد على الاعتقاد
القائل بأن حواء و آدم خرجا من الجنة بسبب الأكل من الشجرة
(شجرة المعرفة) حيث جاء : " ان الله لم يرد للانسان
الخلود في الحياة ولا ريب في أن السبب الذى نورده في قصة
الخليقة من سبب خروج آدم وحواء من الجنة لم يكن لانهم
قد أكلوا من شجرة المعرفة .

كما هو معروف وشائع ، بل خشية أن يعودوا الى المعصية
مرة ثانية فيأكلوا من شجرة الحياة ويضمنوا الخلود .

(١) أنظر ما جاء في الجانب العقدى كان من الباب الأول من
هذا البحث . ص ٨٤ - ٨٧ .

وهذا الذى نجده في الحديث عن خروج آدم وحواء من الجنة في سفر التكوين الاصحاح الثالث : ٢٢-٢٤ " وقال الرب الاله هو ذا الانسان قد صار كواحد منا عارفا للخير والشر . والآن لعله يمد يده ويأخذ من شجرة الحياة ايضا ويأكل ويحيا الى الابد . فأخرجه الرب الاله من الجنة عدن ليعمل الارض التى أخذ منها... " (١)

ثم قال بعد ذلك : " وهناك باجمال ايمان لايزال قائما بالحرمان ، وأن التمتع بهذه الحياة خطيئة وشر ، وان احتمال الشقاء فضيلة . وأن الانسان لا يستطيع ان يخلص نفسه الا بمساعدة قوة خارجية عظمى . وما زالت عقيدة الخطيئة هي الفريضة الاساسية في المسيحية على النحو الذى تطبق فيه في يومنا هذا " (٢)

هذا وقد علمنا من الشرع الاسلامي في عرضه لقضية المعصية أن وزر هذه المعصية لا يقع على بنات حواء . فان الحذر ليس منهن ، وانما يجب الحذر من عدو البشرية . وهو الشيطان . قال تعالى : " يا بني آدم لا يفتننكم الشيطان كما أخرج أبويكم من الجنة ينزع عنهما لباسهما ليريهما سوءاتهما إنه يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم إنا جعلنا الشياطين أولياء للذين لا يؤمنون " (٣)

(١) سفر التكوين ، الاصحاح ٢٢/٣-٢٤

(٢) لين بوتانج ، كيف يحيا الانسان ، تعريب ، وتعليق : خيرى

حماد ، الطبعة الاولى ، الناشر ، دار الكتاب العربي ،

بيروت لبنان ، ١٩٦٧م ، ص ٤٦ .

(٣) سورة الاعراف ، الآية (٢٧)

كما أخبر الدين الاسلامى عن مدى تربية " ابليس " نفسه
لعباد الله ليفلهم وأنه لاينجو من كيدده الا المظلومون " .

قال تعالى: حكاية عن قول الشيطان: " قال فبعزتك لأغوينهم
أجمعين، إلا عبادك منهم المخلصين " (١)

ان فى ذلك لذكرى لمن يخشى ، ويتقى ويخاف مقام ربه .
ذكرا وأنثى، كما أخبر الاسلام فى موضع آخر بأنه يكون أعوان
للشيطان من الانس والجن " ليعبدوا عباد الله عن الطريق المستقيم .

قال تعالى: " من شر الوسواس الخناس الذى يوسوس فى
صدور الناس من الجنة والناس " (٢)

وتفسير " الذى يوسوس فى صدور الناس " ما جاء فى قوله
تعالى: " وكذلك جعلنا لكل نبي عدوا شياطين الانس والجن يوحى
بعضهم الى بعض زخرف القول غرورا ولو شاء ربك مافعلوه فذرهم
وما يفترون " (٤)

وفى هذين النعمين لم يشر الدين الاسلامى من قريب أو بعيد
الى أن هذا الاغواء والفساد خاص بالنساء دون الرجال .

كما هو فى المسيحية : " هل تعلمن أن كل واحدة منكن حواء
لذلك يستمر الى اليوم توبيخ الله لكن ولجنسكن عامة " (٥)

(١) سورة ص الآية (٨٢ - ٨٣)

(٢) سورة الناس الآية (٤ - ٦)

(٣) تفسير ابن كثير، ج ٤، ص ٥٧٥

(٤) سورة الأنعام الآية (١١٢) .

(٥) المرأة فى التعمور الاسلامى، ص ١٤١، ٤٤، ١٤٥، المرأة فى

جميع الأديان والعصور ، ص ٤٧ .

المبحث الثاني: في المجال الاجتماعي والأخلاقي:-

ان الحياة الاجتماعية مليئة بالمتع ومباهج الملاذ، لاشباع ميول الانسان التي فطر الله عليها خلقه بتزويده اياهم بالغرائز.

قال تعالى: " زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة والخيل المسومة والأنعام والحرث ذلك متاع الحياة الدنيا والله عنده حسن المسآب ^(١) ".

وعند النظر لما جاء في الأديان السماوية الكبرى اليهودية، " والمسيحية " على وضعهما الحال، والاسلام كما جاء . نجد أن اليهودية قد طغى الجانب المادى فيها على الروحى ، وأصبح القوم عبيد الماديات . كما تقدم ذكر ذلك .

ثم جاءت المسيحية في الطرف المعاكس لتعلمح ما فسد من طبع بنى اسرائيل حيث جاءت تطالب بالحياة الروحية ، وتنبت مطالب الجسد الا القليل منها كما أسلفنا أيضا .

ثم جاء الاسلام فى الخط الوسط بين المسيحية ، واليهودية جاء الاسلام ليعلن : بأن هناك مطالب جسدية ولها حد معين، ومطالب روحية ولها حد معين . معترفنا بالجانب الروحى . والجسدى معا .

وفي مجال المقارنة تبين ما جاء فى الشريعتين التى هى

مجال بحثنا " المسيحية والاسلام " .

(١) سورة آل عمران الآية (١٤) .

لقد عرفنا للتفانيا العظام في الحياة الاجتماعية والاخلاقية
فيما تقدم ، ويظهر لنا من خلال ذلك العرض مدى سمو التشريع الاسلامي
على التشريع المسيحي المحرف فيما يتعلق " بمكانة المرأة " .
اجتماعيا . واخلاقيا .

وبالاضافة الى ما سبق نتعرض في هذا المقام الى النتائج
التي أدت اليها بعض تلك التشريعات التي جاءت في المسيحية مثسلا
من القساوة على طباع الحياة البشرية ، حيث دفعت بالقوم الى
الخروج عليها خروجا يكاد يكون كليا . ثم التعرض لما يعانسي
العالم المسيحي من ذلك الخروج ، ونعلم ذلك في معظمه على لسان
الزعماء من الأمة المسيحية ، في موطن الحضارات البشرية المزعومة
تعرض لذلك مقارنا بما حوت الشريعة الاسلامية من اعتدال يتفسق
مع طبيعة الانسان، وفطرته التي فطره الله عليها.

والقفية الاولى: في هذا المقام هي " الرهبنة " وفي
مقابلها " الزواج " فقد علمنا بأن المسيحية جعلت التبتل من
كمال الدين ، والسمو الى الدرجات العلى ومن المسلم به ومما علمناه
من العرض السابق عن الرهبنة . أنها معارضة لمطالب الحياسة
الغريزية . للانسان بالاضافة الى القسوة التي عانى منها الاتباع .
حيث نجد خروج كثير من رجال الدين على هذه الشعيرة . يقول
أحد الرهبان : " ان فارسا من الفرسان انسحب من الدير منذ رعا
بتلك الحجة الدالة على الجبن، وهي أنه يخشى الحشرات التي فسى
شباب (الراهب) ، وذلك لأن ملابسنا الموفية توعوى الحشرات ، وكان
الراهب يقضى من يومه أربع ساعات في العلاة ، وكانت وجبات الطعام
قصيرة الأجل، وتقتصر عادة على الخضرة . أما بقية اليوم فكانت
تقضى في العمل والقراءة ، والتعليم ، وأعمال المستشفيات ... " (١)

هذا كما يخبرنا " ول ديورانت " عن رجوع الرهبان عن القسم الذى أخذوه على أنفسهم أن يبقوا عزابا . وذلك لشدة ، مسا يعانونه من تناقض بين التشريع ومطالب الطبيعة البشرية .

ويوضح هذا الأمريقوله : " بأن القضية كانت تبدو لبعض الرهبان كأنها صراع نفسانى بين المرأة والمسيح ، ولم يكن تشهيرهم بالنساء الا جهودا يبذلونها لامانة شعورهم بمفاتن النساء ، وقد كان كثيرا ما يظهر الطابع البشرى فى مسلك هؤلاء الرهبان من المرأة (١) فى مؤلفاتهم .."

وأخبر فى عام ١٣٨٨ هـ عن " أربعة كهنة " " كاثوليك " (فى هولندا) أنهم سيتركون الكنيسة ، الا اذا غير الأساقفة الهولنديون الأنظمة التى تحرم زواجهم ، وقال أحد هؤلاء الأربعة ، وهو أحد أساتذة جامعة امستردام : أنه يعتزم الزواج قريبا ، ولكنه سيتردد من سلك الكهنوت ... "

وأن كهنة ثلاثة من زملاء الأستاذ فى الجامعة أيدوا موقفه حيث قالوا : (" أنهم سيتركون الكنيسة كذلك اذا لم تسو مشكلة عدم زواج الكهنة ") (٢)

فالوقوف أمام مطالب الحياة أدى الى اشباعها بطريقتة غير شرعية كما علمنا سابقا فى الجانب الأخلاقى .

(١) المرجع السابق ، ص ١٠٩

(٢) أبو النمر الحسينى ، المرأة وحقوقها فى الاسلام ، ص ٥١ -

هذا ومن الآثار السيئة على المرأة أنه قد أخذ مسدد الأرامل ، والعداري في زيادة منذ عهد (بولس) حيث أخذ يشرع لهن كيف يقضين حياتهن التي كان يخيم عليهما البؤس . فنجده يقول لهن : " . . ولكن التي بالحقيقة أرملة ووحيدة ، فقد ألقت رجاها على الله وهي تواظب الطلبات ، والمعلوات ليلا ونهارا ، وأما المتنعمة فقد ماتت وهي حية . . . لنكتب . أرملة ان لم يكن عمرها أقل من ستين سنة امرأة رجل واحد . مشهودا لها في أعمال صالحة ، ان تكسب قد ربت الأولاد وأضافت الغرباء . غسلت أرجل القديسين ، ساعدت المتفايقين ، اتبعت كل عمل صالح . أما الأرامل الحدشات فرفضهن لأنهن متى بطرن على المسيح يردن أن يتزوجن . . .

ان كان لمؤمن أو مؤمنة أرامل ، فليساعدهن ولا يثقل على الكنيسة لكي تساعد في اللواتي هن بالحقيقة أرامل " .^(١)

فليمجد الأرامل ولا العذارى مدرا رحيمًا يجيب لهما مطالب الحياة . فقد وجدت المرأة في الدير مأوى، وملجأ لها . مما أفزع وأقلق أحد الأباطرة كما علمنا سابقا ، وحرم على الآباء^(٢) التخلص من بناتهن .

لقد وجدت المرأة في الدير الدواء المسكن لنفسها ، فصارت تجد المرأة النشيطة المقام السامي الشريف . كما تلقى الساذج الملجأ الأمين . حيث هبرت على آلام العزوبية بكل ما فسى وسعها . لأن الآثار النفسية التي تنتج منها على المرأة تكون أشد من أثارها على نفس الرجل .

(١) رسالة بولس الرسول الأولى الى تيموثاوس ، الاصحاح ٥ ، ٢ - ١٦

(٢) يراجع الجانب الاقتصادي من الباب الأول ، ص ٣٢٠ .

فان العقاب المزعوم يقضى على أعظم وظيفه للمرأة فى الحياة البشرية . فالمرأة فى تشريع (الرهبنة) لم تـخـيـر فاختارت طريق (البتولية) الذى يعارض فطرتها ، حيث ان غريزة الأمومة تجسدت بعض الشيء فى الحب، والعطف على العجزة، والمحتاجين ، والعناية بالانسانية . فقد حاولت أن تكيف طبيعتها بالظروف المعطنة ، فحاولت البحث عن الكمال الوهمى . كما قال لها رجال الدين . بل أعظم فظاعة مما سبق لأشار الرهبنة أصبحت المرأة عينا ثقيلتا حتى على الملجأ الوحيد الذى جعل لها " فى سنة ١٧٩٠م بيعت امرأة فى اسواق انجلترا بشلنين لأنها ثقلت بتكاليف معيشتها على الكنيسة التى كانت تؤويها" (١) .

لعمري انه موقف تثن من سماعه القلوب ، فكيف اذا قيل انه صدر من رجال الدين زعماء الرحمة كما قام بعض الأزواج ببيع زوجاتهم (٢) .

فأين المودة ، والرحمة ، أين الغيره التى تميز بها ذكر الانسان عن ذكر الحيوان الوضيع ؟ .

أين ذلك كله من تعاليم الاسلام التى غدت الفطرة السليمة بالمسك القيم الموعدى الى تحقيق مطالب الفطرة السليمة ؟ .

(١) عباس محمود العقاد ، المرأة فى القرآن، ص ١٦٨، انظر لما جاء فى

الجانب الاقتصادي فى الباب الاول من هذا البحث، ص ٢٢٩

(٢) المرأة وحقوقها فى الاسلام ، ص ١١٦ - ١١٧ .

زوجته ، بمبلغ خمسمائة جنيه انجليزي لتاجر... لأن حياته الزوجية لم تكن تطاق ، لأن أخلاق زوجته لم تكن تتفق مع أخلاقه . مع حبها لهذا التاجر ، وموافقتها على البيع ، وقال المحامي عن المتهم : انه لاوجه لاقامة الدعوى على موكله ، وذكر في ادعائه فقرة يستدل منها على أن القانون الانجليزي قبل مائة سنة كان يبيح بيع الزوجات ، وأنه في سنة ١٨٠١م كان ثمن الزوجة محدودا بمبلغ ستة بنسات ... بشرط أن يتم البيع بموافقة الزوجة ومحض اختيارها فكان من المحكمة أن ردت عليه بأن هذه الفقرة صحيحة ، وأن القانون الذي ذكره المحامي كان موجودا حقا ، غير أن المحكمة أصدرت أمرا في سنة ١٨٠٥م بإبطال بيع الزوجات أو التنازل عنهن ، وبعد المداولة حكمت المحكمة على بائع زوجته بالسجن عشرة أشهر^(١) .

وسبق أن علمنا بما قاله الفيلسوف (هربرت سبنسر) بأن الزوجات كانت تباع في انجلترا فيما بين القرن الخامس والقرن الحادى عشر . حتى كان في القرن الحادى عشر فسنت المحاكم الكنسية قانونا يسمح للزوج أن ينقل أو (يعير) زوجته لآخر^(٢) .

أقول: أن الغرض من رواية هذه الاخباريات بيان ما عاشت منه المرأة من الآثار المترتبة على تعاليم المسيحية . حيث نجد في القصة الأولى السبب في بيع الرجل زوجته كما قال : " لأن أخلاق زوجته لم تكن تتفق واخلاقه مع حبها لهذا التاجر... " وقد علمنا فسي الحديث عن هذه القضية في "تحريم الطلاق" كيف

(١) المرأة وحقوقها في الاسلام ، ص ١١٦

(٢) المرأة بين الفقه والقانون ، ص ٢١١ ، أنظر الجانب الاقتصادى

من الباب الأول ، ص ٢٢٩ .

وقف تلاميذ " عيسى عليه السلام " سفوة القوم لهذا الشرع عند سماعهم له حيث : " قال له تلاميذه ان كان هكذا أمر الرجل مع المرأة فلا يوافق أن يتزوج " (١) ؟

كما نجد في النص الثاني: " أن المحاكم الكنسية سنت قانونا " لبيع الزوجات من أجل وضع حد لمعاناة الأسرة التي تختلف فيها الطبائع فيكون النفور .

ومن هنا تدرك الحكمة الالهية في عناية التشريع الاسلامي في سن الأحكام لحل هذا العقد متى تعذر الوفاق، وقد ورد أكثر من نص عن ذلك .

قال تعالى: " وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فأمسكوهن بمعروف أو سرحوهن بمعروف ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه ولا تتخذوا آيات الله هزوا واذكروا نعمت الله عليكم وما أنزل عليكم من الكتاب والحكمة، يعظكم به واتقوا الله واعلموا أن الله بكل شيء عليم " (٢) . وقد فعلنا القول في هذا المبحث .

لقد أغمضت الكنيسة عينها مرات ومرات ، أمام المبررات ، والظروف التي تجعل تعدد الزوجات أمرا جائزا . كما تجاهلت الطبيعة الانسانية ، وقوة الغرائز البشرية من أهلها ، وقاومتها

(١) انجيل متى الاصحاح ١٩ (١٠) .
(٢) سورة البقرة الآية (٢٣١) .

في كثير من شؤون الحياة . وذلك بالقيود التي فرضتها على أتباعها . لقد أغمضت عينها عن النتائج ، ولم تفتح الباب للنظر وكيف يكون لها علم ، ورجال الدين في عزلة تامة عن الحياة العامة ، وما يجري فيها من أحداث .

فهذه قضية من ضمن المسائل العظام التي تميز فيها الدين الاسلامي ، لاحتياطه لكل صغيرة وكبيرة في التشريع .

بالإضافة الى ما علمناه عن المعالجات العامة ، والخاصة لتعدد الزوجات في الاسلام . نجد الشهادات لهذه الشعيرة في الاسلام من غير أتباعه .

لقد كان الملك (هنري الثامن) شديد التعلق بالكنيسة . الا أن هذا الملك لم يرزق سوى بنت واحدة ، فسأل " البابا " أن يمنحه الطلاق فأبى رجل الدين . فما كان منه الا الخروج على سلطان " البابا " وأقام بنفسه رسوم الطلاق ، والى بزوجه السابقه في الريف .

ولقد تزوج بعد ذلك أكثر من مرة ، وقد جرت هذه القضية (١) أمورا سياسية ودينية .

" شهادات غير المسلمين لسمو التشريع الاسلامي في هذه المسألة " منهم " الدكتور جراهام " فانه يقول بكل جرأة وسراحة : " لم تتمكن المسيحية من حل مشكلة تعدد الزوجات (المحظيات والعوانس) فيما مضى من الزمن ، واذا عجزت عن ذلك وفي هذا العصر

(١) ل.ج. شني ، تاريخ العالم الغربي ، ترجمة محمد الدين ، الناشر دار النهضة العربية ، ص ٢١١ - ٢١٦ .

أيضا فالخسارة خسارتها ، أما الاسلام فقد نظر الى بعض المشاكل الاجتماعية وسمح من جرائها بتعدد الزوجات ، كحل اجتماعي للطبيعة البشرية ، داخل حدود محكمة وضوابط شرعية ولكن البلدان الغربية تبدي قولا حماسيا شديدا لموضوع فردية الزواج ، وأما عليا فانها تستعمل تعدد الزوجات ... فان أحدا لايجعل موضوع المخطيات وما له من دور كبير في المجتمع الغربي" وفي الختام قال جراهام: " فالاسلام من هذا الاعتبار يعد مذهبا شريعا يسمح للمسلم أن يتزوج ثانية علنا ، ويحرم عليه اتخاذ أية عشيقة سرا ، وانما ذلك لبقاء المجتمع الانساني ظاهرا من الناحية الخلقية" (١) .

فالاسلام يوجه الانسان الى القيم ، والمعنويات ، ويؤكد التوجيه بالترهيب ، والترغيب ، والشرح ، والتفصيل رحمة بعباد الله .

وكلما تعمقت ، وقويت جذور العقيدة الاسلامية في نفوس أتباعها كلما تبعها السلوك الصحيح .

وقد ظهر لنا في " الباب الثاني" كيف كان المسلمون في صدر الاسلام في موكب المنهج الذي رسمه القرآن ، والسنة . حيث استقرت في نفوس الأتباع تلك التعاليم ، وكأنها أرض ملبة لاتמיד ، وأصبحت الحرية الانسانية والمسئولية . كما أرادها الله بالضوابط المستقيمة .

(١) المرأة وحقوقها في الاسلام ، ص ١٨٩ ، المرأة بين الفقهاء والقانون ، ص ٩٤ - ٩٥ ، ٢٢٣ - ٢٤٨ .

" تحرير والمساواة "

ومن أهم القضايا التي نرغب أن يتعرض لها بحثنا فسي هذا المقام . قضية : " الحرية والمساواة " والحكمة في طرحها ما يأتي :

- ١ - لما لها من علاقة ببعض تشريع الاسلام . حيث يتجاهل البعض ما جاء من شرع في حق المجتمع ، والمرأة على وجه الخصوص
- ٢ - نجد المناداة (بالحرية) و (المساواة) من أهم مواضع المرأة العصرية .
- ٣ - لما لها من دور خطير على استقرار ، وحضارة البشرية ، والامة الاسلامية على وجه الخصوص .

" الحرية "

الاسلام ، والحرية : المفهوم الاسلامي للحرية هو قدرة الانسان على فعل شيء لا يفضى الله عز وجل .

فالاسلام يحرر الانسان من هواه ، من ميوله المنحرفة ، بالعقيدة . بتحقيق العدالة العامة بين الناس .

فالدين الاسلامي اعطى أتباعه الحرية التي يجب أن تكون مقيدة بالأوامر والنواهي . المنزلة من الله (١) .

(١) الحركات النسائية وملتتها بالاستعمار ، ورد في هذا المرجع في أكثر من مقالة ، وصفحة ، سالم البهنساوي ، مكانة المرأة في أكثر من صفحة ، سعيد حوى ، الاسلام ، ج ٢ ، ص ٢٨٨ - ٢٨٩ .

قال تعالى : " وأما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى، فإن الجنة هي المأوى ^(١) " وقال تعالى : " وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضلّ ذلّلاً مبيناً ^(٢) " .

أما الحرية المطلقة بمعنى أن يفعل الإنسان ما يشاء . فهذه همجية الإنسان الكافر ، إذ عدم التحكم في ميل الهوى ، عبودية للنفس ، يسير حيث ترغب ، ويفعل ما تريد ، وتشتتهى ، فليس لهذا الشخص مكان في الشريعة الإسلامية حيث جعل سلوكه مع هوى النفس .

فالحرية في الإسلام هي التي تكون . بموجب سنن الشارع . فهذه هي الحرية الحقة ، فالذي يسيطر على ضميره ودخيلته ، إنما هو سلطان الشرع . حرية مقترنه بعبودية الخالق لاغير .

أما الحرية ، التي ينادى بها أصحاب الحركات الهدامة ، فهي حرية جوفاء ، وشعارات بلا مضمون ، ولا محتوى ، ويفسرها كل قوم بحسب ما يشتهون ، فمن أعظمها فساداً حرية الدولة ، والشعب ، كما في النظام الديمقراطي ، حيث يريد الناس مزيداً من الحرية الاقتصادية ، ومزيداً من الحرية السياسية ، ومزيداً من حرية السلوك والتمرفات ، ومزيداً من حرية النفس حتى وصلوا إلى أنهم أصبحوا يريدون أن يكون هدفهم الأعلى هو حياة الحيوان ^(٣) .

-
- (١) سورة النازعات الآية (٤٠-٤١) .
(٢) سورة الاحزاب الآية (٣٦) .
(٣) سعيد حوى الإسلام ، ج ٢ ، ص ٢٨٨ - ٢٨٩ ، عمر سليمان الأشقر ، المرأة بين دعاء التقدم ، الطبعة الثانية ، مكتبة الفلاح ، الكويت ، ١٤٠٤ هـ ، ص ٣ - ٣٧ .

وليست التشريعات التي وضعها الاسلام للمرأة قيودا على حريتها
فان الحقوق والواجبات التي ألزم الله بها الرجل والمرأة . والخفوع
لمنهجه ودينه في الاسلام هو العبودية في أعظم مراتب الحرية . فهسى
تحرر من سلطان هوى النفس ، اذا عارض سلطان الشرع . ومن أعظم
شعارات الحرية المزعومة في هذا العصر للمرأة هتك الحجاب الساتر
لحشمتها . اذ يزعمون بأنه مقيد لتقدم المرأة ورفيها، لقد أجمعت
الأديان الثلاثة كما علمنا في الباب الأول والثاني على فرفية الحجاب
على المرأة عن الرجال .

فالقول بالتححرر من حجاب المرأة ليس خروجا على الدين
الاسلامى ، فحسب ، وانما هو خروج على دين الله على مر الأزمان جل وعلى
قوانين أولى الآليات .

وتاريخ التحلل من الحجاب فى الأمة الاسلامية ، كان أول من دعا
اليه اليهود فى عهد " الرسول صلى الله عليه وسلم " ، فى المدينة
المنورة . حين كان " بنوقينقاع " فى المدينة . حيث جاءت امرأة
من العرب بجلب . لها فباعته بسوق بنى قينقاع فجعلوا - أى
اليهود - يراودونها على كشف وجهها فأبت فعمد الصائغ الى طرف ثوبها
فعدده الى ظهرها ، فلما قامت أنكشفت سواتها فضحكوا بها ، فصاحت
فوشب رجل من المسلمين وقتل الصائغ - وكان يهوديا - فشد اليه سود
على المسلم فقتلوه ، فأستعرج أهل المسلم المسلمين على اليهود
فوقع الشرب بين الطرفين .

(١) بجلب : المعنى بكل ما يجلب للأسواق ليبيع فيها .
(٢) السيرة النبوية ، ج٣ ، ص ٤٧ - ٤٨ ، وهى سليمان ، المرأة
المسلمة ، ص ١٤٩ .

ثم تتابعت هذه الدعوة فيما بعد بأسماء عديدة ، ومن أشهر
من نادى بها :

(١) " قاسم أمين " العائد من دراسته الحقوق بفرنسا ، وقد
أعجبه نساء فرنسا ، فرغب أن تكون المرأة المسلمة مثل الغربية ففى
تحررها من الاخلاقيات الحميدة (٢)

ثم كانت دعوة صديق بريطانيا (سعد زغلول) الى هتك حجاب
المرأة المسلمة ومعه " هدى شعراوى " فى حفل لهذه المناسبة السيئة
(اعلان السفور) .

ومن ذلك اليوم ظهر السفور فى المدن المصرية استجابة لرجل
الوطنية " سعد زغلول " وتتابعت هذه الدعوة حتى عمت معظم أنحاء
العالم الاسلامى (٣) .

والمراد بهذه الثورة والتي حمل لواءها أتباع النفوذ
الاستعمارى فى العالم الاسلامى . هدم الأسرة ، وتدمير المجتمع ، ودفع
المرأة الى أن تكون أداة للأهواء ، والرغبات ، وذلك باخراجها عن
مكانتها ، ورسالتها ، وتحطيم القيم الأخلاقية ، والاجتماعية ، والنفسية
فى شأن العلاقة بين الرجل ، والمرأة وتدمير وجودها الشخصى ، وكيانها
النفسى .

-
- (١) قاسم أمين (١٨٦٣ - ١٩٢٨) مفسد اجتماعى دائما يقرب اسمه بحركة
تحرير المرأة .
يوسف ، أعلام من الاسكندرية ، الناشر: المعارف بالاسكندرية ص ٢٧٢ .
- (٢) الموسوعة العربية الميسرة ، ج ٢ ، ص ٦٨٩ ، وهى سليمان غاوجى
المرأة المسلمة ، ص ١٥٠ .
- (٣) المرجع السابق ، ص ١٥٠ - ١٥٥ .

هذا " والحركة النسائية " (١) والقول بتحريير المرأة فى الغرب . انما كان نتيجة رد فعل لما عانتة المرأة من مظالم رجال الكنيسة ، وما فعوه لها من تشريع يهيط بمكانتها من درجة الانسان .

وقد علمنا فيما سبق للقرون الاولى للمسيحية قرنا بعد قرن ، والمرأة المسيحية لم تبرح تلك المكانة التى سنهها لها رجال الدين ، ومن ضمن تلك المعتقدات والتشريعات ما جاء عن " القديس (ترتوللين) " : " آيتها المرأة ، يجب عليك دائما أن تكونى مغطاة بالحدااد والقوانيس ، لاتظهريين للأبصار الا بمظهرس الخاطئة الحزينة ، الغارقة فى الدموع " (٢) وقد أدركنا مكانتها فى جميع نواحي الحياة فى " الباب الأول من هذا البحث " .

(١) تحرير المرأة وهو معناه المساواة مع الرجل فى الحقوق والواجبات . . . وبدأت هذه الحركة فى القرن ١٨ مع الحركة الصناعية ، وكانت المرأة عندهم تعد أقل من الرجل جسما وعقلا ، حرم عليها العلم وفرض عليها الاستعباد ، كما سبق وعلمنا فى الباب الأول ، ولم يكن لها حق الملكية ، ولا التعامل المالى ، ولا الولاية على أبنائها حتى اذا مات زوجها . . . بل أن الرجل كان هو الولى عليها . وأول مطالبة واضحة فى فرنسا طالبت الثورة بالحقوق الانسانية للرجل ، والمرأة على السواء ولكن قانون نابليون عرقل هذا عند التطبيق حتى عدل القانون (١٩٣٨) ، وفى أمريكا طالب بعض الزعماء بهذه الحقوق فى أثناء وقع الدستور بدأت المطالبة الجبرية (١٨٤٨) عندما طالب الاتحاد النسائى فى موءتمرتكا بالمساواة فى القانون ، والتعليم ، وفرض العمل ، والاجر المتساوى . ثم قال بعد ذلك " صاحب الموسوعة " وطالبت المرأة العربية بحقوقها ، الا انها قد نالت العظي م من حقوقها فى ضوء تعاليم الاسلام . . .

الموسوعة العربية الميسرة ، ج ٢ ، ص ٤٩٤ .
(٢) عمر رضا كحالة ، المرأة فى القديم والحديث ، ج ١ ، ص ٢٠٣ .

لقد كتب (بلاكستون) : " فى شروحه المشهورة على قوانين انجلترا فى سنة ١٧٦٥ يقول : " ان القيود التى تـرزح تحتها المرأة يراد بها فى الغالب حمايتها وخيرها. ذلك القانون الانجليزى يوفى المرأة بعطف شديد.

ثم عقبت صاحبة المقالة التى أتت بهذا النص بقولها: " ومع ذلك فان هذه المرأة التى اشرفها القانون ذلك الايثار العظيم قد حرمت كل حق مدنى تقريبا وحيل بينها وبين التعليم ، وكل شيء آخر ما عدا أحظ موارد الكسب ، ونزلت عـسن كل ثروتها عند الزواج ، وأصدق من قول (بلاكستون) ما ذكره ذلك المحامى المجهول فى سنة ١٧٣٧ حين قال : " ان كثيرا من قوانيننا وعاداتنا المتعملة بالنساء مضحك جدا ولعل واضعيتها كانوا مع ذلك أناسا متسمين بالجد ."

ومن المعجب أن نحكم على ما كان لهذا الرياء الذى لا يحسه صاحبه من أثر فى أفكار الناس وسلوكهم .

ومع ذلك فاننا نستطيع أن نقرر أن مركز النساء الزائف بحذافيره ، وهو المركز الذى كن يشغلنه منذ أواخر القرون الوسطى الى آخر القرن التسليح عشر لم ينتج خيرا" .^(١)

(١) السيده رأى سترانشى ، المرأة . مركزها وأثر فى التاريخ ، ج ١ ، ص ٣٩٩ .

فهل عانت المرأة المسلمة مثل تلك القسوة حتى تطالب

بما تطالب به المرأة المسيحية في الغرب ؟ .

لقد طالبت المرأة في الغرب بحقوقها حينما وصل إليها

الأمر إلى أن تباع وتشتري كما علمنا في أكثر من موقع . حينما
(١)
وصل إليها القانون أن تكون تابعة لزوجها في اسمه .

فهل سلبت المرأة شخصيتها في حق الإسلام ؟ .

ثم إن هذه الحرية التي نادى بها الغربيون وتضمنت

الدعوة إلى هتك (حجاب المرأة) كان لها أكبر الأثر على جميع
مبادئ الحياة البشرية وفي مقدمتها حياة المرأة .

ونسوق في هذا المقام اعتراف ، أصحاب الدعوة بذلك .

فإن (قاسم أمين) أحد المغفلين ، نجده يعهد أن

كتب كتابه (تحرير المرأة) (والمرأة الجديدة)

قد غير رأيه إذ رأى النتائج العكسية لما دعا إليه

فقال في تمريح نشرته جريدة الظاهرية (" لقد

كنت أدعو إلى اقتفاء أثر الترك ، بل الأفرنج في تحرير نساءهم

وفاليت في هذا المعنى حتى دعوتهن إلى تمزيق الحجاب ، والتي

اشترك النساء مع الرجال في كل أعمالهم ومآذيبهم وولائمهم ولكنني

أدركت أخيراً خطر هذه الدعوة بما اختبرته من أخلاق الناس ،

فلقد تتبعته خطوات النساء في كثير من الأحياء ، لأعرف درجة

(١) المرجع السابق .

احترام الناس لهن ، فرأيت من فساد أخلاق الرجال - بكل أسف -
ساحمت الله على ما خذل من دعوتى ، واستنفر الناس الى معارفتى
لهذا لا أجد الوقت مناسباً للدعوة الى تحرير المرأة بالمعنى
الذى فعدته من قبل^(١) .

ومعنى قوله الذى نشره قبل وفاته بعام ونصف عام أنه
اكتشف بعد سبع سنوات من دعوته (التى جاءت استدراجاً ومرضاة
لنفوذ وليست خالصة لوجه الله تعالى) أنها لم تكن لصالح
الأخلاق الاجتماعية^(٢) .

ومما يذكر أن السيده زوجة (قاسم أمين) كتبت منذ
سنوات تعلن : " أن دعوة قاسم أمين كانت خطيرة ، وأنها لم تكن
قائمة على أساس صحيح^(٣) " .

وقبل الخوض فى مبدأ (المساواة) فى التعريف العصرى
والذى دفع بالمرأة الأوروبية الى ترك بيتها ومناظرة الرجل فى
جميع ميادين العمل نشير قبل ذلك لمبدأ المساواة فى المفهوم
الاسلامى .

-
- (١) أنظر لما جاء عن فريد وجدى ، دائرة المعارف القسرن
العشرين ، ج ٨ ، ص ٦٢٠ - ٦٣٥ ، أنور الجندى ، حركة
تحرير المرأة ، ص ١١ ، ٣١ .
(٢) حركة تحرير المرأة ، ص ٣٢ .
(٣) المرجع السابق ، ص ٣٣ .

معنى المساواة بين الرجل والمرأة في الاسلام :

لقد رفع الاسلام مقام المرأة في المجتمع، وأنقذها مما كانت تعاني منه . كما سبق وعلمنا .

قرر الاسلام المساواة بين الرجل ، والمرأة في أمور، كما أصدر الاسلام أحكاما بشأن المرأة تبنى على رعاية طبيعتها التي خلقت عليها ، وعلى استعدادها الخلقى، والعقلى ، مما يتم لمصلحتها الشخصية . وغيرها في المجتمع الاسلامى ، فمن هذه النصوص التي سبق ، وأدرکنا مضمونها مبدأ المساواة فى الانسانية . قوله تعالى: " يا أيها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذى تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا ."^(١)

ومن النصوص التي تعرفت للمساواة فى الايمان بالله تعالى والتكاليف الشرعية والجزاء على العمل . قوله تعالى: " ومن عمل سيئة فلا يجزى إلا مثلها ومن عمل صالحا من ذكر أو أنثى وهو موءم فأوآئك يدخلون الجنة يرزقون فيها بغير حساب "^(٢) .

هذا وكما سبق وعلمنا " بأن المرأة ليست متساوية فى كل شء مع الرجل . فى التكوين . فهناك فروق جزئية بين الرجل ، والمرأة يرجع ذلك الى وظيفة كل منهما فى الحياة . حيث هناك فروق جسمية وفروق نفسية . وبذلك بنى عليها فروق دينية ، وفروق فى الحقوق والواجبات .

(١) سورة النساء الآية (١)

(٢) سورة غافر الآية (٤٠) .

ومن ذلك . قوامه الرجل على المرأة في البيت . كما جاء في قوله تعالى : " الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن فإن اطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا إن الله كان عليهن كبيرا " (١) .

وكذلك جعل الدين الاسلامي " الامامة العظمي " - رئاسة الدولة - خاصة بالرجال دون النساء ، لما يترتب عليه تطبيق الأحكام الشرعية من الامام ، كما راعى الاسلام باقي التشريعات من آداب بين الرجل والمرأة . وطبيعة المرأة ، وما لها من دور أعظم كلفها به الاسلام نحو زوجها وأبنائها دون غيرها . (٢)

هذا بيان للناس ، وليعلموا فطرة الله التي فطر الناس عليها من ذكر وأنثى لا تبديل لخلق الله .

قال تعالى : " فأقم وجهك للدين حنيفا فطرت الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لا يعلمون " (٣)

لقد أدت المساواة بين الرجل والمرأة والدعوة الى اشتراكها مع الرجل في ميادين الحياة بدون قيد، والخروج على نواحيس الطبيعة (كما هو شأن العالم الغربي) الى بعض الآثار السيئة على كيان الاسرة

-
- (١) سورة النساء الآية (٣٤) .
(٢) انظر لما جاء في موقف الاسلام من هذه القضية من الفصل الثالث ص ٢٨٦ - ٢٩٥ .
(٣) سورة الروم الآية (٣٠) .

ومن ثم على جميع أفراد المجتمع البشرى . وذلك من تقارير واقع
الغرب المطبق لقانون المساواة ، ليعلم المنخدع أى الأتباع يتبع ،
والى أى منقلب ينقلب ؟ .

فمن شعار الحرية المطلقة من الضوابط ومبدأ المساواة بين
الرجل والمرأة ما ليس في صالح الحياة الراقية للإنسانية كما هو
المحسوس في مهد تلك المزاعم الأوروبية .

لقد ضعفت الروابط الأسرية في ظل (الحرية و المساواة) من
التجاوز لحالات الخيانة الزوجية ، حتى تصل الى التعدى على الأرواح
من الزوجين لأحدهما .^(١)

وتلد تلك الخلافات آثارا على الأبناء إذ نجدهم يعتدون على
أرواح آبائهم .^(٢)

ثم يعيحون أيضا في حالات نفسه بين اجرام وتعد الى حالات
انتحار .

لقد جاء في التقرير السنوى لعام (١٣٨١هـ - ١٩٦١م) لسيادة
الداخلية البريطانية أن عصابات النساء والمراهقات زادت زبادة

-
- (١) لقد توسع في هذا الأمر بأسلوب علمي وتقارير تاريخيه كل من :
الشيخ أبو الأعلى المودودي ، الحجاب ، ص ٢٥ - ٠٠٠ ، د/معطفى
السياسي ، المرأة بين الفقه والقانون ، في صفحات متفرقة ،
د/محمد على الباب ، عمل المرأة في الميزان ، ص ٥٧ - ٠٠٠ ، .
(٢) مجلة النهضة ، العدد ٨٨٤ السنة الثامنة عشرة - ١٣ أكتوبر
١٩٨٤م ، ص ٥٩ ، جريدة المدينة المنورة ، العدد ٦٨٠١ - الجمعة
١٠ ربيع الأول ١٤٠٦ هـ .

خطيرة مما يهدد الأمن العام .

" القى القبض على (٧٤٢) ألف فتاة وسيدة خلال العام الماضي بتهمة السطو والسرقه ، وعشرة آلاف فتاة تحت سن العشرين بتهمة التحريض على الفسق . .

وجاء في التقرير أن (٢٦٨٠) فتاة تحت سن الثامنة عشر دخلن السجن بتهمة السرقة بالاكراه ^(١) . . "

هذا كما جاء من تقرير حول ما قيل من نتائج سيئة على خروج الأم الى العمل ، وترك ابنها ما يأتي : " بأنه من الصعب مادامت الأم مشغولة بوظيفة خارج البيت ، من الصعب أن تجعل للأطفال شخصية فيها خصائص الآباء ، وفيها القابلية لنقل تراث الأجداد ، لأن الطفل منذ أيامه الأولى يقع في جماعة كبيرة تساعد على محو شخصيته ^(٢) . . "

لقد ضعفت أعصاب المرأة ، والفتاة وانهارت ، وأعظم آيئة على ذلك حوادث الانتحار . وهذه مشكلة كثيرا ما يسمع عنها في الاعلام بشتى أنواعه . فقد يقول السامع ، أو القارئ معلقا على هذا الخبر: هذه حماقة ، وتهور ، وما الذى دفعها الى ذلك مهما كانت الظروف ؟ .

الا أن الدارسين لتلك الجرائم يجدون أن معظمها عائدا الى أوضاع عائلية موهمة ^(٣) .

-
- (١) المرأة بين الفقه والقانون ، ص ٢٧٠ .
(٢) المرجع السابق ، ص ٢٧١ .
(٣) المرجع السابق ، ص ٢٧٥ ، حركة تحرير المرأة ، المرأة بيبسن دعاء الاسلام ، ص ٢٢ - ٢٤ .

وفيما يتعلق بخروج المرأة للعمل في الغرب نعننى بخروجها
سافرة الى العمل بشتى مجالاته سواء منه مايتفق مع فطرتها
أو مايتعارض معها الى جانب الاختلاط المحرم بالرجال اختلاطا ضاعمت
فيه القيم الخلفية . وهذا الذى عارضه الاسلام .

ومما جاء في أمر هذا التحرر ، والقول بخروج المرأة عن
وظيفتها الحق حتى قبل في سنة ١٨٩٥م في مجلة المجلات " أنسه
يوجد في أوروبا كثير من النساء اللواتى يتعاطين أشغال الرجال
ويلتجنن بذلك الى ترك الزواج . . ويصح تسميتهن بالجنس الثالث
الهسمن لسن برجال ولابنساء" . (١)

وهذا مما دفع بالكثير من الرجال الى الغزوف عن
الزواج لعدم وجود ربة بيت وزوجة وأم للآبناء .

وهذا أب يستمرخ ابنه بعدم الزواج من أمريكية ؟: " لان الفتاة
الامريكية لاتعرف قيمة البيت انها فتاة شغل " (٢)

وعند التساؤل عن الدافع لخروج المرأة وتحملها هذه
الخسارة نجد أن الاحصاءات تقول ان (٧٪) فقط من العائلات الامريكية
تترك فيها مسئولية ادارة البيت ، والانفاق كلية للرجل ؟ أما
(٩٣٪) من عائلات امريكا فان الزوجة تشارك زوجها في النفقات. (٣)

(١) دائرة المعارف القرن العشرين ، ج ٨ ، ص ٦١٦ .

(٢) ناصر الدين النشاشيبي ، مقالة ، قصص الرومساء مع النساء ،

من مجلة الشرقية ، العدد ١٢١ ، ١٤٠٤هـ ، ١٩٨٤م ، ص ٥٩ .

(٣) المقالة السابقة .

هذا وقد أعلن رئيس امريكا الأسبق " ريتشارد نيكسون " عن وضع البيت في أمريكا حيث قال : " البيت الامريكى في بلادنا - وأقولها : بأسف - ليس كما نريده ورغم أن نسبة الطلاق قـــد اخذت في الهبوط بسبب الأزمة المالىة وما تتطلبه معاملات الطلاق من نفقات باهظة ، ولكنى أقول بأن نشاطنا الحالى في العـــودة الى التقاليد القديمة - كما - احسنه - كذلك التمسك بالمشـــل القديمة ، كل ذلك يدعو الى الارتياح .." (١)

ثم قال في اختيار الزوجة : " على رجل السياسة أن يختار المرأة التى يستطيع الاعتماد عليها كزوجة وكربة بيت مسؤولة ، ان هذه المهمة تسبق جميع مهماته الأخرى . ان زوجة (الرجســـل العام) هى جزء لايتجزأ من شخصيته و بالتالى من أسباب نجاحه في حياته .." (٢)

فهذا اخبار من رجل ليس من عامة القوم ، رجســـل من عظماء أمته على علم بما يقول ، وبمايجرى في وطنه .

يعترف بالمعاناة التى يعيشها البيت الامريكى، المنعم في ظل الحفارة المزعومة وفي حمى الحرية والمساواة . ثم البحث عن الدواء وذلك بالعودة الى التقاليد القديمة والاخلاق القديمة " فالامة الاسلامية ليست بحاجة

(١) ناصر الدين النشاشيبي ، مقالة : نيكسون يفتح قلبه للشرقية ،

العدد السابق ، ص ١٠ ،

(٢) المرجع السابق .

الى التقاليد القديمة . بل بالرجوع الى تعاليم الدين الاسلامي
التي كانت ومازالت حتى يرث الله الارض ومن عليها .

كما نجد في نعمة بأن اسباب نجاح الرجل هو أن تكون
له زوجة " يستطيع الاعتماد عليها كزوجة وكربة بيت مسؤولة ،
ان هذه المهمة تسبق جميع مهماته الاخرى " . فهذا في حـق
رجل السياسة تكون هذه المهمة مقدمة على غيرها من المهمات .

وقد سبق الاسلام "نيكسون" في الحث على اختيار الزوجة
ذات الصفات الحميدة منذ قرون ، والشريعة الاسلامية حافلة بنصوص كثيرة
في هذا المقام منها عن ابي هريرة " عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال تنكح المرأة لاربح لجمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها
فاظفر بذات الدين تربت يداك " (١)

وما أوجب عليها من واجبات فينصوص كثيرة منها ما جاء
من حديث الرسول صلى الله عليه وسلم: " . . . والمرأة راعية
في بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها " (٢)

قال " الشيخ السباعي " : " أنكل ما يقال حول قضية
المرأة و(تحريرها) كلام فيه قليل من الحق وكثير من الباطل
والتفليل ، ليس في بلادنا قضية باسم " تحرير المرأة " بعد أن
حررها الاسلام ، وانما هي مشكلة كانت عند الغربيين ولا تزال ، وليس
طلب الاسلام حشمتها وتفرغها لاداء رسالتها الاجتماعية الكبرى ،
" كبتا " للطاقة بل "تنظيم" لها، والتنظيم غير الكبت ، ووضع

(١) صحيح مسلم ، باب استحباب نكاح ذات الدين ، ح ١٠٠٥ ، ص ١٠٥ ، انظر
الى اشر هذه التوجيهات في الاتباع في الباب الثاني ، .
(٢) انظر هذا الحديث بكامله في صفات الزوجة من الفمـسـلـ

كل شيء في موضعه ، ومنعه من تجاوز حده أمر غير الفوضى ، والانفلات
من كل حق للأسرة أو المجتمع .." (١)

ونختتم هذا المقام بتقرير جاء حول خروج المرأة الى
العمل في جميع مرافق الحياة بجانب الرجل واهمالها المهمة
العظيمة ، حيث أجرى الاستفتاء بين عدد كبير من رجال انجلترا
من مختلف الطبقات عن " المرأة العاملة " .

نعطى من هذه الأتوال ما جاء عن طبقة الموظفين ،
والطلبة الجامعيين الذين هم اكثر احتكاكا بالمرأة وأرجع
مقولا عن غيرهم .

" فقد اتفقوا على أن الأنوثة لاتتمتع بها الا المرأة
التي تجلس في بيتها ، حيث ترعى اولادها بنفسها ، وتقوم
بجميع أعمال المنزل ، أما المرأة العاملة فهي مجردة نهائيا
من الأنوثة ، وكان هذا رأى الاغلبية هناك " .

ثم أخذت المحررة التي أجرت الاستفتاء في التنقل
من مكان لآخر في استقصاء الرأى العام عن خروج المرأة .

وقد كانت هذه المحررة من الذين يناهرون الدعوى
القائلة بخروج المرأة الى العمل .

الا أنها في نهاية المطاف اعلنت خسارتها في هذه

(١) المرأة بين الفقه والقانون ، ص ١٩٩ .

القضية، وأعلنت هزيمتها مع الرد على القائلين بخروج المرأة الى العمل . وذلك عقب رسالة جاءتها من احدى السيدات اللواتي اشتغلن في مركز محترم وتعمل من خمس وعشرين سنة ، حيث قالت للمحررة مانعه : (" اما أنك تخدعين نفسك ، واما انك مازلت في أول سنوات العمل ، ان الرجال على حق فيما يقولون . . فـالمرأة العاملة تفقد انوثتها فعلا بالعمل ، وقد يدهشك اننى أتمنى بعد أن امضيت مدة طويلة في العمل المفسى والشاق أن فىرى كثيرات يشاركننى هذا التمنى - أن لا أخرج من بيتى وأن لا أترك أولادى صباح كل يوم لادهب الى مكتبى ، ولكننى أعمل واشقى لافقد انوثتى فعلا في سبيل العند (العناد) اننى مثلك اخشى أن يقول الرجال أننا تراجعنا عن ميدان العمل وفشلنا، ولذلك فأنا وغيرى نضحى بأنفسنا لكي نغيظ الرجال . . . " (1)

هذه بعض من الحقائق تعلن عن خروج المرأة الى العمل مع التحرر من كل الضوابط الاخلاقية ، والمعاناة من تلسسك القوانين المخالفة للواقع السليم .

لقد استبعدنا التقارير التى تخبر عن الانحلال الخلقى من أثر خروج المرأة من البيت سافرة عن مفاتنها ، واكتفيننا بالنماذج التى فيها بعض الاشارات فلو سجلنا كل ما علمناه في هذا المقام لأدى بنا الامر الى وضعه في بحث خاص به ، وما كفى ذلك .

(1) المرأة بين الفقه والقانون ، ص ٢٥٥ ، ٢٥٦ .

الخاتمة :

- خرجنا من فصول " الباب الأول " بأهم القضايا التاليه :
- ١- معمية آدم وحواء لربهما كان لها أكبر الأثر على جميع المعنقات المسيحية، والتشريعية، منها خاصة في تحديسد مكانة المرأة وأهم آشارها :
 - أ - توارث آشار الخطيئة الأزلية على البشرية .
 - ب - عقيدة الصلب والفداء . بابن الله عيسى عليه السلام ؟ في زعمهم .
 - ج - الحذر الدائم من اغواء بنات حواء للانسان .
- ٢- التقرب الى الله بالزهد من متع الحياة ، ومن المرأة على وجه الخصوص .
- ٣- الاستعفاف عن مطالب الجسد هو الكمال الأعظم .
- ٤- الصراع الدائم بين مطالب الجسد ، ومطالب الشمسرع بمفهوم رجال الكنيسة .
- ٥- السعى الى العمل لليوم الآخر . هو أهم مطلب للانسان .
- ٦- اهمال العلم ، وضياع الأثر الدينى الحق .
- ٧- الطابع المميز للتوجيه الدينى في المسيحية هو الاعتناء بالجانب الاخلاقي . اعتناء شابه التحريسد والتبديل فابتعد عن الاخلاق الدينيه الحقه .
- وقد خرجنا من الباب الثانى بأهم القضايا التاليه :
- ١- تمحيح ماجاء في الأديان السابقة من تحريف . فسي معمية آدم وحواء .
 - ٢- اعلان أن ليس للانسان الا ماسعى .
 - ٣- قبول توبة العبد المادقة حتى الشرك بالله .

- ٤- المرأة مساوية للرجل في الانسانية ، والتكليف ، والشواب ،
والعقاب .
- ٥- التوازن بين مطالب الحياة الروحية والجسدية في الانسان
والغياط لهما الشريعة .
- ٦- السعى لما فيه منفعة البشرية بالطرق المشروعة .
- ٧- الاسلام دين يدعو الى العلم والمعرفة ، وأهم ما يدل على
ذلك الدعوة الى العلم في مطلع نصوصه للجميع —————
في ذلك الرجل والمرأة .
- ٨- من أهم ما يميز الاسلام عن باقي الأديان . انه دين الفطرة
لاتعارض بين ما جاء فيه ، ومطالب الحياة السوية . فهو
دين الرحمة للجميع منزه عن كل هوى وتحريف .
- ٩- سمو التشريع الاسلامي في كل قواعده ومبادئه الشرعية
التي تنظم حياة المرأة وتحدد مكانها في المجتمع البشر
تحديدا يحفظ عليها كرامتها وعزتها وانوثتها .
- ١٠- تدهور الحياة الانسانية في الغرب أثر المغالطات
التشريعية المحرفة ، والقوانين الحديثة التي أخفعت
حياة المرأة ومكانتها للفكر العلماني فخرجت من
قيود رجال الكنيسة التي جنت على بشريتها وطبيعتها
الى التحلل من القيم الخلقية والمبادئ الدينية فكان
ذلك التدهور .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

فهرس الآيات

<u>رقم الآية</u>	<u>اسم السورة</u>	<u>رقم الصفحة</u>
<u>٢- سورة : البقرة</u>		
٣٠	" وإذ قال ربك ... "	٢٩٧، ٢٥٩
٣٧-٣٥	" وقلنا يا آدم ... "	٢٥٥
١٢٧	" وإذ يرفع إبراهيم ... "	١١
١٤٣	" وكذلك جعلناكم أمة ... "	٤٨٥
١٨٧	" أحل لكم ليلة العيام ... "	٣٠٣
١٩٦	" وأتموا الحج ... "	٢٧٤
٢١٦	" كتب عليكم القتال ... "	٢٧٠
٢٢١	" ولا تنكحوا المشركات ... "	٣١٧
٢٢٢	" ويسئلك عن المحيض ... "	٢٧٣
٢٢٨	" ولهن مثل الذي عليهن ... "	٢٩٣ ، ٣١٠ ، ٢٩١ ، ٢٨٨ ، ٢٧٣ ، ٤٨٧ ، ٣٤٧ ، ٢٩٤
٢٢٩	" الطلاق مرتان ... "	٢٧٠ ، ٢٩٤
٢٣٠	" فان طلقها فلا تحل له ... "	٢٧٢ ، ٢٧١
٢٣١	" واذا طلقتم النساء ... "	٥٠٤
٢٣٣	" والوالدات ... "	٣٣٧
٢٦٤	" يا أيها الذين آمنوا ... "	٢٧٤
٢٨٢	" يا أيها الذين آمنوا ... "	٢٤٨
<u>٣- سورة : آل عمران</u>		
٦	" هو الذي يصوركم ... "	٤٩٣
١٤	" زين للناس حب ... "	٤٩٧
١٨	" شهد الله أنه لا اله الا هو ... "	٤٢٣

٢٣٦	" هنالك دعا زكريا ... "	٣٨
٤٣٠٤٢٠١٣	" واذ قالت الملائكة ... "	٤٣-٤٢
٤٩١٠٥٣	" ان مثل عيسى ... "	٥٩
٤٨٢٠١٨٤	" كنتم خير امة ... "	١١٠
٤٨٤	" الذين ينفقون ... "	١١٤
٤٢١٠٢٣٩	" لقد من الله ... "	١٦٤
٢٨٢٠٢٦٢	" فاستجاب لهم ... "	١٩٥
	<u>٤- سورة : النساء</u>	
٠ ٢٦٠ ٢٥٧٠٢٥٠٠ ٢٣٧٠١	" يا ايها الناس ... "	١
٢٥٨٠ ٢٥٧		
٢٥٨٠٢٥٧	" وان خفتم الا تقسطوا ... "	٣
٤٦٣٠ ٢٢٨	" وآتوا النساء ... "	٤
٤٥٨٠ ٢٧٦٠٧	" للرجال نسيب ... "	٧
٤٥٩	" يومئذ الله ... "	١١
٤٦١	" تلك حدود الله ... "	١٤-١٣
٣٦٨	" يا ايها الذين آمنوا ... "	١٩
٤٦٤٠٤٤٠٠ ٢٢٨٠٢٨٥	" وان أردتم ... "	٢٠
٤٦٤٠٢٦٦	" وكيف تأخذونه ... "	٢١
٤٤٤	" والله يريد ... "	٢٧
	" ولا تتمنوا ما فضل ... "	٢٢
٥١٦٠٢٤٩٠٢٤٥٠٢٩٣٠٢٨٨	" الرجال قوامون ... "	٣٤
٢٦٧	" وان خفتم شقاق ... "	٣٥
٤١٥	" يا ايها الذين آمنوا ... "	٤٣
٢٥	" من الذين هادوا ... "	٤٦
٤١٧	" يا ايها الذين آمنوا ... "	٥٩
٤٧١٠٢٧٢	" ومن يطع الله ... "	٧٠-٦٩
٢٦٤	" ليس بامانيكم ... "	١٢٥-١٢٣

٢٥٨	" ولن تستطيعوا ... "	١٢٩
٣٧٠	" وان يتفرقا ... "	١٣٠
٤٩١ ، ٥٥	" وقولهم انا ... "	١٥٨-١٥٧

٥ - سورة المائدة

٢٨٠	" يا أيها الذين ... "	٨
٢٥	" فيما نفضهم "	١٣
٥١	" لقد كفر الذين ... "	١٧
٢٨٤	" والسارق ... "	٣٩-٣٨
٥٣	" لقد كفر الذين .. "	٧٢
٥١	" لقد كفر الذين ... "	٧٣
٥٨٠ ، ٥١	" ما المسيح ... "	٧٥
٥٦	" واذ قال الله ... "	١١٧-١١٦

٦ - سورة : الانعام

٤٩٦ ،	" وكذلك جعلنا لكل نبي .. "	١١٢
٢٦٧	" وكذلك زين ... "	١٣٧
٣٠٩	" قد خسر الذين ... "	١٤٠

٧ - سورة : الأعراف

٢٥٤	" ويا آدم أسكن ... "	٢٤-١٩
٢٥٩	" ولكم في الأرض ... "	٢٥-٢٤
٤٩٥	" يا بني آدم ... "	٢٧

٤٨٢	" قل يا أيها الناس ... "	١٥٨
٢٧٠ ، ٢٤٠ ، ٢٣٨	" هو الذي خلقكم ... "	١٨٩

٩ - سورة : التوبة

٥٠٠ ، ٤٢	" وقالت اليهود ... "	٣٠
----------	----------------------	----

٣١٨	" والذين يكتزون ... "	٣٤
٢٩١، ٢٨٥	" والمؤمنون والمؤمنات ... "	٧١
٢٨٣	" وعد الله ... "	٧٢
٢٣٩	" لقد جاءكم ... "	١٢٨
	<u>١٣- سورة : الرعد</u>	
٤٢٤	الله الذى	٥-٢
٢	ولله يسجد	١٥
٢٥١	ولقد أرسلنا	٢٨
	<u>١٤- سورة : ابراهيم</u>	
١٠	ربنا انى	٣٧
	<u>١٥ - سورة الحجر</u>	
٤٩١، ٦	" انا نحن نزلنا ... "	٩
	<u>١٦- سورة : النحل</u>	
٤٧١، ٢٨١، ١٨	" واذا بشر ... "	٥٨-٥٩
٢٣٩	" والله جعل لكم ... "	٧٢
٢٨١	من عمل صالحا	٩٧
	<u>١٧- سورة : الاسراء</u>	
٣٧٨	" وأخض لهما ... "	٣٤
٣١٤	" ولاتقربوا الزنا ... "	٣٢
٣٧٧	" ولقد كرمتنا ... "	٧٠
	<u>١٨- سورة الكهف</u>	
٣٣٥	الصال والبنون	٤٦
	<u>١٩- سورة مريم</u>	
١٣	" قال انى عبد الله ... "	٣٠-٣٢
٣٩	" وما ينبغي للرحمن ... "	٩٢

٢٠ - سورة طه

	" منها خلقناكم ... "	٥٥
٢٥٥	" ولقد عهد الى آدم ... "	-٢٢-١١٥
٢٢٩	" وأمر أهلك ... "	١٢٢
	<u>٢٢ - سورة الحج</u>	
٢	" ألم تر ... "	١٨

٢٣ - سورة : المؤمنون

٢١٩	" قد أفلح ... "	٧-١
-----	-----------------	-----

٢٤ - سورة : النور

٢١٦	" الزانية والزاني ... "	٢
٣٩٨، ٣٩٤، ٢٧٧ ، ٥ ١٤٤٧، ٤٤٩، ٤١١	" قل للمؤمنين ... "	٣١-٣٠
٤١٦، ٣١١، ٣١٦ ٤٧٧ ، ٥٠٢	" وأنكحوا الايامى ... "	٣٣-٣٢

٢٥ - سورة الفرقان

٢٠٨	" وهو الذى ... "	٥٤
٢١٦	" و الذين يقولون ... "	٧٠-٦٥
٢٢٦	" والذين يقولون ... "	٧٤

٢٨ - سورة : القصص

١٢	" وأوحينا الى ام موسى ... "	٧
١٢	" وقالت امرأت ... "	٩
١٣	" وقالت لاخته ... "	١٣-١١
٤٥٥	" ولما ورد دماء ... "	٢٣
٣٠٤	" قل أرأيتم ... "	٧٣-٧٢

	<u>٢٩ - سورة : العنكبوت</u>	
٤٣٢	" وتلك الأمثال ... "	٤٣
	<u>٣٠ - سورة : الروم</u>	
٣٠٠٠ ٢٥٢٠١	" ومن آياته ... "	٢١
٥١٦٠ ٣٤٠	" فاقم وجهك ... "	٣٠
	<u>٣١ - سورة : لقمان</u>	
٣٧٣٠٣٤١٠٢٦٩	" ووصينا الانسان ... "	١٤
٢٨٥	" يا بني اقم ... "	١٧
٤٤٦	" ألم ... "	٢٠
	<u>٣٢ - سورة : السجده</u>	
٣٤٢	" ذلك عالم الغيب ... "	٧-٦
٣٧٧	" ثم سواه .. "	٩
	<u>٣٣ - سورة الاحزاب</u>	
٣١١	" آدموهم لابائهم ... "	٥
٢٨٩٠ ٣٩٨	" يا أيها النبي ... "	٢٤-٢٨
٣٣٠٠٣١٩٠ ٢٨١٠٢٦٣	" ان المسلمين والمسلمات ... "	٣٥
٥٠٨	" وماكان لمؤمن ... "	٣٦
٤١٥٠٤١٣٠٣٩٨٠٣٩٦٠٥	" يا أيها النبي ... "	٥٩
	<u>٣٧ - سورة : الصفات</u>	
٢٤٦	" احشروا الذين ظلموا ... "	٢٣-٢٢
	<u>٣٨ - سورة : ص</u>	
٤٩٦	" قال فبعزتك ... "	٨٣-٨٢
	<u>٣٩ - سورة : الزمير</u>	
٤٢٥	" أمن هو ... "	٩

٤٨٦	" قل يا عبادي ... "	٥٣
	<u>٤٠- سورة : غافر</u>	
٥١٥	" من عمل سيئة .. "	٤٠
	<u>٤٣- سورة : الزخرف</u>	
٢٤٦	" الذين آمنوا ... "	٧٠-٦٩
	<u>٤٦ - سورة : الاحقاف</u>	
٣٧٤-٣٦٣	" ووصينا الانسان ... "	١٥
	<u>سورة الحجرات</u>	٤٩
٢٦٤	" يا أيها الناس ... "	١٣
	<u>٥١- سورة الذاريات</u>	
٢٥٠	ومن كل شيء	٤٩
٢٨٦	وذكر فان الذكرى .. "	٥٥
	<u>٥٣ - سورة : النجم</u>	
٢٥٧	" أم لم ينبا ... "	٤١-٣٦
	<u>٥٨ - سورة : المجادلة</u>	
٤٢٨٠٣	" قد سمع الله ... "	١
	<u>٦٠- سورة : الممتحنة</u>	
٢٨٢	" لا ينهاكم الله ... "	٨
٢٩٤٠ ٢٨٣	" يا أيها النبي ... "	١٢
	<u>٦١- سورة : الصف</u>	
٤٨١	" واذا قال عيسى ... "	٦
	<u>٦٥- سورة الطلاق</u>	
٣٧٣	" يا أيها النبي ... "	١
٤٦٨٠ ٤٦٦٠ ٣٢٩	" اسكنوهن .. "	٧٥

	<u>٦٦ - سورة : التحريم</u>	
٣٧٩٠ ٣٢٩	" يا أيها الذين آمنوا ... "	٦
٢٥٨٠١٢	" وضرب الله مثلا ... "	١١-١٠
	<u>٦٧ - سورة : الملك</u>	
٤٤٦	" هو الذى جعل لكم .. "	١٥
	<u>٦٨ - سورة القلم</u>	
٤٢٢	" اقرأ باسم ربك ... "	٥-١
	<u>٧٥ - سورة القيامة</u>	
٢٣٤	" ان علينا جمعه ... "	١٨-١٧
	<u>٧٨ - سورة النبأ</u>	
٣٠٤	" وجعلنا الليل .. "	١٠
	<u>٧٩ - سورة : النازعات</u>	
٥٠٨	" وأما من .. "	٤١-٤٠
	<u>٨١ - سورة التكويد</u>	
٢٦٦٠٢٦٥	" اذ الشمس كورت ... "	١٢-١
٢٦٧	" علمت نفس ... "	١٤
	<u>٨٦ - سورة الطارق</u>	
٤٩٣	" فلينظر الانسان ... "	٧-٥
	<u>٩٢ - سورة الليل</u>	
٢٤٥	" والليل اذا يغشى ... "	١٠-١
	<u>٩٥ - سورة : العلق</u>	
٣٧٧	" لقد خلقنا ... "	٤
	<u>١٤ - سورة : الناس</u>	
٤٩١	من شر الوسواس	٦-٤

فهرس الأحاديث

<u>رقم الصفحة</u>	<u>الحديث</u>
٤٥٣	" اتيت رسول الله ... "
٢٧١	" أتعلمون الشهيد ... "
٣٨٥	" أتغاضب احدكن ... "
٣١٥	" أتى رجل ... "
٤٣٠	" اتق الله ... "
٤٣٩	" اذا استأذنت ... "
٤٦٧	" اذا تصدقت ... "
٣١٨	" اذا خطب اليك ... "
٣٧٨	" اذا مات الانسان ... "
٤٢٩	" أرضعتكما ... "
٣٩٤	" أريد أن أخرج ... "
٣٥٧	" أسلمت وعندى ثمان ... "
٣٥٧	" أسلم فيلان ... "
٤٥٣	" أشتري وأعتق ... "
٤٢٨	" الحمد لك ... "
٢٧١	" الشهاد سبعة ... "
٤٧٤	" الساعى على الأرملة ... "
٣١٩٠ ٣٠٦	" الدنيا متاع ... "
٤٢٤	" اللهم علمه الكتاب ... "
٢٤٢	" المرأة كالفلح ... "
٤٣٠	" الميت يعذب ... "
٣٠٦	" المؤمن للمؤمن ... "
٣٢٧	" أن زوج بريرة ... "

٣٧٢	" أن امرأة رفاعة ... "
٢٩٠	" أن نضر من بنى هاشم ... "
٣٦٩، ٢٤٧	" أن المرأة خلقت ... "
٤١٦	" أن جاريه ... "
٣٢٣	" أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب ... "
٣٦٩	" أن لى امرأة ... "
٤١١	" أنها كانت ... "
٣٧٤	" أن من أكبر الكبائر ... "
٤٠٥	" أن المرأة إذا بلغت ... "
٢٧٥	" أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتكىء ... "
٣٤٠	" أنه كان يقول ... "
٣٦٤	" أن من اشراط الساعة ... "
٣٥٤	" أنه شهد ... "
٣٧٣	" أنه طلق امرأته ... "
٢٣٥	" أنما الاعمال ... "
٣١٥	" أتى رجل رسول الله ... "
٤٥٣	" انى امرأة أبيع ... "
٤٧٨	" انى أعتقت ... "
٢٧٥	" انى حائض ... "
٣٨٠	" انى نحلت ابنى ... "
٢٤٩	" انى قد أرضعت ... "
٢٣٨، ١٩	" الا واستوصوا بالنساء ... "
٤٧١	" ألا أدلكم ... "
٣٠٦	" ألا أخبركم ... "
٣٢٧	" أيما امرأت نكحت ... "
٣٩٠	" أيما امرأة أصابت ... "

٣٦٩	"أيما امرأة سألت ..."
٣٣٢	"بأبي أنت وأمي ..."
٤٥٢	"بأى شيء دوى حرج ..."
٢٨٥	"بايعت رسول الله ..."
٤٥٤	"بتزوجت الزبير ..."
٤٦٢	"تزوج ولو بخاتم ..."
٤٧٧	"تصدقن يامعشر النساء ..."
٥٢١، ٣١٧	"تنكح المرأة ..."
٤٢٦	"ثلاثة لهم ..."
٢٩٨	"جاء ثلاثة رهط ..."
٤٩١	"خير صفوف الرجال ..."
٤٥١	"خير هذه الامة ..."
٤٧٢	"دينارينفقه ..."
٣٥٤	"ذعر علينا النساء ..."
٢٤٣	"رويدا يا أنجشه ..."
٣٣٠	"رحم الله رجلا ..."
٢٩٨	"رد رسول الله صلى الله عليه وسلم على قبيلان ..."
١٤	"زملونى زملونى ..."
٣٩٣	"شهدت الفطر ..."
٤٠٨	"شهدت مع سول الله ..."
٤٢٦	"طلب العلم ..."
٤٣٤	"غلبنا عليك الرجال ..."
٢٧٤	"فأعتزلوا النساء ..."
٢٣٦	"فأتى بغضب ..."
٤٢٧	"فظن أنه لم يسمع ..."
٤١٢	"فخطبها أبو السنابل ..."

٢٩٢	"قد أجرنا من أجرتي ..."
٣٤١	"لو أن أحدهم ..."
٣٩١	"لقد رأيت الرجال ..."
٢٨٨	"لن يفلح قوم ..."
٣١٨	"لمانزل في الذهب ..."
٤٠٨	"كان الفحل بن العباس ..."
٣٩٢	"كان رسول الله ..."
٣٩٢	"كان يعلى الصبح ..."
٣٥٩	"كان يقسم ..."
٣٢٠، ٢٥١	"كان يأمر ..."
٢٧٥	"كان يتكىء في حجرى ..."
٢٣٥	"كان يعرض راحلته ..."
٤٢٩	"كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتح ..."
٣٨٩	"كنا نمتنع جوارينا ..."
٤٠٧	"كنا نغطي وجوهنا ..."
٣١٢	"كنا مع رسول الله ..."
٤٢٩	"كيف كان عمل الرسول ..."
٢٩٥، ٢٩٠، ٢٥٢	"كلكم راع ..."
٤٣٣، ٣٣١	
٤٢٥	"مثل ما بعثنى الله ..."
٣٠٦	"مثل المؤمن ..."
٤٤٦	"ما أكل أحدكم ..."
٣٥٢	"ما حق زوجة ..."
٣٤١	"مانحل والد ..."
٣٤٠	"مامن مولود ..."
٢٧٢	"من أحق الناس ..."
٣٧٥	"من الكبائر ..."

۴۷۳، ۳۰۶	"من أبر ..."
۴۲۸	"من حوسب عذب ..."
۲۳۸	"من كان يوءمن بيالله ..."
۲۸۱	"من كانت له ..."
۴۷۰، ۳۸۰	"من عال جاريتين ..."
۳۸۰	"من يلي من هذه ..."
۳۰۹	"من كانت له امرأتان ..."
۳۰۹	"من كظم غيظا ..."
۲۹۸	"مسكين مسكين"
۳۳۸	"نهى الله ..."
۲۶۹	"نهى عن الشغار ..."
۴۷۶	"نهانا النبي ..."
۴۰۳	"وقف رسول الله ..."
۲۸۹	"واذا كان امرؤكم .."
۳۵۳	"لايجلد أحدكم ..."
۳۵۴	"لاتضربوا اماء ..."
۲۲۶	"لاتنكح الایم ..."
۲۴۶	"لايحل لثلاثه .."
۲۲۶	"لاتنكح الایم ..."
۴۶۹	"يرحم الله ابن عفراء"
۴۴۸	"يرحم الله نساء"
۴۳۰، ۲۴۷	"يامعشر النساء"

أولا : المصادر العربية :

- القرآن الكريم
• الكتاب المقدس
- ٣٠١ احمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام الحمراشى الدمشقى الحنبلى ، ابو العباس
تقى الدين ابن تيمية (٦٦١ - ٧٢٨ هـ) ، فتاوى النساء ، دراسة وتحقيق
ابراهيم الجمل ، الطبعة الاولى ، مكتبة القرآن القاهرة .
- حجاب المرأة المسلمة ولباسها فى الصلاة ، مكتبة المعارف الرياض .
تفسير سورة النور .
- ٤- احمد عبد الرحيم السايح ، الاسرة المسلمة ، الطبعة الاولى ، دار الطباعة
المحمدية القاهرة ، ١٤٠١ هـ .
- ٥ - احمد بن على بن شعيب بن على بن سنان بن بحر النسائى ، القاضى الحافظ
(شيخ الاسلام) اصله من بخراسان . (٢١٥ - ٣٠٣ هـ) ، سنن النسائى .
- ٦- احمد بن على الرازى ، ابو بكر الجصاص ، فاضل من اهل السرى ، انتهت
اليه رئاسة الحنفية . (٣٠٥ - ٣٧٠ هـ) ، احكام القرآن ، دار الكتاب
العربى ، بيروت - لبنان .
- ٩٠٧ احمد بن على بن محمد العسقلانى ، ابو الفضل شهاب الدين ابن حجر . من
ائمة العلم ، والتاريخ اصله من عسقلان بفلسطين (٧٧٣ - ٨٥٢ هـ) ، النكت
على كتاب ابن الصلاح ، تحقيق الدكتور : ربيع بن هادى ، الطبعة الاولى
١٤٠٤ هـ .
- الاصابة فى تميز الصحابة ، وبهامشه كتابه :
الاستيعاب فى اسماء الاصحاب ، لابى عمر يوسف بن عبد الله بن محمد عبـد
البر بن عاصم النمرى القرطبى المالكن (٣٦٣ - ٤٦٣ هـ) دار الفكر
بيروت ، ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م .
- ١٠- احمد بن عبد الوهاب (شهاب الدين) ، نهاية الارب فى فنون الادب .
١٢٠١١ احمد عبد الغفور عطار ، اصلح الاديان للانسانية ، مكة المكرمة ، ١٤٠٠ هـ -
١٩٨٠ م ، الحجاب والسفور ، مكة المكرمة ١٣٩٩ هـ .
- ١٣- احمد فنيـم (دكتور) : دكتوراه فى الشريعة الاسلامية والقانون ، استاذ
الدراسات الاسلامية بالجامعة الامريكية بالقاهرة ، المرأة منذ النشأة
بين التحريم والتكريم ، مطبعة الكيلانى .

- ١٤- احمد شلبي ، (دكتور) ، مقارنة الاديان الطبعة الخامسة مكتبــــــــــــــــة النهضة المصرية ، ١٩٧٨م .
- ١٥- احمد العسال ، الاسلام وبناء المجتمع ، الطبعة الاولى ، دار القلم الكويت .
- ١٦- ارشيد باكون رمسيس نجيب ، معاملات المسيح مع الخاة ، صدر عن بيت الشمامسة القبطى بالجيزة ، ١٩٨٢م .
- ١٧- اسماعيل بن حماد الجوهري ، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ، تحقيق احمد عبد الغفور عطار ، دار العلم للملايين ، بيروت .
- ١٨- اسماعيل بن عمر بن كثير بن ضر بن درع القرشى ، ابو الفداء ، عماد الدين (٧٠١ - ٧٧٤ هـ) تفسير القرآن العظيم دارالمعرفة ، للطباعة ، بيروت لبنان ، ١٣٨٨هـ / ١٩٦٩م .
- ١٩- اسماعيل حقى البرد سوي ، المتوفى سنة ٧٣٧ ، تفسير روح البيان .
- ٢٠- البهى الخولى (دكتور) ، المرأة بين البيت والمجتمع ، مكتبــــــــــــــــة دار المعرفة ، ١٣٨٤ هـ .
- ٢١- ابو الحسن الندوى ، ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين ، الطبعة ١٣ دار القلم بالكويت ، ١٤٠٤ هـ .
- ٢٢، ٢٣ ابو الاعلى المورودى ، الحجاب ، موعسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م .
- تفسير سورة النور ، موعسة الرسالة ، بيروت ، ١٣٩٩هـ / ١٩٦٩م .
- ٢٤- آرليت القاضى (دكتورة) المرأة ، قدم له واخرجه : الاب الدكتور : مترى هاچى اثناسيو ، يتطلب هذا الكتاب من الاب مترى هاچى اثناسيو بطريركية الروم الكاثوليك ، باب شرقى (حارة الزيتون) دمشق .
- ٢٥- امين دويدار ، صور من حياة الرسول ، الطبعة الرابعة ، دار المعارف القاهرة
- ٢٦- انور زكى (قسيس) ، العبادة العائلية ، دار الثقافة المسيحية .
- ٢٧، ٢٨ انور الجندى ، حركة تحرير المرأة فى ميزان الاسلام ، دار الانصار ، بالقاهرة
- التربية وبناء الاجيال ، الطبعة الاولى ، دار الكتاب اللبنانى ، ١٩٧٥م .
- ٢٩- المعلم بطرس البستاني ، دائرة المعارف الاسلامية ، مطبعة ، بيروت ، ١٨٨٢م .
- ٣٠- ايريس حبيب المصرى ، المرأة العصرية فى مواجهة المسيح ، مكتبــــــــــــــــة التربية الكنيسية ، بكنيسة السيدة العذراء المعلقة ، ١٩٧٩م .
- ٣١- اثناسيوس مطران بنى سويف والبهنسا (الانبا) ، الارشاد الاسرى فسسى الكنيسة ، صدر عن لجنة الاسرة اسقفية الخدمات العامة والاجتماعية .
- ٣٢- بيمن (انبا) ، قضايا شبابيه واجتماعية ، الطبعة الاولى ، دار مطرانية ملوى .

- ٣٣- برهان هو برنجا ، اضمحال العمور الوسطى ، ترجمة : عبد العزيز توفيق
المكتبة العربية .
- ٣٤- توفيق على وهبى ، الاسلام شريعة الحياة ، الطبعة الثانية ، دار اللواء
للنشر والتوزيع ، ١٤٠١ هـ .
- ٣٥- حسن البنا ، المرأة المسلمة ، راجعه وعلق عليه ، واخرج احاديثه ، محمد
ناصر الدين الالبانى ، دار الكتب السلفية .
- ٣٦- حسين الاصبهانى ، (ابو القاسم) ، مجازات فى الادب .
- ٣٧- حسن سليمان النورى ، نيل المرام ، الطبعة الثالثة ، مطابع الشمسول
بالقاهرة ، ١٣٩٠ هـ .
- ٣٨- حارس فريض (قسيس) ، الاسرة المسيحية والعلاقات الاجتماعية ، دار الثقافة
القاهرة ، ١٩٨٣ م .
- ٣٩- حسن محمد يوسف ، اهداف الاسرة فى الاسلام ، دار الملاح للطبع السعودى .
- ٤٠- الخطيب البغدادي ، المصنف المحدث الكبير ، توفى عام ٤٦٣ هـ / ١٠٧٠-١٠٧١ م ،
ومن ما قدم للعلماء ، مصنفه العظيم : تاريخ بغداد ، دار الكتاب العربى
- ٤١- خير الدين الزركلى ، الاعلام قاموس تراجم لاشهر الرجال والنساء ، الطبعة
الثالثة ، بيروت دار العلم للملايين .
- ٤٢- جرجئ سلامة ، تاريخ التعليم الاجنبى فى مصر فى القرن التاسع عشر
والعشرين ، ١٣٨٢ هـ / ١٩٦٣ م .
- ٤٣- جميل الشرقاوى ، استاذ بكلية الحقوق ، جامعة القاهرة ، الاحوال الشخصية
لغير المسلمين ، الطبعة الثانية ، دار النهضة العربية ، ١٩٦٦ م .
- ٤٤- رحمة الله بن خليل الرحمن العثمانى (الامام العلامة الشيخ) ، المدرس
بالمسجد الحرام ، ومؤسس المدرسة الصولتية بمكة المكرمة ، اظهار الحق
اخراج وتحقيق : عمر الدسوقى ، مطابع الدوحة ، قطر .
- ٤٥- رؤف شلبى (دكتور) ، استوصوا بالنساء خيرا ، الطبعة الاولى ، طبع
بمطبعة قيس البابى الحلبي .
- ٤٦- ر.ه.بك ، التاريخ الاجتماعى للتربية ، اشراف : الدكتور : محمد لبيب
بيروت ، ١٣٩٥ هـ .
- ٤٧- زهرة احمد اللمعنى ، التبرج والحجاب ، مطبوعات ، نادى ابها ، ١٤٠٣ هـ .

- ٤٨- زكريا البرى ، احكام الاسرة فى الشريعة الاسلامية ، دار النهضة العربية
القاهرة ، ١٣٩٠هـ .
- ٤٩- سالم البهنساوى ، مكانة المرأة بين الاسلام والقوانين العالمية ، دار القلم .
٥١٥٠ سليمان بن الاشعث السجستاني ، ابو داود امام اهل الحديث فى زمانه
(٢٠٢ - ٢٧٥هـ) سنن ابو داود ، تعليق : محمد محى الدين ، بيروت ، دار
الفكر للطباعة والنشر .
- رسالة ابي داود الى اهل مكة فى وصف سننه ، حققها وقدم لها : محمد
الصباغ ، دار العربية ، ١٣٩٤هـ .
- ٥٢- سعيد اسماعيل ، تمهيد لتاريخ التربية الاسلامية ، ١٣٧٩هـ .
- ٥٣- سعيد حوى ، الاسلام راجعه وهى سليمان ، الطبعة الثالثة ، دار الكتب العلمية
بيروت ، لبنان ، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م .
- ٥٤- سعيد عبد الفتاح عاشور ، فى تاريخ العصور الوسطى ، بيروت ١٣٩٥هـ .
- ٥٥- سيد صديق عبد الفتاح ، روايات من اقوال الفلاسفة والعظماء فى المرأة ،
الطبعة الاولى ، مكتبة مديولى - القاهرة ، ١٩٨٨م .
- ٥٦- سيد قطب ، العدالة الاجتماعية فى الاسلام ، الطبعة الشرعية ، ٩ / ١٤٠٣هـ .
- ٥٧- شودة (الانبا) اسقف الكلية الكليريكية واللاهوتية والمعاهد
الدينية ، شريعة الزوجة الواحدة فى المسيحية ، مطبعة دار العالم العربى .
- ٥٨- شارل جيبنتير ، رئيس قسم الاديان بجامعة باريس المسيحية نشأتها وتطورها
تعريب الدكتور : عبد الحليم محمود ، الطبعة الثانية ، دار المعارف .
- ٥٩- صموئيل حبيب (قسيس) امين عام السنودس ، هل تجوز رسامة المرأة ؟
يضم مجموعة بحوث ، دار الثقافة المسيحية . مصر .
- ٦٠، ٦١ على بن احمد بن سعيد بن حزم الظاهري ابو محمد ، عالم الاندلس فى عصره
واحد ائمة الاسلام (٣٨٤ - ٤٥٦هـ) الفصل فى الملل والاهواء والنحل
الطبعة الاولى بالمطبعة الادبية ، بمصر سنة ١٣١٧هـ .
- المحلى ، عنيت بنشر للمرة الاولى سنة ١١٤٨ ادارة الطباعة المنيرية
لصاحبها منير الدمشقى ، بتحقيق الاستاذ الشيخ : احمد محمد شاكر
القاضى الشرعى .
- ٦٢- على ابن بكر الهممى (الحافظ نور الدين) المتوفى سنة ٨١٧هـ مجموع الزوائد
ومنبع الفوائد ، بتحريه الحافظين الجليلين العراقي وابن حجر ، الطبعة
الثالثة ، دار الكتاب العربى ، بيروت - لبنان ، ١٤٠٢هـ / ١٩٨٢م .

- ٦٤٠٦٣ عبد الرحمن بن الكمال جلال الدين السيوطى (٨٤٩ - ٩١١ هـ) الدار المنشور
فى التفسير المأثور .
الجامع للاحاديث المسانيد والمراسيل .
- ٦٥- عبد القادر بن حبيب الله السندى ،رسالة الحجاب ،دار الثقافة ،مكة
الزاهر .
- ٦٦- عبد الملك بن هاشم بن ايوب الحميرى ، ابو محمد جمال الدين (٢١٣ - ٨٢٨ م)
مؤرخ عالم بالانساب واللغة واخبار العرب والسيرة النبوية المعروف بسيرة
ابن هشام حققها وضبطها ووضع فهرسها مصطفى السقا ، الطبعة الثانية
دار النشر ، مصطفى البابى الحلبي ، ١٣٧٥ هـ / ١٩٥٥ م .
- ٦٧- عبد الحكيم حسن العيلى (دكتور) الريات العامة فى الفكر الاسلامى
ملتزم الطبع ، دار الفكر العربى .
- ٦٨- عبد العزيز خياط ، (دكتور) ، المجتمع المتكامل فى الاسلام ، مؤسسة الرسالة
١٣٩٢ هـ / ١٩٨٢ م .
- ٧٠٠٦٩ عمر رضا كحالة (دكتور) المرأة فى القديم والحديث ، الطبعة الاولى
مؤسسة الرسالة بيروت ،
المرأة فى عالمى العرب والاسلام ، الطبعة الاولى ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م .
- ٧٢- الزواج ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ١٤٠١ هـ / ١٩٨١ م .
- اعلام النساء ، الطبعة الرابعة ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ١٤٠٢ هـ / ١٩٨٢ م .
- ٧٣- عمرو عثمان بن عبد الرحمن (امام) ٥٧٧ - ٦٤٣ هـ ، علوم الحديث لابن الصلاح
تحقيق نورالدين عنتر ، الطبعة الثانية ، المكتبة العلمية بالمدينة
المنورة ، ١٩٧٣ م .
- ٧٤- عمر سليمان الاشقر (دكتور) المرأة بين دعاة الاسلام وادعياء التقدم
الطبعة الثانية ، مكتبة الفلاح ، الكويت ، ١٤٠٤ هـ / ١٩٨٤ م .
- ٧٥- على عبد الواحد وافى (دكتور) دكتور فى الادب من جامعة باريس ، عضو
المجمع الدولى لعلم الاجتماع ، الاسفار المقدسة ، دار نهضة مصر
للطبع والنشر ، القاهرة .
- ٧٦- عبد الغنى عبود (دكتور) دراسة مقارنة ، الطبعة الاولى ، دار الفكر
العربى ١٩٧٨ م .

- ٧٧- عصمة الدين كركر، المرأة من خلال الآيات القرآنية ، الشركة التونسية للتوزيع ، ١٩٧٩م .
- ٧٨- عبدالله كنون ، مفاهيم اسلامية ، دار الكتاب ، لبنان - بيروت .
- ٧٩- عبدالحميد متولى (دكتور) مبادئ نظام الحكم فى الاسلام ، الطبعة الثالثة المعارف بالاسكندرية .
- ٨٠- عبدالمتعال محمد الجبرى ، المرأة فى التصور الاسلامى ، الطبعة السادسة مكتبة وهبة ، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م .
- ٨١- عبد الله ناصر علوان ، تربية الاولاد ، الطبعة الاولى ، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع ، ١٣٩٦هـ / ١٩٧٦م .
- ٨٢- عبد الرزاق نوفل ، بين الدين والعلم ، مطابع الشعب .
- ٨٣- غريغوريوس (الانبا) اسقف عام للدراسات العليا اللاهوتية والثقافة
- ٨٤- القبطية والبحث العلمى ، الدرس للمرأة ، ١٩٧٢م .
- ٨٥- المسيحية والاجهاز ، دار الجيل للطباعة .
- ٨٦- امرأة من لبنان ، مطبعة دار العلم العربى .
- ٨٧- فايز فارس (دكتور قس) الزواج والطلاق فى المسيحية ، دار الثقافة ص ٠ ب : ١٣٠٤ القاهرة .
- ٨٨- فوزية صموئيل ، الشركة الزوجية ، دار الثقافة المسيحية .
- ٨٩- فريد وحدى ، دائرة المعارف القرن العشرين .
- ٩٠- كمال احمد عون ، المرأة فى الاسلام ، الطبعة الثانية ، دار العلوم للطباعة .
- ٩١- كامل الدقى (دكتور) منهج سورة النور ، الطبعة الثانية ، دار الشروق جده ، ١٣٩٦هـ .
- ٩٢- كامل موسى ، البنت فى الاسلام ، الطبعة الثانية ، مؤسسة الرسالة .
- ٩٣- لبن يونس ، كيف يحيا الانسان ، تعريب وتعليق : خيرى حماد ، الطبعة الاولى ، دار الكتاب العربى ، بيروت - لبنان ، ١٩٦٧م .
- ٩٤- ل . ج . شتيسى ، تاريخ العالم الغربى ، ترجمة : مجد الدين ، دار النهضة العربية ٣٢ شارع عبد الخالق بالقاهرة .
- ٩٥- ول ديورانت (١٨٠٨ - ١٨٨٥م) قصة الحضارة ، ترجمة محمد بدران ، انفقت على على ترجمته الادارة الثقافية فى جامعة الدول العربية .

- ٩٦- محمد احمد الصالح ، الطفل في الشريعة الاسلامية ، الطبعة الثانية ، ١٤٠١هـ /
١٩٨١م .
- ٩٧- محمد بن احمد الانصاري القرطبي (ابو عبد الله) الجامع لاحكام
القرآن ، دار الشعب .
- ٩٩٠٩٨ محمد بن احمد بن ابو زهرة (امام) من اكبر علماء الشريعة الاسلامية
في عصره (١٣١٦-١٣٩٤هـ) محاضرات في النصرانية ، الطبعة الخامسة
دار النشر : الفكر العربي ، ١٣٩٧هـ / ١٩٧٧م .
- المجتمع الانساني في ظل الاسلام ، الطبعة الثانية ، الدار السعودية
١٤٠١هـ / ١٩٨١م .
- ١٠٠- محمد بن ابي بكر الدمشقي (ابو عبد الله شمس الدين) الشهير
بابن القيم الجوزي (٦٩١ - ٧٥١هـ) من اركان الاصلاح الاسلامي
هداية الحيارة في اجوبة اليهود والنصارى .
- ١٠١- منير الدين احمد ، تاريخ التعليم عند المسلمين ، ترجمة الدكتور : سامي
الضار ، دار المريخ : الرياض ، ١٤٠١هـ / ١٩٨١م .
- ١٠٢- محمد بن اسماعيل بن ابراهيم ابن المغيرة الجعفي البخاري (ابو عبد الله)
حافظ الاسلام وامام ائمه الاعلام (١٩٤ - ٢٥٦هـ) صحيح البخاري ، بشرح بدر
الدين احمد العيني (٧٢٥ - ٨٨٥هـ) دار الفكر .
- ١٠٣- محمد البهي (دكتور) القرآن والمجتمع ، الطبعة الاولى ، مكتبة وهبة
١٣٩٦هـ .
- ١٠٤، ١٠٥ محمد بن جرير بن يزيد الطبري (الامام الكبير) ، ابو جعفر ، (٢٢٤ -
٣١٠هـ) ، جامع البيان في تفسير القرآن .
وبهامشه : تفسير غرائب القرآن للعلامة نظام الدين الحسن بن حسين النيسابوري
المتوفى سنة ٨٥٠هـ دار الفكر ، بيروت ، ١٣٩٨هـ / ١٩٧٨م .
- ١٠٦، ١٠٧ محمد بن حسن بريغشي (دكتور) المرأة المسلمة الداعية ، الطبعة
الثانية ، مكتبة الحرمين ، الرياض ، البيطحاء ، ١٤٠٢هـ / ١٩٨١م .
ذات التطاقين ، الطبعة الاولى ، مكتبة الحرمين ، الرياض ، ١٤٠٢هـ .
- ١٠٨- محمد رشيد رضا بن محمد شمس الدين خليفه القلموني (١٢٨٢ - ١٣٥٤هـ) نسدا
للجنس اللطيف ، تعليق : محمد ناصر الدين الالباني ، المكتب الاسلامي ، بيروت .
١٣٥٤هـ

- ١٠٩- محمد بن سعد بن منيع البصرى الزهرى الملكى بابن عبد الله (١٦٨-٢٣٠هـ) ،
الطبقات الكبرى ، دار صاور للطباعة والنشر ، بيروت ، ١٣٨٠هـ / ١٩٦٠م .
- ١١٠- مصطفى السباعى (دكتور) المرأة بين الفقه والقانون ، الطبعة الخامسة
المكتب الاسلامى .
- ١١١- محمد شكرى سرور ، نظام الزواج فى الشرائع اليهودية والمسيحية ، ١٩٧٩م .
- ١١٢- محمد شفيق غربال ، الموسوعة العربية الميسرة دار النهضة ، لبنان ، صورة
من طبعة ١٩٦٥م تاريخ الطبع ١٩٥٩م .
- ١١٣- محمد صادق عفيفى (دكتور) المرأة وحقوقها فى الاسلام ، دعوة الحق سلسلة
شهرية ، رابطة العالم الاسلامى ، مكة المكرمة ، ١٤٠٢هـ .
- ١١٤- محمد الصادق عرجون ، عميد كلية اصول الدين بجامعة الازهر سابقاً
الموسوعة فى سماحة الاسلام ، مؤسسة سجل العرب ، اشراف : الدكتور ابراهيم
عبده ، ١٣٩٢هـ / ١٩٧٢م .
- ١١٥- محمود شلتوت فقيه مفسر مصرى (١٣١٠هـ - ١٣٨٣هـ) الاسلام عقيدة وشريعة
الطبعة الثانية عشرة ، بيروت دار الشروق ، القاهرة ، ١٤٠٣هـ .
- ١١٦- مبشر الطرازى الحسينى (المبلغ الاسلامى فى سماحة العلامة ابو النصر)
كبير علماء التركستانى المرأة وحقوقها فى الاسلام ، دار عمر بن الخطاب .
- ١١٧- محمد عبده (شيخ) (١٨٤٥ - ١٩٥٠م) تفسير المنار تأليف محمد رشيد رضا
النهضة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٧٢م .
- ١١٨- محمد عبد المجيد ابو زيد مكانة المرأة فى الاسرة دار النهضة العربية
١٩٧٩م .
- ١١٩- محمد عبد المقصود ، المرأة فى جميع الاديان والعمور ، الطبعة الاولى
مكتبة النهضة .
- ١٢٠- محمد بن عثمان الدمشقى الشافعى (شمس الدين) الشهير بالذهبي (٦٧٣-٧٤٨هـ)
ميزان الاعتدال تحقيق على محمد ، دار المعرفة ، بيروت ، لبنان .
- ١٢١- محمد عجاج الخطيب ، اصول الحديث علومه ومصطلحه ، الطبعة الثانية ، دار الفكر
١٣٩١هـ / ١٩٧١م .
- ١٢٢- محمد عزه دروزه ، المرأة فى القرآن والسنة ، الطبعة الثانية المكتبة
العصرية ، صيدا - بيروت ، ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م .

- ١٢٣١- محمد عطية خميس، الحركات النسائية وملتتها بالاستعمار، دار الانمــــــــــــــــار
بالقاهرة .
- ١٢٤-١٢٥ محمد بن علي عبد الله الشوكاتي من القطر اليمنى (١١٧٣-١٢٥٠ هـ) فتح
القدير الجامع بين فن الروية والدراية فى علم التفسير، دار المعرفة
للطباعة، بيروت-لبنان .
- ١٢٦- نيل الاوطار من احاديث سيد الاخبار، دار الجيل، بيروت-لبنان .
- ١٢٦- محمد عبد السميع شعلان، نظام الاسرة بين المسيحية والاسلام، دار العلوم
للطباعة والنشر، ١٤٠٣ هـ .
- ١٢٧- محمد على قطب، فضل تربية البنات فى الاسلام، مكتبة القرآن، صيدا، ١٤٠٤ هـ/
١٩٨٤ م .
- ١٢٨- محمد على البار (دكتور) عمل المرأة فى الميزان، الطبعة الاولى، الدار
السعودية للنشر والتوزيع، ١٤٠١ هـ .
- ١٢٩، ١٣٠ محمد على الصابونى، شبهات وابطال حول تعدد زوجات الرــــــــــــــــول
روائع البيان، مكتبة الغزالي، دمشق-سورية، ١٤٠٠ هـ / ١٩٨٠ م .
- ١٣١ محمد بن عمر بن حسن بن الحسين (ابو عبد الله) فخر الدين الــــــــــــــــرازى
الامام المفسر (٥٤٤ - ٦٠٦ هـ) التفسير الكبير، الطبعة الاولى، دار الفكر
للطباعة والنشر، ١٤٠١ هـ / ١٩٨١ م .
- ١٣٢- محمد بن عيسى بن سورة الترمذى ابو عيسى من ائمة علماء الحديــــــــــــــــث
وحفاظة من اهل ترمذ على نهر جيحون (٢٠٩ - ٢٧٩ هـ) سنن الترمــــــــــــــــذى
دار العلم للجميع .
- ١٣٣- محمد ناصر الدين الالبانى حجاب المرأة المسلمة، الطبعة الخامسة، المكتب
الاسلامى، ١٣٩٨ هـ .
- ١٣٤- محمد بن محمد الغزالي (ابو حامد) حجة الاسلام فيلسوف متصوف، (٤٥٠-٥٠٥ هـ)
احياء علوم الدين، الطبعة الاولى، ١٣٩٥ هـ / ١٩٧٥ م .
- ١٣٥- محمد المبارك نظام الاسلام الاقتمادى الطبعة الاولى، دار الفكر بيــــــــــــــــروت
١٣٩٢ هـ .
- ١٣٦- محمد بن يزيد القزوينى (ابو عبد الله) ابن ماجه احد الائمة فى علم
الحديث (٢٠٩ - ٢٧٣ هـ) سنن ابن ماجه

- ١٣٧- محمد بن يوسف الاندلسى الفرنالى ، (اشير الدين ابى هيد الله) (٥٦٥٤هـ -
٥٧٥٤هـ) التفسير الكبير المسمى بالبحر المحيط ، مكتبة مطابع الناصر
الحديث ، الرياض .
- ١٣٨- محمد مهدى الاستانبولى ، تحفة العروس ، الطبعة الرابعة ، المكتبة الاسلامية
١٤٠١هـ / ١٩٨١م .
- ١٣٩- مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزى ، القاموس المحيط ، الموسسة العربية
للطباعة والنشر ، بيروت ، لبنان .
- ١٤٠- مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابورى (ابو الحسين) احمـ
ائمة الحديث توفى سنة ٢٦١ هـ ، صحيح مسلم بشرح الامام الحافظ الاوحدى
مضى الدين ابو زكريا يحيى ابن شرف (١٣١ - ٦٧٦هـ) الطبعة الثانية
١٣٩٢هـ / ١٩٧٢م .
- ١٤١- محمد مرتضى الزبيدى ، تاج العروس من جواهر القاموس ، منشورات دار مكتبة
الحياة ، بيروت ، لبنان .
- ١٤٢- منرى هاجى اثناسيو (الاب الدكتور) قضايا زواج (تنظيم الولادات - الطلاق)
اعداد نخبة من الكتاب ، الطبعة الاولى شارع بغداد ، دمشق ، ١٩٨٣م .
- ١٤٣- متى هنرى ، انجيل مرقس ، تعريب : القس مرقس داود ، مكتبة المحبة .
- ١٤٤- موريس ميخائيل اسعد (دكتور) الاسرة والطفل المسيحى فى المجتمع المعاصر
دار العلم العربى للطباعة .
- ١٤٥- محمد يوسف عيد (دكتور) قضايا المرأة فى سورة النساء ، دار الدعوة .
- ١٤٦- نبيل محمد توفيق السمالوطى ، الدين والبناء العائلى ، الطبعة الاولى ، دار
الشروق ، جده .
- ١٤٧- هدى (الانبا) اسقف اسوان ، تنظيم الاسرة ، صدر عن لجنة الاسرة .
- ١٤٨- هـ . ج . و . ل . معالم تاريخ الانسانية .
- ١٤٩- وهبى سليمان غاوجى (دكتور) المرأة المسلمة ، الطبعة السادسة ، موسسة
الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٤م .
- ١٥٠- يوسف ، اعلام من الاسكندرية ، المعارف .

- ١٥١ - آراء أباء الكنسية في المرأة ترجمة الدكتور : محمد كمال
جعفر .
- ١٥٢ - الدين والمرأة واورد فيحقتها من الآيات القرآنية
والاحاديث النبوية يضم مقالات العلماء ، الطبعة الاولى
مكتبة كزاره بميدان السيدة زينب ، ١٣٧٣ هـ .
- ١٥٣ - مكانة المرأة في الاسرة الاسلامية ندوة اقامها المركز
الدولى للبحوث والدراسات السكنية بجامعة الازهر
في عام المرأة العالمى سجل الندوة ، في ديسمبر سنة
١٩٧٥ م يضم محاضرات وبحوث لعلماء الراى والفكر فى
البلاد الاسلامية .

فهرس الموضوعات

<u>الصفحة</u>	<u>الموضوع</u>
	الاهـداء
	شكر وتقدير
٩-١	المقدمة
١٩-١٠	تمهيد
	الباب الأول
٢٠	- مكانة المرأة في المسيحية -
٢١	تمهيد
٢٦-٢١	العهد القديم
٣٤-٢٦	العهد الجديد
٤٢-٣٥	تحريف الكتاب المقدس
٤٢	الفعل الأول : اصول العقيدة المسيحية المتعلقة بمكانة المرأة
٤٣	تمهيد
٤٨-٤٤	خلق آدم وحواء
٥٠-٤٨	عقيدة الخطيئة ودور حواء فيها
٥٣-٥٠	عقيدة النعماري في المسيح
٥٨-٥٣	عقيدة الملـب والفداء
٥٩	الفعل الثاني : جزاء الخطيئة
٦٠	تمهيد
٦٣-٦٠	آلام الولادة في الاعتقاد المستمد من العهد القديم
٦٥-٦٣	اشتياق المرأة لرجلها عقوبة ازلية
٦٧-٦٥	سلطان الزوج أشر من العقوبة الازلية
٧٢-٦٧	مدة فترة طهر المرأة في الاولادة تختلف باختلاف المولود

٧٤-٧٣	علاقة المعمدية بالخطيئة الازلية
٧٩-٧٤	طبيعة الانثى فى الأثر الاعتقادى
٨١-٧٩	التفرقة فى المعمدية
٨٤-٨١	تعقيب
٨٧-٨٤	مصادر العقائد المسيحية الباطلة
٨٨	الفصل الثالث : البرهانية المسيحية وأثرها على الاخلاق
٨٩	تمهيد
٩٢-٨٩	موقف المسيحية من الزواج
٩٧-٩٢	عدم الترفيب فى الزواج
١٠٤-٩٧	الدعوة الى الرهينة
١٠٨-١٠٤	اهداف الزواج فى المسيحية
١١٠-١٠٩	أمثلة من حياة بعض الرهبان
١١٤-١١١	نقد فكرة الرهينة
١٢٢-١١٤	الفصل الرابع : مكانة المرأة فى الاسرة المسيحية . تعدد الزوجات وموقف المسيحية منه
١٢٨-١٢٢	الطلاق وموقف المسيحية منه
١٣٣-١٢٨	المصادر المؤثرة فى التشريع المسيحى فى مسألة الزواج والطلاق .
١٤٦-١٣٣	الزوجة فى الاسرة المسيحية حقوقها وواجباتها
١٥٣-١٤٦	الأم فى الاسرة المسيحية حقوقها وواجباتها
١٥٨-١٥٣	البنات فى الاسرة المسيحية وحقوقها
١٥٩	الفصل الخامس : التربية الخلقية للمرأة
١٦٠	تمهيد
١٦١-١٦٠	أهمية التربية الخلقية للمرأة
١٦٢-١٦١	أشرعقيدة الخطيئة فى النظرة المسيحية الى طبيعة المرأة الخلقية .
١٦٧-١٦٢	آداب المرأة وفضائلها الخلقية

١٦٩-١٦٧	السلوك الاخلاقي للمرأة المسيحية في العصر الحاضر
١٧٤-١٦٩	دور الاسرة فى التربية الخلقية
١٧٨-١٧٤	أثر الرهينة في الجانب الاخلاقي
١٧٩	الفعل السادس: تعليم المرأة
١٨١-١٨٠	تمهيد السادس
١٩٢-١٨١	طلب المرأة للعلم
١٩٢-١٨١	طلب المرأة للعلم
٢٠٤-١٩٢	مجالات تعليم المرأة واهدافه
٢٠٥	الفعل السابع: السايق الحقوق الاقتصادية للمرأة
٢٠٦	تمهيد
٢١٩-٢٠٦	عمل المرأة ومجالاته
٢٢٥-٢١٩	الميراث
٢٢٨-٢٢٥	حقوق المرأة المالية على الرجل
٢٣١-٢٢٨	النفقة
الباب الثانى	
٢٣٢	- مكانة المرأة في الاسلام -
٢٣٦-٢٣٢	تمهيد: تعريف القرآن والسنة للغة وشرعا
٢٣٧	الفعل الاول الامول الاسلامية لمكانة المرأة
	تمهيد
٢٤٩-٢٣٧	خلق المرأة وطبيعتها
٢٥٢-٢٥٠	الحكمة الالهية في وجود المرأة
٢٥٩-٢٥٢	المعمية بين آدم وحواء وتوبتهما
٢٦٤-٢٦٠	المساواة بين الرجل والمرأة في التكليف
٢٧٧-٢٦٥	حماية المرأة وتكريمها من أهم اهداف الاسلام
٢٧٨	الفعل الثانى: مكانة المرأة في الحياة العامة
٢٨٠-٢٧٩	تمهيد
٢٨٤-٢٨٠	المسؤولية الدينية للمرأة (التكليف)

٢٨٦-٢٨٤	المسؤولية الاجتماعية
٢٩٥-٢٨٦	حقوق المرأة السياسية
٢٩٦	الفصل الثالث : مكانة المرأة في الاسرة
٢٩٧	تمهيد
٣٠٠-٢٩٧	مشروعية الزواج والهدف منه
٣١٦-٣٠٠	اهداف الزواج في الاسلام
٣٢١-٣١٧	صفات الزوجة المسلمة
٣٤٥-٣٢١	حقوق الزوجة وواجباتها
٣٤٥	حقوق الزوج لاتنافي كرامة الزوجة
٣٥٦-٣٤٥	القوامة
٣٦٦-٣٥٦	تعدد الزوجات
٣٧٢-٣٦٦	مشروعية الطلاق
٣٧٧-٣٧٢	حقوق الام
٣٨٦-٣٧٧	حقوق البنت
٣٦٧	الفصل الرابع : حجاب المرأة واختلاطها بالرجال
٣٩٥-٣٦٨	اختلاط المرأة بالرجال
٤١٨-٣٩٥	الحجاب
٤١٩	الفصل الخامس : تعليم المرأة
٤٢٠ - ٤٢٢	تمهيد
٤٢٥-٤٢٢	موقف الاسلام من التعليم
٤٣٢-٤٢٦	طلب المرأة العلم
٤٤٤-٤٣٢	مجالات تعليم المرأة
٤٤٥	الفصل السادس : الجانب الاقتصادي
٤٤٧-٤٤٦	تمهيد
٤٥٧-٤٤٧	عمل المرأة ومجالاته
٤٥٧	حقوق المرأة المالية

٤٦١-٤٥٧	الميراث
٤٦٥-٤٦٠	المداق
٤٧٧-٤٦٥	النفقة
٤٧٩-٤٧٧	حق الملكية للمرأة وصيانتها
٤٨٠	الفصل السابع : سمو التشريع الاسلامي
٤٨٨-٤٨١	تعهد ومقارنه
٤٩٦-٤٨٨	المبحث الاول : في المجال العقدي
٥٠٦-٤٩٧	المبحث الثاني : في الجانب الاجتماعي والاخلاقي
٥١٤-٥٠٧	الحرية
٥٢٤-٥١٥	المساواة
٥٢٦-٥٢٥	الخاتمة
٥٣٤-٥٢٧	فهرس الآيات القرآنية
٥٣٩-٥٣٥	فهرس الاحاديث
٥٥٠-٥٤٠	فهرس المراجع
٥٥٥-٥٥١	فهرس المواضيع